الكفاية

في معرفة أصول علم الرواية

للحافظ المؤرخ
أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي
المتوفى سنة ٤٦٣هـ

حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه
د. ماهر ياسين الفحل

المجلد الأول

دار ابن الجوزي

الكِفَايَةُ

فِي مَعْرِفَةِ

أُصُولِ عِلْمِ الرِّوَايَةِ

للحافظ المؤرّخ

أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي

المتوفى سنة ٤٦٣هـ

حقّق نصوصه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه

د. ماهر ياسين الفحل

المجلّد الأول

دار ابن الجوزي

بسم الله الرحمن الرحيم

الكفاية

في معرفة

أصول علم الرواية

(١)

الطبعة الأولى

١٤٣٢هـ

دار ابن الجوزي
للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية: الدمام - طريق الملك فهد - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٩٣، ص ب: ٢٩٨٢
الرمز البريدي: ٣١٤٦١ - فاكس: ٨٤١٢١٠٠ - الرياض - تلفاكس: ٢١٠٧٢٢٨ - جوّال: ٠٥٠٣٨٥٧٩٨٨
الإحساء - ت: ٥٨٨٣١٢٢ - جدة - ت: ٦٣٤١٩٧٣ - ٦٨١٣٧٠٦ - ٠٥٦٣٤٧٦٣٨٨ - بيروت - هاتف:
٨٦٩٦٠٠/٠٣ - فاكس: ٠١/٦٤١٨٠١ - القاهرة - ج.م.ع - محمول: ٠١٠٦٨٢٣٧٨٣ - تلفاكس:
٠٢٤٤٣٤٤٩٧٠ - الإسكندرية - ٠١٦٩٠٥٧٥٧٣ - البريد الإلكتروني:
aljawzi@hotmail.com - www.aljawzi.com

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحمدَ لله، نحمدُه ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له.

«وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله، وأمينه على وحيه، وخيرته من خلقه وسفيره بينه وبين عباده، المبعوث بالدين القويم، والمنهج المستقيم، أرسله الله رحمة للعالمين، وإماماً للمتقين، وحجةً على الخلائق أجمعين»[(١)].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أما بعد:

فإني أحمدُ الله أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً، أنْ مكَّنني من إنْهاء هذا السِّفْر العظيم، الذي مرّ عليَّ سنون في تحقيقه؛ إذْ عاودتُ العمل فيه مرةً بعد مَرّة في مُددٍ متباعدة، حتى استكمل عندي نصاب المخطوطات، ولما تجمعت لدي بنعمة الله الهمة للتعليق على كثيرٍ من قضاياه أُخرج بهذا الشكل. وقدْ دفعت الكتاب إلى المطبعة وأنا راضٍ عما فيه، فأسال الله أنْ يجعله في ميزان الحسنات، يوم تقل الحسنات وتكثر الزفرات يوم الحسرات.

(١) من مقدمة «زاد المعاد» ١/ ٣٤ للعلامة ابن القيم.

وكتابنا هذا «**الكفاية في معرفة أصول علم الرواية**»[(١)]، سِفْرٌ عظيم من أسفار المصطلح، وسفينةٌ من الفوائد، فيه أعظم قضايا هذا العلم، بل هو أحد عُمَد هذا الفن، وقد طُبع هذا الكتاب مِنْ قَبْلُ طبعاتٍ عدة لا تليق بنفاسة الكتاب، ومكانة مؤلفه، وهو ما دفعني إلى العمل لإعادة تحقيقه بَعْد أنْ شرّفني الله ﷻ بخدمة عددٍ من كتب المصطلح، ولا سيما أنَّ كثيراً من الكتب التي تأخرت عن كتاب الخطيب قد اعتمدت عليه اعتماداً كبيراً؛ فكتاب ابن الصلاح الذي دار في فلكه الناس في علم المصطلح معتمدٌ فيه مؤلفه على كتاب الخطيب: «**الكفاية في معرفة أصول علم الرواية**»، وعلى مؤلفات الخطيب الأخرى، وكان هذا محفزاً لي لإعادة تحقيق الكتاب تحقيقاً يناسب المكانة التي تبوَّأها كتاب الخطيب. وأنا منذ عشر سنين أتطلع إلى تحقيقه ونشره لتعم فوائده وترتجى عوائده، ولتقيد ما فيه من هنات يسيرة؛ حتى أتم الله عليَّ النعمة، فتم الكتاب على الوجه الذي أراه مناسباً بعد أنْ بذلتُ فيه جهداً ليس باليسير.

والمؤلَّف رمزٌ على المؤلِّف؛ إذ قد ظهرتْ في هذا الكتاب شخصيةُ الخطيب كما ظهرت في بقية كتبه، وكتابه هذا نال حظاً أوفر منْ بقية الكتب بعدَ التأريخ، على أنَّ جميعها مؤلفات الخطيب امتازت بالجودة والأصالة والحداثة والجدة والفاعلية[(٢)]، والتخصُّص في بحث موضوع بعينه في كل مصنف من مصنفاته، بحيث لا يتناول الخطيب في ذلك المصنَّف غيره، وبعد استكمال أدوات التخصص الدقيق، فإنَّ الخطيب يحيط بذلكم المصنف

---

(١) هكذا جاء عنوان الكتاب على طرة مخطوطة مركز المخطوطات الوطنية ببغداد، وعلى طرة النسخة المصرية، وهكذا سماه: ابن الجوزي في «المنتظم» ٩/٤٧١٤، والكتاني في «الرسالة المستطرفة» ص:١٢٣.

(٢) على أنَّ جهد البشر مهما بلغ فلا بد أن يشوبه نقصٌ، وسيأتيك في دراستي لمنهج الخطيب نقداتٌ علمية ينجر بعضها إلى بقية كتبه، كاستشهاده بالأحاديث الواهية والموضوعة.

إحاطة واسعة، ويتشعب به حتى يشبعه بحثاً ويُحيط الباحث به إحاطةً واسعةً.

ثم لا يخفى على الباحثين الجادين ما للخطيب البغدادي من مكانة علمية، فقد كان على قدر كبير من وفور العقل والاشتغال بما ينفعه مع الحرص الشديد على الوقت، والحفاظ على أنفاس العمر بالعمل النافع، وقد دلَّ على ذلك ما قدم للناس من عطاء علمي وافر.

والخطيب قد حباه الله بشخصية فذة جمعت بين الجد والتقى وحسن السيرة، وقد كان مثالاً للشخصية العلمية النادرة، ومن الأدلة على ذلك كتابه الذي بين أيدينا وهو القائل: **«من صنَّف فقد جعل عقله في طبق يعرضه على الناس»**[1]، كل ذلك كان سبباً للعمل في هذا الكتاب نصحاً للأمة واحتراماً لتراثها، ودفعاً لغوائل التشويه عما قدمه أفذاذها بانين بذلك عزها ومجدها، ولم يكن جهدي منصباً على تحقيق النص، فقد جهدت في تحرير المسائل والتعليق على ما يستحق التعليق من غير اختصار ولا تطويل، وقد قدمتُ للكتاب بدراسة متوسطة دالة على سيرة الخطيب، ثم الكلام على منهجه في كتابه **«الكفاية في معرفة أصول علم الرواية»**، ثم وصف المطبوعات والنسخ مع بيان ما لها وما عليها، ثم بيان منهجي الذي سرت عليه في تحقيق الكتاب، وقد ضمَّنت الكتاب بالفهارس المتنوعة؛ لتذلل للباحثين الرجوع إلى الفوائد والعوائد المرجوة من الكتاب، وقد فرعتها على أنواع كثيرة؛ لأهمية الكتاب ومكانته.

وبعد: فهذا كتاب **«الكفاية في معرفة أصول علم الرواية»** للحافظ المؤرخ الخطيب البغدادي، أقدمه لمحبِّي المصطفى ﷺ، السائرين على هديه، الراجين شفاعته يوم القيامة. وقد خدمته الخدمة التي توازي تعلُّقي بسُنَّة سيدنا النَّبيِّ ﷺ، وبذلتُ فيه ما وسعني من جهد ومال ووقت، ولم

(١) «تذكرة الحفاظ» ٣/ ١١٤١.

أبخل عليه بشيء منَ الوقت، وكان الوقت الذي قضيته فيه كله مباركاً، ولعل هذا العمل آخر عمل لي في خدمة كتب السنة النبوية؛ إذ النية منصرفة إلى خدمة كتاب الله ﷻ.

وكتب
د. ماهر ياسين الفحل
أستاذ الحديث والفقه المقارن
كلية العلوم الإسلامية ـ جامعة الأنبار
شيخ دار الحديث في العراق
١٥/ ٧/ ١٤٣١ من هجرة حبيب الله ﷺ

ترجمة المصنف[١]

اسمه، ونسبه، وكنيته، وولادته:

هو أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، أبو بكر الخطيب البغدادي، كان والده يذكر أن أصله من العرب[٢]، وولد في يوم الخميس لستٍّ بقين من جُمادى الآخرة سنة (٣٩٢هـ)، كما أخبر بذلك عن نفسه[٣]، بقرية من أعمال نهر الملك[٤].

نشأته، وطلبه للعلم، ورحلاته:

كان أبوه أبو الحسن أحد حفاظ القرآن، وقد قرأ على أبي حفص الكتاني، وتولى الإمامة والخطابة على المنبر نحواً من عشرين سنة بدرزيجان ـ قرية من قرى بغداد ـ[٥]، وقد حضَّ ولده على السماع في صغره[٦]، فكان أول سماعه وقد بلغ إحدى عشرة سنة، في المحرم سنة

---

(١) انظر في ترجمته: «تأريخ دمشق» ٥/ ١٣٥، و«المنتظم» ٩/ ٤٧١٣، و«معجم الأدباء» ٤/ ١٣، و«وفيات الأعيان» ١/ ٥٤، و«تأريخ الإسلام» ١٠/ ١٧٥ ط. الغرب، و«السير» ١٨/ ٢٧٠، و«الوافي بالوفيات» ٧/ ١٩٠، و«شذرات الذهب» ٣/ ٣١١، و«الخطيب البغدادي مؤرخ بغداد ومحدثها» ليوسف العش، و«موارد الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد» لأكرم ضياء العمري، و«مقدمة تأريخ مدينة السلام» ط. الغرب للدكتور بشار عواد معروف.

(٢) «تاريخ بغداد» ١٣/ ٢٨٠ ط. الغرب.

(٣) «تاريخ بغداد» ١٣/ ١٣٥ ط. الغرب، و«تأريخ دمشق» ٥/ ١٣٦ ـ ١٣٧.

(٤) «تأريخ الإسلام» ١٠/ ١٨٥ ط. الغرب.

(٥) «تاريخ بغداد» ١٣/ ٢٧٩ ط. الغرب، و«تأريخ دمشق» ٥/ ١٣٥.

(٦) «تأريخ الإسلام» ١٠/ ١٧٥ ط. الغرب.

(٤٠٣هـ)[١]، وأول شيخ كتب عنه كان محمد بن أحمد المعروف بابن رزقويه[٢]، وقد تفقه على أبي الحسن ابن المحاملي[٣]، وعلى القاضي أبي الطيب الطبري[٤]، وقد رحل إلى البصرة وهو ابن عشرين سنة، وإلى نيسابور وهو ابن ثلاث وعشرين سنة، ثم رحل إلى أصبهان[٥] قاصداً مَن بها من العلماء وعلى رأسهم أبو نعيم الأصبهاني، ثم رحل إلى الشام حاجّاً سنة (٤٤٥هـ)[٦]، فسمع بدمشق، وصور، ومكة، وقرأ «صحيح البخاري» في خمسة أيام على كريمة المروزية[٧]، ورجع إلى بغداد، ثم خرج منها بعد فتنة البساسيري إلى الشام سنة (٤٥١هـ) فأقام بها[٨]، ثم خرج من دمشق يوم الاثنين الثامن عشر من صفر سنة (٤٥٩هـ) إلى صور وأقام بها، وكان يسافر إلى القدس ويعود إليها، ثم خرج من صور أواخر شهور سنة (٤٦٢هـ) وتوجه إلى طرابلس، وإلى حلب، وأقام في كل واحد من البلدين أياماً يسيرة، ثم انتقل إلى بغداد[٩].

مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه:

لقد كان الخطيب حافظاً من كبار حفاظ عصره، مقدماً في صنعة الحديث والتأريخ، كما تشهد لذلك مصنفاته، وأقوال مترجميه، على أنه لم

---

(١) «تاريخ بغداد» ١٣/ ١٣٥ ط. الغرب.
(٢) «تاريخ بغداد» ٢/ ٢١٢ ط. الغرب.
(٣) شيخ الشافعية، أحمد بن محمد البغدادي، الشافعي، توفي سنة (٤١٥هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٧/ ٤٠٣.
(٤) «تأريخ الإسلام» ١٠/ ١٧٧ ط. الغرب، وأبو الطيب الطبري شيخ الشافعية، فقيه بغداد توفي سنة (٤٥٠هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٧/ ٦٦٨.
(٥) «تأريخ الإسلام» ١٠/ ١٧٥ ط. الغرب.
(٦) «تأريخ دمشق» ٥/ ١٣٥، و«تأريخ الإسلام» ١٠/ ١٧٩ ط. الغرب.
(٧) الشيخة العالمة المسندة، توفيت سنة (٤٦٣هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٨/ ٢٣٤.
(٨) «تأريخ الإسلام» ١٠/ ١٧٩ ط. الغرب.
(٩) «تأريخ دمشق» ٥/ ١٤١.

يهمل بقية العلوم؛ فقد كان له حظ من كل علم، وقد سبق ذكر تفقهه على كبار علماء المذهب الشافعي، وقد صنف هو في الفقه عدة مصنفات، وقال الذهبي فيه: «كان من كبار فقهاء الشافعية»(١)، وقد كان له معرفة بالأدب واهتمام به، وله نظم(٢).

وقد أثنى عليه ووصفه بالحفظ والمعرفة والإتقان جماعةٌ ممن عاصروه فمن بعدهم:

قال فيه ابن ماكولا: «كان آخر الأعيان ممن شاهدناه معرفة، وإتقاناً، وحفظاً، وضبطاً لحديث رسول الله ﷺ، وتفنناً في علله وأسانيده، وخبرة برواته وناقليه، وعلماً بصحيحه وغريبه، وفرده، ومنكره، وسقيمه، ومطروحه، ولم يكن للبغداديين بعد أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني رحمه الله من يجري مجراه، ولا قام بعده منهم بهذا الشأن سواه»(٣).

وقال المؤتمن الساجي: «ما أخرجت بغداد بعد الدارقطني أحفظ من أبي بكر الخطيب»(٤).

وقال أبو علي البرداني: «لعل الخطيب لم ير مثل نفسه»(٥). وقال أبو الفتيان الدهستاني: «كان إمام هذه الصنعة، ما رأيت مثله»(٦). وقال فيه شيخه أبو بكر البرقاني في كتابٍ كتب به إلى أبي نعيم: «وقد نفذ إلى ما عندك عمداً متعمداً أخونا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت ـ أيّده الله وسلمه ـ ليقتبس من علومك ويستفيد من حديثك، وهو ـ بحمد الله ـ ممن له في هذا الشأن سابقة حسنة، وقدم ثابت، وفهم به حسن»(٧). وقال أبو سعد ابن السمعاني: «كان مهيباً، وقوراً، ثقة، متحرياً، حجة، حسن الخط، كثير الضبط، فصيحاً، خُتم

---

(١) «تأريخ الإسلام» ١٠/١٧٧ ط. الغرب.
(٢) انظر: «معجم الأدباء» ٤/٢٢، و«تأريخ الإسلام» ١٠/١٨٨ ط. الغرب.
(٣) «تأريخ دمشق» ٥/١٣٧.
(٤) «تأريخ دمشق» ٥/١٣٨.
(٥) «تأريخ دمشق» ٥/١٣٨.
(٦) «تأريخ دمشق» ٥/١٣٨.
(٧) «تأريخ دمشق» ٥/١٣٨.

به الحفاظ»[(١)]. وقال السِّلفي: سألت أبا غالب شجاعاً الذهلي عن الخطيب، فقال: «إمام، مصنف، حافظ، لم ندرك مثله»[(٢)]. وقال أبو القاسم ابن عساكر: «الفقيه الحافظ، أحد الأئمة المشهورين، والمصنفين المكثرين، والحفاظ المبرِّزين، ومن خُتم به ديوان المحدّثين»[(٣)]. وقال الذهبي: «الإمام الأوحد، العلامة المفتي، الحافظ الناقد، محدث الوقت... صاحب التصانيف، وخاتمة الحفاظ»[(٤)].

شيوخه:

قد سبق بيان رحلات الحافظ أبي بكر الخطيب الواسعة خلال حياته العلمية، وكثرة اهتمامه بالسماع، مما أدى إلى كثرة شيوخه الذين أخذ عنهم، وقد روى في كتابه «الكفاية» عن قرابة مئتي شيخٍ، وهو عدد كبير جداً كما لا يخفى.

وهؤلاء عشرون شيخاً ممن أكثر عنهم الخطيب:

١ - **إبراهيم بن مخلد بن جعفر الباقرحي، أبو إسحاق**: ولد سنة (٣٢٥هـ) وسمع خلقاً منهم: الحسين بن يحيى بن عياش القطان، وأبو عبد الله الحكيمي، وأحمد بن كامل القاضي، وكان ينتحل في الفقه مذهب ابن جرير الطبري. قال الخطيب: «كتبنا عنه، وكان صدوقاً صحيح الكتاب، حسن النقل، جيد الضبط، ومن أهل العلم والمعرفة بالأدب»، توفي سنة (٤١٠هـ)[(٥)].

٢ - **أبو بكر أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن أحمد الحَرَشي، الحيري، النيسابوري، الشافعي**: ولد في حدود سنة (٣٢٥هـ). وحدث عن أبي العباس الأصم، وأبي سهل بن زياد القطان، وأبي أحمد بن عدي، وخلق.

---

(١) «تأريخ الإسلام» ١٠/ ١٧٩ ط. الغرب.
(٢) «تأريخ الإسلام» ١٠/ ١٨٣ ط. الغرب.
(٣) «تأريخ دمشق» ٥/ ١٣٥.
(٤) «سير أعلام النبلاء» ١٨/ ٢٧٠.
(٥) «تاريخ بغداد» ٧/ ١٣٩ ط. الغرب.

قال الذهبي: «الإمام العالم المحدث مسند خراسان» توفي سنة (٤٢١هـ)[١].

٣ ـ أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق، أبو نعيم الأصبهاني الحافظ، صاحب «الحلية»: ولد سنة (٣٣٦هـ) سمع جماعة منهم: أبو أحمد العسال، وأبو القاسم الطبراني، وخلق. قال الخطيب: «لم أرَ أحداً أطلق عليه اسم الحفظ غير رجلين أبو نعيم الأصبهاني، وأبو حازم العبدويي». توفي سنة (٤٣٠هـ)[٢]، ومن الغريب أن الخطيب لم يذكر أبا نعيم في «تاريخ بغداد»، قال ابن طاهر المقدسي: «وسألني أبو غالب الذهلي شجاع بن فارس عن السبب في تركه لذكره، فقلت له: لعله لم يحدِّث ببغداد. فقال: أقام بها مدة في زمن الحفاظ والأكابر، ولا بد أن يُذكر عنه ما يجد به سبباً إلى ذكره لشهرته وكثرة محبة الخطيب له، ورحلته إلى أصبهان كانت لأجله خاصة.

فقلتُ: إن أبا نعيم كان يُنقم عليه أشياء منها: روايته لجزء محمد بن عاصم، والقصة فيه مشهورة، وفيها أنه كان يروي في كتبه أحاديث بالإجازة ولا يبينها، والخطيب لو ذكره في «التاريخ» لم يكن له بد من ذكر حاله، ولا يؤثر أن يذكره بجرح، فتركه لهذا المعنى»[٣]، وقال السبكي: «ولا يخفى عليه ـ أي: على الخطيب ـ أنه ـ يعني أبا نعيم ـ دخلها، ولكن النسيان طبيعة الإنسان، وكذلك أغفله الحافظ أبو سعد ابن السمعاني فلم يذكره في «الذيل»»[٤].

٤ ـ أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر البرقاني: ولد سنة (٣٣٦هـ)، وسمع خلقاً منهم: أبو بكر الإسماعيلي، وأبو أحمد بن الغطريف، قال الخطيب: «كان ثقة، ورعاً، متقناً، متثبتاً، فهماً، لم نر في شيوخنا أثبت منه»، توفي سنة (٤٢٥هـ)[٥].

---

(١) «سير أعلام النبلاء» ١٧/ ٣٥٦.
(٢) «سير أعلام النبلاء» ١٧/ ٤٥٣.
(٣) «منتخب المنثور من الحكايات والسؤالات» ص: ٣٢٩ ـ ٣٣٥.
(٤) «طبقات الشافعية الكبرى» ٤/ ٢٠، بواسطة: «منهج النقد عند الحافظ أبي نعيم الأصفهاني» ١/ ٨٨.
(٥) «تاريخ بغداد» ٦/ ٢٦ ط. الغرب، و«سير أعلام النبلاء» ١٧/ ٤٦٤.

٥ ـ **أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن منصور، أبو الحسن العتيقي**: ولد سنة (٣٦٧هـ) وسمع خلقاً منهم: أبو حفص بن شاهين. قال الخطيب: «كتبت عنه، وكان صدوقاً». توفي سنة (٤٤١هـ)[١].

٦ ـ **الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان، أبو علي البزاز**: ولد سنة (٣٣٩هـ)، وسمع أحمد بن سلمان النجاد وخلقاً، قال الأزهري: «أبو علي بن شاذان من أوثق من برأ الله في الحديث». توفي سنة (٤٢٦هـ)[٢].

٧ ـ **الحسن بن محمد بن الحسن بن علي، أبو محمد الخلال، وهو الحسن بن أبي طالب**: ولد سنة (٣٥٢)، وسمع أبا بكر بن مالك القطيعي وجماعة، قال الخطيب: «كان ثقة، له معرفة وتنبه». توفي سنة (٤٣٩هـ)[٣].

٨ ـ **طاهر بن عبد الله بن طاهر، أبو الطيب الطبري الفقيه**: ولد سنة (٣٤٨هـ) وسمع أبا أحمد الغطريفي وغيره، توفي سنة (٤٥٠هـ)[٤].

٩ ـ **عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار، أبو محمد السكري**: سمع إسماعيل الصفار، وأحمد بن سلمان النجاد، وخلقاً. قال الخطيب: «كتبنا عنه، وكان صدوقاً»، مات سنة (٤١٧هـ)[٥].

١٠ ـ **عبيد الله بن أبي الفتح أحمد بن عثمان، أبو القاسم الأزهري**: ولد سنة (٣٥٥هـ)، وسمع أبا بكر القطيعي وأبا محمد بن ماسي وخلقاً. قال الخطيب: «كان أحد المكثرين من الحديث كتابة وسماعاً، ومن المعتنين به، والجامعين له، مع صدق وأمانة، وصحة واستقامة، وسلامة مذهب، وحسن معتقد، ودوام درس للقرآن». مات سنة (٤٣٥هـ)[٦].

١١ ـ **عبيد الله بن عمر بن أحمد بن عثمان، أبو القاسم الواعظ**

---

(١) «تاريخ بغداد» ٦/٣٦ ط. الغرب.
(٢) «تاريخ بغداد» ٨/٢٢٣ ط. الغرب.
(٣) «تاريخ بغداد» ٨/٤٥٣ ط. الغرب.
(٤) «تاريخ بغداد» ١٠/٤٩١ ط. الغرب.
(٥) «تاريخ بغداد» ١١/٤٥٤ ط. الغرب.
(٦) «تاريخ بغداد» ١٢/١٢٠ ط. الغرب.

المعروف بابن شاهين: سمع أباه وابن مالك القطيعي، قال الخطيب: «كتبتُ عنه، وكان صدوقاً». توفي سنة (٤٤٠هـ)[(١)].

١٢ ـ **علي بن طلحة بن محمد بن عمر، أبو الحسن المقرئ، المعروف بابن البصري**: ولد سنة (٣٥١هـ)، وسمع ابن ماسي وأبا عمر بن حيويه.. قال الخطيب: «كتبنا عنه ولم يكن به بأس» مات سنة (٤٣٤هـ)[(٢)].

١٣ ـ **علي بن المحسن بن علي، أبو القاسم التنوخي**: ولد سنة (٣٦٥هـ)، وسمع أبا القاسم عبد الله بن إبراهيم الزبيبي، وأبا سعيد الحرفي، وخلقاً، قال الخطيب: «كان متحفظاً في الشهادة، محتاطاً، صدوقاً في الحديث»، توفي سنة (٤٤٧هـ)[(٣)].

١٤ ـ **علي بن محمد بن الحسن، أبو الحسن الحربي السمسار، يعرف بابن قشيش**: ولد سنة (٣٥٦هـ)، وسمع ابن مالك القطيعي وأبا سعيد الحرفي وخلقاً، قال الخطيب: «كتبت عنه، وكان صدوقاً»، توفي سنة (٤٣٧هـ)[(٤)].

١٥ ـ **علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، أبو الحسين المعدِّل**: ولد سنة (٣٢٨هـ)، وسمع إسماعيل الصفار، وأبا عمرو ابن السماك. قال الخطيب: «كتبنا عنه، وكان صدوقاً، ثقة، ثبتاً، حسن الأخلاق، تام المروءة»، توفي سنة (٤١٥هـ)[(٥)].

١٦ ـ **محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رزق، أبو الحسن بن رزقويه**: ولد سنة (٣٢٥هـ)، وسمع إسماعيل الصفار وجماعة، قال الخطيب: «كان ثقة صدوقاً كثير السماع والكتابة، حسن الاعتقاد، جميل المذهب، مديماً لتلاوة القرآن، شديداً على أهل البدع»، توفي سنة (٤١٢هـ)[(٦)].

---

(١) «تاريخ بغداد» ١٢/ ١٢٢ ط. الغرب.
(٢) «تاريخ بغداد» ١٣/ ٤٠٢ ط. الغرب.
(٣) «تاريخ بغداد» ١٣/ ٦٠٤ ط. الغرب.
(٤) «تاريخ بغداد» ١٣/ ٥٨٤ ط. الغرب.
(٥) «تاريخ بغداد» ١٣/ ٥٨٠ ط. الغرب، و«سير أعلام النبلاء» ١٧/ ٣١١.
(٦) «تاريخ بغداد» ٢/ ٢١١ ط. الغرب.

١٧ ـ محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل، أبو الحسين القطان: ولد سنة (٣٣٥هـ)، وسمع إسماعيل الصفار، وأحمد بن سلمان النجاد وخلقاً، قال الخطيب: «كتبنا عنه، وكان ثقة». توفي سنة (٤١٥هـ)[١].

١٨ ـ محمد بن علي بن أحمد بن يعقوب، أبو العلاء الواسطي: ولد سنة (٣٤٩هـ) ونشأ بواسط، وحفظ بها القرآن، وقرأ على شيوخها في وقته، ثم قدم بغداد فسمع من ابن مالك القطيعي وأبي محمد بن ماسي وغيرهما. قال الخطيب: «وكان أهل العلم بالقراءات ممن أدركناه يقدحون فيه ويطعنون عليه فيما يرويه»، توفي سنة (٤٣١هـ)[٢].

١٩ ـ عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عَبدويه، أبو حازم العبدويي: سمع أبا بكر الإسماعيلي وخلقاً، قال الخطيب: «كان ثقة صادقاً، عارفاً حافظاً»، توفي سنة (٤١٧هـ)[٣].

٢٠ ـ هلال بن محمد بن جعفر، أبو الفتح الحفّار: ولد سنة (٣٢٢هـ) وسمع الحسين بن يحيى القطان، وإسماعيل الصفار، وخلقاً، قال الخطيب: «كتبنا عنه، وكان صدوقاً»، توفي سنة (٤١٤هـ)[٤].

تلامذته:

لقد كانت جلالة الخطيب وتميزه دافعاً لطلبة العلم إلى الاستفادة منه والأخذ عنه، سيما وأنه تصدَّر للإفادة والتحديث مدة طويلة من الزمن، ولقد كان كثيراً من أولئك الطلبة فيما بعد من كبار الحفاظ والعلماء، بل قد روى عنه بعض أجلاء شيوخه، كأبي بكر البرقاني، **فمن جملة من أخذ عن الخطيب:**

١ ـ أبو الفضل أحمد بن الحسن بن أحمد بن خيرون البغدادي المقرئ، ابن الباقلاني: ولد سنة (٤٠٤هـ)، وسمع من أبي علي بن شاذان، وأبي بكر

---

(١) «تاريخ بغداد» ٣/ ٤٤ ط. الغرب.
(٢) «تاريخ بغداد» ٤/ ١٦٢ ط. الغرب.
(٣) «تاريخ بغداد» ١٣/ ١٤٣ ط. الغرب، و«سير أعلام النبلاء» ١٧/ ٣٣٣.
(٤) «تاريخ بغداد» ١٦/ ١١٦ ط. الغرب.

البرقاني، وخلق، قال فيه السِّلفي: «كان يحيى بن معين وقتِهِ». توفي سنة (٤٨٨هـ)[(١)].

٢ ـ **شجاع بن فارس بن حسين، أبو غالب الذهلي**: ولد سنة (٤٣٠هـ)، وسمع أباه، وأبا طالب بن غيلان، وعبد العزيز الأزجي وغيرهم، قال الذهبي: «وكان مفيد وقته ببغداد، ثقة، سديد السيرة، أفنى عمره في الطلب». توفي سنة (٥٠٧هـ)[(٢)].

٣ ـ **أبو منصور عبد الرحمٰن بن محمد بن عبد الواحد الشيباني القزاز**: راوي تاريخ الخطيب، سمع أبا جعفر بن المسلمة وطائفة، قال الذهبي: «كان شيخاً صالحاً متودداً، سليم القلب، حسن الأخلاق، صبوراً، مشتغلاً بما يعنيه». توفي سنة (٥٣٥هـ)[(٣)].

٤ ـ **علي بن إبراهيم بن العباس، أبو القاسم النسيب**: ولد سنة (٤٢٤هـ) وقرأ القرآن على الأستاذ أبي علي الأهوازي وغيره، سمع جماعة منهم: كريمة المروزية، وأبو القاسم الحنائي. قال ابن عساكر: «كان ثقة مكثراً، له أصول بخطوط الوراقين، وكان متسنناً» توفي سنة (٥٠٨هـ)[(٤)].

٥ ـ **علي بن هبة الله بن علي، الأمير أبو نصر بن ماكولا**: ولد سنة (٤٢٢هـ)، وسمع بُشرى بن مسيس الفاتني، وأحمد بن محمد العتيقي، وأبا الطيب الطبري، وخلقاً. قال أبو سعد السمعاني: «كان ابن ماكولا لبيباً، عالماً، عارفاً، حافظاً، يرشح للحفظ، حتى كان يقال له: الخطيب الثاني، وكان نحوياً مجوداً، وشاعراً مبرزاً، جزل الشعر، فصيح العبارة، صحيح النقل، ما كان في البغداديين في زمانه مثله، طاف الدنيا، وأقام ببغداد». قتل بعد سنة (٤٧٥هـ)[(٥)]، ومن مصنفاته: «الإكمال» في المؤتلف والمختلف.

٦ ـ **غيث بن علي بن عبد السلام، أبو الفرج الصوري**: سمع الخطيب

---

(١) «سير أعلام النبلاء» ١٩/ ١٠٥.

(٢) «سير أعلام النبلاء» ١٩/ ٣٥٥.

(٣) «سير أعلام النبلاء» ٢٠/ ٦٩.

(٤) «سير أعلام النبلاء» ١٩/ ٣٥٨.

(٥) «سير أعلام النبلاء» ١٨/ ٥٦٩.

وطائفة، قال الذهبي: «كتب الكثير، وسوّد تاريخاً لصور، وكان ثقة، حسن الخط»، توفي سنة (٥٠٩هـ)[١].

٧ ـ أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار بن أحمد ابن الطيوري: ولد سنة (٤١١هـ)، سمع أبا القاسم الحُرْفي، وأبا علي بن شاذان. قال أبو سعد السمعاني: «كان محدثاً مكثراً صالحاً أميناً صدوقاً، صحيح الأصول، صيِّناً ورعاً وقوراً»، توفي سنة (٥٠٠هـ)[٢].

٨ ـ أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الباقي المعروف بابن الخاضبة: ولد سنة نيف وثلاثين وأربعمئة، وأخذ عن أبي جعفر بن المسلمة، وأبي الحسين بن النقور وخلق، قال ابن النجار: «كان ابن الخاضبة ورعاً تقياً، زاهداً ثقة، محبوباً إلى الناس، روى اليسير»، توفي سنة (٤٨٩هـ)[٣].

٩ ـ محمد بن علي بن أبي العلاء، أبو عبد الله المصيصي، ثم الدمشقي المعدل: سمع أباه وأبا القاسم الحنائي والخطيب وجماعة، قال الذهبي: «وكان ثقة، صحيح السماع»، توفي سنة (٥١٦هـ)[٤].

١٠ ـ أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الحميدي، الأندلسي: ولد قبل سنة (٤٢٠هـ)، أخذ عن ابن عبد البر، وأبي إسحاق الحبال، وأبي القاسم الحنائي، قال أبو نصر بن ماكولا: «لم أر مثل صديقنا أبي عبد الله الحميدي في نزاهته وعفته، وورعه، وتشاغله بالعلم»، قال الذهبي: «وعمل «الجمع بين الصحيحين» ورتبه أحسن ترتيب». توفي سنة (٤٨٨هـ)[٥].

١١ ـ أبو الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي الشافعي: ولد قبل سنة (٤١٠هـ)، سمع «صحيح البخاري» من أبي الحسن بن السمسار، وسمع

---

(١) «سير أعلام النبلاء» ١٩/٣٨٩.
(٢) «سير أعلام النبلاء» ١٩/٢١٣.
(٣) «سير أعلام النبلاء» ١٩/١٠٩.
(٤) «تأريخ الإسلام» ١١/٢٦٦ ط. الغرب.
(٥) «سير أعلام النبلاء» ١٩/١٢٠.

من سليم الرازي وأبي علي الأهوازي المقرئ وخلق. قال فيه الذهبي: «الشيخ الإمام العلامة القدوة المحدّث، مفيد الشام، شيخ الإسلام،.. الفقيه الشافعي». توفي سنة (٤٩٠هـ)(١).

مصنفاته:

لقد أثرى الخطيب البغدادي المكتبة الإسلامية عموماً، ومكتبة الحديث الشريف خصوصاً بمجموعة قيمة من المصنفات المتقنة، التي دلت على علو كعبه في العلم، حتى قال ابن نقطة الحنبلي: «وله مصنفات في علوم الحديث لم يسبق إلى مثلها، ولا شبهة عند كل لبيب أن المتأخرين من أصحاب الحديث عيال على أبي بكر الخطيب»(٢).

وقد تعلق بعض المتعصِّبين على الخطيب بكلام للمبارك بن عبد الجبار بن الطيوري ـ الذي سبق ذكره مع تلاميذ الخطيب ـ زعم فيه أن أكثر كتب الخطيب سوى التأريخ مستفاد من كتب محمد بن علي الصوري المتوفى سنة (٤٤١هـ)، وقد أجاب عن هذه التهمة وفنَّدها العلامة عبد الرحمٰن المعلمي في «التنكيل»(٣)، ويوسف العش(٤)، والدكتور بشار عواد معروف في مقدمته على «تاريخ بغداد»(٥).

وهذا ذكر مصنفات الخطيب اعتماداً على ما ذكره الدكتور أكرم ضياء العمري في كتابه «موارد الخطيب»(٦) مرتبة على الموضوعات، مع الإشارة إلى ما طبع أو كان مخطوطاً منها(٧):

---

(١) «سير أعلام النبلاء» ١٩/ ١٣٦.
(٢) «تكملة الإكمال» ١/ ١٠٣ بواسطة مقدمة «تاريخ بغداد» ص:٤٣ ط. الغرب.
(٣) ١/ ١٣٩.
(٤) في كتابه النفيس «الخطيب البغدادي مؤرخ بغداد ومحدثها» ص:١٥٦ ـ ١٦٠.
(٥) ١/ ٤٣.
(٦) ص:٥٦، وربما حذفت ما لم يصح كونه من مصنفاته، أو أضفت ما فات الدكتور العمري.
(٧) ولمن أراد معرفة مكان تواجد المخطوط، فليرجع إلى كتاب الدكتور العمري المذكور.

أولاً: مصنفاته في الحديث:

١ ـ الأمالي.

٢ ـ كتاب فيه حديث: **«الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن»**.

٣ ـ حديث عبد الرحمٰن بن سمرة وطرقه.

٤ ـ حديث النزول.

٥ ـ كتاب فيه حديث: **«نضَّر الله امرءاً سمع منا حديثاً»**.

٦ ـ طريق حديث قبض العلم.

٧ ـ طلب العلم فريضة على كل مسلم.

٨ ـ مجموع حديث أبي إسحاق الشيباني.

٩ ـ مجموع حديث محمد بن جحادة، وبيان بن بشر، وصفوان بن سليم، ومطر الوراق، ومسعر.

١٠ ـ مسند محمد بن سوقة.

١١ ـ مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

١٢ ـ مسند صفوان بن عسال.

١٣ ـ مسند نعيم بن همار الغطفاني.

١٤ ـ حديث جعفر بن حيان (مخطوط).

١٥ ـ حديث الستة من التابعين وذكر طرقه. طبع بتحقيق محمد بن رزق بن طرهوني، الطبعة الأولى سنة (١٤١٢هـ) عن دار فواز للنشر والتوزيع.

١٦ ـ المسلسلات.

١٧ ـ مسلسل العيدين. طبع تحقيق مجدي السيد.

١٨ ـ الرباعيات.

١٩ ـ أطراف الموطأ.

٢٠ ـ جزء فيه أحاديث مالك بن أنس عوالي. طبع بتحقيق محمد الناصر.

٢١ ـ أمالي الجوهري، تخريج أبي بكر الخطيب (مخطوط).

٢٢ ـ فوائد أبي القاسم النرسي، تخريج الخطيب.

٢٣ ـ فوائد عبد الله بن علي بن عياض الصوري.

٢٤ ـ الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب. انتقاء الخطيب من حديث الشريف أبي القاسم ابن أبي الجن الحسني (مخطوط).

٢٥ ـ الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب، تخريج الخطيب لأبي القاسم المهرواني، طبع بتحقيق خليل محمد العربي.

٢٦ ـ الفوائد المنتخبة الصحاح العوالي. تخريج الخطيب لجعفر بن أحمد السراج القارئ (مخطوط).

٢٧ ـ مجلس من إملاء أبي جعفر بن المسلمة. تخريج الخطيب (مخطوط).

٢٨ ـ منتخب من حديث أبي بكر الشيرازي وغيره (مخطوط).

ثانياً: مصطلح الحديث، وآداب المحدث:

٢٩ ـ الكفاية في معرفة أصول علم الرواية. وهو كتابنا هذا.

٣٠ ـ الفصل للوصل المدرج في النقل. مطبوع بتحقيق محمد بن مطر الزهراني.

٣١ ـ الإجازة للمعدوم والمجهول. مطبوع.

٣٢ ـ اقتضاء العلم العمل. مطبوع.

٣٣ ـ شرف أصحاب الحديث. مطبوع.

٣٤ ـ نصيحة أهل الحديث. مطبوع.

٣٥ ـ الرحلة في طلب العلم. مطبوع.

٣٦ ـ تقييد العلم. مطبوع بتحقيق يوسف العش.

٣٧ ـ الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. مطبوع.

ثالثاً: علم رجال الحديث، والتأريخ:

٣٨ ـ الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة. مطبوع.

٣٩ ـ الأسماء المتواطئة والأنساب المتكافئة.

٤٠ ـ تلخيص المتشابه في الرسم وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم. مطبوع.

٤١ ـ تالي التلخيص. طبع بتحقيق الشيخ مشهور حسن.

٤٢ ـ التبيين لأسماء المدلسين.

٤٣ ـ التفصيل لمبهم المراسيل.

٤٤ ـ تمييز المزيد في متصل الأسانيد.

٤٥ ـ رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب.

٤٦ ـ الرواة عن شعبة.

٤٧ ـ الرواة عن مالك بن أنس، وذكر حديث لكل منهم.

٤٨ ـ روايات الصحابة عن التابعين.

٤٩ ـ رواية الآباء عن الأبناء.

٥٠ ـ غنية الملتمس في إيضاح الملتبس. طبع.

٥١ ـ فوائد النسب.

٥٢ ـ المتفق والمفترق. طبع بتحقيق محمد صادق الحامدي.

٥٣ ـ من حدث ونسي.

٥٤ ـ من وافقت كنيته اسم أبيه.

٥٥ ـ المؤتنف في تكملة المختلف والمؤتلف.

٥٦ ـ المكمل في بيان المهمل.

٥٧ ـ كتاب الوفيات.

٥٨ ـ السابق واللاحق. طبع بتحقيق محمد بن مطر الزهراني.

٥٩ ـ موضح أوهام الجمع والتفريق. طبع.

٦٠ ـ تأريخ بغداد. طبع قديماً في القاهرة، ثم طبع بتحقيق الدكتور بشار عواد معروف طبعة متقنة في دار الغرب.

٦١ ـ مناقب الشافعي.

٦٢ ـ مناقب أحمد بن حنبل.

رابعاً: العقائد:

٦٣ ـ مسألة في الصفات. طبعت في مجلة الحكمة العدد (١).

٦٤ ـ القول في علم النجوم. طبع تحقيق يوسف بن محمد بن السعيد، بدار أطلس، سنة (١٤٢٠هـ).

خامساً: أصول الفقه:

٦٥ ـ الفقيه والمتفقه. طبع بتحقيق عادل العزازي، بدار ابن الجوزي.

٦٦ ـ الدلائل والشواهد على صحة العمل بخبر الواحد.

سادساً: الفقه:

٦٧ ـ نهج الصواب في أن التسمية آية من فاتحة الكتاب.

٦٨ ـ إبطال النكاح بغير ولي.

٦٩ ـ إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة.

٧٠ ـ الجهر بالبسملة في الصلاة.

٧١ ـ الحيل.

٧٢ ـ ذكر صلاة التسبيح، مطبوع بتحقيق د. إيمان علي، دار البشائر.

٧٣ ـ الغسل للجمعة.

٧٤ ـ القضاء باليمين مع الشاهد.

٧٥ ـ القنوت والآثار المروية فيه.

٧٦ ـ النهي عن صوم يوم الشك.

٧٧ ـ الوضوء من مس الذكر.

٧٨ ـ مسألة الاحتجاج بالشافعي فيما أسند إليه، والرد على الطاعنين بعظم جهلهم عليه. مطبوع.

سابعاً: الزهد والرقائق:

٧٩ ـ بيان أهل الدرجات العلى.

٨٠ ـ كتاب فيه خطبة عائشة في الثناء على أبيها.

٨١ ـ المنتخب من الزهد والرقائق. طبع بتحقيق الدكتور عامر حسن صبري في دار البشائر، وطبع معه للخطيب أيضاً: طرق حديث عبد الله بن عمر في ترائي الهلال.

ثامناً: الأدب:

٨٢ ـ التنبيه والتوقيف على فضائل الخريف.

٨٣ ـ البخلاء. مطبوع.

٨٤ ـ التطفيل وحكايات الطفيليين. مطبوع[١].

وفاته:

بعد عمر عامر بالعلم والعمل والدعوة والتدريس، توفي الخطيب رحمه الله تعالى سنة (٤٦٣هـ).

قال مكي الرميلي: «مرض الخطيب في نصف رمضان، إلى أن اشتد الحال به في غرة ذي الحجة، وأوصى إلى ابن خيرون، ووقف كتبه على يده، وفرق جميع ماله في وجوه البر وعلى المحدثين، وتوفي في رابع ساعة من يوم الاثنين سابع ذي الحجة من سنة ثلاث وستين، ثم أخرج بكرة الثلاثاء، وعبروا به إلى الجانب الغربي، وحضره القضاة والأشراف والخلق، وتقدم في الإمامة أبو الحسين ابن المهتدي بالله، فكبر عليه أربعاً، ودفن بجنب قبر بشر الحافي»[٢].

---

(١) وفي كتاب «الخطيب البغدادي وجهوده في علم الحديث» لمؤلفه بابكر حمد الترابي ذكر من ذكر كل مصنف من مصنفات الخطيب ونسبه إليه من العلماء، فانظر: ص:٩٨ منه فما بعدها.

(٢) «سير أعلام النبلاء» ١٨/ ٢٨٦.

نشأة علم مصطلح الحديث وتطوره حتى زمن الخطيب[(١)]

علم مصطلح الحديث له أهمية كبيرة؛ إذ به يعرف صحيح الحديث من ضعيفه، وعدله من معوجه؛ ولعل أهمية ذلك تدرك من أهمية الحديث النبوي الشريف، الذي هو المصدر التشريعي الثاني بعد القرآن الكريم الذي هو أصل الدين، ومنبع الطريق المستقيم.

ومصطلح الحديث يبين من خلاله الحديث المُعَل من السليم، والصحيح من الضعيف، والموقوف من المرفوع، والمقبول من المردود، وعليه يقوم استنباط الأحكام من السنة الطاهرة، وبواسطة هذا العلم الجليل ـ الذي تفرد به المسلمون ـ يتم حسن الاقتداء بالرسول ﷺ.

وقد نشأ هذا العلم الشريف مبكراً بعد ظهور الرواية، وقد وردت عن التابعين ومن بعدهم عبارات من هذا الفن، كما ورد من قول محمد بن سيرين: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا: سمُّوا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم»[(٢)]. وقال عبد الله بن المبارك: «الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء»[(٣)].

لكن وجود مثل هذه العبارات لم يكن مؤلفاً عند السابقين بمؤلفات خاصة، فقد سبق تدوين الحديث التدوين بعلم مصطلح الحديث، ولا غرابة أن يكون علم مصطلح الحديث متأخراً في التدوين عن علم الحديث، وربما أنَّ

---

(١) ندرك من خلال هذا مدى تأثره بمن سبقه، وتأثر من بعده به.

(٢) «مقدمة صحيح مسلم» ١/ ١٥.

(٣) المصدر نفسه.

المتقدمين جداً لم يريدوا إفراد هذا الفن بالتصنيف لعدم حاجتهم إليه آنذاك، وقد احتيج إليه فيما بعد[١]، فبدئ بالتدوين في هذا العلم الشريف، فكان أول من ألف فيه الإمام الشافعي المتوفى سنة (٢٠٤هـ) في كتابه «الرسالة»، إذ تكلم عن شروط الحديث الصحيح، وشروط الراوي العدل، وبحث الكلام عن الحديث المرسل وشروطه، وتكلم عن الانقطاع في الحديث، وتكلم عن جمع السُّنَّة، وأنكر على من رد الحديث، وتكلم عن تثبيت خبر الواحد وشروط الحفظ، وتكلم عن الرواية بالمعنى، وعن التدليس ومن عُرف به، وتكلم عن زيادة التوثيق في الرواية بطلب إسناد آخر، وتكلم عن أصول الرواية[٢].

ثم تلاه في التأليف في هذا الفن الحميدي عبد الله بن الزبير المتوفى سنة (٢١٩هـ) وهو صاحب المسند وشيخ البخاري، إذ يظهر من سَوق الخطيب في كفايته[٣] بإسناد واحد عن أبي نعيم الأصبهاني (ت٤٣٠هـ)، عن أبي علي محمد بن أحمد الصواف (ت٣٥٩هـ)، عن بشر بن موسى بن صالح الأسدي

---

(١) نحن ندرك أن لكل عصر من عصور الرواية قواعد وضوابط تكفي لذلك العصر، ثم تتطور القواعد والضوابط على مستجدات تقدم الزمن، وهذا من حفظ الله لدينه، فهيأ لكل زمان فرساناً يثبتون أركان العلم في عصورهم.

(٢) قلت في مقدمتي «لمسند الإمام الشافعي» ١/ ٢٤: «والشافعي من العلماء الأوائل الذين كتبوا في علم المصطلح، ووضعوا تعاريف لبعض ما اصطلح عليه المحدّثون، كما ورد بعض ذلك في كتابه «الرسالة»، وفي سبري لكتب مصطلح الحديث وجدت ذكر الإمام الشافعي كثيراً. انظر على سبيل المثال طبعتنا لشرح التبصرة والتذكرة الجزء الأول ص:١٠٧ و١٠٨ و١١٥ و١٥٨ و١٨٥ و١٨٦ و١٩٧ و٢٠٨ و٢٠٩ و٢١٠ و٢١١ و٢٣٨ و٢٣٩ و٢٤٠ و٢٤٢ و٢٤٥ و٢٤٦ و٢٦٦ و٢٨١ و٢٨٢ و٢٨٣ و٢٨٤ و٢٨٥ و٢٨٦ و٣٢٧ و٣٣٠ و٣٣١ و٣٣٩ و٣٤٧ و٣٤٨ و٣٥٥ و٣٥٦ و٣٦٤ و٣٦٧ و٣٩٤ و٣٩٨ و٤١٧ و٤١٨ و٤٣٢ و٤٤٠ و٤٥٩ و٥٠٣.

والجزء الثاني ص:٢٠ و٢٨ و٢٩ و٣٥ و٣٩ و٩٧ و٩٨ و٩٩ و١٠٨ و١٢٠ و١٣٨ و٢١٢ و٢٧٦ و٣١٧.

(٣) انظر الأرقام التالية من هذا الكتاب (٣٨) و(٢٧٥) و(٣٠٨) و(٤١١) و(٤٢٦) و(٤٣٣) و(٧١٧) و(١١٩٠) و(١٢١٨).

(ت٢٨٨هـ) عن الحميدي عدة مسائل في المصطلح أنَّ له كتاباً في علم مصطلح الحديث، سمَّاه: «النوادر»[(١)].

ثم جاء إمام الدنيا وجبل الحديث في الحفظ والإتقان: محمد بن إسماعيل البخاري، فألف كتابه **«الجامع الصحيح»**، وقد ضمنه عدداً من قضايا مصطلح الحديث. فقد ذكر في كتاب العلم[(٢)] من كتابه الصحيح عدداً من الأبواب تتعلق بمصطلح الحديث، فمن ذلك: باب من سئل علماً وهو مشتغلٌ في حديثه، فأتم الحديث ثم أجاب السائل[(٣)].

وهو بوّب في كتاب العلم[(٤)] أيضاً: «باب من رفع صوته بالعلم»، وقال أيضاً: «باب قول المحدث: حدثنا أو أخبرنا وأنبأنا»[(٥)]. وقال أيضاً: «القراءة والعرض على المحدّث»[(٦)]. وقال أيضاً: «باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم إلى البلدان»[(٧)]. وقال أيضاً: «باب متى يصح سماع الصغير»[(٨)]. وقال أيضاً: «باب من سمع شيئاً فراجع حتى يعرفه»[(٩)]. وقال أيضاً: «باب كتابة العلم»[(١٠)]. وقال أيضاً: «باب حفظ العلم»[(١١)]. وقال في موضع آخر من كتابه: «باب إذا عدل رجل أحداً فقال: لا نعلم إلا خيراً، أو قال: ما علمت إلا خيراً»[(١٢)]. وقال أيضاً: «باب إذا شهد شاهد أو شهود بشيء فقال آخرون: ما علمنا ذلك يحكم بقول من شهد»[(١٣)]. وقال أيضاً: «باب الشهداء العدول»[(١٤)]. وقال أيضاً: «باب تعديل كم

---

(١) هكذا سماه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١/ ٢٦٥ عقب (٦٣) و١/ ٢٧٤ عقب (٦٤)، و٧/ ٣٧٣ عقب (٣١١٢)، و٧/ ٤٠١ عقب (٣١٢٩)، و١٧/ ١٨٦ عقب (٧٣٠٨)، و١٧/ ٢٨٠ عقب (٧٣٦٩)، و١٧/ ٥٧٠ عقب (٧٥٣٢).

(٢) وقد تضمن كتاب البخاري سبعاً وتسعين كتاباً.

(٣) قبيل (٥٩).

(٤) قبيل (٦٠).

(٥) قبيل (٦١).

(٦) قبيل (٦٣).

(٧) قبيل (٦٤).

(٨) قبيل (٧٦).

(٩) قبيل (١٠٣).

(١٠) قبيل (١١١).

(١١) قبيل (١١٨).

(١٢) قبيل (٢٦٣٧)

(١٣) قبيل (٢٦٤٠).

(١٤) قبيل (٢٦٤١).

يجوز»[١]. وقال أيضاً: «باب شهادة القاذف والسارق والزاني»[٢]. وقال أيضاً: «باب تعديل النساء بعضهن بعضاً»[٣]. وقال أيضاً: «باب إذا زكّى رجل رجلاً كفاه»[٤]. وقال أيضاً: «كتاب أخبار الآحاد»[٥]. وقال أيضاً: «باب خبر المرأة الواحدة»[٦].

ثم تبع هؤلاء جميعاً في الكتابة في قضايا المصطلح الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري المتوفى سنة (٢٦١هـ)، فضمّن كتابه **«الجامع»** مقدمة نفيسة تكلم فيها عن بعض القضايا المهمة في علم مصطلح الحديث؛ إذ تكلم عن تقسيم الأخبار، وعن تقسيم طبقات الرواة من حيث الحفظ والإتقان، وتكلم عن الحديث المنكر، وعن تفرد الرواة، وعن حكم الأحاديث الضعيفة والروايات المنكرة، وتكلم عن وجوب الرواية عن الثقات، وترك الكذابين والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ، ونصب الأدلة على ذلك، وساق ما يدل على التغليظ في النهي عن الرواية عن الكذابين والضعفاء، والتساهل في الرواية عن كل ما يسمع، فتكلم عن أهمية الإسناد، وعن وجوب جرح الرواة الضعفاء، وأنّه ليس من الغيبة المحرمة، بل من الذب عن الشريعة المكرمة، ثم تكلم بإسهاب وتفصيل عن صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن، حتى أثخن في الجواب عمن اشترط ثبوت اللقيا فيه، وكذلك كتابه **«التمييز»** لا يخلو من بعض قضايا مصطلح الحديث بسبب أنَّ مسلماً مشهور ومعروف بتبسيط العلم، مما أداه إلى شرح بعض المصطلحات[٧].

ثم تبعه بالكلام عن بعض قضايا المصطلح أبو داود السجستاني المتوفى

---

(١) قبيل (٢٦٤٢).
(٢) قبيل (٢٦٤٨).
(٣) قبيل (٢٦٦١).
(٤) قبيل (٢٦٦٢).
(٥) قبيل (٧٢٤٦) وهو الكتاب (٩٥).
(٦) قبيل (٧٢٦٧).
(٧) وفي كتابه «التمييز» شذرات من ذلك كما يدل عليه مختصره الذي طبع طبعات عدة كلها سقيمة. انظر ما كتبته في كتابي: «الجامع في العلل والفوائد» ١/ ٦٠، ثم اطلعت على طبعتين بعد ذلك إحداهما طبعت في دار ابن الجوزي، والأخرى في دار ابن حزم، وكلتاهما رديئة.

سنة (٢٧٥هـ) **في رسالته إلى أهل مكة** في وصف سننه، أبان لهم فيها طريقته في كتابه السنن، وذكر فيها مسائل من علوم الحديث؛ إذ تكلم عن المراسيل وعن حكمها، وتكلم عن عدد السنن عن النبي ﷺ، وتكلم عن الاحتجاج بالحديث الغريب، وعن حكم الاحتجاج بالحديث الشاذ، وتكلم عن الحديث الصحيح، وعن المنقطع والمدلس، ومثّل لذلك، وتكلم عن صيغ السماع والحديث المعلول. وما ذكرته في كلامه عن هذه الأنواع إنَّما هي رموز(١).

ثم تبع هؤلاء في التأليف الإمام محمد بن عيسى بن سَورة الترمذي المتوفى سنة (٢٧٩هـ)، تلميذ الإمام البخاري وخريجه في كتابه النفيس **«العلل الصغير»**(٢)، وهذا الكتاب ألفه الترمذي ووضعه في آخر **«الجامع الكبير»**(٣) شارحاً وموضحاً منهجه الذي سلكه في كتابه الجامع، وقد تكلم فيه هذا الجِهْبِذ الجليل عن قضايا مهمة في مصطلح الحديث، فقد تكلم عن أنواع التحمل، وخص الإجازة بتوسع، وتكلم عن مسألة الرواية باللفظ والرواية بالمعنى، وتكلم على زيادة الثقة، ونقل اختلاف العلماء في جواز الكلام على الرجل جرحاً وتعديلاً، ثم رجح وجوب نقد الرجال؛ لأنَّه السبيل الوحيد إلى معرفة ما يقبل وما يرد من الحديث النبوي الشريف، وقسّم أجناس الرواة من حيث الضبط وعدمه وتكلم عن تفاوت الرواة في ذلك، وتكلم عن مفهوم الحديث الحسن عنده، وعن مفهوم الحديث الغريب، وتكلم عن المعلل والمرسل مع ذكر بعض أسباب رد المحدّثين له(٤)، وكتابه «الجامع الكبير» فيه

---

(١) وقد طبع الكتاب طبعات عديدة مفرداً، ومع «عون المعبود» وفي مجلات، وقد طبع مع رسالتين بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ﷺ في مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب.

(٢) يبدو لي أنَّ وسم هذا الكتاب بالصغير، تعريف وصفيٌّ لم يكن من قبل الإمام الترمذي، إنَّما من قبل من جاء بعده، من أجل التمييز بين هذا الكتاب و«العلل الكبير».

(٣) رأى بعضهم أنَّ الترمذي وضعه في آخر «الجامع» ولم يضعه في البداية تأدباً مع كلام النبي ﷺ، حتى لا يكون كلامه قبل كلام النبي ﷺ.

(٤) حقق كتاب «العلل الصغير» للترمذي الدكتور عادل عبد الشكور الزرقي وطبع في =

كثير من القضايا المهمة في مصطلح الحديث[١].

ثم جاء بعدهم الحافظ أبو محمد القاسم بن محمد بن القاسم بن محمد بن سيَّار الأندلسي القرطبي البياني (ت٢٧٨هـ) فألف كتابه في خبر الواحد[٢].

ثم جاء من بعدهم الإمام أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي الحنفي المتوفى سنة (٣٢١هـ) إذ ألف رسالة في الفرق بين التحديث والإخبار، والفرق بين المعنعن والمُؤَنْأَن[٣]، وهي موجودة في «جامع بيان العلم وفضله»[٤]، ثم جاء من بعدهم الحافظ محمد بن حبان البستي المتوفى سنة (٣٥٤هـ) إذ كتب بعضاً من مسائل مصطلح الحديث في عدد من كتبه، فقد ذكر في مقدمة كتابه **«الثقات»** الرواة الذين يجوز الاحتجاج بخبرهم وساق شروطهم، ثم قال: «فكل من ذكرته في كتابي هذا إذا تعرى عن الخصال الخمس التي ذكرتها فهو عدل، يجوز الاحتجاج بخبره».

ثم ذكر شروط الموثق عنده. أما كتابه «المجروحين» فقد ذكر في مقدمته أنواع الجرح، فكانت عشرين، أما كتابه الأعظم: **«الصحيح على التقاسيم والأنواع»**، فقد ضمّنه بعض قضايا المصطلح المهمة في مقدمته النفيسة، إذ أجمل شرطه في عنوان الكتاب، ثم بسط كلامه عن هذه الشروط ودافع عن منهجه في التصحيح، ثم تكلم عن أقسام الأخبار من حيث طرقها، وتكلم عن اختلاف الرفع والوقف، والوصل والإرسال، وتكلم على زيادات الثقات في

= دار المحدث، وقد قدم له الشيخ عبد الله السعد بمقدمة رائعة تناول فيها وصف الكتاب، فجزاه الله خيراً.

(١) مع فوائد جمة متنوعة يحتاج إليها الباحث المنتهي والطالب المبتدي يتدرب من خلال القراءة على صنعة الحديث، ويتمرس بذلك على كلام الأئمة في النقد والتصحيح.

(٢) انظر: «تأريخ الإسلام» ٦/ ٥٩٠، و«سير أعلام النبلاء» ١٣/ ٣٢٩، وفي وفاته اختلاف، وقد آثرت ما ذكره الحميدي في «جذوة المقتبس» ص: ٤٨٤ (٧٦٥).

(٣) طبعت في الهند بتحقيق محمد عزير شمس. انظر: «تحفة الأخيار» ١/ ٢٥.

(٤) ٢/ ٢٩٥ ـ ٢٩٨ (٢٢٥٨) إلى (٢٢٦٨) ط. ابن الجوزي.

الأسانيد والمتون[١]، ثم تكلم عن رواية أهل البدع، وعن حكم الرواية عنهم، وتكلم عن المختلطين وعن حكم الرواية عنهم، وتكلم عن المدلسين، وعن عدالة الصحابة.

ثم جاء من بعدهم القاضي الحسن بن عبد الرحمٰن الرامهرمزي المتوفى سنة (٣٦٠هـ)، فألف كتابه النافع الماتع: «**المحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي**»، وهو كتاب غير مختص لجمع أنواع علوم الحديث كلها، ولم يقصد من وضعه ذلك، إنَّما هو كتاب متصل بسنن الرواية والطلب والكتابة ومناهجها، فهو يبحث في أبوابه الأولى في مقدمات عن علم مصطلح الحديث، ثم أوصاف طالب الحديث وبعض شروطه وما يتعلق به، ثم تكلم عن العالي والنازل من الأسانيد، وما يتعلق به من الرحلة وعدمها، ثم تكلم عمن جمع بين الرواية، وتكلم بإجادة وتفصيل عن طرق التحمل وصيغ الأداء، ثم تكلم عن اللحن والرواية بالمعنى والمعارضة والمذاكرة والمنافسة وغيرها، واعتمد على نقل الأخبار عن السلف الماضين بالأسانيد، حتى امتدحه أئمة هذا الشأن في صنيعه في هذا الكتاب، فقد قال فيه الذهبي: «مصنف كتاب المحدّث الفاصل بين الراوي والواعي، وما أحسنه من كتاب، قيل: إن السِّلفي كان لا يكاد يفارق كمه، يعني في بعض عمره»[٢].

ثم جاء بعدهم صالح بن أحمد بن محمد الهمذاني المتوفى[٣] (٣٨٤هـ)، وقد ألف كتاباً في المصطلح، قال الخطيب: «كان حافظاً فهماً ثقة ثبتاً، صنف كتاباً في طبقات الهمذانيين، وكتاباً في سنن التحديث»[٤]، ولا نعلم عن هذا الكتاب شيئاً.

ثم جاء من بعده أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري

(١) وله في هذا أصالة وجدة. انظر كلامي على مذهبه في ذلك في كتابي: «الجامع في العلل والفوائد» ٣/ ١١٦.
(٢) «سير أعلام النبلاء» ١٦/ ٣٣.
(٣) انظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» ١٠/ ٤٥٠ ط. الغرب، و«سير أعلام النبلاء» ١٦/ ٥١٨.
(٤) «تاريخ بغداد» ١٠/ ٤٥٠ ط. الغرب.

المتوفى سنة (٤٠٥هـ)، فألف كتابه «**معرفة علوم الحديث**»، وكتابه هذا أنفس بكثير من كتاب الرامهرمزي، وأكثر جودة؛ لاستيعابه أغلب أنواع علم الحديث وتقسيمه ذلك وتفصيله لأنواعه حتى عده بعضهم رائد التأليف في مصطلح الحديث.

ثم جاء من بعده الحافظ أبو نعيم أحمد بن علي الأصفهاني المتوفى سنة (٤٣٠هـ)، فزاد على ما كتب الحاكم وتعقبه في بعض الأمور، بكتاب أسماه: «**المستخرج على كتاب الحاكم**» لكنَّه لم يبلغ الغاية فيه فأبقى فيه ـ كما يقول ابن حجر ـ أشياء للمتعقب.

ثم جاء من بعده الحافظ أبو يعلى الخليلي المتوفى سنة (٤٤٦هـ)، فألف كتابه «**الإرشاد في معرفة علماء الحديث**»، وقد ذكر في مقدمة هذا الكتاب شيئاً من دقائق علم مصطلح الحديث، فتكلم عن الحديث الصحيح، وشرح شيئاً عن العلة، وتكلم عن الشذوذ وعن الأفراد وعن المنكر والشاذ، وتحدث عن العلو والنزول، وتحدث عن طبقات الحفاظ وأئمة هذا الشأن، ونقاد الأثر، وطبقات فقهاء الصحابة وغيرهم(١).

ثم جاء من بعدهم الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي المتوفى سنة (٤٦٣هـ)، فصنف في قوانين الرواية كتابه المسمَّى: «**الكفاية في معرفة أصول علم الرواية**» الذي نحن بصدده، وقد أورد الخطيب في كتابه «الكفاية» أموراً، هي موجودة في كتب من سبقه، وأموراً أخرى غير موجودة في كتب من سبقه، مع أصالته في النقل واعتماده الأسانيد والأحاديث والآثار وأقوال العلماء، وقد أثبت ذلك أنَّ كتاب الخطيب أحد عمد هذا الفن، وسترى فيما تستقبل من الكتاب في دراسة منهج الخطيب في الكفاية وجوهاً من القول في هذا تدلك على عظيم شأن هذا الكتاب.

(١) وتضمن الكلام عن هذه المقدمات من ١/ ١٧٥ ـ ١٨٥.

منهج الخطيب في الكفاية

فإني أشكر الله ﷻ أن وفقني لقراءة كتاب الكفاية مرات عديدة، فقد قرأت الكتاب قراءة تحصيل، وقرأته قراءة تحقيق، ثم قرأته مرات قراءة تصحيح لتجارب الطباعة، ثم قرأته قراءة متأنية متأتية حينما صنعت الفهارس المتنوعة، وكنت أسجل في كناشي منهج الخطيب في الكتاب، **وقد تمثل لي من منهج الخطيب في هذا الكتاب التالي**:

أولاً: ذكر في مقدمة الكتاب أهمية الحديث ومكانته، وشدد النكير على المخالفين في ذلك، ودلَّل لما أصَّل بالأدلة القاطعة، مشيداً بدور المحدثين الذين نقلوا كل ما يتعلق بالرسول ﷺ.

ثانياً: استعمل (حاء) التحويل عندما تتفرع الأسانيد ثم تلتقي، كما في: (٧)، و(٩)، و(١٠)، و(١٨)، و(٢٠)، و(٢٤)، و(٤٦) وغيرها كثير.

ثالثاً: عدم استعمال (حاء) التحويل عندما تلتقي الأسانيد المتعددة، إشارة منه إلى عدم وجوب ذكر حاء التحويل، انظر على سبيل المثال: (٣)، و(١٠٣).

رابعاً: بيانه للعلل كما في (٤) إذ قال: «رفعه يعلى ووقفه سفيان»، وقال في (٤٩): «هكذا قال عن خالد بن يزيد، عن عامر بن سعد»، وقال في (٥٠): «رواية أبي كريب الصواب»، وكذا في (٢٥١) ذكر الحديث المعلول، وشرح علته، ثم ساق الروايات التي تثبت ما أصّله في إعلال الحديث. ونحو ذلك في (٥١٨)، و(٧٠١)، و(٧٠٤)، و(٧٨٣)، و(٨٣٣)، و(١٢٧٦).

خامساً: مع أن كتاب الخطيب من الكتب القديمة، وقد مضى على تأليفه قرابة ألف عام، إلا أنه انماز بجودة عالية في مشابهته للطريقة العصرية للتأليف؛ إذ إنَّه أبان في مطلع كتابه خطته فيما يورده من أنواع علوم الحديث،

وهو قد سار في الغالب على جادة واحدة في التنظير ثم التمثيل.

سادساً: لم يكتف الخطيب بذكر المسائل المتعلقة بمصطلح الحديث، بل بوب لمسائل أصولية مهمة تتعلق بمصطلح الحديث كما في باب: «ما جاء في التسوية بين حكم الله تعالى وحكم سنة رسول الله ﷺ في وجوب العمل ولزوم التكليف» قبيل (٥).

وقال قبيل (١٨): «باب تخصيص السنن لعموم محكم القرآن، وذكر الحاجة في المجمل إلى التفسير والبيان».

سابعاً: سار الخطيب على منهج مطرد مبيناً اختلاف الألفاظ في الروايات إذا كان في الرواية اختلاف، وكان اللفظ لأحد الرواة كما في: (٧)، و(٩)، و(١٠)، و(٢٤)، و(٤٦)، و(٧٣)، و(٨٢)، و(١٥٠)، و(١٥٥)، و(٢٠١)، و(٢٢٢)، و(٢٢٥)، و(٢٧٠)، و(٢٧٣)، و(٥١٢)، و(٦١٨)، و(٦١٩)، و(٦٥٢)، و(٧٠٥)، و(٨٢٣)، و(٨٨١)، و(١٠٣٠)، و(١١٤٢)، و(١٢٤٧)، و(١٢٤٨).

ثامناً: كان من منهج الخطيب في هذا الكتاب أنه يبين أسماء المهملين؛ ليعرفوا وحتى لا يختلطوا بغيرهم، بل إنه بيّن بعض الرواة الذين وردوا بذكر الاسم واسم الأب، فأتى باسم الجد، وأحياناً اللقب والكنية، ليكون القارئ على تصور في معرفة تلكم الشخصيات، وليرفع الإشكال والتوهم، انظر: (٨)، و(٥٥)، و(٥٩)، و(٦٠)، و(٦٦)، و(٧٩)، و(١٣٢)، و(١٣٥)، و(١٧٨)، و(١٨٠)، و(١٨٥)، و(١٨٦)، و(١٩٥)، و(٢٠١)، و(٢٠٧)، و(٢١٧)، و(٢٥٧)، و(٢٦٤)، و(٢٨٤)، و(٣٧٥)، و(٣٨٢)، و(٣٨٤)، و(٣٨٦)، و(٤٢٤)، و(٤٤١)، و(٤٦١)، و(٤٨١)، و(٤٩٢)، و(٤٩٨)، و(٥٢٢)، و(٥٢٤)، و(٥٣٩)، و(٥٤٥)، و(٥٦٥)، وغير هذا كثير، بل إنَّ الخطيب قد بذل جهده في هذا حتى إنَّه قال في بعض أحد الأسانيد: «لعله الداركي» انظر (١٠١٨)، وهذا يدلك على حرص الخطيب الشديد في تسهيل العلم وبيانه، فرحمه الله ما أنبل قصده.

وفي (٢٨٤) محمد بن جعفر ينقل عن شعبة فقال: «محمد بن جعفر

يعني المدائني»، فكان التفريق بالبيان لازماً حتى لا يشتبه علينا بمحمد بن جعفر غندر؛ فنسلك الجادة متوهمين؛ لاشتهار رواية محمد بن جعفر غندر عن شعبة.

تاسعاً: توسع الخطيب في ذكر أسماء بعض شيوخه؛ ليتم التعرف عليهم، وفي هذا يكون الخطيب سهّل على القارئ في البحث، وعوّض عن قلة المصادر في ترجمة بعض الشيوخ بإلماعة إلى التعرف على هذا الراوي، انظر على سبيل المثال: (١٦)، و(٣٧)، و (٤٦)، و(٥٠)، و(٥٧)، و(١١٠)، و(١٢٠)، و(١٣٥)، و(١٩٥)، و(٢٠١)، و(٢٦٣)، و(٢٦٤)، و(٢٦٥)، و(٢٦٧)، و(٢٩٩)، و(٣٢٠)، و(٣٢٣)، و(٣٤٠)، و(٣٤٨)، و(٣٩٢)، و(٤١٧)، و(٤١٨)، و(٥٠٤)، و(٥٥٩)، و(٦٠٥)، و(٦٢٣)، و(٧٦١)، و(٧٧٨)، و(٨٢٣)، و(٨٨٤)، و(١٠١٤).

عاشراً: انماز الخطيب بحسن التفسير وجودة الاستنباط من الكتاب؛ ليدلل على مسائل تتعلق بحجية السنة، انظر قبيل (١٨).

حادي عشر: من أعظم ما يُنتقد عليه الخطيب رحمه الله، أنَّه اعتمد على روايات واهية وشديدة الضعف، وأخرى موضوعة، وهو لا يعذر بأنه ساقها بأسانيدها؛ لأنه ساقها في موضع الاستشهاد، وهي الأحاديث التالية: (٢)، و(١٢)، و(٥٤)، و(٥٥)، و(٧٤)، و(٧٧)، و(٧٨)، و(٨٦)، و(٩٤)، و(١٠١)، و(١٠٢)، و(١٠٣)، و(١٠٨)، و(١٤٣)، و(١٧١)، و(٢٠٥)، و(٢٠٨)، و(٢١١)، و(٢١٤)، و(٣٣٨)، و(٣٥١)، و(٣٧٢)، و(٣٩٩)، و(٤٢٢)، و(٤٢٩)، و(٤٣٦)، و(٤٥٢)، (٥٢٣)، و(٥٢٦)، و(٥٣٥)، و(٥٦٦)، و(٥٧٧)، و(٥٨٢)، و(٥٨٨)، و(٥٨٩)، و(٦١٤)، و(٦١٥)، و(٦١٦)، و(٦١٧)، و(٦٢١)، و(٦٤٠)، و(٧٠٤)، و(٧٣٤)، و(٧٥٠)، و(٧٧٩)، و(٨٢٥)، و(٨٢٧)، و(٨٢٨)، و(٨٢٩)، و(٨٣٠)، و(٨٥٨)، و(٨٦٠)، و(٨٦٣)، و(٨٦٤)، و(٨٧٨)، و(٨٨٠)، و(٨٨٩)، و(٩٥١)، و(١٠٢٠)[(١)]،

(١) ومن عجب أنَّ الخطيب قال في التأريخ عن علة الخبر: «كان كذاباً أفاكاً يضع الحديث».

و(١٠٧٨)، و(١٠٧٩)، و(١١٠٨)، و(١١١٧)، و(١١٣٠)، و(١١٣١)، و(١١٤١)، و(١١٧٢)[(١)]، و(١١٨٠)،و(١١٨٣)، و(١١٨٦)، و(١٢٢٧)، و(١٢٣٠)، و(١٢٦٦)، و(١٣٠٨)، و(١٣٠٩)، و(١٣١٠).

ثاني عشر: مما انماز به كتاب الخطيب أنه كتاب تطبيق عملي، ففي الكتاب ممارسات عملية لأصول الرواية وأنواع التحمل، فقد تعددت طرق تحمل الحديث للخطيب البغدادي في كتابه هذا، مما أعطانا ممارسة عملية لقضية مهمة من قضايا هذا الفن؛ إذ بيّن نوع الرواية عن شيوخه كالإجازة مثلاً كما في: (٣٦)، و(١٦٨)[(٢)]، و(٣٣٩)، و(٨٧١)[(٣)]، و(٨٨٣).

والقراءة على الشيخ كما في: (١٨٨)، و(١٨٩)، و(١٩٤)، و(٣١١)، و(٣٥٧)، و(٥٧٤)، و(٥٨٧)، و(٦٠٤)، و(٦٠٦)، و(٦٦٧)، و(٧٥٦)، و(٧٩٦)، و(٨٤٦)، و(٨٨٣)، و(٨٩١)، و(٩٤٣)، و(٩٤٧)، و(١٠٥٥)، و(١١٩٧).

والمكاتبة كما في: (٩٣)، و(١٨٩)، و(١٩٢)، و(٢٣٠)، و(٣٠٢)، و(٣٩٥)، و(٨٣٦)، و(٨٧٥)، و(٩٠٢)، و(٩٢٥)، و(١٠٠٢)، و(١٠١٠)، و(١٠٣٩)، و(١٠٤٣)، و(١٠٧١)، و(١٠٨٥)، و(١٣١٤).

والإملاء كما في: (٢٥٧)، و(٨٠٨).

والوجادة كما في: (١٤٨).

وقوله في بعض الروايات: «قرأت في أصل كتاب...» كما في: (٧٩٣)، و(١٢٨٩).

وأشار إلى المذاكرة فقال في حديث (٣٦١): «حدثنا... في المذاكرة».

وقال في (٧٢١): «فيما أذن لنا أن نرويه عنه».

وقال في (١١٧١): «قرأت في كتاب...».

---

(١) على أنَّه ساق هذه الرواية ليس على سبيل الاحتجاج، بل على سبيل الإعلال.

(٢) لم يصرح بالإجازة لفظاً إنما قال: «فيما أذن لي مشافهة أن أرويه عنه».

(٣) وفيه: «أخبرني... إجازةً شافهني بها».

ثالث عشر: أبهم الرواية عن شيخه ثم ساق السند عن شيخ شيخه كما قال في عدد من الأسانيد: «حدثت عن جعفر بن عبد العزيز الحنبلي»[(١)]، وهي: (١٤٨)، و(١٤٩)، و(٣٠٤)، و(٣٧٣)، و(٣٩٧)، و(٥٧٣)، و(٥٩٠)، و(٥٩٢)، و(٦٥٩)، و(٦٧٠)، و(٧٠٨)، و(٧٤٦)، و(٨١١)، و(٩٤٥)، و(٩٧٨)، و(١٠٠١)، و(١٠٥٤)، و(١٠٦٣)، و(١٢٢٤)، و(١٢٣٢)، و(١٢٤٣)، و(١٢٦٣)، و(١٢٧٧)، و(١٢٨٠). واستعمل هذه الطريقة في غير هذا الإسناد، فقال: «حدثت عن دعلج بن أحمد» كما في (٤١٥).

وقال في (١٣١٦): «حدثت عن أبي أحمد محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق».

رابع عشر: سماعه للشعر إنشاداً عن طريق الرواية، ثم إنَّه ساق الأشعار بتلكم الأسانيد، انظر: (٧٠)، وقبيل (٢١٦)، و(٣٦٨)، و(٨٠١)، و(١١٢٤)، و(١١٢٥)، و(١١٢٦).

خامس عشر: تحديده مكان السماع عن شيوخه: (١٦٠)، و(١٧٣)، و(٢٣٨)، و(٢٥٤)، و(٢٦٨)، و(٢٧٢)، و(٢٩٦)، و(٢٩٩)، و(٣١٧)، و(٣٨٩)، و(٤٥٨)، و(٤٧١)، و(٤٨٥)، و(٥٢٧)، و(٥٣٣)، و(٥٥٩)، و(٥٨٢)، و(٥٨٩)، و(٦٠٥)، و(٦١٨)، و(٦٢٣)، و(٦٤٦)، و(٦٤٨)، و(٧١٥)، و(٧٣٩)، و(٧٥١)، و(٧٧٨)، و(٨٠٨)، و(٨١٠)، و(٨٦٤)، و(٩٢٧)، و(٩٧٦)، و(١٠١٤)، و(١٠٤٥)، و(١٠٥٧)، و(١٠٧٥)، و(١١٠٣)، و(١١٢٥)، و(١١٧٣)، و(١٢٤٧)، و(١٢٦٥)، و(١٢٦٨)، و(١٢٧٤)، و(١٢٧٩)، و(١٢٨٤)، و(١٢٩٨)، و(١٣٠١)، و(١٣٠٣)، و(١٣٠٤).

سادس عشر: انماز الخطيب بذكر القول مع دليله، ثم إنه حين ينقل عن آخرين قولاً، ولما يعلم دليلهم اجتهد في معرفة دليلهم كما في (١١٢).

سابع عشر: نقله عن الحميدي من كتاب «النوادر» في مصطلح الحديث

(١) في (٧٥٢) روى عنه بواسطة إبراهيم المكي.

بإسناد واحد عدداً من النصوص كما في: (٢٧٥)، و(٣٠٨)، و(٤١١)، و(٤٢٦)، و(٤٣٣)، و(٧١٧)، و(١١٩٠)، و(١٢١٨).

وبغير الإسناد المذكور: (١١٩).

ثامن عشر: الترجيح بين الروايات، وبيانه الصحيح من غيره، كما في: (١٣٥)، و(١٣٦).

تاسع عشر: تنبيهه على مسائل دقيقة في روايته عن شيوخه تدل على مزيد عنايته بهذه الصنعة كما في (١٤٢)، و(١٧٣).

عشرون: شرحه معاني أقوال السلف من أئمة الحديث (١٤٩)، و(١٠١٤)، و(١١٨٦)، و(١١٨٧).

حادي وعشرون: استعمل التعليق في الرواية، كما في: (١٥٥)، و(٧٥٣)، و(٨٦٣).

ثاني وعشرون: بيانه اختلاف الرواة في الأسانيد في (حدثنا) و(أخبرنا) حينما تتعدد الأسانيد على شيخ واحد، وهذا من شديد حرص الخطيب على الدقة، انظر: (١٧٣)، و(١٧٤)، و(٣٣٤)، و(٥١٢)، و(٦٧٣)، و(٦٩٤)، و(٧٠٦)، و(٧٢٤)، و(٧٣٥)، و(٧٧٤)، و(٨٥٣)، و(٨٥٥)، و(٨٦٢)، و(٩٥٦)، و(٩٩٦)، و(١٠٣٤)، و(١٠٩٤)، و(١١١٧)، و(١٣٠٢).

ثالث وعشرون: استعمل البلاغ، فقال: «بلغني» كما في (١٧٧).

رابع وعشرون: كرر بعض الآثار؛ لأنَّها تصلح أن تذكر في أكثر من موضع كما في (٥٨٠) كرره في (٧٦٩). و(٦٤) كرره في (١٣١٢)، وغيرها.

خامس وعشرون: أشار الخطيب في بعض المرويات عن شيوخه أنه أخذها لفظاً كما في: (٢٠٢)، و(٢٦٥)، و(٢٩٦)، و(٣٧٢)، و(٤٣٥)، و(٧١٥)، و(٧٦٧)، و(٧٩١)، و(٩٧٦)، و(٩٩٩)، و(١٠٢٠)، و(١٠٩٩)، و(١٢٨٤).

سادس وعشرون: من مذهب الخطيب جواز اختصار الحديث، فقد اختصر حديثاً، وقال: «ومتن الحديث فيه طول»، انظر: (٢٠٤).

سابع وعشرون: دقته العالية في استعمال (ح) التحويل لدى موارده، انظر: (٢١٧).

ثامن وعشرون: ساق الخطيب في بعض المواطن القول الصواب ونقيضه، ثم افترض اعتراضاً من المخالف، ثم أجاب عليه، انظر قبيل: (٢٤٢).

تاسع وعشرون: بيان الزيادات الواردة في الأسانيد والمتون، كما في (٢٥٥).

ثلاثون: بيانه بعض المهملين في الإسناد، ثم الكلام عنهم عقب الأحاديث، انظر: (٢٠١).

حادي وثلاثون: بيانه بعض النسب المغمورة المشتبه بنسب مشهورة، انظر: (٣٢٣).

ثاني وثلاثون: احتواء الكتاب على الجرح والتعديل، وهذا مهم للغاية، انظر: (١٩٠)، و(٢٥١)، و(٣٠١)، و(٣٥٩)، و(٣٦٠)، و(٤٢٥)، و(٤٣٨)، و(٤٤١)، و(٤٤٤)، و(٤٦٣)، و(١٠٨٠)، و(١١٤١)، و(١١٨٤)، و(١١٨٥)، و(١١٩٥)، و(١١٩٦)، و(١٢١٦)، و(١٢٢٢)، (١٢٥٠).

ثالث وثلاثون: كان للخطيب أصالة ظاهرة في هذا الكتاب، وفي غيره من كتبه، فقد كان يأتي برأيه في كثير من المسائل الخلافية، وكانت له آراء لم أجد أحداً سبقه تكلم فيها، وهناك أشياء مهمة تكلم فيها ودلل عليها، وقد سبقه آخرون عليها، انظر عقب: (٢٧٤).

رابع وثلاثون: تكلم عن بعض الرجال معرِّفاً بهم ذاكراً شيوخهم وتلامذتهم (٧٨١).

خامس وثلاثون: انماز الخطيب بالتعليق والأصالة والنقد، انظر على سبيل المثال: (٨١٩).

سادس وثلاثون: سبق في الفقرة الحادية عشرة: أنَّ الخطيب اعتمد على روايات واهية وموضوعة وشديدة الضعف، ومما يزاد هنا: روى الخطيب عن

مجاهيل أخباراً منكرة، وظاهر أنَّ أولئك المجاهيل لم يعرفوا بشيء إلا بقول: «جار فلان» انظر: (٨٦٤).

سابع وثلاثون: ذكر نوادر عن شيوخه، انظر: (٨٨٤).

ثامن وثلاثون: نقله عن أهل اللغة ما يتعلق بهذا العلم من أمور لا بد من الرجوع إليها؛ لفهم المراد كما في: (٩٢١)، و(٩٢٥)، و(٩٣٤)، و(٩٤٢).

تاسع وثلاثون: حسن التقسيم والتنويع، وبيان المراتب كما فعل في أفضل مراتب السماع، كما في: (٩٢٥).

أربعون: ذكر بعض التحليلات اللغوية الدقيقة، انظر: (٨١٣).

حادي وأربعون: اهتمامه بالعالي والنازل لدى الرواية كما في (١٠٧١).

ثاني وأربعون: دقته العالية في حمله عن شيوخه كما في (١٠٨٥) إذ بين أنَّ الرواية بالمكاتبة، وأنَّ المكتوب بخط شيخه، ثم أرخ سنة المكاتبة.

ثالث وأربعون: أحال الخطيب إلى بعض كتبه (١٠١٢)، و(١٠٦٣)، و(١١٨٢)، و(١٢٥١).

رابع وأربعون: انفراد الكتاب بقضايا مهمة لا توجد في كتاب آخر.

خامس وأربعون: تمكن الخطيب في علم العلل؛ فقد كان يصحح لعلماء الفن، انظر: (١١٧١).

سادس وأربعون: التعليق فيما يستحق التعليق مع بيان الحكم الشرعي لتصرفات بعض الرواة في قضايا خاصة، قد لا توجد في موضع آخر، انظر: (١١٧٢).

سابع وأربعون: تنوع موارد الخطيب، ومن ذلك تعدد الروايات للكتاب الواحد؛ فقد روى في تأريخ ابن معين من رواية الدوري، وهي الرواية الأشهر، وقد روى بعض الأقوال ليحيى بن معين من رواية الدارمي (١١٧٣)، و(١١٨٥).

ثامن وأربعون: حوى الكتاب قواعد حديثية متينة كقوله عقب (١١٩٠): «وقلَّ من يروي عن شيخ فلا يسميه، بل يكني عنه، إلا لضعفه وسوء حاله».

ثم دلل على ذلك، وهذا شأن الخطيب في غالب أمره، يذكر القاعدة أو المعلومة المعرفية، ثم يسوق ما يدل عليها.

تاسع وأربعون: ومع جودة الخطيب وأصالته، فقد وقع في أخطاء في هذا الكتاب، راجع التعليق على (١١٩٧)، وعقب (١٢٨٤)، وعقب (١٣٠٠)، وقبيل (١٣٠١)، و(١٣٠٤)، وقبيل (١٣١٦).

خمسون: روى من طريق مصادر مهمة لم تصلنا كما في (١١٩٨).

حادي وخمسون: اختصر أسماء الرواة بطريقة ذكية، فأهمل من الاسم المطول، وأبقى ما يدل عليه إذا كان الاسم ذُكر قريباً، انظر: (١٢٣٤) اختصر الأوصاف في الذي بعده (١٢٣٥) لعدد من الرواة، وغيرها كثير، وهذه الدقة العالية من الخطيب أوقعت بعضهم بوصف الخطيب بالتدليس، وسيأتي لهذا مزيد بيان.

ثاني وخمسون: اهتمامه بمسانيد الصحابة، وهي قضية مهمة في صناعة الحديث، انظر: (١٢٦٠).

ثالث وخمسون: الاستطراد في بيان علل الأحاديث المعلولة؛ مفرعاً الطرق، شارحاً صناعة الحديث في تلكم الروايات المختلفة كما في حديث: **«لا نكاح إلا بولي»** وقد ساق له طرقاً (١٢٦٦) ـ (١٢٧٢)، وكذلك حديث آخر ساق له عدداً من الطرق (١٢٧٣) ـ (١٢٧٦).

رابع وخمسون: في الكتاب نقولات مهمة عن كتب لها أهمية بالغة، وقد أبان نقل الخطيب الصحيح عن أخطاء في تلكم المطبوعات المهمة، انظر كلام الخطيب عقب: (١٢٧١).

خامس وخمسون: تحدث عن التوثيق في رجال مخصوصين كما في (١٢٧١)، وهذا من دقائق ما يرتكز عليه علم العلل.

سادس وخمسون: حوى الكتاب على نقولات عزيزة كنقله بإسناده عن البخاري قوله: «الزيادة من الثقة مقبولة، وإسرائيل بن يونس ثقة»، انظر: (١٢٧٢).

سابع وخمسون: إذا ساق رواية، وفيها خطأٌ إعرابيٌّ ظاهر، أشار عقب الرواية بقوله: «هكذا قال فلان»، انظر: (١٢٨٦).

ثامن وخمسون: يظهر من قراءة أسانيد الخطيب في الكفاية وغيرها، أنَّ الخطيب كان ذا نهم شديد في الترقي في العلم، فقد أظهرت كثير من الروايات أنَّه روى من طريق الوجادة، ثم ترقى، فحصّل على تلكم الروايات عن طريق الرواية، انظر: (١٢٨٩)، وكذلك ما حصل له عليه عن طريق المكاتبة، ثم حصل عليه بالسماع نازلاً كما في (١٣١٤).

تاسع وخمسون: التزم الخطيب الإسناد في إيراد الأدلة والنصوص من أحاديث وآثار وأقوال أهل العلم، وقد تفاوتت تلكم الأسانيد قوة وضعفاً واتصالاً وانقطاعاً.

ستون: لم يقتصر دور الخطيب على حشد الأدلة، بل انماز بالأصالة والنقد مع مناقشة جدلية لكثير من القضايا.

إحدى وستون: لم يكن الخطيب مدلساً، لا تدليس إسناد ولا تدليس شيوخ، ولم يكن به حاجة لذلك، فهو حافظ متسع الرواية، وإنما كان يصنع ذلك تفنناً وتنويعاً بذكر الشيوخ متجنباً التكرار بالاسم الكامل؛ لذا قال الحافظ ابن حجر: «ينبغي أن يكون الخطيب قدوة في ذلك، وأن يستدل بفعله على جوازه، فإنه إنما يُعمي على غير أهل الفن، وأما أهله فلا يخفى ذلك عليهم لمعرفتهم بالتراجم، ولم يكن الخطيب يفعله إيهاماً للكثرة، فإنه مكثرٌ من الشيوخ والمرويات، والناسُ بعده عيال عليه، وإنما يفعل ذلك تفنناً في العبارة، وربما أدت ضرورة التصنيف إلى تكرار الشيخ الواحد عن قرب، فينوع أوصافه لئلا يصير مبتذلاً ينفر السمع منه، للتكرار المحض، والله أعلم»[1].

---

(١) نقله عنه تلميذه البقاعي في كتابه النافع «النكت الوفية» ١/ ٤٤٩ بتحقيقي.

ثاني وستون: استعمل الخطيبُ البغدادي عدداً كبيراً من الكتب في مختلف العلوم في كتابه هذا، وبعض الكتب ظاهرة بأسماءها، وأخرى معلومة من خلال سوق الأسانيد إلى مؤلفيها، وقد توصلنا إلى بعض موارده التي ظهرت لنا، وكثير من الموارد لم تظهر لنا، ومن تلكم الموارد التي ظهرت لنا:

اسم الكتاب	المؤلف	الرقم
آداب الشافعي ومناقبه	ابن أبي حاتم	٢١٥ و٣٣٦ و٣٩٣
الأم	الشافعي	٥١ و٥٨ و٤٠٩
تأريخ أصبهان	أبو نعيم الأصبهاني	٩٧
تأريخ أبي زرعة الدمشقي	أبو زرعة الدمشقي	١٩١ و١٩٢ و٥٠١ و٧٦٥ و٨٧٥ و٩٠٢ و١٠٣٩ و١٠٤٣ و١٠٤٥
التأريخ الكبير	ابن أبي خيثمة	٣٤ و١٠٤٠ و١١٧٦
تأريخ يحيى بن معين	يحيى بن معين	٣٤٢ و٦٠٧ و٦١٣ و٦٦٥ و٦٦٦ و٦٦٨ و٧١٢ و٩٦٢ و١٠٤١ و١١٥٣ و١١٧٣
التوحيد	ابن خزيمة	١٧٩
جامع الترمذي	أبو عيسى الترمذي	٨٢٤
جامع معمر	معمر بن راشد	٥٢٧ و١٢٨٤
الجرح والتعديل	ابن أبي حاتم	٣٦ و٦٦ و١١٢ و١٦٨ و٣٧١ و٤٣٧ و٨٧١ و١٢٣١
حلية الأولياء	أبو نعيم	٩٧ و٩٠٧
الرسالة	الشافعي	٤٧ و٤٠٩ و٩٣٥
الزهد	عبد الله بن المبارك	١١٥٩
الزهد	هناد	٧٩٠
سؤالات أبي عبيد الآجري	أبو عبيد الآجري	٢٩٣ و٣٥٣ و٤٦٥ و٦٠٨ و٦٨١ و٨١٦

اسم الكتاب	المؤلف	الرقم
سؤالات ابن الجنيد	ابن معين	٤٦٣
سؤالات أبي داود	أحمد بن حنبل	١٠٧ و٦٩٣
سؤالات السهمي	الدارقطني	٣٥ و٤٢٣
سنن أبي داود	أبو داود	٢٠ و١٧٢ و٢٠٦ و٢١٧ و٢١٨ و٢٩٧ و٥٥١ و٧٧٨
السنن الصغرى	النسائي	٤٥٨ و١٢٩٨
السنن الكبرى	النسائي	٤٥٨
صحيح البخاري	محمد بن إسماعيل البخاري	٨٢٦ و٨٥٦ و٩٣٩
صحيح مسلم	مسلم بن الحجاج	٨٢
الصمت	ابن أبي الدنيا	٣٠٦
الضعفاء الكبير	العقيلي	٨٩ و٣٤١ و٣٨٢ و٣٨٣ و١١٧٧
الطبقات	ابن سعد	٨٦٣
العلل	الإمام أحمد بن حنبل	١٨٢ و٦٩٠ و٧١٣ و١١٢٧ و١١٥٤
العلم	أبو خيثمة زهير بن حرب	٦١٩ و١٣٠٠
عمل اليوم والليلة	الحسن بن علي بن شبيب المعمري	١١٩٨
الغرائب والأفراد	الدارقطني	٤١٣
فوائد أبي بكر المقرئ	أبو بكر المقرئ	٢٣٦
الكامل	ابن عدي	٦٤ و٢٠٧ و٢٢١ و٢٤٨ و٣١٣ و٣١٦ و٣٧٠ و٤٠٣ و٤٠٧ و٤٣٤ و٤٦٤ و٤٦٧ و٤٧٣ و٤٨٣ و٧١٦ و٧٣٢ و٧٤٢ و٩٢٦ و١١٥٢

اسم الكتاب	المؤلف	الرقم
مجمل اللغة	ابن فارس	٨٣٢
المحدث الفاصل	الرامهرمزي	١١٧ و١١٨ و١١٩و٥٧٥ و٦٠٢ و٨٧٧ و٩١٦ و٩٣٤ و٩٥١ و٩٧٢ و٩٨٠ و٩٨٤ و٩٨٩ و١٠١٦ و١٠٩٢ و١١٠٥ و١١١٥ و١١٢١ و١١٢٦
المدخل إلى الإكليل	الحاكم	٤٤٤
مسائل أبي داود	أبو داود	١٢٦٣
مسند أحمد	أحمد بن حنبل	١٧٢ و٢٠٠ و٢٢٢
مسند الحميدي	عبد الله بن الزبير الحميدي	٩ و١٥ و١٣٠ و٤٢٨ و٥٤٨ و٦١١ و٧٠٢ و٩٠٩
مسند أبي داود	الطيالسي	٦٠ و٩٧ و١٣٦ و٢٧٠ و٥٣١
مسند الشافعي	محمد بن إدريس	٩ و٤٦ و٥١ و٥٨ و٦٩٢
مسند الشاميين	الطبراني	٥٨٢ و٦١٨
مسند علي بن الجعد	علي بن الجعد	٥٠٦ و٦٨٣ و٧٠٠
المسند المستخرج على مسلم	أبو نعيم	٨٤
مصنف عبد الرزاق	عبد الرزاق بن همام	٧٦ و١٧٢ و٣٨٩ و٣٩١ و٤٩٩ و٥٥٦ و١٢٩١
معجم شيوخ الإسماعيلي	أبو بكر الإسماعيلي	٧٨١
معجم شيوخ أبي يعلى	أبو يعلى	١٧٣
المعجم الكبير	الطبراني	٧٦ و٦١٨ و١٣٠٣

اسم الكتاب	المؤلف	الرقم
المعرفة والتأريخ	يعقوب بن سفيان	٨٣٧ و٨٣٩ و٨٤٤ و٨٥٠ و٨٥٧ و٨٧٦ و٩٠٥ و٩٣٣ و٩٣٨ و١٠٠٠ و١٠٢٦ و١٠٣٥ و١٠٣٧ و١٠٣٨ و١٠٥٠ و١١٠١ و١١١٠ و١١١٣ و١١١٦ و١١٢٨ و١١٣٢ و١١٣٥ و١١٨٧ و١١٨٨ و١٢٠٧ و١٢١٢ و١٢١٤ و١٢١٧ و١٢٢١ و١٢٥٣ و١٢٥٦ و١٣١٣
الموطأ	الإمام مالك	٤٠ و٤٢ و٧٣ و١٩٦ و٢٩٧ و١٢٣٣ و١٢٨١
النوادر	الحميدي	٣٨ و٢٧٥ و٣٠٨ و٤١١ و٤٢٦ و٤٣٣ و٧١٧ و١١٩٠ و١٢١٨

وصف النسخ المطبوعة

١ ـ **النسخة الهندية**: وهي النسخة التي قامت بطباعتها دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، بتحقيق مجموعة من رجال الدائرة منهم الشيخ العلامة عبد الرحمٰن بن يحيى المعلمي، سنة (١٣٥٧هـ)، وقد حُققت على نسختين خطيتين إحداهما من المكتبة الآصفية، والأخرى نسخة متأخرة منسوخة سنة (١٣٠٠هـ) محفوظة في مكاتب استانبول.

وتقع هذه المطبوعة في (٤٥١ صفحة). وعلى الرغم مما بُذل في هذه الطبعة إلا أنها لم تخل من الخطأ والسقط، فانظر على سبيل المثال:

قبيل (١)، (٣)، (٥)، قبيل (٢٠)، (٢٠)، (٢٧)، قبيل (٢٨)، قبيل (٣٢)، (٣٢)، (٣٨)، (٤٠)، (٤٥)، (٤٧)، (٧١)، قبيل (٧٣)، قبيل (٧٧)، (٨٣)، (٩٠)، (١٠٣)، قبيل (١٠٤)، (١٠٤)، (١١٥)، (١٢١)، (١٢٢)، (١٢٩)، (١٣١)، (١٤٨)، (٢٠٥)، (٢١٠)، (٢١٢)، (٢١٥)، (٢٥١)، (٢٦٧)، قبيل (٣١٦)، (٣٩٨)، (٤٣٤)، (٤٤١)، (٤٦٧)، (٤٨٣)، (٤٩١)، (٥١٣)، (٥١٨)، (٥٢٢)، قبيل (٥٨٩)، (٥٩١)، (٥٩٦)، (٦١٦)، (٧١١)، (٧٥١)، (٧٥٨)، (٨٠٤)، (٨٢٢)، (٨٣٣)، قبيل (٩٣٥)، (٩٨٠)، (١٠٠١)، (١٠٠٢)، (١٠٧٥)، (١٠٩٠)، (١١٤١)، قبيل (١١٨٣)، قبيل (١١٩٤)، (١٢٠٨)، (١٢١٣)، (١٢٥٨)، قبيل (١٢٧٧)، (١٣٢٢).

وكل ما بعدها من المطبوعات خلا طبعة الدمياطي متابعة لها في أخطائها مع أخطاء تفردت بها تلك المطبوعات. وقد رمزت لها بالرمز (هـ).

٢ ـ **نسخة مطبعة السعادة**: مراجعة الأستاذين عبد الحليم محمد عبد الحليم، وعبد الرحمٰن حسن محمود، وتقديم محمد الحافظ التيجاني بدون ذكر سنة الطبع، وهي مطبوعة بالاعتماد على الطبعة الهندية بمتنها

وحواشيها. ولذلك فهي مقلدة الطبعة الهندية في أخطائها مع أخطاء جديدة نتجت عن الصف والتنضيد وقد رمزت لها بالرمز (ج).

٣ ـ **نسخة دار الكتاب العربي**: تحقيق وتعليق الدكتور أحمد عمر هاشم، الطبعة الثانية سنة (١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م)، وقد ذكر محققها أنه اعتمد على الطبعة الهندية ونسختين خطيتين، إلا أن هذه المطبوعة مليئة بالأخطاء والتحريفات والتصحيفات، وقد رمزت لها بالرمز (ش).

٤ ـ **طبعة دار الكتب العلمية**: الطبعة الأولى (٢٠٠٦م ـ ١٤٢٧هـ)، كتب على غلافها: «علق عليه ووضع حواشيه الشيخ زكريا عميرات». ولم يذكر محققها على أية نسخة اعتمد، لكن ومن مراجعتها يعلم أنه اعتمد الطبعة الهندية، فقلد أخطاءها وزاد عليها أخطاءً إلى أخطائها، ولرداءتها لم أدخلها في المقابلة.

٥ ـ **طبعة مؤسسة الرسالة ناشرون**: الطبعة الأولى (١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م) اعتنى به وخرج أحاديثه حسن عبد المنعم شلبي، وقد صرح (صفحة ١٠) أنه اعتمد الطبعة الهندية، ولذلك فإنه قلدها في الأخطاء التي وقعت فيها، وليس فيها جديد غير تخريجه لبعض الأحاديث، وهي تخريجات ضعيفة جداً، ولكونها مكررة عن الهندية فلم أدخلها في المقابلة.

٦ ـ **طبعة دار الهدى**: تحقيق وتعليق أبي إسحاق إبراهيم بن مصطفى آل بحبح الدمياطي، الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٣م)، تقع في مجلدين، وقد اعتمد محققها ست نسخ خطية مع الطبعة الهندية لإخراج الكتاب، ورقّم أحاديث وآثار الكتاب، وعمل على تخريج أحاديث وآثار الكتاب وإثبات فروق النسخ، وعمل في آخر الكتاب فهرساً للأحاديث النبوية، وفهرساً للآثار، وفهرساً للأشعار[1]، إلا أنه مع كل هذا وقع في مجموعة كبيرة من الأخطاء، ما بين تصحيف وتحريف وسقط، ولم يكن ذلك مقتصراً على متن الكتاب، بل

(١) وفهارسه للأحاديث والآثار تعج بالأغلاط العجيبة، أسأل الله التوفيق له في كل أعماله في قابل أيامه، وأن يجعلني وإياه والمسلمين على سداد في كل الأمور.

تعداه إلى حواشيه التي وضعها المحقق، فقد كثرت التحريفات في أسامي الرجال وما شابهها في تعليقاته، وقد نبهت على كثير من أخطائه في ضبط نص الكتاب من سقط وتحريف وتصحيف، ولم أستوعب الأخطاء التي وقع فيها لكون كثير منها مكرور يؤدي التنبيه على جميعه إلى الإطالة المملة مثل رسمه الياء آخر الحروف ألفاً مقصورة، أو العكس وغير ذلك. وقد رمزت لهذه الطبعة بالرمز (م).

وفيما يلي جداول بأخطاء هذه الطبعة:

ت	الرقم	الخطأ	الصواب
١	قبيل (١)	الورق	الورى
٢	قبيل (١)	الماضيين	الماضين
٣	قبيل (١)	استقلوا	استثقلوا
٤	(١)	الحرقي	الخرقي
٥	قبيل (٢)	تعوده	قعوده
٦	قبيل(٢)	كذا	لدى
٧	(٥)	النيسابوري	السابوري
٨	(٨)	إن لله حرم	أن الله حرم
٩	(١٨)	أبو محمد بن عبد الله	أبو محمد عبد الله
١٠	(١٩)	ثلاثة	ثلاث
١١	(٢٢)	عليّ	على
١٢	(٢٣)	القوي	الفوي
١٣	(٢٥)	أتيت	أبيت
١٤	قبيل (٢٨)	الرسول ﷺ يخبرنا	الرسول يخبرنا
١٥	قبيل (٣٢)	بكنيه	يكنيه
١٦	قبيل (٣٢)	صحبته له رسول الله	صحبته لرسول الله
١٧	(٣٧)	(سقطت ١٦ كلمة)	الصواب إثباتها
١٨	(٤٧)	ولا امرؤ	والامرؤ

ت	الرقم	الخطأ	الصواب
١٩	(٥٣)	شريح	سريج
٢٠	(٥٨)	يسأل	تسأل
٢١	(٦١)	المثني	المثنى
٢٢	(٦٧)	المتوثى	المتوثي
٢٣	قبيل (٦٩)	خلافة	خلافه
٢٤	(٧٣)	(سقط ١٦ كلمة)	الصواب إثباتها
٢٥	(٨١)	سليمان	سلمان
٢٦	(٨٢)	مكي بن عبدان مسلم	مكي بن عبدان قال: حدثنا مسلم
٢٧	(٨٦)	أبو عبد الله بن محمد	أبو عبد الله محمد
٢٨	(٨٦)	المليلة	الليلة
٢٩	(٩٨)	عن أبي بشر عن عبد الله بن بشر عن عبد الله بن شقيق	عن أبي بشر، عن عبد الله بن شقيق
٣٠	(١٠٣)	قال	قالا
٣١	(١٠٥)	العقلي	العلقي
٣٢	(١١١)	به	له
٣٣	قبيل (١١٢)	الواقعة منه في حال	الواقعة منه حال
٣٤	(١١٥)	الحسيني	الحسين
٣٥	قبيل (١٢٠)	الكتاني	الكناني
٣٦	قبيل (١٢٠)	مُجَّة	مَجَّة
٣٧	(١٢٠)	عن	من
٣٨	(١٢٧)	وكيعة	وكيع
٣٩	(١٣١)	يكني	يكنى
٤٠	(١٣١)	حفض	حفص
٤١	(١٤٨)	عبد الله	هبة الله

ت	الرقم	الخطأ	الصواب
٤٢	(١٤٩)	المروزي	المروذي
٤٣	(١٥٤)	(سقط ٢٧ كلمة)	الصواب إثباتها
٤٤	(١٧٣)	المثني	المثنى
٤٥	(١٧٣)	يعلي	يعلى
٤٦	(١٧٩)	عيني	عين
٤٧	(١٩٣)	يرضي	يرضى
٤٨	(٢٠٧)	إلى	إليَّ
٤٩	(٢٢٤)	أبو عبد الله بن محمد	أبو عبد الله محمد
٥٠	(٢٢٩)	مشورين	مشهورين
٥١	(٢٣٠)	عبد الرحمٰن عثمان بن الدمشقي	عبد الرحمٰن بن عثمان الدمشقي
٥٢	قبيل (٢٣١)	أغر	أعز
٥٣	قبيل (٢٣١)	جدان	حدان
٥٤	قبيل (٢٣١)	عمر	عمرو
٥٥	(٢٣٤)	الأزهري	الأزهر
٥٦	(٢٤٥)	سيان	سيار
٥٧	(٢٥١)	جعفر بن سليمان	حفص بن عمر
٥٨	قبيل (٢٦١)	ترجع	نرجع
٥٩	(٢٦١)	الآدمى	الآدمي
٦٠	(٢٦٣)	الماردانى	المادرائي
٦١	(٢٦٥)	الهيثي	الهيتي
٦٢	(٢٧٠)	الماردانى	المادرائي
٦٣	(٢٧٦)	استفاره	استفساره
٦٤	(٢٧٦)	بالتأويل، والعالم	بالتأويل والجهل، والعالم
٦٥	(٢٩٨)	أخطأ في موضع رقم الحديث	
٦٦	(٣١١)	عتق	عتيق

ت	الرقم	الخطأ	الصواب
٦٧	(٣١١)	صدق	صدوق
٦٨	(٣١١)	يجيي	يجيء
٦٩	(٣٢٢)	مسلم	سلم
٧٠	(٣٢٤)	علي	على
٧١	(٣٢٥)	الحسين	الحسن
٧٢	قبيل (٣٣٦)	الدستوائى	الدستوائي
٧٣	(٣٤٥)	الخوزمي	الغوزمي
٧٤	(٣٤٥)	الجزي	السجزي
٧٥	(٣٥٧)	المغالية	المغلية
٧٦	(٣٥٨)	وائلة	واثلة
٧٧	(٣٧٤)	رواته	روايته
٧٨	(٣٨٩)	الطبراني	الطهراني
٧٩	(٣٩٨)	المروزي	المروذي
٨٠	(٤٠٣)	رواية	روايته
٨١	(٤٠٣)	الأيامى	الإيامي
٨٢	(٤٠٣)	على	عليّ
٨٣	(٤١١)	الحسين	الحسن
٨٤	(٤١٦)	هنيهة	هنية
٨٥	(٤١٨)	يا زكريا	يا أبا زكريا
٨٦	(٤١٩)	المعافي	المعافى
٨٧	(٤٢٤)	دستكونا	دستكوتا
٨٨	(٤٢٦)	بغيره	يغيره
٨٩	(٤٢٩)	الصباخ	الصباح
٩٠	(٤٣١)	بن عدي زحر	بن عدي بن زحر
٩١	(٤٣٤)	أنا	أنى

ت	الرقم	الخطأ	الصواب
٩٢	(٤٤٨)	عن الربيع عن أنس بن أبي العالية	عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية
٩٣	(٤٦٩)	مأمونون	مأمون
٩٤	(٤٧١)	الأيلي	الأبلي
٩٥	(٤٨٣)	قال	قالا
٩٦	(٤٨٨)	بكاه	بكا
٩٧	(٤٨٩)	القرع	القزع
٩٨	(٤٩٦)	الجبائي	الحنائي
٩٩	(٥٠٢)	بشري	بشرى
١٠٠	(٥٠٢)	كلاما	كلام
١٠١	(٥٠٧)	بشري	بشرى
١٠٢	(٥١٢)	قال	قالا
١٠٣	(٥١٢)	قالا	قال
١٠٤	(٥١٣)	البصري	المصري
١٠٥	(٥٢٤)	هدبة	هدية
١٠٦	(٥٤٠)	بكر	بكير
١٠٧	(٥٤٧)	اقبلنا	اقلبنا
١٠٨	(٥٤٩)	عن أمه كلثوم	عن أمه أم كلثوم
١٠٩	(٥٥٢)	فإن خفتم	إن خفتم
١١٠	(٥٥٢)	سنة	سنه
١١١	(٥٥٣)	الفريري	الفربري
١١٢	(٥٥٩)	جل	حل
١١٣	(٥٦٩)	عمر	عمرو
١١٤	(٥٧١)	بضعه	يضعه
١١٥	(٥٧٤)	بشري	بشرى

ت	الرقم	الخطأ	الصواب
١١٦	(٥٧٨)	بن عبد الله بن صالح	بن عبد الله بن محمد بن صالح
١١٧	قبيل (٥٩٠)	إذ	إذا
١١٨	(٥٩١)	الصفدي	الصغدي
١١٩	(٥٩٢)	محمد بن هارون	محمد بن أبي هارون
١٢٠	(٥٩٥)	الخصيب	الخطيب
١٢١	(٥٩٦)	أبو عبيد الله	عبد الله
١٢٢	(٥٩٦)	فأعربه	أفأعربه
١٢٣	(٥٩٧)	فأعربه	أفأعربه
١٢٤	قبيل (٦١٤)	على المعنى وتحققه	على المعنى إذا علم المعنى وتحققه
١٢٥	(٦١٧)	عبد الله	عبيد الله
١٢٦	قبيل (٦١٨)	أسلم	سلم
١٢٧	قبيل (٦١٨)	فلا يعتبر	ولا تغيير
١٢٨	قبيل (٦١٨)	الرواية	للرواية
١٢٩	(٦١٨)	الفيريابي	الفريابي
١٣٠	(٦١٩)	الفيريابي	الفريابي
١٣١	(٦٣٨)	أتحدث	أحدث
١٣٢	(٦٤٤)	الفيريابي	الفريابي
١٣٣	(٦٥٢)	العبدوي	العبدويي
١٣٤	(٦٥٥)	يعلي	يعلى
١٣٥	(٦٥٥)	خيشم	خثيم
١٣٦	(٦٥٨)	موسي	موسى
١٣٧	قبيل (٦٦٦)	وتحديد	وتجديد
١٣٨	(٧٣٦)	أنبانا	أنبأنا
١٣٩	(٦٨٠)	بطوله إلى آخره	بطوله

ت	الرقم	الخطأ	الصواب
١٤٠	(٦٨٣)	الجرار	الجزار
١٤١	(٦٨٣)	ورسول الله ﷺ حتى	ورسول الله ﷺ يصلي، حتى
١٤٢	(٦٨٦)	أو المنتهى	والمنتهى
١٤٣	قبيل (٦٨٧)	سمع	سمعه
١٤٤	قبيل (٦٨٧)	نسى	نسي
١٤٥	(٦٨٨)	أبو الحسن بن أحمد	أبو الحسن أحمد
١٤٦	(٦٩١)	وحدثنا	حدثنا
١٤٧	(٧٠٠)	علي بن أبي الجعد	علي بن الجعد
١٤٨	(٧٠٥)	اخبرنا الحسين محمد	أخبرنا أبو الحسين محمد
١٤٩	قبيل (٧٠٦)	نذكر	يذكر
١٥٠	(٧٠٨)	المروزي	المروذي
١٥١	(٧٠٧)	الحكيم	الحكم
١٥٢	(٧١٠)	نرى	يرى
١٥٣	(٧١٣)	تكونون	تكونوا
١٥٤	(٧٤١)	آمالي	أمالي
١٥٥	(٧٥١)	البزناتي	البزناني
١٥٦	(٧٥٣)	لمن	لم
١٥٧	(٧٥٧)	إسماعيل	الإسماعيلي
١٥٨	(٧٦٠)	العدل	المعدل
١٥٩	(٧٦١)	أبو عبد الله بن محمد	أبو عبد الله محمد
١٦٠	(٧٦٤)	فقال آخر	فقال: أخر
١٦١	(٧٧١)	البصري أبو بكر أحمد	البصري قال: حدثنا أبو بكر أحمد
١٦٢	(٧٧٢)	بشري	بشرى
١٦٣	(٧٧٧)	(سقط الحديث برمته)	الصواب إثباته

ت	الرقم	الخطأ	الصواب
١٦٤	(٧٨٦)	وحبيش	حبيش
١٦٥	(٧٩١)	في	فيه
١٦٦	(٨٠٤)	كلما	ربما
١٦٧	قبيل (٨٠٦)	محظوظاً	محفوظاً
١٦٨	(٨٠٦)	بصير	يصير
١٦٩	(٨٠٧)	كبيراً	كثيراً
١٧٠	(٨١٥)	فنقول	فيقول
١٧١	(٨٢٦)	رأي	رأى
١٧٢	(٨٢٧)	ابن المخارق	ابن أبي المخارق
١٧٣	(٨٢٧)	فأخر	فأخرج
١٧٤	قبيل (٨٢٨)	عنه	منه
١٧٥	(٨٢٩)	مريم	يريم
١٧٦	(٨٥٢)	أو أيوب	وأيوب
١٧٧	(٨٥٦)	كان	كانا
١٧٨	(٨٦٨)	لسماع	السماع
١٧٩	(٨٧٦)	فقرأ	نقرأ
١٨٠	(٨٨١)	قال حدثنا عمران	قالا حدثنا عمران
١٨١	(٨٩٧)	فصار لك	فصار ذلك
١٨٢	(٨٩٧)	أخبرنا الليث	أخبرنا عن الليث
١٨٣	(٩٠٠)	قرئ	قرئت
١٨٤	(٩٠٣)	لو	أو
١٨٥	(٩١٩)	النصر	النضر
١٨٦	(٩٢٦)	إلى	إليَّ
١٨٧	قبيل (٩٣٥)	رواية	راويه
١٨٨	(٩٤٤)	فعلمنا	فعلنا

ت	الرقم	الخطأ	الصواب
١٨٩	(٩٤٧)	فليقل كل منهم.	فليقل كل منهم: حدثني.
١٩٠	(٩٥٤)	أخبر	أخبرنا
١٩١	(٩٧٤)	حدثنا محمد بن عبد الله	حدثنا محمد بن محمد بن عبد الله
١٩٢	(٩٨٣)	عليَّ	على
١٩٣	(٩٩٥)	بن أحمد رزق	بن أحمد بن رزق
١٩٤	(٩٩٩)	الفيريابي	الفريابي
١٩٥	(١٠١٠)	إلي	إلى
١٩٦	(١٠١١)	حدثنى	حدثني
١٩٧	(١٠١٣)	إلي	إلى
١٩٨	(١٠١٩)	وسأل أبا إسحاق	وسأل أبي أبا إسحاق
١٩٩	(١٠٢٣)	أحدهما	أحدهم
٢٠٠	قبيل (١٠٢٤)	يخبر	يجيز
٢٠١	قبيل (١٠٢٤)	أنه	كأنه
٢٠٢	(١٠٢٧)	أري	أرى
٢٠٣	(١٠٣٠)	حدثنا محمد بن عباد بن عيينة	حدثنا محمد بن عباد عن ابن عيينة
٢٠٤	(١٠٣٢)	حدثي أبي	حدثني أبي
٢٠٥	(١٠٤٦)	البردغي	البرذعي
٢٠٦	(١٠٤٧)	حدثنا أبي محمد بن محمد	حدثنا أبي قال: حدثنا محمد بن محمد
٢٠٧	(١٠٤٨)	ظاهر	طاهر
٢٠٨	(١٠٥٤)	دخلنا علي	دخلنا على
٢٠٩	(١٠٥٥)	قرأت علي	قرأت على
٢١٠	قبيل (١٠٥٩)	يقتضي علي هذا	يقتضي على هذا

الصواب	الخطأ	الرقم	ت
أصحابنا	أصحبنا	قبيل (١٠٥٩)	٢١١
إلى الطالب	إلي الطالب	قبيل (١٠٥٩)	٢١٢
المروذي	المروزي	(١٠٦٣)	٢١٣
القراءة على	القراءة علي	(١٠٦٢)	٢١٤
إلى المحدث	إلي المحدث	قبيل (١٠٦٤)	٢١٥
على الراوي	علي الراوي	قبيل (١٠٦٤)	٢١٦
على صاحبها	علي صاحبها	(١٠٦٧)	٢١٧
إلى هذا	إلي هذا	قبيل (١٠٦٨)	٢١٨
على يديه	علي يديه	(١٠٦٨)	٢١٩
سماعاتي	سماعي	قبيل (١٠٧٠)	٢٢٠
حدثنا أبو الطيب	حدثنا الطيب	(١٠٧٤)	٢٢١
مجتمعون على	مجتمعون علي	(١٠٧٧)	٢٢٢
الدارسي	الدراسي	(١٠٧٨)	٢٢٣
حدثنا صالح بن عمرو عن الحسن	حدثنا صالح بن الحسن	(١٠٧٨)	٢٢٤
يرى	يري	(١٠٧٨)	٢٢٥
إن شئت	وإن شئت	(١٠٧٩)	٢٢٦
رأى	رأي	قبيل (١٠٨٥)	٢٢٧
يروي	يروى	قبيل (١٠٨٥)	٢٢٨
وها هنا	وهل هنا	قبيل (١٠٨٦)	٢٢٩
عبد الله بن أبي أوفى	عبد الله بن أوفى	(١٠٨٧)	٢٣٠
ورّاد	ووأيد	(١٠٩٠)	٢٣١
معلى	معلي	(١٠٩١)	٢٣٢
خلاد	خلال	(١٠٩٢)	٢٣٣
الحسن بن المثنى	الحسن المثني	(١٠٩٢)	٢٣٤

ت	الرقم	الخطأ	الصواب
٢٣٥	(١٠٩٤)	عوف	عون
٢٣٦	(١٠٩٦)	الدرامي	الدارمي
٢٣٧	(١٠٩٨)	كسري	كسرى
٢٣٨	(١٠٩٩)	ذريخ	ذريح
٢٣٩	(١٠٩٩)	المثني	المثنى
٢٤٠	(١١٠٦)	هشام	هاشم
٢٤١	(١١١٠)	مسكين	سكين
٢٤٢	(١١١٠)	مصفي	مصفى
٢٤٣	(١١١٣)	يزيد	زيد
٢٤٤	قبيل (١١١٦)	الإنقاذ	الإنفاذ
٢٤٥	قبيل (١١١٦)	للكاتب	للمكاتب
٢٤٦	(١١٢١)	أولاً	أو لا
٢٤٧	(١١٢٤)	ليهم	لهم
٢٤٨	(١١٢٦)	إلى	إليَّ
٢٤٩	(١١٢٩)	على	علي
٢٥٠	(١١٣٠)	السلمى	السلمي
٢٥١	(١١٣١)	على	علي
٢٥٢	(١١٤٢)	واللفظ الحديثة	واللفظ لحديثه
٢٥٣	(١١٤٩)	الميمون	الميموني
٢٥٤	قبيل (١١٥٤)	بإبهام	بإيهام
٢٥٥	(١١٥٥)	عرضت على	عرضت عليَّ
٢٥٦	(١١٥٧)	المرزوي	المروزي
٢٥٧	(١١٦٨)	إلي	إلى
٢٥٨	قبيل (١١٧٠)	فلا	فلان
٢٥٩	(١١٧٢)	أخبر	أخبرنا

ت	الرقم	الخطأ	الصواب
٢٦٠	(١١٧٣)	ليش	ليس
٢٦١	(١١٧٤)	يكني	يكنى
٢٦٢	(١١٧٥)	قائد	فائد
٢٦٣	(١١٧٨)	علي	على
٢٦٤	(١١٨١)	يكني	يكنى
٢٦٥	(١١٨٢)	حدثنا أبي سكينة	حدثنا ابن أبي سكينة
٢٦٦	(١١٨٢)	عبد ئهم	عبد نهم
٢٦٧	قبيل (١١٨٣)	مولي	مولى
٢٦٨	(١١٨٤)	إسماعيل بن ابن أبان	إسماعيل بن أبان
٢٦٩	قبيل (١١٨٥)	يعرف	تعرف
٢٧٠	قبيل (١١٨٥)	إلي	إلى
٢٧١	(١١٨٥)	الملكي	المكي
٢٧٢	قبيل (١١٨٥)	يكني	يكنى
٢٧٣	(١١٨٨)	أخبرنا محمد بن الحسين ابن درستويه	أخبرنا محمد بن الحسين قال: أخبرنا ابن درستويه
٢٧٤	قبيل (١١٩٤)	تحقيق	تحقق
٢٧٥	(١٢٠٤)	بشري	بشرى
٢٧٦	قبيل (١٢٠٩)	عن شيخ إلا أنه	عن شيخ قد لقيه إلا أنه
٢٧٧	(١٢١٣)	أحمد بن أبي شريح	أحمد بن أبي سريج
٢٧٨	(١٢١٥)	ابن دراستويه	ابن درستويه
٢٧٩	قبيل (١٢١٧)	تختاره	نختاره
٢٨٠	قبيل (١٢١٧)	علي أسماء	على أسماء
٢٨١	(١٢٢٠)	حدثنى	حدثني
٢٨٢	(١٢٢٢)	على	علي
٢٨٣	(١٢٢١)	ابن شيبة	ابن أبي شيبة

ت	الرقم	الخطأ	الصواب
٢٨٤	(١٢٢٩)	أبو الموجه محمد بن عمر وابن الموجه	أبو الموجه محمد بن عمرو ابن الموجه
٢٨٥	(١٢٣٠)	أما ما بلغني	أما بلغني
٢٨٦	(١٢٣٣)	بشري	بشرى
٢٨٧	(١٢٣٧)	الممتع	التمتع
٢٨٨	(١٢٤١)	الطناحيري	الطناجيري
٢٨٩	(١٢٤٣)	أبو بكر الخلال محمد بن زيد	أبو بكر الخلال قال: أخبرنا محمد
٢٩٠	(١٢٤٦)	وحدثنا مالك	حدثنا مالك
٢٩١	(١٢٤٧)	عن أبي يحيى نصر بن حماد	عن أبي يحيى قال: حدثنا نصر
٢٩٢	(١٢٤٧)	رعاة	رعاية
٢٩٣	(١٢٤٨)	محمود	محمد
٢٩٤	(١٢٤٨)	محمد وبن غيلان	محمود بن غيلان
٢٩٥	(١٢٥٠)	ثلاثة أوجه من الرجل	ثلاثة أوجه: أسمع الحديث من الرجل
٢٩٦	(١٢٥١)	وذلك	وكذلك
٢٩٧	قبيل (١٢٥٢)	المعني	المعنى
٢٩٨	(١٢٥٦)	أصح المراسلات	أصح المرسلات
٢٩٩	(١٢٥٨)	المأمون	المأمونون
٣٠٠	(١٢٥٨)	حديث	حديثه
٣٠١	(١٢٥٨)	الذي	الذين
٣٠٢	(١٢٥٨)	كثرة الإحالة وإذا كثرت	كثرة الإحالة في الإخبار وإذا كثرت
٣٠٣	(١٢٦٣)	وأن فلان	وأن فلاناً
٣٠٤	(١٢٦٥)	يأبي	يأبى

ت	الرقم	الخطأ	الصواب
٣٠٥	(١٢٦٦)	موسي	موسى
٣٠٦	(١٢٦٧)	موسي	موسى
٣٠٧	قبيل (١٢٧٠)	أخري	أخرى
٣٠٨	قبيل (١٢٧٠)	ينسي	ينسى
٣٠٩	(١٢٧٠)	بلا ولى	بلا ولي
٣١٠	(١٢٧١)	شعبة شعبة	شعبة
٣١١	(١٢٧٣)	عيسي	عيسى
٣١٢	(١٢٧٤)	عيسي	عيسى
٣١٣	(١٢٧٥)	بن الحسيني	بن الحسين
٣١٤	(١٢٨٤)	فتي	فتى
٣١٥	(١٢٨٧)	زيد الحباب	زيد بن الحباب
٣١٦	(١٢٨٨)	أبي هريرة قال: إذا	أبي هريرة قال: قال: إذا
٣١٧	قبيل (١٢٩٣)	على تجويز	على هذا تجويز
٣١٨	قبيل (١٢٩٦)	الصحابى	الصحابي
٣١٩	قبيل (١٢٩٦)	أولي	أولى
٣٢٠	قبيل (١٢٩٦)	متي	متى
٣٢١	قبيل (١٢٩٦)	حكم الصحابي	حكم قول الصحابي
٣٢٢	(١٢٩٨)	عيسي	عيسى
٣٢٣	قبيل (١٢٩٩)	نقول كذا من ألفاظ التكثير	نقول كذا ونفعل كذا من ألفاظ
٣٢٤	قبيل (١٢٩٩)	علي	على
٣٢٥	قبيل (١٣٠٠)	أخري	أخرى
٣٢٦	قبيل (١٣٠١)	إحدي	إحدى
٣٢٧	قبيل (١٣٠١)	راويه ومرة	راويه مرة
٣٢٨	قبيل (١٣٠١)	تقبل زيادة	تقبل الزيادة
٣٢٩	قبيل (١٣٠١)	علي أنه	على أنه

ت	الرقم	الخطأ	الصواب
٣٣٠	(١٣٠١)	الرناد	الزناد
٣٣١	قبيل (١٣٠٣)	يغشي	يغشى
٣٣٢	(١٣٠٣)	قال حدثنا سليمان	قال سليمان
٣٣٣	(١٣٠٣)	بيده	ببدء
٣٣٤	(١٣٠٤)	شيروته	سيرويه
٣٣٥	(١٣٠٤)	خراش	حراش
٣٣٦	(١٣٠٤)	أخري	أخرى
٣٣٧	(١٣٠٦)	أن يضلونكم	أن يضلوكم
٣٣٨	(١٣٠٧)	موسي	موسى
٣٣٩	(١٣٠٧)	سعيد بن سويد أبي أسيد	سعد بن سويد عن أبي أسيد
٣٤٠	(١٣٠٨)	مما تنكرونه تأخذوا	مما تنكرونه فلا تأخذوا
٣٤١	(١٣١١)	أحمد علي الأبار	أحمد بن علي الأبار
٣٤٢	(١٣١١)	علي	على
٣٤٣	(١٣١٣)	خيثم	خثيم
٣٤٤	(١٣١٤)	علي	على
٣٤٥	(١٣١٧)	على	علم
٣٤٦	(١٣١٧)	نهيته عنه ولم	نهيت عن الفعل ولم
٣٤٧	(١٣١٧)	من أمر ونهى	من أمر ونهي
٣٤٨	(١٣١٩)	سريح	سريج
٣٤٩	(١٣٢٠)	المروزي	المروروذي
٣٥٠	(١٣٢١)	على	علي
٣٥١	(١٣٢١)	إلى	إلي
٣٥٢	(١٣٢٢)	يونس بن عبد الله الأعلي	يونس بن عبد الأعلى

وقد اشتركت جميع النسخ في أخطاء أخرى، منها على سبيل المثال الأثر الوارد تحت عنوان (ذكر بعض أخبار من قدمنا تسميته) بعد باب (ما جاء في صحة سماع الصغير) من إيراد تسلسل التبسم إلى رواة الكفاية عن الخطيب، والصواب أن على المحقق عدم إدخال شيء في النص ليس من أصل الكتاب. انظر (١٤٣).

ومنها كذلك إدخالهم في نص الكتاب ذكر تجزئة الكتاب وتكرار إسناد الكتاب أول كل جزء وما إلى ذلك.

وصف النسخ المخطوطة

١ - **نسخة دار الكتب المصرية**: وهي نسخة محفوظة في دار الكتب المصرية برقم (٤٥٧) مصطلح، تقع في (٢٠٤) ورقة، كتب العنوان مالكها الذي أهداها إلى دار الكتب المصرية محمد بن محمد بن حامد المراغي: «هذا كتاب الكفاية في معرفة أصول علم الرواية»، وفي داخلها بخط الناسخ: «آخر الجزء الرابع من كتاب الكفاية في معرفة أصول علم الرواية»، تنقص شيئاً من أول الكتاب، لذا تبدأ بباب «وصف الصحابي بأنه صحابي والطريق إلى معرفة كونه صحابياً»، وتنتهي بآخر الكتاب.

وقد نسخت هذه المخطوطة سنة (٥٩٤هـ) في الإسكندرية، وناسخها هو «محمد بن أحمد بن عطية الأنصاري ثم الداني»، وفي آخرها سماع بخط عسر القراءة مكتوب في القرن السابع[١]، وقد كتبت المخطوطة بخط مغربي واضح، وقد امتازت عن باقي النسخ بالتفصيل في ذكر أسامي شيوخ الخطيب، ولم نشر في الغالب إلى هذه الزيادات لئلا تتضخم حواشي الكتاب. وقد رمزت لها بالرمز (ر).

وقد صوَّرها لنا الأخ الشيخ هشام بن محمد فتحي بن حامد، ثم

(١) لم أتبين أسماء من ذكروا فيه لعسر الخط إلا أبا العباس أحمد بن أبي الفضائل بن الدخميسي، له ترجمة في «تاريخ الإسلام» ١٥/ ٢٢٤ ط. الغرب، ومحمد بن يوسف بن محمد الكنجي، له ترجمة في «تاريخ الإسلام» ١٤/ ٩٠٠ ط. الغرب، ثم تبين لي أن كاتب السماع هو أحمد بن عبد الله بن المسلم الأزدي، ترجم له الذهبي في «تاريخ الإسلام» ١٥/ ١٢٦ ط. الغرب ووصفه بالمحدث الرئيس ثم قال: «وعُني بالحديث والسماع، وكتب بخطه الكثير، وحصّل الأصول، وصار له أنسة جيدة بالفن، وخرّج لنفسه معجماً كبيراً ومعجماً صغيراً».

تكلف لي إرسالها؛ فجزاه الله كل خير، ووفقه وسدده للعمل الصالح.

٢ ـ نسخة مركز المخطوطات الوطنية ببغداد: وهي نسخة محفوظة في مركز المخطوطات الوطنية برقم (٣٦٨)(١)، تقع في (١١٨) ورقة، عنوانها: «الكفاية في معرفة أصول علم الرواية»، ناسخها هو الفقيه المالكي أحمد بن عبد الرحمٰن بن محمد بن منصور الحضرمي(٢)، نسخها سنة (٥٤٠هـ)(٣)، وهو يرويها عن أبي طاهر أحمد بن محمد بن أحمد السِّلفي(٤) راوي الكتاب عن أبي عبد الله محمد بن علي بن أبي العلاء المصيصي الدمشقي(٥)، وهو يرويها

---

(١) انظر: «مخطوطات الحديث النبوي الشريف وعلومه في دار صدام للمخطوطات» لأسامة النقشبندي وضمياء محمد عباس ص: ٢٣٣.

(٢) قال فيه الذهبي في «السير» ٢١/ ٢١٧: «الإمام الفقيه... من كبار الفقهاء» ولد سنة (٥٢٢هـ) وتوفي سنة (٥٨٥هـ)، وانظر: «تاريخ الإسلام» ١٢/ ٧٩٦ ط. الغرب.

(٣) هكذا جاء في آخر كل جزء بخط الناسخ، لكن ذكر الناسخ في أول الكتاب: «قال الشيخ الفقيه الحافظ سيف السنة، فخر الأئمة، أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد السلفي الأصبهاني بقراءتي عليه في سنة أربعين وخمسمئة، وقراءة غيري عليه مرة ثانية سنة خمس وأربعين وخمسمئة قال:» ولحل هذا الإشكال ثمة احتمالان:
الأول: أن يكون الناسخ كتب النسخة سنة (٥٤٠هـ)، ثم كتب سنة (٥٤٥هـ) مطلع كل جزء حين كتب السماعات التي في آخر كل جزء، ويؤيده تصريح السلفي بخطه أول كل جزء أن الناسخ قرأ (هذا الفرع) سنة (٥٤٠هـ).
الثاني: أن يكون الناسخ نسخ الكتاب سنة (٥٤٠هـ) ثم نسخ نسخة عن تلك النسخة سنة (٥٤٥)، وكان يكتب آخر كل جزء ما كتبه في النسخة الأولى (سنة٥٤٠هـ)، ثم لما سمعها على السلفي بقراءة غيره سنة (٥٤٥هـ) كما ذكر في السماعات كتب له السلفي بخطه على هذه النسخة. والله أعلم.

(٤) الإمام العلامة المحدّث الحافظ المعمر، توفي سنة (٥٧٦هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» ٢١/ ٥.

(٥) هو محمد بن علي بن محمد بن علي بن أحمد، أبو عبد الله بن أبي القاسم بن أبي العلاء المصيصي ثم الدمشقي المعدل، سمع أباه وأبا بكر الخطيب وجماعة، قال ابن عساكر: «وحدث بقطعة من كتب الخطيب، سمعت منه شيئاً يسيراً، وكان ثقة»، ثم روى عنه حديثاً وأثراً من كتاب «الكفاية» وهما الحديث (١٠٠) والأثر (٨٧) مما يأتي. توفي سنة (٥١٦هـ). انظر: «تاريخ دمشق» ٥٧/ ٣٠٢ و«تاريخ الإسلام» ١١/ ٢٦٦ ط. الغرب.

عن مصنفها الخطيب البغدادي، وقد قرأ الحضرميُّ الكتاب على أبي طاهر السلفي سنة (٥٤٠هـ) كما أثبته أبو طاهر بخطه أول كل جزء من أجزاء الكتاب، ثم سمعه مرة أخرى عليه سنة (٥٤٥هـ) كما أثبته الحضرمي بخطه آخر كل جزء عند كتابته السماع، وقد نسخ الحضرميُّ نسخته عن أصل أبي طاهر كما نص عليه أبو طاهر بخطه أول الجزء الثاني حيث كتب: «قرأ هذا الجزء بكماله من هذا الفرع وأنا أنظر في أصل كتابي الذي نسخت هذه النسخة منه: الفقيه أبو الفضل أحمد بن عبد الرحمٰن بن محمد الحضرمي أيده الله في جمادى الآخرة سنة أربعين وخمسمئة، ومعه من أثبت سماعه في الأصل، وكتب أحمد بن محمد بن أحمد السلفي الأصبهاني بالإسكندرية حماها الله تعالى».

ثم إن الحضرمي قرأ نسخته هذه على عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يحيى بن إسماعيل العثماني[1]، كما أثبت ذلك العثماني بخطه أول كل جزء من أجزاء الكتاب، والعثماني يروي الكتاب إجازة عن محمد بن علي بن أبي العلاء المصيصي، وهذا يدل على مدى اعتناء الفقيه أبي الفضل الحضرمي بالنسخة هذه. وتبدأ هذه النسخة بأول الكتاب وتنتهي بنهاية الجزء السادس إلى باب: «من كان يذهب إلى إجازة الرواية على المعنى من السلف»، وخطها واضح متقن.

وقد رمزت لهذه النسخة بالرمز (غ).

٣ ـ النسخة المنسوخة عن الأصل المحفوظ في الموصل رقم التسلسل (٥/٢٦)، القياس (٢٥ في ١٥)، عدد الأوراق (١٣١)، وقد كتبت بخط التعليق، وخطها واضح جميل، ولم يذكر اسم الناسخ ولا تاريخ النسخ، وقد كتب الناسخ بعض الهوامش تعليقاً على بعض الرواة

---

(١) توفي سنة (٥٧٢هـ). انظر: «تاريخ الإسلام» ١٢/ ٥١١ ط. الغرب.

والألفاظ. وتبدأ النسخة بداية الجزء السادس الأثر (٥١٢) وتنتهي بنهاية الكتاب.

وقد صورها لنا ـ مشكوراً ـ الأخ محمد علي مطر ـ جزاه الله خيراً ـ.

وقد رمزت لها بالرمز (ت).

منهج التحقيق

١ ـ حاولت ضبطَ النص قدر المستطاع معتمداً على النسخ الخطية، مستأنساً بالطبعات السابقة للكتاب، مع مراجعة موارد المؤلف ومن استقى منه.

٢ ـ خرّجت الآيات الكريمات من مواطنها في المصحف، مع الإشارة إلى اسم السورة ورقم الآية.

٣ ـ خرّجت الأحاديث النبوية الكريمة تخريجاً مستوعباً حسب الطاقة، وبينت ما فيها من نكت حديثية، ونبّهت على مواطن الضعف، وكوامن العلل مستعيناً بما ألّفته الأئمة الأعلام جهابذة الحديث ونقّاد الأثر في هذا المجال، راجعاً في كثير من الأمور إلى كتابي «**الجامع في العلل والفوائد**» الذي ألفته تذكرة لنفسي وذخيرة ليوم رمسي.

٤ ـ خرّجت أكثر نقولاته عن العلماء وذلك بعزوها إلى كتبهم.

٥ ـ تتبّعت المصنف فيما يورده من المذاهب سواء أكانت لغوية أم فقهية أم غيرها؟ ووثّقتها من المصادر التي تعنى بتلك العلوم.

٦ ـ لم يكن من وكدي أن أترجم للأعلام الذين يذكرهم المصنف رغم فائدتها التي لا تخفى، مقدماً دفع مفسدة تضخم الكتاب، على مصلحة التعريف بهؤلاء الأعلام، على أن الكتاب لا يخلو من التعريف ببعضهم، وقد اضطرني الحال إلى ترجمة بعض ممن حصل تصحيف أو تحريف في أسمائهم أو ألقابهم، وعرَّفت بالرواة الضعفاء الذين كانوا سبب ضعف كثير من الآثار، وكانت الترجمة معرفية ونقدية؛ ليدرك من ذلك ضعف تلكم الأسانيد.

٧ ـ قدّمت للكتاب بدراسة أراها ـ حسب اعتقادي ـ كافية كمدخل

للكتاب، وانفردت عمن كتب عن الخطيب ببيان منهجه في كتاب الكفاية بياناً مشفوعاً بالإحالة إلى أرقام تلك المنهجية المأخوذة من صنيع الخطيب.

٨ ـ لم آلُ جهداً في تقديم أي عمل يخدم الكتاب، وهذا يتجلى في الفهارس المتنوعة التي ألحقتها بالكتاب، بغية توفير الوقت والجهد على الباحث ويذلل المصاعب على الباحثين، وتوسعت في ذكر شيوخ المصنف والرواة والمسانيد؛ فالكتاب مع كونه كتاب مصطلح إلا أنه من كتب الحديث المسندة.

٩ ـ علّقت على المواطن التي أعتقد أنها بحاجة إلى مزيد إيضاح وبيان، خاصة استدراكاتي على المؤلف.

١٠ ـ ذيّلت الكتاب بالمهم من نكت وتعليقات، ممّا أغنى الكتاب وتمّم مقاصده.

١١ ـ خرجت جميع موارده من كتبه الأخرى وقارنتها مع الكتاب مقارنة تامة.

١٢ ـ أجملت التخريج على الصحابي أو من يقوم مقامه، ثم عقبت ذلك بالعزو إلى بعض المصادر التي تعين على تخريج الحديث ونقده.

١٣ ـ ضبطت كثيراً من أسماء الرواة مستعيناً بكتب الرجال وكتب المشتبه.

١٤ ـ رتَّبت التخريج على الوَفَيات مقدماً تخريج الخطيب من كتبه الأخرى.

١٥ ـ حكمت على الأحاديث بما يليق بها من صحة أو ضعف مع بيان الدليل على ذلك، أما الآثار فقد اكتفيت بترجمة الرواة الضعفاء الذين كانوا سبباً في ضعف تلكم الآثار، وما سكت عنه فهو صحيح إلى من ورد الإسناد إليه في الأعم الأغلب.

وبعد هذا كلّه، فلست من الذين يدّعون الكمال لأنفسهم أو أعمالهم، وليتذكر من يقف على هفوة أو شطحة قلم أن يقدّم النظر بعين الرضا على

الانتقاد بعين السخط، وليضع قول الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ نصب عينيه إذ يقول:

وَعَيْنُ الرِّضَا عَنْ كُلِّ عَيْبٍ كَلِيْلَةٌ ... ولَكِنَّ عَيْنَ السُّخْطِ تُبْدِي المَسَاوِيَا[(١)]

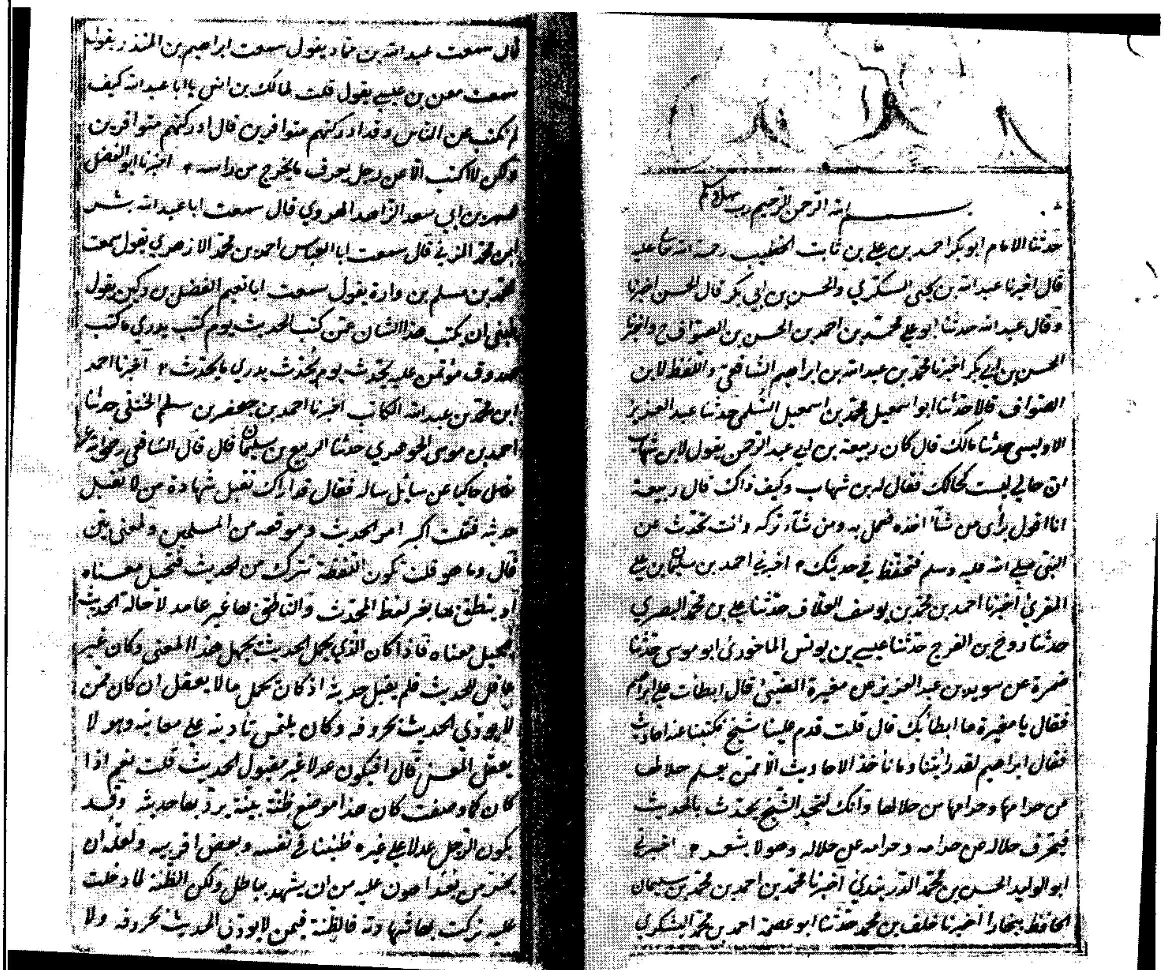
ثم إني أختم كلامي هنا بحمد الله أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً، على ما أنعم عليَّ من نعم ظاهرة وباطنة، وعلى ما وفَّق وأعان، ويسَّر وأكرم، وأتوجه إليه متضرِّعاً مفتقِراً، وهو رحمٰن الدنيا والآخرة ورحيمهما، أن يشمل بعفوه ورحمته ومغفرته بمنِّه وكرمه مَن أعظمَ عليَّ النعمة بهما، فقصرتُ في واجب الشكر في حقه وحقهما، فربِّ ارحم والديَّ كما ربياني صغيراً.

ولا أنسى زوجي أم الحارث التي كانت نِعم المُعين على طلب العلم، وأولادي النجباء، على صبرهم وتحملهم معي في مسيرة العلم، وأشكر الإخوة المشايخ حسن عبد الوهاب سحاب، وسعد شاكر عبد، وأحمد مؤيد العاني، على مساعدتهم لي في تجارب طباعة الكتاب، فأجزل الله لهم الثواب جميعاً وأدخلهم الجنة بغير حساب، وجمعنا ووالدينا وإياهم في الفردوس الأعلى.

سبحان ربك ربّ العزة عمّا يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله ربّ العالمين.

---

(١) ديوان الإمام الشافعي ص: ٩١.

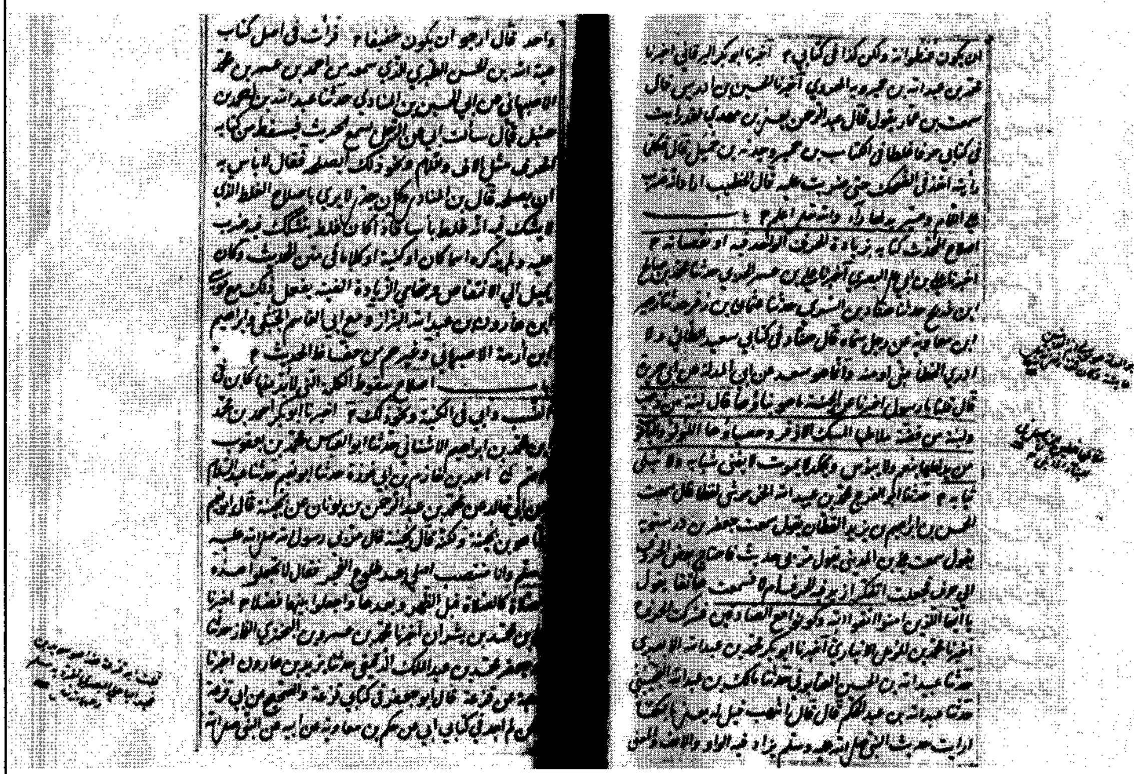


بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وأكرم

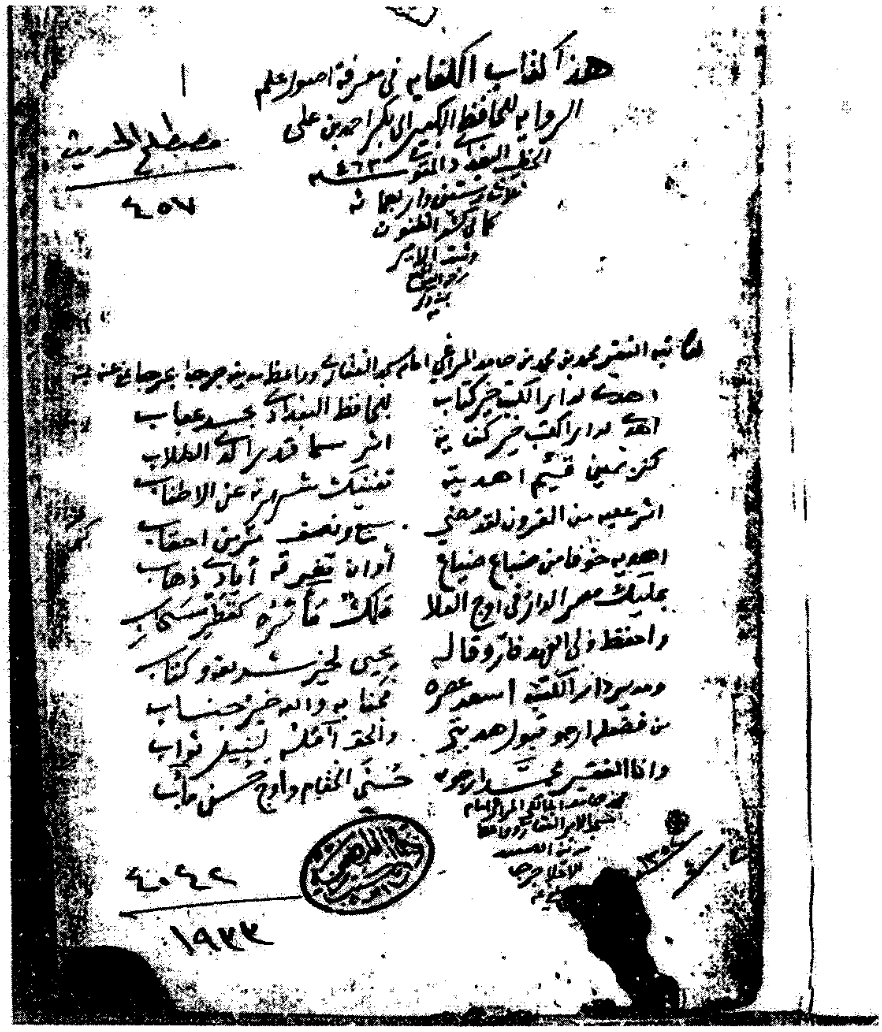
حدثنا الإمام أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب رحمة الله تعالى عليه
قال أخبرنا عبد الله بن يحيى السكري والحسن بن أبي بكر قال الحسن أخبرنا
وقال عبد الله حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن بن الصواف ح وأخبرنا
الحسن بن أبي بكر أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي واللفظ لابن
الصواف قالا حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمي حدثنا عبد العزيز
الأويسي حدثنا مالك قال كان ربيعة بن أبي عبد الرحمن يقول لابن شهاب
إن حالي ليست كحالك فقال ابن شهاب وكيف ذاك قال ربيعة
أنا أقول برأيي من شاء أخذه فعمل به ومن شاء تركه وأنت تحدث عن
النبي صلى الله عليه وسلم فتحفظ في حديثك * أخبرني أحمد بن سليمان بن علي
المقرئ أخبرنا أحمد بن محمد بن يوسف العلاف حدثنا علي بن محمد المصري
حدثنا روح بن الفرج حدثنا عيسى بن يونس الماخوري أبو موسى حدثنا
ضمرة عن سويد بن عبد العزيز عن مغيرة الضبي قال أبطأت على إبراهيم
فقال يا مغيرة ما أبطأ بك قال قلت قدم علينا شيخ فكتبنا عنه أحاديث
فقال إبراهيم لقد رأيتنا وما نأخذ الأحاديث إلا ممن يعلم حلالها
من حرامها وحرامها من حلالها وإنك لتجد الشيخ يحدث بالحديث
فيحرف حلاله عن حرامه وحرامه عن حلاله وهو لا يشعر * أخبرني
أبو الوليد الحسن بن محمد الدربندي أخبرنا محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان
الحافظ ببخارا أخبرنا خلف بن محمد حدثنا أبو عصمة أحمد بن محمد اليشكري

قال سمعت عبد الله بن حماد يقول سمعت إبراهيم بن المنذر يقول
سمعت معن بن عيسى يقول قلت لمالك بن أنس يا أبا عبد الله كيف
لم تكتب عن الناس وقد أدركتهم متوافرين قال أدركتهم متوافرين
ولكن لا أكتب إلا عن رجل يعرف ما يخرج من رأسه * أخبرنا أبو الفضل
عمر بن أبي سعد الزاهد الهروي قال سمعت أبا عبد الله بشر
ابن محمد المزني قال سمعت أبا العباس أحمد بن محمد الأزهري يقول سمعت
محمد بن مسلم بن وارة يقول سمعت أبا نعيم الفضل بن دكين يقول
ينبغي أن يكتب هذا الشأن عمن كتب الحديث يوم كتب يدري ما كتب
صدوق مؤتمن عليه يحدث يوم يحدث يدري ما يحدث * أخبرنا أحمد
ابن محمد بن عبد الله الكاتب أخبرنا أحمد بن جعفر بن سلم الختلي حدثنا
أحمد بن موسى الجوهري حدثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمة الله عليه
فقيل حاكيا عن سائل سأله فقال فما لك تقبل شهادة من لا تقبل
حديثه فقلت أكبر أمر الحديث وموقعه من المسلمين ولمعنى بين
قال وما هو قلت تكون اللفظة تترك من الحديث فتحيل معناه
أو ينطق بها بغير لفظ المحدث والناطق بها غير عامد لإحالة الحديث
فيحيل معناه فإذا كان الذي يحمل الحديث يجهل هذا المعنى وكان غير
عاقل للحديث فلم يقبل حديثه إذا كان يحمل ما لا يعقل إن كان ممن
لا يؤدي الحديث بحروفه وكان يلتمس تأديته على معانيه وهو لا
يعقل المعنى قال أفيكون عدلا غير مقبول الحديث قلت نعم إذا
كان كما وصفت كان هذا موضع ظنة بينة يرد بها حديثه وقد
يكون الرجل عدلا على غيره ظنينا في نفسه وبعض أقربيه ولعله أن
يخر من بعد أهون عليه من أن يشهد بباطل ولكن الظنة لما دخلت
عليه تركت بها شهادته فالظنة فيمن لا يؤدي الحديث بحروفه ولا

راموز الورقة (١) من نسخة (ت)



راموز الورقة (٤١) من نسخة (ت) وتظهر فيها الحواشي



راموز الورقة (١) من نسخة (ر) ويظهر من خلالها اسم الناسخ



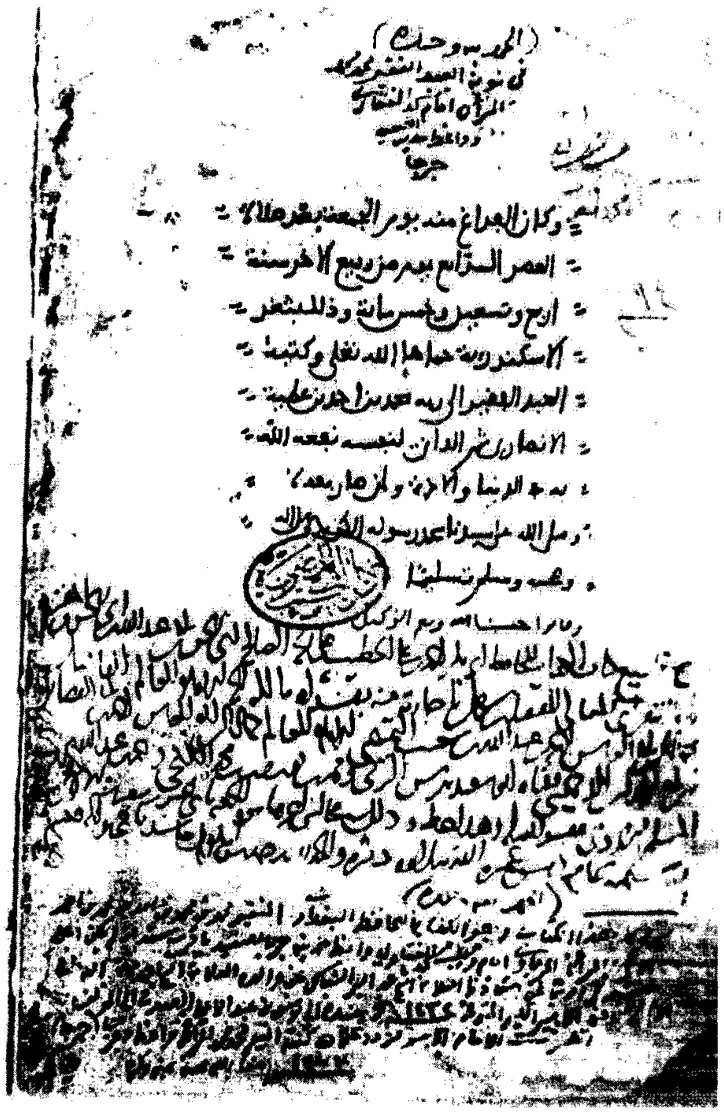
الشافعي نا جعفر بن محمد بن الأزهر نا الغلابي نا سليمان بن حرب
نا حماد عن قبيصة بن مروان عن المغلب عن أبيه عمران الجوني
قال كنا نسمع بالصحيفة فيها علم فننتابها كما ننتاب الرجل
الفقيه حتى قدم علينا هاهنا آل الزبير ومعهم فقهاء
لعله الغلابي: أنا ابن الفضل أنا دعلج أنا أحمد بن علي الأبار نا أبو
عبيد الله بن أخي ابن وهب نا عمي نا حيوة بن شريح عن يزيد بن أبي حبيب
قال أعود عن وعد كتابا أو كلمة نتشبه به فوجدت فيه عن الا
عمرو قال وكان يحدثنا بأشياء مما في الكتاب ولا يقول أنا ولا نا

باب الكلام في التدليس وأحكامه

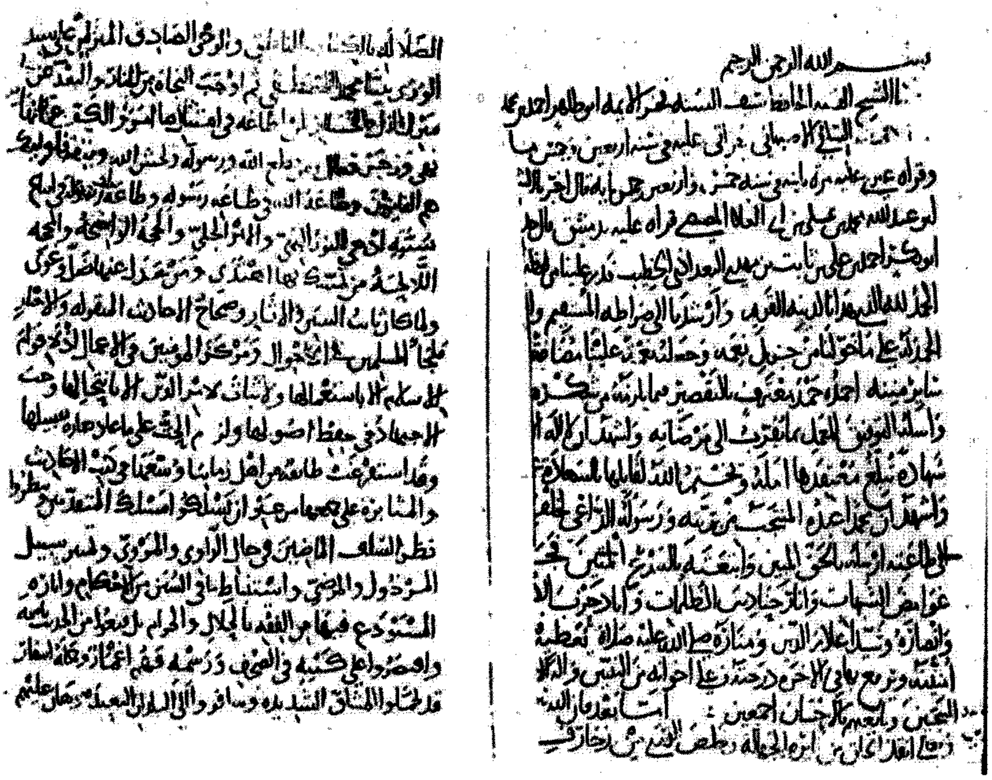
التدليس للحديث مكروه عند أكثر أهل العلم وقد عظم بعضهم
الشأن في ذمه وتبجح بعضهم بالبراءة منه فمما حفظناه
عمن كان يكرهه ويذمه ما أنا أبو الحسين بن بشران أنا علي بن
عبد الصمد نا عمر بن عبد العزيز بن مقلاص سمعت أبي يقول سمعت
الشافعي يقول قال شعبة بن الحجاج التدليس أخو الكذب: أنا
أبو جعفر محمد بن جعفر بن علان الوراق أنا أبو الفتح محمد بن
الحسين الأزدي الحافظ نا الحسن بن علي نا بندار نا غندر قال
سمعت شعبة يقول التدليس في الحديث أشد من الزنا ولأن
أسقط من السماء أحب إلي من أن أدلس أنا أبو بكر البرقاني أنا
محمد بن عبد الله بن خميرويه الهروي أنا الحسين بن إدريس نا ابن
عمار قال سمعت المعافى يقول سمعت شعبة يقول لأن أزني أحب
إلي من أن أدلس فقلت له يا أبا مسعود ما تقول أنت في التد

ليس بعده إلا دونه فيه التدليس أخبرنا أبو القسم الأزهري نا
نا عبد الرحمن بن عمر الخلال نا محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبة
نا جدي قال سمعت سليمان بن حرب يقول سمعت جرير بن حازم يقول
وذكر التدليس والمدلسين فعابه وقال أدنى ما يكون فيه أنه
يري الناس أنه سمع ما لم يسمع وقال نا جدي قال سمعت الحسن بن
علي يقول سمعت أبا أسامة يقول خرب الله بيوت المدلسين
ما هم عندي إلا كذابين أنا إبراهيم بن محمد بن سليمان المؤدب بأ
صبهان أنا أبو بكر بن المقرئ نا علي بن عبد الرحمن نا الميموني نا
خلف بن خداش قال سمعت حماد بن زيد يقول التدليس كذب ثم
ذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم المتشبع بما لم يعط كلابس
ثوبي زور قال حماد ولا أعلم المدلس إلا متشبعا بما لم يعط حدثني
عبيد الله بن أبي الفتح نا أحمد بن محمد بن عمران نا عبد الله بن محمد بن
عبد العزيز نا أبو الربيع الزهراني قال كان ابن المبارك يقول لأن
نخر من السماء أحب إليه من أن يدلس حديثا: أنا أحمد بن محمد بن غالب
نا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني عبد الله بن محمد [illegible] قال سمعت
هاشم بن زهير أخا الفياض قال كان وكيع ربما قال في الحديث حدثنا
وربما لم يقل قال فقلنا لجار لنا يقال له أبو الوجا كان لا يحسن
شيئا يسأله لم يقول في بعضه حدثنا ولا يقول في بعضه قال
فجعل يسأله فسأله قال فقال له وكيع أما وجد القوم خطيبا
غيرك نحن لا نستحل التدليس في الثياب فكيف في الحديث: أنا
أبو سعد الماليني أنا أبا عبد الله بن علي الحافظ سمعت عبد الرحمن بن

راموز الورقة (٥١) من نسخة (ر)


وكان الفراغ منه يوم الجمعة بعد صلاة
العصر السابع عشر من ربيع الآخر سنة
أربع وتسعين وخمسمائة وذلك بثغر
الإسكندرية حماها الله تعالى وكتبه
العبد الفقير إلى رحمة ربه محمد بن أحمد بن علي
[illegible] لنفسه نفعه الله
به في الدنيا والآخرة ولمن شاء بعده
وصلى الله على سيدنا محمد رسوله النبي وآله
وصحبه وسلم تسليما

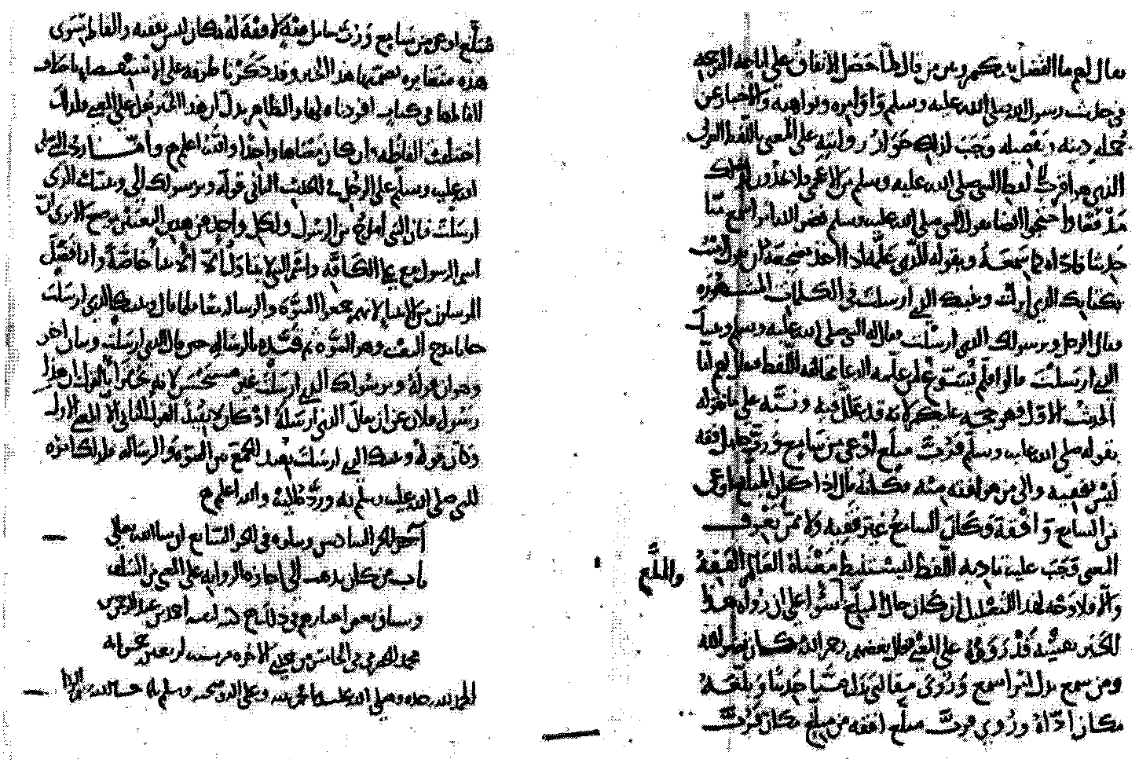
راموز الورقة الأخيرة من نسخة (ر) ويظهر من خلالها تاريخ الفراغ من النسخ


بسم الله الرحمن الرحيم

راموز الورقة (١) من نسخة (غ) ويظهر من خلالها القراءة على مؤلف الكتاب



راموز الورقة (١١١) من نسخة (غ) ويظهر من خلالها بعض الحواشي وعلامة اللحق



راموز الورقة الأخيرة من نسخة (غ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[قال الشيخ الفقيه الحافظ، سيف السنة، فخر الأئمة، أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد السِّلفيُّ(١) الأصبهاني بقراءتي عليه في سنة أربعين وخمسمئة، وقراءة غيري عليه مرة ثانية في سنة خمس وأربعين وخمسمئة، قال: أخبرنا الشيخ أبو عبد الله محمد بن علي بن أبي العلاء المصيصي قراءةً عليه(٢)، بدمشق، قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن مهدي(٣) البغدادي الخطيب(٤) الحافظ(٥) ـ قدم علينا ـ من لفظه](٦).

الحمدُ لله الذي هدانا لدينه القويم، وأرشدنا إلى صراطه المستقيم، وألهمنا الحمد له على ما خوّلنا من جزيل نعمه، وجعله نعمة علينا مضافة إلى سائر مِنَنه.

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في نكته على كتاب ابن الصلاح: «السِّلفي بكسر السين نسبة إلى جده وهو لقب له. قال منصور بن سليم الحافظ: كانت إحدى شفتيه عريضة مفروقة، فكان له ثلاث شفاه. فقيل له بالفارسية: سي لبه؛ أي: ثلاث شفات، ثم عرب فقيل له: سلفة. ووهم أبو محمد بن حوط الله وهماً شنيعاً فقال في فهرسته: هو منسوب إلى سلفه قرية من قرى أصبهان. وكذا رأيته في فهرست ابن بشكوال نقلاً عن بعض مشايخه رحمة الله عليهم».
«النكت» ١/٤٨٩، و: ٢٧٤ بتحقيقي، وانظر: «سير أعلام النبلاء» ٢١/٥ ـ ٦، و«لسان الميزان» (٨١٧).

(٢) عبارة: «قراءةً عليه» لم ترد في (ش) و(م) و(هـ). والمثبت من (غ).

(٣) عبارة: «ابن مهدي» لم ترد في (ش) و(م) و(هـ). والمثبت من (غ).

(٤) في (م) و(هـ) و(ش): «الخطيب البغدادي».

(٥) لم ترد في (غ).

(٦) ما بين المعكوفتين ليس من كلام الخطيب، وقد جاء في نسخة (غ)، وعبارة (السلفي الأصبهاني بقراءتي عليه في سنة أربعين وخمسمئة) هي من كلام ناسخ (غ) الفقيه أحمد بن عبد الرحمٰن الحضرمي الذي تقدم ذكره عند وصف النسخ الخطية.

أحمدُه حمدَ مُعترف بالتقصير فيما يلزمه من شكر هباته، وأسأله التوفيق للعمل بما يُقَرِّبُ إلى مرضاته، وأشهد أن لا إله إلا الله، شهادة تُبلِغُ مُعتقِدَها أملَه، ويختم الله لقائلها بالسعادة عمله، وأشهد أنَّ محمداً عبده المنتخَب من بَرِيَّتِهِ، ورسوله الداعي لخَلقه إلى طاعته، أرسله بالحق المبين، وابتعثه بالشرع المتين، فجلّى غوامض الشبهات، وأنار حنادس[(١)] الظلمات، وأباد حزب الكفر وأنصاره، وشيّد أعلام الدين ومناره، صلى الله عليه صلاة يعطيه فيها أمنيته، ويرفع بها في الآخرة درجته، وعلى إخوانه من النَّبيينَ وآله الأخيار المنتخَبينَ، وتابعيهم بالإحسان أجمعين.

أما بعد:

فإنَّ الله تبارك وتعالى أنقذ الخلق من نائرة[(٢)] الجهالة، وخلَّص الورى[(٣)] من زخارف الضلالة، بالكتاب الناطق، والوحي الصادق، المُنْزَلَينِ[(٤)] على سيد الورى، نبينا محمد المصطفى، ثم أوجب النجاة من النار، والبعد[(٥)] عن منزل الذل والخسار، لمن أطاعه في امتثال ما أمر، والكف عما عنه نهى وزجر، فقال: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾﴾ [النور: ٥٢].

وطاعة الله في طاعة رسوله، وطاعة رسوله في اتباع سُنَّته[(٦)]، إذ هي النُّور البهيُّ، والأمر الجلي، والحجة الواضحة، والمحجَّة اللائحة، من تمسَّك بها اهتدى، ومن عدل عنها ضلَّ وغوى، ولمَّا كان ثابت السنن والآثار،

---

(١) هذا المعنى يدل على شدة السواد والظلمة، والحندس: العظيم من السواد، وحندس الليل: أظلم، وليل حندس: مظلم. «لسان العرب» مادة: (حندس).

(٢) في (م): «ثائرة الجهل» وفي (ج) و(ش) و(هـ): «نائرة الجهل»، ونائرةٌ: هائجة. انظر: «لسان العرب» مادة: (نأر).

(٣) في (م): «الورق» وهو تحريف قبيح.

(٤) انظر فيما سيأتي حديث رقم (٥)، وقد بوب ابن حبان في صحيحه: «ذكر الخبر المصرح بأنَّ سنن المصطفى ﷺ كلها عن الله لا عن تلقاء نفسه»، انظر: «الإحسان» ١/ ١٨٩.

(٥) المثبت من (غ)، وكذا في (م)، وفي (ش) و(هـ): «وأبعد».

(٦) المثبت من (غ)، وكذا في (م)، وفي (ش) و(هـ): «سننه».

وصحاح الأحاديث المنقولة والأخبار، ملجأ المسلمين في الأحوال، ومركز المؤمنين في الأعمال، إذ لا قوام للإسلام إلا باستعمالها، ولا ثبات لأمر الدين(١) إلا بانتحالها، وجب الاجتهاد في حفظ(٢) أصولها، ولزم الحث على ما عاد بعمارة سبيلها، وقد استفرغتْ طائفةٌ من أهل زماننا وُسْعها، في كَتْب الأحاديث والمثابرة على جمعها من غير أن يسلكوا مسلك المتقدمين، وينظروا نظر السَّلف الماضين(٣)، في حال الراوي والمروي، وتمييز سبيل المرذول والمرضي، واستنباط ما في السنن من الأحكام، وإثارة المستودع فيها من الفقه بالحلال والحرام، بل قنعوا من الحديث باسمه، واقتصروا على كَتْبه في الصحف وَرَسْمه، فهم أغْمار(٤)، وحَمَلة أسفار، قد تحمَّلوا المشاق الشديدة، وسافروا إلى البلدان البعيدة(٥)، وهان عليهم الدأب والكلال، واستوطئوا مَرْكب(٦) الحل والارتحال، وبذلوا الأنفُسَ والأموال، وركبوا المخاوف والأهوال، شُعْثَ الرؤوس، شُحْبَ الألوان، خُمْصَ البطون، نواحل الأبدان، يقطعون أوقاتهم بالسير في البلاد؛ طلباً لما علا من الإسناد، لا يريدون شيئاً سواه، ولا يبتغون إلا إياه، يحملون عَمَّن لا تثبت عدالته، ويسمعون(٧) ممن لا تجوز أمانته، ويروون عمن لا يعرفون صحة حديثه، ولا يتيقن ثبوت مَسْمُوعه، ويحتجون بمن لا يحسن قراءة صحيفته، ولا يقوم بشيء من شرائط الرواية، ولا يفرق بين السماع والإجازة، ولا يميز بين المسند والمرسل، والمقطوع والمتصل، ولا يحفظ اسم شيخه الذي حدثه، حتى يستثبته من

---

(١) في (هـ) و(ش): «للإيمان».
(٢) في (هـ) و(ش): «علم».
(٣) في (م): «الماضيين» خطأ.
(٤) الغمر من الماء: خلاف الضحل، وهو الذي يعلو من يدخله ويغطيه، وغمرُ البحر معظمه، والغمرة الشدة والماء الكثير. انظر: «لسان العرب» (غمر)، و«المعجم الوسيط» ١/ ٢٦٢. وكلام المصنف يدل على سعة علم المحدثين وكثرة اطلاعهم كما حفظوا لنا مئات الآلاف من الأسانيد.
(٥) وللمصنف كتاب لطيف اسمه: «الرحلة في طلب الحديث» جمع فيه أشياء من ذلك.
(٦) في (م): «مراكب».
(٧) في (هـ) و(ش): «يأخذون».

غيره، ويكتبون عن الفاسق في فعله، المذموم في مذهبه، وعن المبتدع في دينه، المقطوع على فساد اعتقاده، ويَرَوْن ذلك جائزاً، والعمل بروايته واجباً، إذا كان السماع ثابتاً، والإسناد متقدماً عالياً.

فَجَرَّ هذا الفعل منهم الوقيعة في سلف العلماء[1]، وسَهّل طريق الطعن عليهم لأهل البدع والأهواء، حتى ذمَّ الحديث وأهله بعضُ من ارتسم بالفتوى في الدين، ورأى عند إعجابه بنفسه أنه أحد الأئمة المجتهدين، بصدوفه عن الآثار إلى الرأي المرذول، وتحكُّمه في الدين برأيه المعلول، وذلك منه غاية الجهل، ونهاية التقصير عن مرتبة الفَضْل، ينتسب إلى قوم تهيبوا كدّ الطلب، ومعاناة ما فيه من المشقة والنصب، وأعيتهم الأحاديث أن يحفظوها، واختلفت عليهم الأسانيد فلم يضبطوها، فجانبوا ما استثقلوا[2]، وعادَوا ما جهلوا، وآثروا الدّعة، واستلذُّوا الراحة، ثم تصدَّروا في المجالس قبل الحين الذي يستحقونه، وأخذوا أنفسهم بالطعن على العلم الذي لا يحسنونه، إن تعاطى أحدهم رواية حديث فمِن صُحُف ابتاعها، كُفي مؤونة جمعها، من غير سماع لها، ولا معرفة بحال ناقلها، وإن حفظ شيئاً منها، خلط الغث بالسمين، وألحق الصحيح بالسقيم، وإن قُلِبَ عليه إسنادُ خبر، أو سُئِلَ عن علة تتعلق بأثر، تحير واختلط، وعبث بلحيته وامتخط، توريةً عن مستور جهالته، فهو كالحمار في طاحونته، ثم رأى ممن يحفظ الحديث ويعانيه، ما ليس في وسعه الجريان فيه، فلجأ إلى الازدراء بفُرسانه، واعتصم بالطعن على الراكضين في ميدانه، كما:

---

(١) لذا قيل: علامة أهل البدع الوقيعة في أهل الأثر، انظر: «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» قبيل (٣٢٢).

(٢) في (م): «استقلوا» خطأ.

١ ـ أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن جعفر الخِرَقيُّ[١]، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن محمد بن سَلْم الخُتُّلي، قال: حدثنا أبو العباس أحمد بن علي الأَبَّار قال: «رأيت بالأهواز رجلاً قد[٢] حفّ شاربه وأظنُّهُ قد اشترى كتباً وتعبّى للفتيا، فذكروا أصحاب الحديث، فقال: ليسوا بشيء، وليس يسوون شيئاً. فقلت له: أنت لا تحسن تصلي. قال: أنا؟!. قلت: نعم. قلت: أيش تحفظ عن رسول الله ﷺ إذا افتتحت الصلاة ورفعت يديك؟ فسكت. فقلت: وأيش تحفظ عن رسول الله ﷺ إذا وضعت يديك على ركبتيك؟ فسكت. قلت: أيش تحفظ عن رسول الله ﷺ إذا سجدت؟ فسكت. قلت: ما لك لا تكلّم[٣]؟ ألم أقل لك إنَّك لا تحسن تصلي؟ أنت إنَّما قيل لك: تصلي الغداة ركعتين والظهر أربعاً، فالزم ذا، خيرٌ لك من أنْ تذكر أصحاب الحديث، فلست بشيء ولا تحسن شيئاً»[٤].

فهذا المذكور مَثله في الفقهاء كَمَثل مَن تقدّم ذكرنا له ممن انتسب إلى الحديث، ولم يَعْلَقْ به منه غير سماعه وكَتْبه، دون نظره في أنواع عِلمِهِ.

وأما المحققون فيه المتخصِّصون به، فهُم الأئمة العلماء، والسادة الفُهَماء، أهل الفضل والفضيلة، والمرتبة الرفيعة، حفظوا على الأمة أحكام

---

(١) أشار محقق (م) إلى أنَّه الحرقي ـ بالحاء المهملة ـ معتمداً على إحالته إلى «تاريخ بغداد»، وقد رجعت ونظرت في «تاريخ بغداد» فلم أجده بالحاء المهملة، بل بالخاء المعجمة؛ أي: الخرقي، كما أشار الدكتور بشار إلى أنَّه بالحاء المهملة مصحف.
وهو محمد بن عمر بن جعفر بن حامد أبو بكر الخِرَقيُّ، يُعرف بابن دِرْهم، قال عنه المصنف: كتبنا عنه، وكان صدوقاً.
قال ـ أي: الخطيب ـ: سألت ابن درهم عن مولده، فقال: لخمسٍ خلون من شهر ربيع الأول سنة ثلاث وأربعين وثلاث مئة، ومات في يوم الاثنين الثّاني والعشرين من شهر رمضان سنة ثلاثين وأربع مئة. انظر: «تاريخ بغداد» ٢/ ٥٢.

(٢) لم ترد في (ش) و(هـ).

(٣) في (م): «تتكلم».

(٤) أخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥/ ١٦٣ من طريق المصنف. وانظر: «سير أعلام النبلاء» ١٣/ ٤٤٤.

الرسول، وأخبروا عن أنباء التنزيل، وأثبتوا ناسخه ومنسوخه، وميزوا محكمه ومتشابهه، ودوّنوا أقوال النَّبيِّ ﷺ وأفعاله، وضبطوا على اختلاف الأمور أحواله، في يقظته ومنامه، وقعوده[(١)] وقيامه، وملبسه ومركبه، ومأكله ومشربه، حَتّى القُلامة من ظفره ما كان يصنع بها، والنُّخاعة من فيه كيف كان يلفظها، وقوله عند كل فعل يحدثه، ولدى[(٢)] كل موقف يشهده، تعظيماً لقدره ﷺ، ومعرفة بشرف ما ذُكر عنه وعُزي إليه[(٣)]، وحفظوا مناقب صحابته، ومآثر عشيرته، وجاؤوا بسير الأنبياء، ومقامات الأولياء، واختلاف الفقهاء، ولولا عناية أصحاب الحديث بضبط السنن وجمعها، واستنباطها من معادنها، والنظر في طرقها؛ لبطلت الشريعة وتعطلت أحكامها، إذ كانت مستخرجة من الآثار المحفوظة، ومستفادة من السنن المنقولة.

فمن عرف للإسلام حقه، وأوجب للدين حُرمته، أكبرَ أن يحتقر من عظّم الله شأنه، وأعلى مكانه، وأظهر حجته، وأبان فضيلته، ولم يرتق بطعنه إلى حزب الرسول، وأتباع الوحي، وأوعية الدين، وخزنة العلم الذين ذكرهم الله تعالى في كتابه، فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وكفى المحدِّث شرفاً أن يكون اسمه مقروناً باسم رسول الله ﷺ، وذكره متصلاً بذكره: ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [الجمعة: ٤].

---

(١) في (م): «وتعوده» خطأ.

(٢) في (م): «وكذا» خطأ.

(٣) واقرأ كتاب «شمائل النبي ﷺ» للإمام الترمذي؛ فقد تضمن هذا الكتاب النفيس كل ما يحتاجه المسلم من معرفة خَلْق رسول الله ﷺ وصفته، وما حباه الله سبحانه من الخلقةِ الحسنة والهيئة الوقورة الجميلة، وما كان ﷺ يستعمل من الزينة والكحل، وما يحب من اللباس والطعام والشراب، وما يستعمل من السلاح والدواب ومستلزمات الحياة الأخرى. وقد تناول الكتاب هديه ﷺ في مشيته وتقنعه وجِلْسته واتكائه وطيبه، وهديه في كلامه وضحكه ومزاحه وبكائه وسمره ونومه وتواضعه، فضلاً عن دله في عبادته وتطوعه. وتضمن الكتاب بعد خُلُق رسول الله ﷺ ـ وكان خلقه القرآن ـ ففصل في ذلك، وتناول حياةُ وصفة عيشه الطيب، ثم تطرق إلى سنة وفاته وميراثه ورؤيته في المنام. انظر تقديم الدكتور بشار عواد معروف «للشمائل» ص:٦ بتحقيقي.

والواجب على من خصَّه الله تعالى[(١)] بهذه المرتبة[(٢)]، وبلَّغه إلى هذه المنزلة، أنْ يبذل مجهوده في تتبع آثار رسول الله ﷺ وسننه[(٣)]، وطلبها من مظانها، وحملها عن أهلها، والتفقه بها، والنظر في أحكامها، والبحث عن معانيها والتأدب بآدابها، ويصدف عما يقلُّ نفعه، وتبعد فائدته، من طلب الشواذ والمنكرات، وتتبُّع الأباطيل والموضوعات، ويُوفي[(٤)] الحديث حقه من الدراسة والحفظ والتهذيب والضبط، ويتميز بما تقتضيه حاله، ويعود عليه زَينه وجماله.

٢ ـ فقد أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي، قال: قُرِئَ على أبي أحمد الحسين بن علي التميمي، وأنا أسمع: حدثكم[(٥)] محمد بن المسيب، قال: حدثنا أبو الخصيب المِصّيصيُّ[(٦)] إملاءً، قال: سمعت سعيد بن المغيرة، يقول: سمعت مَخْلد بن الحسين، يقول: «إن كان الرجل ليسمع العلم اليسير فَيسُودُ به أهل زمانه، يعرف ذلك في صدقه وفي وَرَعه، وإنَّه ليروي اليوم خمسين ألف حديث لا تجوز شهادته على قَلَنْسُوتِهِ[(٧)]»[(٨)].

٣ ـ أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن محمد[(٩)] بن إبراهيم الأشناني بنيسابور، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا

---

(١) لم ترد في (غ).
(٢) في (هـ) و(ش): «الرتبة».
(٣) في (هـ) و(ش): «سننه».
(٤) في (هـ) و(ش): «ويؤتي».
(٥) في (هـ) و(ش): «حدثني».
(٦) أبو الخصيب المصيصي، لم نقف له على ترجمة، وقد أورده المزي في «تهذيب الكمال» في تلاميذ سعيد بن المغيرة، وقال عنه: أبو الخصيب المصيصي جد محمد بن أحمد بن أبي الخصيب، واسمه المستنير. انظر: «تهذيب الكمال» ٣/ ٢٠٠ (٢٣٤٣).
(٧) القلنسوة: من ملابس الرؤوس. «اللسان» مادة: (قلس).
(٨) لم نقف عليه فيما بين أيدينا من مصادر. وهذا النص الطويل من قول الخطيب: «قد استفرغت طائفة من أهل زماننا. . . .» إلى هنا نقله السيوطي في «البحر الذي زخر» ١/ ٢٦٩ ـ ٢٧٩.
(٩) لم ترد في (ج) و(ش) و(م) و(هـ) والمثبت من (غ)، روى له المصنف في كتابه العظيم «تاريخ بغداد» في (١٣٩) موضعاً، انظر: «تاريخ بغداد» ١٧/ ٢١٢ ـ ٢١٣.

محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري، قال: أخبرنا[(١)] ابن وَهْب.

وأخبرنا أبو الحسن[(٢)] علي بن القاسم بن الحسن الشاهد بالبصرة، واللفظ له، قال: حدثنا أبو رَوْق الهزاني، قال: حدثنا بحر بن نصر الخَوْلاني، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني يحيى بن سلام، عن عثمان بن مِقْسَم، عن المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«أَشدُّ النّاسِ عَذَاباً يومَ القِيامَةِ عَالمٌ لا يَنفَعهُ اللهُ بِعلمِهِ»**[(٣)].

٤ ـ أخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن حماد الواعظ مولى بني هاشم، قال: حدثنا أبو بكر يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البُهلول الأزرق إملاء، قال: حدثني جدي أبو يعقوب إسحاق بن البُهلول، قال: حدثنا سفيان ويعلى، عن إسماعيل ـ يعني: ابن أبي خالد ـ عن قيس، عن عبد الله، رفعه يعلى ووقفه سفيان[(٤)]، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا**

---

(١) في (ش) و(م) و(هـ): «أنبأنا».

(٢) في (هـ) و(ش): «أبو الحسين» مصحف، وانظر فهرس شيوخ الخطيب الذي صنعه الدكتور بشار في آخر «تاريخ بغداد» ١٧/ ٢٧٢ ـ ٢٧٣.

(٣) **إسناده ضعيف جداً**؛ لشدة ضعف عثمان بن مقسم.
أخرجه: الدينوري في «المجالسة» (٩٠)، والطبراني في «الصغير» (٤٩٨)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٦٩، والقضاعي في «مسنده» (١١٢٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٧٧٨)، وابن عبد البر في «الجامع» (١٠٧٩) من طريق عثمان بن مقسم، عن المقبري، عن أبي هريرة، به.
لكن صح هذا القول موقوفاً من قول أبي الدرداء عند ابن المبارك في «الزهد» (٤٠)، والدارمي (٢٦٢)، وأبي نعيم في «الحلية» ١/ ٢٢٣، وابن عبد البر في «الجامع» (١٠٧٨).

(٤) استوقفني كلام المصنف كثيراً: «رفعه يعلى ووقفه سفيان» إذ لم أقف على رواية سفيان الموقوفة، ولم أقف على كلام أحد من أهل العلم علّل حديث سفيان بالوقف، بل إنَّ المصنف لم يبين لنا أي السفيانين عنى، والحديث صحيح مرفوع من حديث كلا السفيانين، فمن حديث سفيان بن عيينة:
أخرجه: الحميدي (٩٩)، ومن طريقه البخاري ١/ ٢٨ (٧٣)، والبيهقي ١٠/ ٨٨، وابن عبد البر في «الجامع» (٦٤) و(٦٥).
ومن حديث سفيان الثوري، أخرجه: الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٥٨)، وابن المقرئ في «معجمه» (٨٣٦)، وتمام في «فوائده» كما في «الروض البسّام» (٨١).

حَسدَ[١] إلا في اثنتَينِ: رَجُلٌ آتاهُ اللهُ حِكمَةً فَهوَ يَقولُ بها، و[٢] رَجُلٌ آتاهُ اللهُ مَالاً فَهوَ ينفقهُ في حَقِّهِ»[٣].

وأنا أذكر بمشيئة الله تعالى[٤] وتوفيقه في هذا الكتاب ما بطالب الحديث حاجة إلى معرفته، وبالمتفقه فاقة[٥] إلى حفظه ودراسته، من بيان أصول علم الحديث وشرائطه، وأشرح من مذاهب سلف الرواة والنقلة في ذلك ما يكثر نفعه، وتعمُّ فائدته، ويُستدل به على فضل المحدِّثين، واجتهادهم في حفظ

---

(١) قال البغوي: «المراد من الحسد المذكور في الحديث هو الغبطة، فإن الغبطة هي أن يتمنى أن يكون لهُ مثل ما لأخيه من غير أن يتمنى زوالها عن أخيه». انظر: «شرح السنة» ١/ ٢٩٩.

(٢) في (غ): «أو».

(٣) **صحيح.**
أخرجه من غير طريق السفيانين: وكيع في «الزهد» (٤٤٠)، وابن المبارك في «الزهد» (١٢٠٥)، وحسين المروزي في «زوائده» عليه (٩٩٤)، وهناد في «الزهد» (١٣٨٩)، وأحمد ١/ ٣٨٥ و٤٣٢، والبخاري٢/ ١٣٤(١٤٠٩) و٩/ ٧٨ (٧١٤١) و٩/ ١٢٦ (٧٣١٦)، ومسلم ٢/ ٢٠١ (٨١٦) (٢٦٨)، وابن ماجه (٤٢٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٤٠)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٤٧، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٠٣) و(١٠٤)، وأبو يعلى (٥٠٧٨) و(٥١٨٦) و(٥٢٢٧)، والشاشي (٧٤٩) و(٧٥٠)، وابن حبان (٩٠)، والطبراني في «الأوسط» (١٧٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٦٣، والبيهقي ١٠/ ٨٨، وفي «شعب الإيمان»، له (٧٥٢٨) ط. العلمية و(٧١٢٢) ط. الرشد، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٨) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.
قال أبو نعيم: «صحيح ثابت من حديث إسماعيل رواه عنه شعبة وهشيم والناس وإسماعيل بن أبي خالد أدرك اثنتي عشرة نفساً من الصحابة منهم من سمع منه ومنهم من رآه».
وأخرجه: الطيالسي (٣٦٩) عن المسعودي، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله، به مرفوعاً.
وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري ٦/ ٢٣٦ (٥٠٢٥)، ومسلم ٢/ ٢٠١ (٨١٥) (٢٦٦). وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٤٧٩، والبخاري ٦/ ٢٣٦ (٥٠٢٦). وعن يزيد ابن الأخنس عند عبد الله في «وجاداته» ٤/ ١٠٤. وعن سمرة بن جندب عند الطبراني في «الكبير» (٧٠٦٤) وعن أنس في «تاريخ جرجان» ص:٣١٣.

(٤) لم ترد في (غ).

(٥) أي: فقر.

الدين، ونفيهم تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، ببيان الأصول من الجرح والتعديل، والتصحيح والتعليل، وأقوال الحفاظ، في مراعاة الألفاظ، وحكم التدليس والاحتجاج بالمراسيل، والنقل عن أهل الغفلة ومن لا يضبط الرواية، وذكر من يرغب عن السماع منه؛ لسوء مذهبه، والعرض على الراوي، والفرق بين قول: حدثنا وأخبرنا وأنبأنا، وجواز إصلاح اللحن والخطأ في الحديث، ووجوب العمل بأخبار الآحاد، والحجة على من أنكر ذلك، وحكم الرواية على الشك وغلبة الظن، واختلاف الروايات، بتغاير العبارات، ومتى يصح سماع الصغير، وما جاء في المناولة وشرائط صحة الإجازة والمكاتبة، وغير ذلك مما يقف عليه من تأمله ونظر فيه إذا انتهى إليه، وبالله تعالى[١] أستعين وهو حسبي ونعم الوكيل.

باب
ما جاء في التسوية بين حكم كتاب الله تعالى وحكم سنة رسول الله ﷺ، في وجوب العمل ولزوم التكليف

٥ ـ أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن أحمد بن بشّار السابوري[٢] بالبصرة، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن مَحمُويه العسكري[٣]، قال: حدثنا سليمان بن عبد الحميد البهراني، قال: حدثنا علي بن عيّاش وأبو اليمان، قالا: حدثنا حَريزُ بن عثمان، قال: حدثني عبد الرحمٰن بن أبي عوف الجُرَشيُّ، عن المِقْدام بن مَعْدي كَرِبَ، عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: **«ألا إنِّي أُوتِيتُ الكِتابَ ومِثلَهُ معَهُ، ألا إنِّي قد أُوتيتُ القُرآنَ ومِثلَهُ، ألا يُوشِكُ رَجلٌ شبعانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ[٤]، يَقولُ: عَلَيكُم بهذَا القُرآنِ فَما وَجَدتُم فيهِ مِنْ حَلَالٍ**

---

(١) لم ترد في: (ش) و(م) و(هـ).

(٢) في عامة النسخ: «النيسابوري» والصواب ما أثبتناه، فقد أخرج له المصنف في «تاريخ بغداد» (١٢) موضعاً وجاء فيها: «السابوري»، وانظر: «تالي تلخيص المتشابه» ١/ ٢٢٨، و«تأريخ الإسلام» وفيات (٤٠١ ـ ٤٢٠) ص:٤٩٦.

(٣) في (ش): «العسكرية».

(٤) أي: جالساً على سريره المزين.

فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُم فيهِ مِنْ حَرَام فَحرِّموهُ، أَلا لَا يَحِلُّ لَكُم لحَمُ الحِمَارِ الأَهلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّباَعِ، وَلَا لُقَطَةٌ مِنْ مَالِ مُعَاهِد إِلَّا أَنْ يَستَغنيَ عَنهَا صَاحِبُها»(١).

٦ ـ أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدَّل، قال: أخبرنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البَخْتري الرزاز، قال: حدثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان، قال: أخبرنا زيد بن الحباب، قال: حدثنا معاوية بن صالح، قال: أخبرني الحسن بن جابر: أنه سمع المِقْدام بن مَعْدِي كَرِبَ الكندي، يقول: سمعت رسول الله ﷺ حَرَّم أشياء فذكر الحُمُر الإنسية، ثم قال: **«يُوشِكُ رَجُلٌ مُتَّكِئٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ يُحدِّثُ بِالحَدِيثِ مِنْ حَدِيثِي، فَيقُولُ: بَينَنا وَبينَكُم كِتَابُ اللهِ، فَمَا وَجدنَا حَلَالاً أَحلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدنَا حَراماً حَرَّمنَاهُ، أَلَا وإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ مِثلَ مَا حَرَّمَ اللهُ ﷻ»**(٢).

---

(١) **حديث صحيح من غير هذا الطريق.**
أخرجه: المصنف في «الفقيه والمتفقه» (٢٦٣).
وأخرجه: أحمد ٤/ ١٣٠ ـ ١٣١، وأبو داود (٤٦٠٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٧٠) وفي «مسند الشاميين»، له (١٠٦١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٥٤٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ١٢٥ من طرق مطولة ومختصرة عن حريز بن عثمان، بهذا الإسناد.
وأخرجه: المصنف في «الفقيه والمتفقه» (٢٦٢).
وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠٩ وفي ط. العلمية (٦٢٧٢)، وابن حبان (١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٦٩)، والدارقطني ٤/ ٢٨٧ ط. العلمية و(٤٧٦٨) ط. الرسالة، والبيهقي ٩/ ٣٣٢ من طريق عبد الرحمن الجرشي، به.
وانظر ما سيأتي.

(٢) **حديث صحيح من غير هذا الطريق.**
أخرجه: المصنف في «الفقيه والمتفقه» (٢٦١).
وأخرجه: أحمد ٤/ ١٣٢، وابن ماجه (١٢) من طريق زيد بن الحباب، بهذا الإسناد.
وأخرجه: الدارمي (٥٨٦)، والترمذي (٢٦٦٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٢٠٩ وفي ط. العلمية (٦٢٧١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٤٩)، وفي «مسند الشاميين»، له (١٩٤٨)، والدارقطني ٤/ ٢٨٦ ط. العلمية و(٤٧٦٧) ط. الرسالة، والحاكم ١/ ١٠٩، والبيهقي ٧/ ٧٦ و٩/ ٣٣١ ـ ٣٣٢ من طريق معاوية بن صالح، به.
وانظر الحديث الذي قبله.

٧ ـ أخبرنا[١] علي بن محمد بن عبد الله أيضاً، قال: أخبرنا دعلج بن أحمد، قال: حدثنا ابن شيرويه، قال: حدثنا إسحاق ـ وهو ابن راهويه ـ قال: أخبرنا عبد الرحمٰن بن مهدي، ح.

وأخبرني عبيد الله بن أبي الفتح الفارسي، قال: حدثنا أبو حفص عمر بن محمد بن علي بن الزيات، ح.

وأخبرنا أبو الحسن علي بن طلحة بن محمد المقرىء، وأبو الحسين أحمد بن عمر بن رَوْح النَّهرواني، واللفظ لحديثهما، قالا: أخبرنا أبو حفص بن الزيات، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية، قال: حدثنا عمرو بن علي أبو حفص الصَّيْرفي، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن الحسن بن جابر، قال: سمعتُ المِقْدام بن مَعدِي كَرِبَ، يقول: حَرّمَ رسولُ اللهِ ﷺ أشياءَ يومَ خيبر، ثم[٢] قالَ: **«يُوشِكُ رَجُلٌ مُتَّكِئٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ يُحدِّثُ بحدِيثي، فيقُولُ: بَينَنَا وَبينكُم كِتابُ اللهِ فَمَا وَجَدْنَا فيهِ مِنْ حَلَالٍ استَحلَلناهُ، وَمَا وَجَدْنَا فيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمناهُ، وإنَّ مَا حَرّمَ رسولُ اللهِ ﷺ[٣] مِثلَ مَا حَرّمَ اللهُ ﷻ»**[٤].

٨ ـ أخبرنا أبو علي الحسن بن أبي بكر بن شاذان، قال: أخبرنا مكرم بن أحمد بن محمد بن مكرم القاضي، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الوليد بن بُرْد الأنطاكي، قال: حدثنا محمد بن عيسى ـ يعني: ابن الطباع ـ قال: حدثنا أشعث بن شعبة المِصّيصي، قال: حدثنا أرطاة بن المنذر، قال: سمعت حكيم بن عمير يحدث، عن العرباض بن سارية: أنَّ النبيَّ ﷺ نزل خيبر ومعه من معه من أصحابه، ومكر صاحب خيبر مكراً مارداً، فأقبل إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا مُحمَّدُ، أَلَكُم أن تَذبَحوا حُمُرَنَا، وَتأكُلُوا بَقَرَنَا، وَتَضرِبُوا نِسَاءَنا، وَتَدخُلُوا بُيوتَنا؟ فَغَضِبَ النبيُّ ﷺ فقالَ: **«يا ابنَ عَوفٍ، قُمْ فَاركَبْ فرسَكَ فَنادِ في النّاسِ: أَلَا إنَّ الجنَّةَ لَا تَحِلُّ إلّا لمؤمنٍ، وَأَنِ اجتَمِعُوا إلى**

(١) في (غ): «أخبرناه».
(٢) لم ترد في (غ).
(٣) لم ترد في (غ).
(٤) انظر: تخريج الحديث الذي قبله.

الصَّلَاةِ»، فاجتمعوا فصَلَّى بهِمُ النبيُّ ﷺ ثم قَامَ، فَقَالَ: **«بِحَسْبِ امرِئٍ قَد شَبِعَ وبَطِنَ، وَهوَ مُتّكِئٌ عَلَى أَرِيكَتهِ لَا يظُنُّ أنَّ اللهَ حَرَّمَ[(١)] إلَّا مَا في القُرآنِ، وإنِّي واللهِ قد حَرَّمتُ وَنَهيْتُ ووعظتُ بأشياءَ إنها لَمِثْلُ القُرآنِ أَوْ أكثرُ، لَا يَحِلُّ لَكُم مِنَ السِّباعِ كُلُّ ذِي نابٍ، وَلَا الحُمُرُ الأهليةُ، ولا أن تَدخُلُوا بيوتَ أهلِ الكتابِ إلّا بإذنٍ، وَلَا أَكْلُ أَموالِهم إلا ما طَابوا بهِ نَفْساً، ولا ضَرْبُ نِسائِهم إذا أعطُوا الذي عَلَيهِم»**[(٢)].

٩ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن بن أحمد الحرشي[(٣)]، بنيسابور، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا سفيان، ح.

وأخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الحافظ، بأصبهان، قال: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن الصوّاف، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا الحميدي[(٤)]، قال: حدثنا سفيان[(٥)]، قال: حدثنا سالم أبو النَّضْر، عن عُبَيدِ اللهِ بن أبي رافع، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا أُلفِيَنَّ أحدَكُم مُتّكِئاً عَلَى أرِيكَتِهِ[(٦)] يأتِيهِ الأَمرُ مِنْ أَمرِي ممّا أَمَرتُ بهِ أَو نَهَيتُ عَنهُ، فَيقولُ: لَا نَدرِي مَا وَجَدْنَا في كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ»**[(٧)] لفظ الحميدي.

---

(١) المثبت من (غ)، وفي (م): «إن لله حرم». وليس بشيء، وفي (هـ) و(ش): «إن لله حراماً».

(٢) **حديث صحيح**، وأشعث بن شعبة المصيصي وثّقه أبو داود كما في هامش «تهذيب الكمال» ١/ ٢٧١ نقلاً عن سؤالات أبي عبيد لأبي داود، وهذا الحديث ذكره العلامة الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٨٨٢).
أخرجه: أبو داود (٣٠٥٠)، والمروزي في «السنة» (٤٠٥)، والبيهقي ٩/ ٢٠٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ١٢٥.

(٣) المثبت من (غ)، وفي (ش) و(م) و(هـ): «الحيري» وهو صوابٌ أيضاً فهو حرشيٌّ وحيريٌّ، وانظر: فهارس «تاريخ بغداد» ١٧/ ١٨٩ ط. الغرب.

(٤) في «مسنده» (٥٥١).

(٥) لم ترد في (غ) من الإسناد الثاني.

(٦) قال الشافعي عقب تخريجه هذا الحديث: «الأريكة: السرير».

(٧) **صحيح**. =

١٠ ـ أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان، قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم البغوي، قال: حدثنا علي بن أحمد بن النَّضْر، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمٰن بن سَهْم الأنطاكي، قال: حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة بن بَدْر، ح.

وأخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا عبد الله بن إسحاق الخراساني، قال: حدثنا أبو علي الحسين بن أحمد السّراج، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمٰن بن سَهْم الأنطاكي، قال: أخبرنا[1] أبو إسحاق الفزاري، عن مالك بن أنس، عن سالم أبي النَّضر، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، أبي رافع، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا أَعرِفنَّ الرجُلَ يأتيه**

= أخرجه: المصنف في «الفقيه والمتفقه» (٢٦٠) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.
وأخرجه: الشافعي في «المسند» (١٧٩٤) بتحقيقي وفي «الرسالة»، له (١١٠٦) بتحقيقي، وأحمد ٦/ ١٠، وأبو داود (٤٦٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٩٣٤)، والآجري في «الشريعة» ص:٥٠، والحاكم ١/ ١٠٨، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٤ و٦/ ٥٤٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ١٢٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٠١) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.
وأخرجه: الترمذي (٢٦٦٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٢٠٩، والطبراني في «الكبير» (٩٣٥) من طريق سفيان، عن محمد بن المنكدر، وسالم أبي النضر، بهذا الإسناد.
وأخرجه: ابن ماجه (١٣) من طريق سفيان، عن سالم أبي النضر، أو زيد بن أسلم، عن عبيد الله، به.
وأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٨٨٤٤) كلتا الطبعتين من طريق سفيان، عن الأعمش وابن المنكدر، عن عبيد الله، به.
وأخرجه: الشافعي في «المسند» (١٧٩٥) بتحقيقي وفي «الرسالة»، له (١١٠٧) بتحقيقي، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٥٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ١٢٦.
وأخرجه: الحميدي (٥٥١)، كلاهما (الشافعي، والحميدي) عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر، عن النبي ﷺ، به مرسلاً.
وانظر ما سيأتي.

(١) في (م): «حدثنا».

الأمرُ من أمري إمّا أَمَرتُ بهِ، وإمّا نَهيتُ عَنهُ، فَيقُولُ: مَا أدرِي مَا هَذا، عِندَنا كِتابُ اللهِ لَيسَ هَذا فيهِ»(١)، واللفظ لابن الفضل.

١١ ـ أخبرنا الحسن بن محمد بن عبد الله بن حَسْنُويه أبو سعيد الأصبهاني بها، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن معبد السِّمسار، قال: حدثنا عمر بن أحمد ابن السُّني أبو الحسين البغدادي، قال: حدثنا محمد بن أعيَن، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، قال: حدثنا إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن يزيد الرقاشي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَعلَ أَحَدَكُم أَن يَأتِيَهُ حَديثٌ مِن حَدِيثي وَهوَ مُتَكِئ عَلَى أَرِيكَتهِ، فَيقُولُ: دَعُونَا مِن هَذَا، مَا وَجَدْنَا في كِتابِ اللهِ اتّبَعْنَا»**(٢).

١٢ ـ أخبرني أبو القاسم الأزهري، قال: حدثنا محمد بن المظفر الحافظ، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم بن خلّاد العسكري، قال: حدثنا محمد بن موسى الدولابي، قال: حدثنا عباد بن صُهَيب، قال: حدثنا عباد بن كثير، قال: حدثنا محمد(٣) بن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد الله، يقول: قال رسول الله ﷺ: **«ألَا عَسَى رَجُلٌ أَنْ يَبلُغَهُ عَنِّي حَديثٌ وَهوَ مُتّكِئ عَلَى أَرِيكَتهِ، فَيقولُ: لَا أَدرِي مَا هَذا، عَلَيكُم بالقُرآنِ، فَمَن بَلَغَهُ عَنِّي حَديثٌ فكذَّبَ بهِ أو كَذَبَ عَلَيَّ مُتعمِّداً، فَليتبوّأ مَقعدَهُ مِنَ النارِ»**(٤).

---

(١) **صحيح.**
أخرجه: ابن حبان (١٣)، والحاكم ١/ ١٠٩ من طريق مالك، به.
وانظر ما سبق.

(٢) **إسناده ضعيف**؛ لضعف يزيد الرقاشي.
أخرجه: المصنف في «الفقيه والمتفقه» (٢٦٤).
وأخرجه: أبو يعلى (١٨١٣) و(١٨١٤)، وابن عبد البر في «الجامع» (٢٣٤٠).

(٣) في (غ): كلمة مطموسة.

(٤) **إسناده ضعيف جداً**؛ لشدة ضعف عباد بن صهيب، لكن صحّ من وجه آخر مختصراً.
أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٦٦٥٤)، وأحمد ٣/ ٣٠٣، والدارمي (٢٣١)، وابن ماجه (٣٣)، وأبو يعلى (١٨٤٧) من حديث أبي الزبير، عن جابر مقتصراً على الشطر الأخير.

١٣ ـ أخبرني الحسن بن أبي طالب، قال: حدثنا عمر بن أحمد بن عثمان الواعظ، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق بن البُهلول، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سمرة بن حجر، عن حمزة بن أبي حمزة النَّصِيبِي، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس رضي الله عنهما[١]، قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَا بَالُ أَصحَابِ الحشَايَا يكَذِّبوني، عَسَى أَحدُكُم يَتّكِيءُ عَلى فِراشهِ يأكلُ مما أفاءَ اللهُ عليهِ، فَيُؤتَى يُحدَّثُ عني الأحاديثَ، يقولُ: لَا أَربَ لي فِيها، عِندَنا كِتابُ اللهِ ما نَهاكُم عَنهُ فانتَهُوا، وَمَا أمرَكُم بِهِ فاتّبعوهُ»**[٢].

١٤ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا أبو سَهْل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، قال: حدثنا جويرية بن أسماء، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أخبره، أن عبد الله بن عباس أخبره، قال: قال عمر رضي الله تعالى عنه[٣]: «إنَّ اللهَ تعالَى بَعثَ محمداً وأَنزلَ عليه الكتابَ، فكانَ فيما أنزلَ عليهِ آيةُ الرجمِ فَقرأناها وعَقلناها ووَعَيناهَا، ورجمَ رسولُ اللهِ ﷺ ورَجمنَا بعدَه، وأَخشَى إنْ طَالَ بالناسِ زمانٌ، أنْ يقولَ قائلٌ[٤]: واللهِ ما نجدُ آيةَ الرجمِ في كِتابِ اللهِ، فَتُتركَ فريضةٌ أنزلَها اللهُ، فإنَّ الرجمَ في كتابِ اللهِ تَعالى حقٌّ علَى مَنْ زَنَى إذا أُحصِنَ منَ الرجالِ والنساءِ إذا قامتْ عليهِ البينة، أو كانَ الحَبَلُ، أو الاعترافُ»[٥].

---

(١) لم ترد في (غ).
(٢) لم أقف عليه فيما بين أيدينا من مصادر.
(٣) لم ترد في (غ).
(٤) في (هـ) و(ش): «رجلٌ».
(٥) **صحيح.**
أخرجه: عبد الرزاق (٩٧٥٨) و(١٣٣٢٩)، وأحمد ١/ ٤٠ و٤٧، والدارمي (٢٣٢٢)، والبخاري ٨/ ٢٠٨ (٦٨٢٩) و(٦٨٣٠)، ومسلم ٥/ ١١٦ (١٦٩١) (١٥)، وأبو داود (٤٤١٨)، وابن ماجه (٢٥٥٣)، والترمذي (١٤٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٥٦) ـ (٧١٦٠) ط. العلمية و(٧١١٨) ـ (٧١٢٢) ط. الرسالة، والبيهقي ٨/ ٢١١.

١٥ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ[(١)]، قال: حدثنا[(٢)] محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا الحميدي[(٣)]، قال: حدثنا سفيان، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم النَّخعي، عن علقمة: «أنَّ امرأةً منْ بني أسد أتتْ عبدَ اللهِ بنَ مسعود، فقالتْ: إنه بلغني أنَّك لعنت: ذيت وذيت والواشمة والمستوشمة[(٤)]، وإني قد قرأتُ ما بينَ اللوحينِ[(٥)] فلمْ أجد الذي تقولُ، وإني لأظنُّ على أهلك منها. قال: فقال لها عبد الله: فادخلي فانظري فدخلتْ فنظرتْ فلم ترَ شيئاً، ثُمَّ خرجتْ فقالتْ: لم أَرَ شيئاً. فقال لها عبدُ الله: أَمَا قرأتِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، قالتْ: بَلَى، قال: فهو ذاكَ»[(٦)].

١٦ ـ أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفَضْل بن شاذان الصيرفي بنيسابور، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدثنا روح بن عُبادة، قال: حدثنا الأوزاعي، عن حسّان بن عطية، قال: «كانَ جبرائيلُ ينزلُ على رسولِ الله ﷺ بالسُّنَّة كما يَنْزلُ عليه بالقرآنِ، يعلمُهُ إياها كما يعلمُهُ القرآنَ»[(٧)].

---

(١) في (ش) و(هـ): «عبد الله بن يحيى السكري».
(٢) في (م): «أخبرنا». (٣) في «مسنده» (٩٧).
(٤) الوشم: أن يغرز الجلد بإبرة، ثم يحشى بكحل أو نيل، فيزرَق أثره أو يخضرّ. وقد وشمت تشم وشماً فهي واشمة. والمستوشمة والموتشمة: التي يفعل بها ذلك. انظر: «النهاية» ٥/ ١٨٩.
(٥) تعني القرآن.
(٦) **صحيح**.
أخرجه: عبد الرزاق (٥١٠٣)، وأحمد ١/ ٤٣٣ و٤٤٣، والدارمي (٢٦٤٧)، والبخاري ٦/ ١٨٤ (٤٨٨٦) و(٤٨٨٧) و٢١٣ (٥٩٣٩)، ومسلم ٦/ ١٦٦ (٢١٢٥) (١٢٠) و١٦٧ (٢١٢٥) (١٢٠)، وأبو داود (٤١٦٩)، وابن ماجه (١٩٨٩)، وعبد الله بن أحمد في «زياداته» ١/ ٤٥٤، والنسائي ٨/ ١٨٨، وفي «الكبرى» (١١٥٧٩) ط. العلمية و(١١٥١٥) ط. الرسالة وفي «التفسير»، له (٥٩٩)، والبيهقي ٧/ ٣١٢، والبغوي (٣١٩١).
(٧) أخرجه: الدارمي (٥٨٨)، وأبو داود في «المراسيل» (٥٣٦)، وابن بطة في «الإبانة» =

١٧ ـ أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن أبي طاهر(١) الدقاق، قال: أخبرنا أبو بكر النَّجاد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان، قال: حدثنا سَهْل بن صالح الأنطاكي، قال: حدثنا الهيثم بن خارجة، قال: حدثنا الهيثم بن عمران، قال: سمعت إسماعيل بن عبيد الله، يقول: «ينبغي لنا أنْ نحفظَ حديثَ رسول الله ﷺ كما نحفظُ القرآنَ؛ لأنَّ الله تعالى يقول: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾»(٢) [الحشر: ٧].

باب
تَخْصيص السُّنن لعموم مُحْكَمِ القُرآنِ
وذكر الحاجة في المُجمَلِ إلى التفسير والبيان

قال الله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ﴾ [النساء: ١١]. فكان ظاهر هذه الآية يدل على أنَّ كلَّ والدٍ يرثُ ولدَهُ، وكلَّ مولودٍ يرثُ والدَهُ، حتى جاءتِ السُّنةُ بأنَّ المرادَ ذلك مع اتفاقِ الدِّينِ بين الوالدِينَ والمولودِينَ.

وأما إذا اختلف الدينان فإنَّه مانعٌ من التوارث، واستقر العمل على ما وردت به السُّنَّةُ في ذلك.

= (٩٠) و(٢١٩)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٩٩)، والهروي في «ذم الكلام» (٢٢٤). وسيأتي بنحوه في (٢٣).

(١) في (ش) و(م) و(هـ): «أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي طاهر»، وزيادة: «ابن أحمد» صحيحة، انظر: فهارس «تاريخ بغداد» ١٧/ ٢٩٣، لكنها لم ترد عندي في (غ).

(٢) الهيثم بن عمران العبسي من أهل دمشق ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ١٠٣، وذكره ابن حبان في «ثقاته» ٧/ ٥٧٧، والذهبي في «المقتنى» ١/ ٢١٥ (١٧٣٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٧/ ١٤٠ كلهم بلا جرح ولا تعديل.
أخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٨/ ٣٠٨.
وذكره المزي في «تهذيب الكمال» ١/ ٢٤٤ (٤٥٨).

١٨ ـ أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رزق الثاني ببغداد، وأبو حفص عمر بن أحمد بن أبي عمرو البزاز بعُكبرَا[(١)]، وأبو الحسن علي بن أحمد بن هارون المعدّل بالنهروان، قالوا: حدثنا محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حَرْب الطائي، قال: حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن علي بن الحسين، ح.

وأخبرنا أبو محمد[(٢)] عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السُّكري، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن الحسن الصواف، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا الحميدي[(٣)]، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني علي بن حسين، عن عمرو[(٤)] بن عثمان بن عفان، عن أسامة بن زيد،

---

(١) عُكبرَا: بليدة من ناحية دُجَيل، بينها وبين بغداد عشرة فراسخ. «مراصد الاطلاع» ٢/ ٩٥٣.

(٢) بعد هذا في (م) زيادة: «ابن» خطأ.

(٣) في «مسنده» (٥٤١).

(٤) اختلف على الإمام مالك في تسمية الراوي عن أسامة بن زيد، فقال في موضع: عمر، وقال في موضع آخر: عمرو، والتسمية الأخيرة هي الموافقة لرواية الجماعة.
قال الإمام الترمذي بعد أن ساقه من طريق سفيان بن عيينة وهشيم، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان: «هذا حديث حسن صحيح». هكذا رواه معمر وغير واحد عن الزهري نحو هذا. وروى مالك، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمر بن عثمان، عن أسامة بن زيد، عن النبي ﷺ نحوه. وحديث مالكٍ وَهْمٌ، وَهِمَ فيه مالكٌ، وقد رواه بعضهم عن مالك فقال: عن عمرو بن عثمان، وأكثر أصحاب مالك قالوا: عن مالك، عن عمر بن عثمان.
وعمرو بن عثمان بن عفان هو مشهور من ولد عثمان، ولا يعرف عمر بن عثمان». جامع الترمذي عقب (٢١٠٧).
وقال الإمام النسائي في «الكبرى» عقب (٦٣٧٥) وط. الرسالة (٦٣٤٢): «والصواب من حديث مالك: عمَرُ بن عثمان. ولا نعلم أن أحداً من أصحاب الزهري تابعه على ذلك»، وانظر: «تحفة الأشراف» ١/ ١٧٦ (١١٣).
وقال البزار: «وهذا الحديث رواه ابن عيينة ومعمر وجماعة عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة فاتفقوا على اسم عمرو بن عثمان إلا مالك بن أنس فرواه عن الزهري عن علي بن حسين، عن عمر بن عثمان، عن أسامة فيرون أنه غلط في ذلك...».
وقال ابن عبد البر: «هكذا قال مالك: عمر بن عثمان، وسائر أصحاب ابن شهاب =

قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَرِثُ المُسلِمُ الكَافِرَ، ولَا الكَافِرُ المُسلِمَ»[(١)].

= يقولون: عمرو بن عثمان، وقد رواه ابن بكير عن مالك، على الشك فقال فيه: عن عمر بن عثمان أو عمرو بن عثمان والثابت عن مالك: عمر بن عثمان كما روى يحيى وتابعه القعنبي وأكثر الرواة، وقال ابن القاسم فيه: عن عمرو بن عثمان.

وذكر ابن معين عن عبد الرحمٰن بن مهدي، أنه قال له: قال لي مالك بن أنس: تراني لا أعرف عمر من عمرو، هذه دار عمر وهذه دار عمرو... ومالك لا يكاد يقاس به غيره حفظاً وإتقاناً، لكن الغلط لا يسلم منه أحد، وأهل الحديث يأبون أن يكون في هذا الإسناد إلا عمرو ـ بالواو ـ... إلخ». «التمهيد» ٤/ ١١٤ ـ ١١٥.

أما الروايات:

فقد رواه عنه أبو مصعب الزهري (٣٠٦١).

وأخرجه: عبد الله بن المبارك في «مسنده» (١٧٣) و(١٧٤)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٦٣٧٣) ط. العلمية و(٦٣٤٠) ط. الرسالة.

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٦٣٧٣) ط. العلمية و(٦٣٤١) ط. الرسالة من طريق زيد بن الحباب.

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٦٣٧٥) ط. العلمية و(٦٣٤٢) ط. الرسالة من طريق معاوية بن صالح.

أربعتهم: (أبو مصعب، وعبد الله، وزيد، ومعاوية) عن مالك فذكر عَمْراً.

ورواه عنه: الليثي (١٤٢٥).

ومحمد بن الحسن (٧٢٨).

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٦٣٧٢) ط. العلمية و(٦٣٣٩) ط. الرسالة من طريق ابن القاسم.

ثلاثتهم: (الليثي، ومحمد، وابن القاسم) عنه فذكر عمر.

(١) **صحيح.**

أخرجه: الطيالسي (٦٣١)، والشافعي (١٣٤٦) بتحقيقي، وعبد الرزاق (٩٨٥١) و(٩٨٥٢) و(١٩٣٠٤)، وسعيد بن منصور (١٣٥)، وأحمد ٥/ ٢٠٠ و٢٠١ و٢٠٢ و٢٠٨ و٢٠٩، والدارمي (٢٩٩٨) و(٣٠٠١)، والبخاري ٥/ ١٨٧(٤٢٨٣) و٨/ ١٩٤ (٦٧٦٤)، ومسلم ٥/ ٥٩ (١٦١٤) (١)، وأبو داود (٢٩٠٩)، وابن ماجه (٢٧٢٩) و(٢٧٣٠)، والترمذي (٢١٠٧)، والبزار (٢٥٨١) و(٢٥٨٣) و(٢٥٨٤) و(٢٥٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٧٠) و(٦٣٧١) و(٦٣٧٦) و(٦٣٧٧) و(٦٣٧٨) و(٦٣٧٩) و(٦٣٨٠) ط. العلمية و(٦٣٣٩) ـ (٦٣٤٧) ط. الرسالة، وابن الجارود (٩٥٤)، وابن خزيمة (٢٩٨٥) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٦٥ و٢٦٦ وفي ط. العلمية (٥١٧٤) ـ (٥١٧٧)، وابن الأعرابي في «معجمه»، وابن حبان =

وقال الله تعالى في المرأة يطلقُها زوجُها ثلاثاً: ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٠]، واحتمل ذلك أنْ يكون المرادُ به عقدَ النكاح وحده، واحتمل أنْ يكون المرادُ به العقدَ والإصابةَ معاً، فبيَّنَتِ السُّنَّةُ أنَّ المرادَ به الإصابةُ بعد العقد.

١٩ - أخبرنا بذلك القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن بن أحمد الحَرَشي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: أخبرني عبد الله بن وهْب، قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: حدثني عروة بن الزبير: أنَّ عائشة زوج النبيِّ ﷺ أخبرته أنَّ رِفاعة القُرَظي طَلّق امرأته فبتَّ طلاقَها، فتزوجتْ[1] بعده عبد الرحمٰن بن الزبير، فجاءتْ رسولَ الله ﷺ فقالتْ: إنَّها كانتْ تحت رِفاعة فطلّقها آخر ثلاث[2] تطليقات، فتزوجتْ بعده بعبدِ الرحمٰن بن الزبير وإنَّه والله ما معه إلا مثل هذه الهُدْبة، وأخذت بهدبة من جلبابها. قال[3]: فتبسم رسولُ الله ﷺ ضاحكاً وقال: **«لَعلَّكِ تُريدينَ أنْ تَرجِعي إلى رِفاعَةَ، لا، حتَّى يَذُوقَ عُسَيلَتَكِ[4] وتَذوقِي**

= (٦٠٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٩١) و(٤١٢) وفي «الأوسط»، له (٥١٠) و(٢٧٥٩) و(٥٠١٣) ط. الحديث و(٥٠٦) و(٢٧٣٨) و(٥٠١٣) ط. العلمية، والدارقطني ٣/ ٦٢ و٤/ ٦٩ ط. العلمية و(٣٠٢٨) و(٤٠٦٥) ط. الرسالة، والحاكم ٢/ ٢٤٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٤٤ - ١٤٥، والبيهقي ٦/ ٢١٧ - ٢١٨ وفي «المعرفة»، له (٣٨٨٢) ط. العلمية و(١٢٤٨٨) ط. الوعي، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ١١٥، والبغوي (٢٢٣١) و(٢٧٤٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٤٤٣ - ٤٤٤ (٥٠٠١).

(١) في (ش) و(هـ): «فنكحت».

(٢) في (م): «ثلاثة» خطأ.

(٣) في (غ): «قالت».

(٤) أي: شبه لذة الجماع بذوق العسل فاستعار لها ذوقاً، وإنما أنّث؛ لأنه أراد قطعة من العسل. وقيل: على إعطائها معنى النطفة. وقيل: العسل في الأصل يذكر ويؤنث فمن صغّره مؤنثاً قال: عسيلة كقُويسة، وشُميسة، وإنما صغّره إشارة إلى القدر القليل الذي يحصل به الحلُّ.
«النهاية» ٣/ ٢٣٧.

عُسَيلَتَهُ»[(١)]. قالت: وأبو بكر جالس عند رسول الله ﷺ، وخالد بن سعيد بن العاص جالس بباب الحُجْرة لم يؤذن له، فطفق خالد ينادي أبا بكر: ألا تزجر هذه عما تجهر به عند رسول الله ﷺ.

وقال الله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، فكان ظاهر هذا القول يوجب القطع على كل سارق بسرقته، كَثُرتْ أو قَلَّتْ، حتى دَلّتِ السُّنَّةُ أنَّ المراد به بعضُ السُّراق وهو مَن بلغتْ سرقتُه في القيمة ربعَ دينار فصاعداً.

وأما مَن لم تبلغ قيمة سرقته هذا القدر فلا قطع عليه[(٢)].

٢٠ ـ أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي بالبصرة، قال: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي، قال: حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث، قال: حدثنا أحمد بن صالح ووهب بن

---

(١) صحيح أخرجه: الشافعي في «المسند» (١٢٥٣) بتحقيقي، والطيالسي (١٤٣٧) و(١٤٧٣)، وعبد الرزاق (١١١٣١)، والحميدي (٢٢٦)، وابن أبي شيبة (١٧٠٩٥) ـ (١٧٠٩٨)، وإسحاق بن راهويه (٧١٤) و(٧١٦) و(٧١٨) و(٧١٩) و(٧٢٠)، وأحمد ٦/ ٣٤ و٣٧ و٤٢ و٩٦ و١٩٣ و٢٢٦ و٢٢٩، والدارمي (٢٢٦٧) و(٢٢٦٨)، والبخاري ٣/ ٢٢٠ (٢٦٣٩) و٧/ ٥٥ (٥٢٦٠) و(٥٢٦١) و٥٦ (٥٢٦٥) و٧٢ (٥٣١٧) و١٨٤ (٥٧٩٢) و١٩٢ (٥٨٢٥) و٨/ ٢٧ (٦٠٨٤)، ومسلم ٤/ ١٥٤ (١٤٣٣) (١١١) و(١١٢) و١٥٥ (١٤٣٣) (١١٣) و(١١٤) و(١١٥)، وأبو داود (٢٣٠٩)، وابن ماجه (١٩٣٢)، والترمذي (١١١٨)، والنسائي ٦/ ٩٣ و١٤٦ و١٤٨ وفي «الكبرى»، له (٥٥٣٤) و(٥٦٠٠) و(٥٦٠١) و(٥٦٠٢) و(٥٦٠٤) و(٥٦٠٥) ط. العلمية و(٥٥٠٩) و(٥٥٧١) و(٥٥٧٢) و(٥٥٧٤) و(٥٥٧٥) ط. الرسالة، وأبو يعلى (٤٤٢٣) و(٤٩٦٤) و(٤٩٦٥)، وابن الجارود (٦٨٣)، والطبري في «التفسير» (٣٨٦٢) و(٣٨٦٣) وفي ط.عالم الكتب ٤/ ١٧٠و١٧١، وابن حبان (٤١١٩) و(٤١٢٠) و(٤١٢٢)، والطبراني في «الأوسط» (٨٦٤٠) كلتا الطبعتين، وأبو نعيم في «المستخرج» (٣٤٥١) و(٣٤٥٢) و(٣٤٥٣) و(٣٤٥٤)، والبيهقي ٧/ ٣٣٣ و٣٣٤ و٣٧٣ و٣٧٤ وفي «المعرفة»، له (٤٥١٠) ط. العلمية و(١٤٩٠٨) ط. الوعي، والواحدي في «الوسيط» ١/ ٣٣٦ ـ ٣٣٧، والبغوي (٢٣٦١).

(٢) في (ج) و(ش) و(هـ): «فيه».

بيان، قالا: حدثنا، ح[1]. قال أبو داود[2]: وحدثنا ابن السَّرْح، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عروة وعمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «**تُقطَعُ يدُ السَّارِقِ في رُبعِ دينارٍ فصاعداً**»[3]، قال

---

(١) سقطت من (ش) و(م) و(هـ) وهي من النسخ، وكذلك هي في «سنن أبي داود».
(٢) في «سننه» (٤٣٨٤).
(٣) **صحيح**.
أخرجه: المصنف في «تأريخه» ٨/ ٣٩٧ وفي ط. الغرب ٩/ ٣٧٨ قال: أخبرنا علي بن عمر الحربي الزاهد، قال: حدثنا أبو الحسن علي بن الحسن الجراحي، قال: حدثنا ذكوان بن عبد الله الوراق مولى بني هاشم، قال: حدثنا عبيد الله بن سعد الزهري، قال: حدثنا عمي، قال: حدثنا ابن أخي الزهري، عن عمه، قال: أخبرتني عمرة بنت عبد الرحمٰن بن زرارة أن عائشة أخبرتها، . . . به.
وأخرجه: عبد الله بن المبارك في «مسنده» (١٦٠) و(١٦١)، والشافعي في «مسنده» (١٥٨٣) بتحقيقي، والطيالسي (١٥٨٢)، وعبد الرزاق (١٨٩٦١)، والحميدي (٢٧٩)، وابن أبي شيبة (٢٨٥٤٦) و(٢٨٥٥١)، وإسحاق بن راهويه (٧٤٠) و(٩٨٣) و(٩٨٤)، وأحمد ٦/ ٣٦ و٨٠ و١٠٤ و١٦٣ و٢٤٩ و٢٥٢، والدارمي (٢٣٠٠) والبخاري ٨/ ١٩٩ (٦٧٨٩) و(٦٧٩٠) و(٦٧٩١)، ومسلم ٥/ ١١٢ (١٦٨٤) (١) و(٢) و(٣) و(٤)، وأبو داود (٤٣٨٣)، وابن ماجه (٢٥٨٥)، والترمذي (١٤٤٥)، والنسائي ٨/ ٧٧ و٧٨ و٧٩ و٨٠ و٨١ وفي «الكبرى»، له (٧٤٠١) ـ (٧٤٠٦) و(٧٤٠٨) و(٧٤٠٩) و(٧٤١٠) و(٧٤١١) و(٧٤١٥) و(٧٤١٦) و(٧٤١٨) ـ (٧٤٢٣) و(٧٤٢٥) ط. العلمية و(٧٣٦١) ـ (٧٣٦٦) و(٧٣٦٨) ـ (٧٣٧٠) و(٧٣٧٥) و(٧٣٧٦) و(٧٣٧٨) ـ (٧٣٨٣) و(٧٣٨٥) ط. الرسالة، وابن الجارود (٨٢٤)، وأبو يعلى (٤٤١١)، وأبو عوانة ٤/ ١١٢ (٦٢٠٧) ـ (٢١٤) و٤/ ١١٣ (٦٢١٥) ـ (٦٢١٩)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ١٦٣ و١٦٤ و١٦٥ و١٦٦ و١٦٧ وفي ط. العلمية (٤٨٤٩) و(٤٨٥٠) و(٤٨٥١) و(٤٨٥٣) و(٤٨٥٤) و(٤٨٥٧) ـ (٤٨٦٠) و(٤٨٦٢) ـ (٤٨٦٥)، وابن حبان (٤٤٥٥) و(٤٤٥٩) و(٤٤٦٠) و(٤٤٦٤) و(٤٤٦٥)، والطبراني في «الأوسط» (١٠٢٧) و(٢٢٨٢)، والدارقطني ٣/ ١٨٩، والسهمي في «تاريخ جرجان» (٤١٥)، والبيهقي ٨/ ٢٥٤ وفي «المعرفة»، له (٥١٢١) و(٥١٢٢) و(٥١٢٣) ط. العلمية و(١٦٩٩٣) و(١٦٩٩٦) و(١٧٠٠٧) ط. الوعي، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٦/ ٥٤٠، عن عائشة، به مرفوعاً.
وأخرجه: مالك في «الموطأ» (٢٤٠٩) برواية الليثي، وعبد الرزاق (١٨٩٦٤)، والحميدي (٢٨٠)، وابن أبي شيبة (٢٨٥٥١)، والنسائي ٨/ ٧٨ و٧٩ و٨٠ وفي «الكبرى»، له (٧٤٠٧) و(٧٤١١) ـ (٧٤١٤) و(٧٤١٧) ط. العلمية و(٧٣٦٧) =

أحمد بن صالح: «القطعُ في رُبُع دينارٍ فصاعِداً». ولما ذكرناه نظائر كثيرة في الكتاب والسُّنَّة اقتصرنا منها على ما أوردناه.

٢١ ـ أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصَّيْرفي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدثنا رَوْح بن عبادة، قال: حدثنا الأوزاعي، عن مكحول، قالَ: «القرآنُ أحوجُ إلى السُّنَّة منَ السنةِ إلى القرآنِ»[(١)]، قال: وقال يحيى بن أبي كثير: «السُّنة قاضيةٌ على الكتاب، وليس الكتاب قاضياً على السُّنة»[(٢)].

٢٢ ـ أخبرني عبد العزيز بن علي الورّاق، قال: حدثنا عمر بن أحمد الواعظ، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا الفَضْل بن زياد، قال: «سمعتُ أحمد بن حنبل وسُئِلَ عن الحديث الذي روي: أنَّ السنة قاضية على الكتاب. فقال: ما أجسُرُ على[(٣)] هذا أنْ أقوله، ولكنِ السُّنةُ تفسّرُ الكتاب وتعرِّفُ الكتاب وتبينُهُ»[(٤)].

٢٣ ـ أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن بكران الفُوّيُّ[(٥)]،

= و(٧٣٧١) ـ (٧٣٧٤) و(٧٣٧٧) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ١٦٥و١٦٦وفي ط. العلمية (٤٨٥٦) و(٤٨٦١)، وابن حبان (٤٤٦٢)، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٦/ ٥٤٠، عن عائشة، به موقوفاً.

(١) **إسناده صحيح.**
أخرجه: ابن بطة في «الإبانة» (٨٨)، والهروي في «ذم الكلام» (٢٢٢)، وابن عبد البر في «الجامع» (٢٣٥٢).

(٢) **إسناده صحيح.**
أخرجه: الدارمي (٥٨٧)، وابن بطة في «الإبانة» (٨٨) و(٨٩)، والهروي في «ذم الكلام» (٢١٩)، وابن عبد البر في «الجامع» (٢٣٥٣).

(٣) في (م): «عليّ» خطأ.

(٤) **إسناده صحيح.**
أخرجه: ابن عبد البر في «الجامع» (٢٣٥٤)، وابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» ١/ ٢٥٢، والهروي في «ذم الكلام» (٢٢١).

(٥) هكذا مجود الضبط في (غ)، وقد تصحف في (م) إلى: «القوي» بالقاف، وانظر: «تاريخ بغداد» ٨/ ٦٦ و١٣/ ٣٠٨ وط. الغرب و٨/ ٦١٤ و١٥/ ٤٢١، و«الفهارس» ١٧/ ٢٦٧، و«الأنساب» للسمعاني ٣/ ٤٧١.

بالبصرة، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن عثمان الفَسَوي، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: حدثنا محمد بن عقبة، قال: حدثنا أبو إسحاق الفزاري، عن الأوزاعي، عن حسّان بن عطية، قال: «كان جبرئيل ينزلُ على النبيِّ ﷺ بالقرآن، والسُّنَّة تُفسرُ القرآنَ»[(١)].

٢٤ ـ أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرىء، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعيُّ، قال: حدثنا معاذ بن المثنى، قال: حدثنا مسدد، ح.

وأخبرني الحسن بن أبي طالب ـ وسياق هذا[(٢)] الحديث له ـ قال: حدثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن حمدان القاضي، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، قالا[(٣)]: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا علي بن زيد[(٤)]، عن الحسن: أنَّ عمران بن

---

(١) **إسناده صحيح إلى حسان بن عطية**، وحكم هذا حكم المرسل.
أسنده: المصنف في «الفقيه والمتفقه» (٢٦٨) و(٢٦٩).
وأخرجه: ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢٣٥٠)، وسبق بنحوه في (١٦).

(٢) لم ترد في (غ).

(٣) أي: مسدد وعبيد الله بن عمر القواريري.

(٤) علي بن زيد بن عبد الله بن جُدْعان القرشي، أبو الحسن الأعمى البصري.
ترجم له البخاري وقال عنه: كان رفّاعاً، ولم يورد فيه جرحاً آخر.
وذكره العقيلي في «الضعفاء الكبير»، فقد كان ابن عيينة ويحيى يضعّفانه، كما كان يقلب الأحاديث.
كذلك ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، فقد قال عنه أحمد بن حنبل: ليس بالقوي، روى عنه الناس، وقال يحيى بن معين: ليس بحجة.
قال فيه أبو حاتم: ليس بقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به.
كما ذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال»: قال الفلاس: كان يحيى القطان ينفي الحديث عن علي بن زيد. وقال العجلي: كان يتشيع، وليس بالقوي.
وقال الفسوي: اختلط في كبره.
قال الترمذي: صدوق، وقال الدارقطني: لا يزال عندي فيه لين.
ولم يحتج ابن خزيمة به لسوء حفظه، وقد كتب سفيان عن علي بن زيد كتاباً كبيراً فتركه زهداً فيه، وأكثر ما أُخذ عليه رفع الأحاديث التي يرويها على تشيّع فيه. =

حصين كان جالساً ومعه أصحابه، فقال رجل من القوم: «لا تحدّثونا إلا بالقرآن، قال: فقال له: ادنه. فدنا. فقال: أرأيتَ لو وُكلتَ أنت وأصحابك إلى القرآن، أكنتَ تجد فيه صلاة الظهر أربعاً، وصلاة العصر أربعاً، والمغرب ثلاثاً تقرأ في اثنتين؟ أرأيتَ لو وكلتَ أنت وأصحابك إلى القرآن، أكنتَ تجد الطواف بالبيت سَبْعاً، والطواف بالصفا والمروة؟ ثم قال: أيْ قوم، خذوا عنا فإنَّكم والله إلا تفعلوا، لَتَضِلُّنَّ»[١].

٢٥ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا[٢] عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم الخراساني[٣]، قال: حدثنا إبراهيم بن الهيثم، قال: حدثنا عفّان، قال: حدثنا سعيد بن زيد، قال: حدثنا الحسن: أنَّ رجلاً قال لعمران بن الحصين: «ما هذه الأحاديث التي تحدثوناها وتركتم القرآن؟ قال: أرأيت لو أبيت[٤] أنت وأصحابك إلا[٥] القرآن، من أين كنت تعلم أنَّ صلاة الظهر

= مات سنة إحدى وثلاثين ومئة.
انظر: «التاريخ الكبير» ٦/١٠٦ (٢٣٨٩)، و«الضعفاء الكبير» ٣/٢٢٩ ـ ٢٣١، و«الجرح والتعديل» ٦/٢٤٠ (١٠٢١)، و«ميزان الاعتدال» ٣/١٢٧ ـ ١٢٩ (٥٨٤٤).

(١) أخرجه: المصنف في «الفقيه والمتفقه» (٢٣٥) و(٢٣٦) و(٢٣٨).
وأخرجه: أبو داود (١٥٦١)، وابن حبان في «الثقات» ٧/٢٤٧ ـ ٢٤٨، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٦٩) و(٥٤٧)، والآجري في «الشريعة» (٩٨)، وابن بطة في «الإبانة» (٦٦) و(٦٧) و(٦٨)، والحاكم ١/١٠٩ ـ ١١٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/١٢٦ وفي «الجامع»، له ٢/١٩١، والهروي في «ذم الكلام» (٢٤٩) و(٢٥٠) من طرق عن عمران بن حصين. الروايات مختلفة الألفاظ متفقة المعنى.

(٢) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «حدثنا».

(٣) عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم بن عبد العزيز بن المَرزُبان، أبو محمد المعدّل، يُعرف بابن الخُراساني.
توفي ليلة الجمعة لإحدى عشرة ليلة بقيت من رجب سنة (٣٤٩هـ)، وقيل: إن مولده سنة (٢٦١هـ).
قال الدارقطني: فيه لين.
انظر: «تاريخ بغداد» ١١/٦٧ ـ ٦٨ ط. دار الغرب، و«سير أعلام النبلاء» ١٥/٥٤٣، و«ميزان الاعتدال» ٢/٣٩٢ (٤٢٠٩)، و«العبر» ٢/٨١، و«شذرات الذهب» ٢/٣٨٠.

(٤) في (م): «أتيت».

(٥) لم ترد في (غ) و(م).

عِدَّتها كذا، وصلاة العصر عدتها كذا، وحين وقتها كذا، وصلاة المغرب كذا، والموقف بعرفة ورمي الجمار كذا، واليد من أين تقطع أمن هاهنا؟ أم هاهنا؟ أم من هاهنا؟ ووضع يده على مفصل الكف، ووضع يده عند المرفق، ووضع يده عند المنكب، اتبعوا حديثنا ما حدثناكم، وإلا والله ضللتم»(١).

٢٦ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: أخبرنا العباس بن الوليد بن مَزْيد البَيْروتي، قال: أخبرني أبي، قال: حدثني الأوزاعي، عن أيوب السَّخْتياني: أنَّه قال: «إذا حدثتَ الرجلَ بالسُّنةِ فقالَ: دعنا منْ هذا وحَدِّثْنا منَ القرآنِ، فاعلمْ أنَّه ضالٌّ مُضِلٌّ»(٢)، قال الأوزاعي: يقول الله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧]، ﴿مَّن يُطِعِ(٣) ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، ويدعوه إلى تأويل القرآن برأيه».

٢٧ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رِزْق البزاز، قال: أخبرنا(٤) مكرم بن أحمد القاضي، قال: حدثنا محمد بن الحسن الخوارزمي(٥)، قال: سمعت علي بن المديني، يقول: قال عبد الرحمٰن بن مهدي: «الرجلُ إلى الحديثِ أحوجُ منهُ إلى الأكلِ والشُّربِ»، وقال: «الحديث يفسِّر(٦) القرآن»(٧).

---

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه: الحاكم في «المعرفة» ص:٦٥ ط. العلمية و(١٢٣) ط. ابن حزم، والهروي في «ذم الكلام» (٢١٦) عن أيوب، وزادت مصادر التخريج بين الأوزاعي وأيوب: مخلد بن الحسين.
وأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ١٣٧، والهروي في «ذم الكلام» (٢١٨) عن أيوب، عن أبي قلابة، به.

(٣) في (غ): «أطاع».

(٤) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «حدثنا».

(٥) نقل المصنف في «تأريخه» ٢/ ١٨٦ وفي ط. الغرب ٢/ ٥٨١ عن أبي زكريا يزيد بن محمد بن إياس الأزدي قال: «محمد بن الحسن أبو الحسين الخوارزمي، قطن الموصل وكان في حديثه لين، توفي بالموصل في سنة أربع وتسعين ومئتين».

(٦) في (ج) و(ش و(هـ): «تفسير».

(٧) أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٢/ ١٨٦ وفي ط. الغرب ٢/ ٥٨١ بهذا الإسناد.

باب
الكلام في الأخبار وتقسيمها

الخبر: هو ما يصح أنْ يدخله الصدق أو الكذب، **وينقسم قسمين**: خبر تواتر، وخبر آحاد.

فأما خبر التواتر(١): فهو ما يخبر به القوم الذين يبلغ عددهم حدّاً يُعلمُ عند مشاهدتهم(٢) بمستقر العادة أنَّ اتفاق الكذب منهم محال، وأنَّ التواطؤ منهم في مقدار الوقت الذي انتشر الخبر عنهم فيه متعذر، وأنَّ ما أخبروا عنه لا يجوز دخول اللّبس والشبهة في مثله، وأنَّ أسباب القهر والغلبة والأمور الداعية إلى الكذب منتفية عنهم. فمتى تواتر الخبر عن قوم هذه سبيلهم قُطِعَ على صدقه، وأوجب وقوع العلم ضرورة.

وأما خبر الآحاد(٣): فهو ما قصر عن صفة التواتر، ولم يقع به العلم وإن روته الجماعة.

والأخبار كلها على ثلاثة أضرب(٤): **فضرب** منها: تعلم صحته، **وضرب**

---

(١) انظر في المتواتر: «البرهان» ١/ ٣٦٨ فقرة (٤٩١)، و«المستصفى» ١/ ١٣٢، و«المحصول» ٤/ ٢٢٧، و«البحر المحيط» ٣/ ٢٩٦، و«نزهة النظر» ص:٢٢، و«تدريب الراوي» ٢/ ١٧٦، و«مقدمة لقط اللآلىء» ص:١٧، و«شرح شرح نخبة الفكر» ص:١٦١، و«اليواقيت والدرر» ١/ ٢٤٦، و«ظفر الأماني» ص:٣٩، و«توجيه النظر» ١/ ١٠٧، و«مقدمة نظم المتناثر» ص:١١، و«لمحات في أصول الحديث» ص:٨٨. ولا بد من الإشارة إلى أن العلماء أفردوا الأحاديث المتواترة بمؤلفات مفردة، منهم: السيوطي وابن طولون والزبيدي والكتاني وغيرهم. انظر: «الرسالة المستطرفة» ص: ١٩٤.

(٢) في (م): «مشاهديهم».

(٣) عرفهُ الجعبري في كتابه «رسوم التحديث في علوم الحديث» ص:٥٥: «الآحاد: ما نقله ثلاثة فأقل». وانظر في تعريف خبر الآحاد: «قواطع الأدلة» ١/ ٣٣٢، و«ميزان الأصول» ص:٤٣١، و«البحر المحيط» ٣/ ٣١٨، و«إرشاد الفحول» ص:١٩٤.

(٤) انظر في تقسيم الأخبار: «قواطع الأدلة» ١/ ٣٢٤، و«ميزان الأصول» ص:٤٢٢، و«البحر المحيط» ٣/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦، و«إرشاد الفحول» ص:١٨٧.

منها: يعلم فساده، **وضرب** منها: لا سبيل إلى العلم بكونه على واحد من الأمرين دون الآخر(١).

فأما الضرب الأول: وهو ما تُعلم(٢) **صحته**، فالطريق إلى معرفته إنْ لم يتواتر حتى يقع العلم الضروري به، أنْ يكون مما تدل العقول على موجبه، كالإخبار عن حدث الأجسام، وإثبات الصانع، وصحة الأعلام التي أظهرها الله ﷻ(٣) على أيدي الرسل، ونظائر ذلك مما أدلة العقول تقتضي صحته، وقد يستدل أيضاً على صحته بأنْ يكون خبراً عن أمر اقتضاه نص القرآن أو السُّنة المتواترة، أو اجتمعت الأمة على تصديقه، أو تلقته الكافة بالقَبول وعملت بموجبه لأجله(٤).

وأما الضرب الثاني: وهو ما يعلم **فساده**، فالطريق إلى معرفته أنْ يكون مما تدفع العقول صحته بموضوعها والأدلة المنصوصة فيها، نحو الإخبار عن قدم الأجسام، ونفي الصانع وما أشبه ذلك، أو يكون مما يدفعه نص القرآن أو السُّنَّة المتواترة، أو أجمعت الأمة على ردِّه، أو يكون خبراً عن أمر من أمور الدين يلزم المكلفين علمه وقطع العذر فيه، فإذا ورد وروداً لا يوجب العلم من حيث الضرورة أو الدليل، عُلم بطلانه؛ لأنَّ الله تعالى لا يلزم المكلفين علماً بأمر لا يعلم إلا بخبر ينقطع ويبلغ في الضعف إلى حد لا تعلم صحته اضطراراً ولا استدلالاً، ولو علم الله(٥) تعالى أنَّ بعض الأخبار الواردة بالعبادات التي يجب علمها يبلغ إلى هذا الحد، لأسقط فرض العلم به عند

---

(١) متابعة منه للقاضي أبي بكر الباقلاني. انظر: «النكت» لابن حجر ١/ ٣٧٣ وص: ١٧٤ ـ ١٧٥ بتحقيقي.

(٢) المثبت من (غ)، وفي (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «يعلم».

(٣) لم ترد في (غ).

(٤) قال الشوكاني في «إرشاد الفحول» ص: ١٩٨ ـ ١٩٩: «ولا نزاع في أن خبر الواحد إذا وقع الإجماع على العمل بمقتضاه فإنه يفيد العلم؛ لأن الإجماع عليه قد صيّره من المعلوم صدقه، وهكذا خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول فكانوا بين عامل به ومتأول له».

(٥) لفظة الجلالة لم يرد في (غ).

انقطاع الخبر، وبلوغه في الوهي والضعف إلى حال لا يمكن العلم بصحته، أو يكون خبراً عن أمر جسيم ونبأ عظيم، مثل خروج أهل إقليم بأسرهم على الإمام، أو حصر العدو لأهل الموسم عن البيت الحرام، فلا ينقل نقل مثله، بل يرد وروداً خاصاً لا يوجب العلم، فيدل ذلك على فساده؛ لأنَّ العادة جارية بتظاهر الأخبار عما هذه سبيله.

وأما الضرب الثالث: الذي لا تعلم **صحته من فساده**، فإنَّه يجب الوقف عن القطع بكونه صدقاً أو كذباً، وهذا الضرب لا يدخل إلا فيما يجوز أنْ يكون ويجوز أنْ لا يكون، مثل الأخبار التي ينقلها أصحاب الحديث عن رسول الله ﷺ في أحكام الشَّرع المختلف فيها، وإنما وجب الوقف فيما هذه حاله من الأخبار؛ لعدم الطريق إلى العلم بكونها صدقاً أو كذباً، فلم يكن القضاء بأحد الأمرين فيها أولى من الآخر، إلا أنه يجب العمل بما تضمَّنت من الأحكام إذا وجد فيها الشرائط التي نذكرها بعد إن شاء الله تعالى.

باب الرد على من قال: يجب القطع على خبر الواحد بأنه كذب إذا لم يقع العلم بصدقه من ناحية الضرورة أو الاستدلال(١)

إنْ قال قائل: ما أنكرت منْ أنَّ الخبر إذا كان مروياً فيما يتعلق بالدين، ولم يعلم ضرورة، ولا قامت على صحته حجة، وجب القطع على كونه كذباً؛ لأنَّ الله تعالى لو علم صدقه، لم يخلنا من دليل على ذلك وطريق إليه.

يقال له: لم لا يجوز أنْ يخلينا من ذلك وفيه وقع الخلاف؟ بل ما

(١) قال الشوكاني في «إرشاد الفحول» ص:١٩٥: «وقد ذهب الجمهور إلى وجوب العمل بخبر الواحد وأنَّه قد وقع التعبد به». وقال ص:١٩٧ ـ ١٩٨: «وعلى الجملة فلم يأت من خالف في العمل بخبر الواحد بشيء يصلح للتمسك به، ومن تتبع عمل الصحابة من الخلفاء وغيرهم وعمل التابعين فتابعيهم بأخبار الآحاد وجد ذلك في غاية الكثرة بحيث لا يتسع لهُ إلا مصنف بسيط، وإذا وقع من بعضهم التردد في العمل به في بعض الأحوال فذلك لأسباب خارجة عن كونه خبرَ واحدٍ من ريبة في الصحة أو تهمة للراوي أو وجود معارض راجح أو نحو ذلك».

أنكرت من وجوب كونه صدقاً؛ لأنَّ الله تعالى لو علم أنَّه كذب، لم يخلنا من دليل على ذلك، وفى إخلائه من ذلك دليل على أنَّه صدق ولا مخرج له من هذا السؤال، **ثم يقال له**: إنَّ حَالَ الخبرِ في هذا الباب كَحَالِ الشهادةِ على وقوع الجائز الممكن، ولو وجب ما قلته لوجب متى عريت الشهادة المتعلق بها حكم في الدين من دلالة الصدق أن يقطع على أنَّها كذب وزور، وهكذا يجب متى لم يدلنا الله تعالى على إيمان الخلفاء والقضاة والأمراء والسُّعاة، وكل نائب عن الأئمة في شيء من أمر الدين، وعلى عدالتهم وطهارة سرائرهم أنْ يجبَ القطع على كفرهم وفسقهم، ومتى لم يدلنا على صحة القياس في الحكم، وأنَّ الحق فيه دون غيره وجب القضاء على فساده، ولا جواب عن شيء من ذلك.

وإنْ قال: كما يجب القطع على كذب مدَّعي الرسالة متى لم يكن معه علم دال على صدقه، فكذلك يجب القطع على كذب المخبر متى لم تكن معه حجة تدل على صدقه.

يقال له: إنْ كان هذا قياساً صحيحاً فإنَّه يجب القطع بتكذيب جميع آحاد الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من أئمة المسلمين متى انفردوا بالخبر، ولم تكن معهم دلالة على صدقهم، وهذا خروج عن الإجماع، وجهل ممن صار إليه، ولو كان قياس مدعي النُّبوة وراوي الخبر واحداً، لوجب أنْ يكون في الشهادة مثله، وأنْ يقطع على كل شهادة لم يقم دليل[1] صحتها، أو يبلغ عدد الشهود عدد أهل التواتر، أنها كذب وزور، وهذا لا يقوله ذو تحصيل؛ لأنَّ ذلك لو كان صحيحاً، لم يجز لأحد من حكام المسلمين أنْ يحكم بشهادة اثنين، ولا بشهادة أربعة، ولا بشهادة من لم يقم الدليل على صدقه؛ لأنَّه إنما يحكم بشهادة يعلم أنَّها كاذبة، ثم الفرق بين خبر مدَّعي الرسالة وبين خبر الواحد، أنَّ الرسول[2] يخبرنا عن الله تعالى بما لا نعلمه إلا من جهته، وقد

(١) بعد هذا في (ج) و(م) و(هـ): «على».
(٢) بعد هذا في جميع النسخ المطبوعة: «ﷺ» وهو محض خطأ.

أمرنا الله تعالى[١] بتعظيمه ظاهراً وباطناً، وموالاته والقطع على طهارته ونقاء سريرته، والعلم بأنَّه صادق في جميع ما يخبر به، فوجب مع تكليف ذلك إزاحة العلة فيما به يعلم حصول صدقه، والقطع على إرسال الله تعالى له، وإلا كان تكليفاً للشيء مع عدم الدليل عليه، وذلك محال وخارج عن باب التعبد.

وأما خبر الواحد فما تعبدنا فيه بهذا؛ لأنَّه ليس يخبرنا عما يخبرنا عنه بما لا يصح أنْ نعلمه إلا من جهته، ولا هو خبر عن الله تعالى، ولا نحن مأمورون بالقطع على طهارة سريرته والعلم بأنَّه صادق في خبره، بل إنما تعبدنا بالعمل بخبره متى ظننا كونه صدقاً، فحاله في ذلك كحال الشاهد الذي أُمِرْنا بالعمل بشهادته دونَ اعتقاد شيءٍ من هذه الجملة فيه، وكما لا يجوز قياس الشهادة على ادعاء النبوة، فكذلك لا يجوز قياس الخبر عليها، وهذا واضح لا شبهة فيه.

معرفة الخبر المتصل الموجب للقبول والعمل

٢٨ ـ حدثني علي بن أحمد الهاشمي، قال: هذا[٢] كتاب جدِّي عيسى بن موسى بن أبي محمد بن المتوكل على الله، فقرأتُ فيه، حدثني أبو بكر محمد بن داود النّيسابوري، قال: سمعت محمد بن نُعيم، يقول: سمعت محمد بن يحيى ـ وهو الذُّهلي ـ يقول: «ولا يجوز الاحتجاج إلا بالحديث الموصل[٣] غير المنقطع، الذي ليس فيه رجل مجهول ولا رجل مجروح»[٤].

---

(١) لم ترد في (غ).
(٢) بعد هذا في (م): «في».
(٣) هكذا في جميع الأصول، وهو الصواب، وهذا النص نقله السيوطي في«البحر الذي زخر» ١/ ٣٣١، وفيه: «الموصول» وأشار المحقق إلى أن في إحدى نسخه «الموصل».
(٤) نقله ابن حجر في «النكت» ١/ ٤٨٠ و:٢٦٦ بتحقيقي، والسيوطي في «البحر الذي زخر» ١/ ٣٣١.
وعلي بن أحمد الهاشمي، قال عنه الذهبي: «متهم في الرواية» «ميزان الاعتدال» ٣/ ١١٤ (٥٧٨٢).

٢٩ ـ أخبرني محمد بن أحمد بن يعقوب، قال: أخبرنا محمد بن نُعيم الضبيُّ الحافظ، قال: قرأت بخط أبي عمرو المستملي، قال: سمعت يحيى بن محمد بن يحيى، يقول: «لا يثبت الخبر عن النَّبيِّ ﷺ حتى يرويه ثقة عن ثقة حَتى يتناهى الخبر إلى النبيِّ ﷺ بهذه الصفة، ولا يكون فيهم رجل مجهول ولا رجل مجروح، فإذا ثبت الخبر عن النَّبيِّ ﷺ بهذه الصفة وجب قَبوله والعمل به، وترك مخالفته»(١).

٣٠ ـ قرأت في كتاب أبي الحسين أحمد بن قاج الورّاق، قال: حدثنا علي بن الفَضْل بن طاهر البلخي، قال: حدثنا محمد بن غالب الكرابيسيُّ، قال: حدثنا مسلم بن عبد الرحمٰن البلخي ـ وهو السُّلمي ـ قال: حدثنا عبد الله بن محمد الإمام، قال: حدثنا محمد بن يسار، عن قتادة، قال: «لا يُحمل هذا الحديث عن صالح، عن طالح، ولا عن طالح، عن صالح، حَتى يكون صالح، عن صالح»(٢).

٣١ ـ أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل بن نظيف الفراء(٣) في كتابه

---

(١) لم نقف عليه فيما بين أيدينا من مصادر.

وأبو العلاء محمد بن علي بن أحمد بن يعقوب بن مروان الواسطي، كان أهل العلم بالقراءات يقدحون فيه ويطعنون عليه فيما يرويه، مات أبو العلاء في ليلة الاثنين الثالث والعشرين من جُمادى الآخرة سنة إحدى وثلاثين وأربعمئة، ووُلِدَ لعشرٍ خلون من صفر سنة تسع وأربعين وثلاثمئة.

انظر: «تاريخ بغداد» ٤/ ١٦٢ ـ ١٦٧ ط. الغرب.

(٢) مسلم بن عبد الرحمٰن البلخي، ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ٢١٥ (٨٢٣) قال: «صاحب حاتم الأصم، يروي عن حاتم كتاب شقيق في الزهد وبيان آفات العمل ومعرفة آداب الجسد، كتب إلى أبي بهذا الكتاب». ولم يذكره بجرح ولا تعديل. وجاء ذكره في ثقات ابن حبان ٩/ ١٥٧ قال: «هو أبو صالح، مستملي عمر بن هارون، يروي عن مكي بن إبراهيم، روى عنه أهل بلده، ربما أخطأ».

(٣) محمد بن الفضل بن نظيف، أبو عبد الله المصري الفرّاء، وُلد سنة إحدى وأربعين وثلاث مئة في صفر، ومات في ربيع الآخر سنة إحدى وثلاثين وأربع مئة. انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٧/ ٤٧٦ ـ ٤٧٧.

إلينا من مصر، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن أبي الموت أبو بكر المكي(١)، قال: قال لنا أحمد بن زيد بن هارون: «إنَّما هو صالح عن صالح، وصالح عن تابع، وتابع عن صاحب، وصاحب عن رسول الله ﷺ، عن جبرئيل، وجبرئيل عن الله ﷻ»(٢). يعني: في الحديث.

معرفة ما يستعمله أصحاب الحديث من العبارات في صفة الإخبار وأقسام الجرح والتعديل مختصراً

وصفهم للحديث بأنَّه «مسند»(٣): يريدون أن إسناده متصل بين راويه

---

(١) أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي الموت، أبو بكر المكي. قال عنه الذهبي: ضعُف قليلاً، توفي بمصر في ربيع الآخر سنة إحدى وخمسين وثلاث مئة، وله تسعون سنة. انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٦/ ٢٥، و«الميزان» ١/ ١٥٢ (٥٩٩).

(٢) لم نقف عليه فيما بين أيدينا من مصادر.

(٣) الإسناد لغة: مأخوذ من السند، ومنه أخذ المعنى الاصطلاحي، قال الزركشي في «نكته» ١/ ٤٠٥: «وهو مأخوذ من السند، وهو ما ارتفع وعلا عن سفح الجبل؛ لأن المسنِدَ يرفعه إلى قائله، ويجوز أن يكون مأخوذاً من قولهم: فلان سند؛ أي: معتمد. فسمي الإخبار عن طريق المتن مسنداً؛ لاعتماد النقاد في الصحة والضعف عليه، وفي أدب الراوي للحفيد: أسندت الحديث أسنده وعزوته أعزوه وأعزيه، والأصل في الحرف راجع إلى المسند وهو الدهر، فيكون معنى إسناد الحديث اتصاله في الرواية اتصال أزمنة الدهر بعضها ببعض».
وانظر في المسند: «معرفة علوم الحديث» ص: ١٧ ط. العلمية وقبيل (٣٦) و(٣٧) ط. ابن حزم، و«الجامع لأخلاق الراوي» قبيل (١٥٨٣)، و«التمهيد» ١/ ٥١، و«معرفة أنواع علم الحديث» ص: ١١٣ بتحقيقي، و«جامع الأصول» ١/ ١٠٧، و«إرشاد طلاب الحقائق» ١/ ١٥٤ ـ ١٥٦، و«التقريب» ٤٩ ـ ٥٠، و«الاقتراح» ص: ٢١١، و«رسوم التحديث» ص: ٦٤، و«المنهل الروي» ص: ٤٩، و«الخلاصة» ص: ٤٥، و«الموقظة» ص: ٤٢، و«اختصار علوم الحديث» ١/ ١٤٤ وص: ١٠٦ بتحقيقي، و«الشذا الفياح» ١/ ١٣٧، و«المقنع» ١/ ١٠٩، و«محاسن الاصطلاح» ص: ٤٧، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ١٨١ بتحقيقي، و«تنقيح الأنظار» ص: ١٠٥، و«نزهة النظر» ص: ٩٦، و«المختصر» ص: ١١٨، و«فتح المغيث» ١/ ١١٧، و«ألفية السيوطي» ص: ٢١، و«شرح السيوطي على ألفية العراقي» ص: ٦٢، و«فتح الباقي» ١/ ١٧٣ بتحقيقي، و«توضيح الأفكار» ١/ ٢٥٨، و«ظفر الأماني» ص: ٢٢٥، و«شرح شرح نخبة الفكر» ص: ٦٠٩، و«اليواقيت والدرر» ٢/ ٢٢٨، و«قواعد التحديث» ص: ١٢٣، و«لمحات في أصول الحديث» ص: ٢٧٢.

وبينَ من أسند عنه، إلا أن أكثر استعمالهم هذه العبارة هو فيما أسند عن النبيِّ ﷺ خاصة، واتصال الإسناد فيه أنْ يكون كل واحد من رواته سمعه ممن[١] فوقه حتى ينتهي ذلك إلى آخره، وإنْ لم يبين فيه السماع بل اقتصر على العنعنة[٢].

وأما «**المرسل**»[٣]: فهو ما انقطع إسناده بأنْ يكون في رواته من لم يسمعه ممن فوقه إلا أنَّ أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي، عن النبيِّ ﷺ، وأما ما رواه تابع التابعي، عن النبيِّ ﷺ، فيسمونه «**المعضل**»[٤]، وهو أخفض مرتبة من المرسل.

---

(١) في (ج) و(ش) و(هـ): «من».

(٢) قال ابن حجر في «نكته» ص:٢٨٧ ـ ٢٨٩ بتحقيقي: «فالحاصل أن المسند عند الخطيب ينظر فيه إلى ما يتعلق بالسند فيشترط فيه الاتصال، وإلى ما يتعلق بالمتن فلا يشترط فيه الرفع إلا من حيث الأغلب في الاستعمال، فمن لازم ذلك أنَّ الموقوف إذا اتصل سنده قد يسمى مسنداً، ففي الحقيقة لا فرق عند الخطيب بين المسند والمتصل إلا في غلبة الاستعمال فقط. . .، والذي يظهر لي بالاستقراء من كلام أئمة الحديث وتصرفهم أنَّ المسند عندهم ما أضافه من سمع النبي ﷺ إليه بسند ظاهره الاتصال. .».

(٣) انظر في المرسل: «معرفة علوم الحديث» ص:٢٥، و«التمهيد» ١/ ٥٠ ـ ٥١، و«معرفة أنواع علم الحديث» ص:١٢٦بتحقيقي، و«جامع الأصول» ١/ ١١٥، و«إرشاد طلاب الحقائق» ١/ ٦٧ ـ ١٧٩، و«الاقتراح» ص:٢٠٨، و«التقريب» ص:٥٤ ـ ٥٧، و«رسوم التحديث» ص:٦٨، و«الموقظة» ص:٣٨، و«جامع التحصيل» ص:٢٣ وما بعدها، و«اختصار علوم الحديث» ١/ ١٥٣ وص:١١٣بتحقيقي، و«الشذا الفياح» ١/ ١٤٧، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٢٠٢ بتحقيقي، و«تنقيح الأنظار» ص:١٢١، و«نزهة النظر» ص:٦٢، و«المختصر» ص:١٢٨، و«فتح المغيث» ١/ ١٢٨، و«ألفية السيوطي» ص:٢٥ ـ ٢٩، و«شرح السيوطي على ألفية العراقي» ص:٧٢، و«فتح الباقي» ١/ ١٩٤بتحقيقي، و«توضيح الأفكار» ١/ ٢٨٣، و«ظفر الأماني» ص:٣٤٣، و«شرح شرح نخبة الفكر» ص:٣٩٩، و«اليواقيت والدرر» ١/ ٤٩٨، و«قواعد التحديث» ص:١٣٣، و«لمحات في أصول الحديث» ص:٢٢٥.

(٤) انظر في المعضل: «معرفة علوم الحديث» ص:٣٦، و«معرفة أنواع علم الحديث» ص:١٣٥ بتحقيقي، و«الإرشاد» ١/ ١٨٣، و«التقريب» ص:٥٩، و«الاقتراح» ص:٢٠٨، و«رسوم التحديث» ص:٧٣، و«المنهل الروي» ص:٤٧، و«الخلاصة» =

و«**المرفوع**»[(١)]: ما أخبر فيه الصحابي عن قول الرسول ﷺ أو فعله.

و«**الموقوف**»[(٢)]: ما أسنده الراوي الى الصحابي، ولم يتجاوزه.

و«**المنقطع**»[(٣)]: مثل المرسل إلا أنَّ هذه العبارة تستعمل غالباً في رواية مَنْ دونَ التابعي، عن الصحابة، مثل أنْ يروي مالك بن أنس، عن عبد الله بن عمر، أو سفيان الثوري، عن جابر بن عبد الله، أو شعبة بن الحجاج، عن أنس بن مالك، وما أشبه ذلك.

= ص:٦٨، و«الموقظة» ص:٤٠، و«جامع التحصيل» ص:٣٢ ـ ٩٦، و«اختصار علوم الحديث» ١/ ١٦٧ وص:١٢٣ بتحقيقي، و«الشذا الفياح» ١/ ١٥٩، و«المقنع» ١/ ١٤٥، و«محاسن الاصطلاح» ص:٦٧، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٢١٥ بتحقيقي، و«تنقيح الأنظار» ص:١٣٢، و«نزهة النظر» ص:٦٣، و«المختصر» ص:١٣١، و«فتح المغيث» ١/ ١٤٩، و«ألفية السيوطي» ص:٢٤، و«شرح السيوطي على ألفية العراقي» ص:٧٥، و«فتح الباقي» ١/ ٢٠٤ بتحقيقي، و«توضيح الأفكار» ١/ ٣٢٣، و«ظفر الأماني» ص:٣٥٥.

(١) انظر في المرفوع: «التمهيد» ١/ ٢٥، و«معرفة أنواع علم الحديث» ص:١١٦ بتحقيقي، و«إرشاد طلاب الحقائق» ١/ ١٥٧، و«التقريب» ص:٥٠ ـ ٥١، و«الاقتراح» ص:٢١٠، و«رسوم التحديث» ص:٦٤، و«المنهل الروي» ص:٤٠، و«الخلاصة» ص:٤٦، و«الموقظة» ص:٤١، و«اختصار علوم الحديث» ١/ ١٤٦، و«الشذا الفياح» ١/ ١٣٩، و«المقنع» ١/ ٧٣، و«محاسن الاصطلاح» ص:٤٩، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ١٨٠ بتحقيقي، و«تنقيح الأنظار» ص:١٠٤، و«نزهة النظر» ص:٨٧، و«المختصر» ص:١١٩، و«فتح المغيث» ١/ ٩٨، و«فتح الباقي» ١/ ١٧١ بتحقيقي.

(٢) انظر في الموقوف: «معرفة علوم الحديث» ص:١٩، و«التمهيد» ١/ ٥٢، و«معرفة أنواع علم الحديث» ص:١١٧ بتحقيقي، و«الإرشاد» ١/ ١٥٨، و«التقريب» ص:٥١ ـ ٥٣، و«الاقتراح» ص:٢٠٩، و«رسوم التحديث» ص:٦٥، و«المنهل الروي» ص:٤٠، و«الخلاصة» ص:٦٤، و«الموقظة» ص:٤١، و«الشذا الفياح» ١/ ١٤٠، و«المقنع» ١/ ١١٣، و«محاسن الاصطلاح» ص:٥١.

(٣) انظر في المنقطع: «معرفة علوم الحديث» ص:٢٧ ـ ٢٩، و«التمهيد» ١/ ٢١، و«معرفة أنواع علم الحديث» ص:١٣٢بتحقيقي، و«إرشاد طلاب الحقائق» ١/ ١٨٠ ـ ١٨٢، و«التقريب» ص:٥٨، و«الاقتراح» ص:٢٠٨، و«رسوم التحديث» ص:٧١، و«المنهل الروي» ص:٤٦ ـ ٤٧، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٢١٥ بتحقيقي، و«فتح الباقي» ١/ ٢٠٤ بتحقيقي.

وقال بعض أهل العلم بالحديث: «**المنقطع**: ما روي عن التابعي ومن دونه موقوفاً عليه، من قوله أو فعله»[(١)].

و«**المدلس**»[(٢)]: رواية المحدث عمن عاصره ولم يلقه، فيتوهم أنَّه سمع منه، أو روايته عمَّن قد لقيه ما لم يسمعه منه، هذا[(٣)] هو **التدليس في الإسناد**.

---

(١) ذكره ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» ص:١٢٢ بتحقيقي وقال: «وهذا بعيد غريب»، وقال الزركشي في «النكت» ٢/ ١٠: «فيه أمران: أحدها: أن هذا قول الحافظ أبي بكر أحمد بن هارون البرديجي، وذكره في جزء لطيف له».

(٢) التدليس: مأخوذ من الدلس ـ بالتحريك ـ وهو اختلاط الظلام الذي هو سبب لتغطية الأشياء عن البصر، قال ابن حجر: «وكأنه أظلم أمره على الناظر لتغطية وجه الصواب فيه». ومنهُ التدليس في البيع، يقال: دلّس فلان على فلان؛ أي: ستر عنهُ العيب الذي في متاعه كأنه أظلم عليه الأمر، وأصله مما ذكرنا ـ من الدلس ـ.
وهو في الاصطلاح راجع إلى ذلك من حيث إن من أسقط من الإسناد شيئاً فقد غطى ذلك الذي أسقطه، وزاد في التغطية في إتيانه بعبارة موهمة، وكذا تدليس الشيوخ فإنَّ الراوي يغطي الوصف الذي يعرف به الشيخ أو يغطي الشيخ بوصفه بغير ما يشتهر به.
انظر: «نكت ابن حجر» ٢/ ٦١٤ و:٣٨٥ بتحقيقي، و«النكت الوفية» ١/ ٤٣٣ بتحقيقي، و«تاج العروس» ١٦/ ٨٤.
وانظر في التدليس: «معرفة علوم الحديث» ص:١٠٣ ط. العلمية، وقبيل (٢٤١) ط. ابن حزم، و«المدخل إلى الإكليل» ص:٢٠، و«التمهيد» ١/ ٥٣، و«معرفة أنواع علم الحديث» ص:١٥٦ بتحقيقي، و«جامع الأصول» ١/ ١٦٧، و«الإرشاد» ١/ ٢٠٥، و«التقريب» ص:٦٣، و«الاقتراح» ص:٢١٧، و«رسوم التحديث» ص:٧٤، و«المنهل الروي» ص:٧٢، و«الخلاصة» ص:٧٤، و«الموقظة» ص:٤٧، و«جامع التحصيل» ص:٩٧، و«اختصار علوم الحديث» ١/ ١٢٩ بتحقيقي، و«الشذا الفياح» ١/ ١٧٣، و«المقنع» ١/ ١٥٤، و«محاسن الاصطلاح» ص:٧٧، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٢٣٤ بتحقيقي، و«تنقيح الأنظار» ص:١٤٠، و«نزهة النظر» ص:٦٥، و«مقدمة طبقات المدلسين» ص:١٣.

(٣) قوله: «رواية المحدث عمن عاصره ولم يلقه» هو ليس من التدليس في شيء، على قول ابن حجر، بل هو من باب المرسل الخفي.
وانظر: «نكت الزركشي» ٢/ ٦٨، و«التقييد والإيضاح» ص:٩٧، و«نكت ابن حجر» ٢/ ٦١٤ وص:٣٨٥ بتحقيقي، و«أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء» ص:٦٠ وما بعدها.

فأما **التدليس للشيوخ**، فمثل أنْ يغير اسم شيخه؛ لعلمه بأنَّ الناس يرغبون عن الرواية عنه، أو يكنيه[١] بغير كنيته، أو ينسبه الى غير نسبته المعروفة من أمره، ووصفهم لمن روي عنه أنَّه **صحابيٌّ** يريدون أنَّه ممن ثبتت صحبته لرسول الله[٢] ﷺ.

والتابعي: من صحب الصحابي[٣].

فأما أقسام العبارات بالإخبار عن أحوال الرواة، فأرفعها أنْ يُقال: حجة أو ثقة، وأدوَنها أنْ يقال: كذاب أو ساقط[٤].

٣٢ ـ أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن حفص بن الخليل الماليني، قال: أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ، قال: حدثنا القاسم بن زكريا، ويحيى بن صاعد، ومحمد[٥] بن موسى الحلواني، وأحمد بن محمد بن سليمان القطّان، قالوا: حدثنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، قال: حدثنا أبو خَلْدة[٦]، قال: «فقال له رجل:

---

(١) في (م): «بكنيه» خطأ.

(٢) في (م): «صحبته له رسول الله».

(٣) قول الخطيب هذا نقله عنه ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٤٠٥ بتحقيقي وقيّده بقوله: «ومطلقه مخصوص بالتابع بإحسان، ويقال للواحد تابع وتابعي».

(٤) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» لابن الصلاح ص:٢٤٣ ـ ٢٤٤ بتحقيقي، و«محاسن الاصطلاح» ص:٣٧.
وهناك رتبة أعلى ينبغي تقديمها وهي تكرار التوثيق، إما مع تباين الألفاظ كقولهم: ثبت حجة، أو ثبت حافظ، أو ثقة متقن، ونحوه. وإما مع إعادة اللفظ الأول؛ كقولهم: ثقة ثقة، ونحوها، فهذه أعلى المراتب في التوثيق كما قاله الذهبي في مقدمة «الميزان» ١/ ٤. ويرى بعض العلماء أن أعلى المراتب ما أتي بصيغة: «أفعل»؛ كأن يقال: أوثق الخلق وأثبت الناس. «نكت الزركشي» ٣/ ٤٣١، و«فتح المغيث» ١/ ٣٩١.

(٥) في (ش) و(هـ): «محمود»، والصواب «محمد» وكذا وقفنا عليه، شيخاً لابن عدي في «الكامل» يقول: «حدثنا محمد بن موسى الحلواني» ٦/ ٣٢٧ و٧/ ٢٥٥ وغيرها، وجاء ذكره أيضاً في «تأريخ جرجان» للسهمي يقول: «وأخبرنا أبو أحمد بن عدي قال: سمعت محمد بن موسى الحلواني..» ١/ ٢١٦ (٣٣٩).

(٦) هو خالد بن دينار التميمي السعدي، أبو خلدة البصري الخياط تابعيٌّ صغير، ثقة، توفي سنة (١٥٢هـ)، «الكاشف» (١٣١٥).

يا أبا سعيد، أكان ثقة؟ قال: كان صدوقاً، وكان مأموناً، وكان خَيِّراً. وقال القاسم: وكان خياراً، الثقة[١]: شعبةُ وسفيانُ»[٢].

٣٣ ـ أخبرني الحسن بن أبي طالب، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم بن شاذان، قال: أخبرنا الحسين بن محمد بن عفير، قال: قال أبو جعفر أحمد بن سِنان: «كان عبد الرحمٰن بن مهدي ربّما جرى ذكر حديث الرجل فيه ضعف، وهو رجل صدوق، فيقول: رجل صالح الحديث»[٣].

٣٤ ـ أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن أحمد الواعظ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الحسين بن صدقة، قال: حدثنا أحمد بن أبي خَيْثمة[٤]، قال: قلت ليحيى بن معين: «إنَّك تقول: فلان ليس به بأس وفلان ضعيف. قال: إذا قلت لك: ليس به بأس فهو ثقة[٥]، وإذا قلت لك: هو

---

(١) فانظر كيف وصف أبا خَلْدة بما يقتضي القبول، ثم ذكر أنّ هذا اللفظ يُقال لمثل شعبة وسفيان. انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٣٧٤ بتحقيقي.

(٢) هذا النص في «الكنى والأسماء» للدولابي ١/ ٣٦١، و«الجرح والتعديل» ١/ ٣٢٣ المقدمة و٣/ ٣٢٥ (١٤٧١)، وابن حبان في «مقدمة المجروحين» ١/ ٤٩، والحاكم في «المدخل إلى الصحيح» ١/ ١١٧، و«تهذيب الكمال» ٢/ ٣٤٢ (١٥٩٠)، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٣٧٤ بتحقيقي، و«التقييد والإيضاح» ص:١٥٨، و«توضيح الأفكار» ٢/ ٢٦٨.

(٣) ذكره ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٢٤٤ بتحقيقي، والأبناسي في «الشذا الفياح» ١/ ٢٦٨، والصنعاني في «توضيح الأفكار» ٢/ ٢٦٨.

(٤) في «تأريخه» (٦٩٠) و(٤٤٤٥).

(٥) قال الحافظ العراقي في «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤ بتحقيقي: «ولم يقل ابن معين: إن قولي: ليس به بأس؛ كقولي: ثقة، حتى يلزم منه التساوي بين اللفظين، إنما قال: إن من قال فيه هذا فهو ثقة، وللثقة مراتب. فالتعبير عنه بقولهم: ثقة أرفع من التعبير عنه بأنه لا بأس به، وإن اشتركا في مطلق الثقة، والله أعلم». وتابعه على هذا الكلام ابن الهمام في «التحرير» ٢/ ٢٤٨، وأدل شيءٍ على أنَّ «لا بأس به» دون «ثقة» قول عثمان بن سعيد الدارمي: «وسألته عن مندل بن علي؟ فقال: ليس به بأس. قلت: وأخوه حبان بن علي؟ فقال: صدوق. قلت: أيهما أحب إليك؟ فقال: كلاهما وتمراً؛ كأنه يضعفهما» تأريخ ابن معين (٢٤٤) ـ (٢٤٦) برواية الدارمي، وانظر: «الكاشف» ١/ ٣٧ بتحقيق الشيخ محمد عوامة، ولا يفوتني أن أذكر =

ضعيف، فليس هو بثقة لا يكتب[١] حديثه»[٢].

٣٥ ـ حدثني علي بن محمد بن نَصْر الدِينوري، قال: سمعت حمزة بن يوسف السَّهْمي، يقول: سألت أبا الحسن الدارقطني، قلت له: «إذا قلتَ: فلان لين أيشٍ[٣] تريد به؟ قال: لا يكون ساقطاً متروك الحديث، ولكنْ مجروحاً بشيء لا يُسقِطُ عن العدالة»[٤].

٣٦ ـ وقال أبو محمد عبد الرحمٰن بن أبي حاتم الرازي فيما أخبرني به أبو زُرعة رَوْح بن محمد بن أحمد القاضي إجازةً شافهني بها: أنَّ علي بن محمد بن عمر القصّار، أخبرهم عنه، قال: «وجدت الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتى، فإذا قيل للواحد: إنه «ثقة» أو «متقن»[٥]، فهو ممن يحتج بحديثه، وإذا قيل: «إنه صدوق» أو «محله الصدق» أو «لا بأس به» فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه، وهي المنزلة الثانية، وإذا قيل: «شيخ»[٦]،

= أنَّ العراقي ساق في «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٣٧٤ ـ ٣٧٥ بتحقيقي نقولاً أخرى عن أهل العلم غير ابن معين تدل على ما ذهب إليه.

(١) في (م): «لا تكتب».

(٢) أخرجه: ابن شاهين في «الثقات» ص: ٤٦٤ وفي «تاريخ أسماء الثقات»، له (١٦٥٣).

وانظر: «لسان الميزان» ١/ ٢٠٨، والأثر ثابت لابن أبي خيثمة وهو: أبو بكر أحمد بن زهير بن حرب، بدليل أنه قد ذكره في «تاريخه» (٦٩٠) و(٤٤٤٥)، كما جاء في «المؤتلف والمختلف» لابن القيسراني (١٥٠)، وفي «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٢٤٣ ـ ٢٤٤ بتحقيقي، و«الشذا الفياح» ١/ ٢٦٨، و«تدريب الراوي» ١/ ٣٤٣ ـ ٣٤٤.

(٣) المعنى: أيّ شيءٍ.

(٤) سؤالات السهمي (١)، و«لسان الميزان» ١/ ٢٠٨، و«تدريب الراوي» ١/ ٣٤٦.

(٥) في المطبوع من «الجرح والتعديل»: «متقن ثبت».

(٦) قال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٤/ ٦٢٧ عقيب (٢١٨٤): «فأما قول أبي حاتم فيه: «شيخ» فليس بتعريف بشيء من حاله إلا أنه مقل ليس من أهل العلم، وإنما وقعت له رواية أخذت عنه».

وقال ابن القطان أيضاً: «يعنون بذلك أنه ليس من طلبة العلم، وإنما هو رجل اتفقت له رواية في الحديث أو أحاديث أخذت عنه». =

فهو بالمنزلة الثالثة يكتب حديثه وينظر فيه، إلا أنه دون الثانية، وإذا قيل: «صالح الحديث» فإنَّه يكتب حديثه للاعتبار، وإذا أجابوا في الرجل بـ «لين الحديث» فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً، وإذا قالوا: «ليس بقوي» فهو بمنزلة الأول في كتب حديثه، إلا أنه دونه، وإذا قالوا: «ضعيف الحديث»، فهو دون الثاني لا يطرح حديثه، بل يعتبر به، وإذا قالوا: «متروك الحديث»[(١)]، أو «ذاهب الحديث»، أو «كذاب»، فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهي المنزلة الرابعة»[(٢)].

وصف من يحتج بحديثه ويلزم قبول روايته على الإجمال دون التفصيل

٣٧ ـ أخبرنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن عبد الله الكاتب، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن محمد بن سلم الختلي، قال: حدثنا أحمد بن موسى الجوهري، ح.

وأخبرنا أبو منصور محمد بن عيسى بن عبد العزيز البزاز بهمذان، قال: حدثنا أبو الفَضْل صالح بن أحمد بن محمد الحافظ لفظاً، قال: حدثنا محمد بن حمدان الطرائفي، قالا: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: قال الشافعي: «قال لي قائل: احدُدْ لي أقلَّ ما تقوم به الحجة على أهل العلم حتى يثبتَ عليهم خبر الخاصّة. فقلت: خبرُ الواحد عن الواحد[(٣)] حتى يُنتهى به إلى النبي ﷺ، أو من انتهى به إلى إليه دونه[(٤)]، ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حَتّى يجمع **أموراً منها**:

= وقال الزركشي في نكته على ابن الصلاح ٣/ ٤٣٤: «قال الحافظ جمال الدين المزي: المراد بقولهم: «شيخ» أنه لا يترك ولا يحتج بحديثه مستقلاً».

(١) في المطبوع من «الجرح والتعديل»: «متروك».

(٢) مقدمة الجرح والتعديل ١/ ٣٢٤.

(٣) من قوله: «حتى يثبت» إلى هنا سقط كله من (م).

(٤) قال أحمد شاكر في تعليقه على الرسالة: «يعني: حتى ينتهي بإسناد الخبر إلى النبي ﷺ، إذا كان الخبر مرفوعاً إليه، أو ينتهي بإسناده إلى من روى عنه الخبر بعد النبي ﷺ، صحابياً كان أو غيره..».

أنْ يكون من حدَّث به ثقةً في دينه، معروفاً بالصدق في حديثه، عاقلاً بما[١] يحدِّث به، عالماً بما يحيلُ معاني الحديث من اللفظ، أو[٢] أنْ يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمعه[٣]، لا يُحدث به على المعنى؛ لأنَّه إذا حدث به على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه، لم يدر لعله يحيلُ الحلال إلى الحرام، وإذا أدَّاه بحروفه فلم يبق وجه يخاف فيه إحالته للحديث[٤]، حافظاً إنْ حدَّث[٥] من حفظه، حافظاً لكتابه إنْ حدث من كتابه، إذا شَرِكَ أهلَ الحفظ في الحديث وافق حديثهم، بَرِيّاً[٦] منْ أن يكون مدلساً: يحدث عمَّن لقي ما لم يسمع منه[٧]، ويحدث عن النبي ﷺ بما يحدث الثقات خلافه عن النبي ﷺ، ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه حتى يُنتهى بالحديثِ موصولاً إلى النَّبيِّ ﷺ، أو إلى من انتهى به إليه دونه؛ لأنَّ كل واحد منهم مثبت لمن حدثه، ومثبت على من حدث عنه، فلا يستغنى في كل واحد منهم عما وصفتُ»[٨].

٣٨ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: قال عبد الله بن الزبير الحميدي: «فإنْ قال قائل: فما الحديث الذي يثبت عن رسول الله ﷺ وتلزمنا[٩] الحجة

---

(١) في «الرسالة»: «لما».
(٢) في «الرسالة»: «و».
(٣) في «الرسالة»: «سمع».
(٤) في «الرسالة»: «الحديث».
(٥) في «الرسالة»: «حدث به».
(٦) في (ش) و(م) و(هـ): «بريئاً». وأثبتنا كما في «الرسالة»؛ أي: بتسهيل الهمزة وتشديد الياء.
(٧) هذا الشرط ليس مطرداً على كل المدلسين وعلى كل أحوالهم؛ وذلك أننا نجد كتب الصحاح مشحونة بأعداد وافرة من المدلسين، بل نجد أصحاب الصحاح خرّجوا لبعض المدلسين بالعنعنة.
(٨) «الرسالة»: الفقرات (٩٩٨) ـ (١٠٠٢) بتحقيقي.
وأسنده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/٣١٩ المقدمة، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤١٩)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١/ ٧٥ ـ ٧٦ المقدمة ط. العلمية و(١٢٠) و(١٢٤) ط. الوعي، وفي «مناقب الشافعي»، له ٢/٢٦.
(٩) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «يلزمنا» وفي (غ): «تلزمنا» مجودة مشكولة.

به؟ قلت: هو أنْ يكون الحديث ثابتاً عن رسول الله ﷺ متصلاً غير مقطوع، معروف الرجال، أو يكون حديثاً متصلاً حدثنيه ثقة معروف، عن رجل جهلته وعرفه الذي حدثني عنه، فيكون ثابتاً بمعرفة[١] من حدثنيه عنه، حَتى يصل إلى النَّبيِّ ﷺ، وإنْ لم يقل كل واحد ممن حدثه: سمعت أو حدثنا، حتى ينتهي ذلك إلى النَّبيِّ ﷺ، وإنْ أمكنَ أنْ يكون بين المحدِّث والمحدَّث عنه واحد أو أكثر؛ لأنَّ ذلك عندي على السماع لإدراك المحدِّث من حدَّث عنه حتى ينتهي ذلك[٢] إلى النَّبيِّ ﷺ، ولازم صحيح يلزمنا قَبوله ممن حمله إلينا إذا كان صادقاً مدركاً لمن روى ذلك عنه، مثل شاهدين شهدا عند حاكم على شهادة شاهدين يعرف الحاكم عدالة اللذين شهدا عنده، ولم[٣] يعرف عدالة من شهدا على شهادته، فعليه إجازة شهادتهما على شهادة من شهدا عليه، ولا يقف عن الحكم بجهالته بالمشهود على شهادتهما.

قال عبد الله[٤]: فهذا الظاهر الذي يحكم[٥] به، والباطن ما غاب عَنّا من وَهْم المحدِّث، وكذبه، ونسيانه، وإدخاله بينه وبين من حدَّثَ عنه رجلاً أو[٦] أكثَرَ، وما أشبه ذلك مما يمكن أنْ يكونَ ذلك على خلاف ما قال، فلا[٧] نكلف علمه إلا بشيء ظهر لنا فلا يسعنا حينئذ قبوله لما ظهر لنا منه»[٨].

ذكر شبهة مَنْ زعمَ أنَّ خبر الواحد يوجبُ العلم، وإبطالها

٣٩ ـ أخبرني أبو الفَضْل محمد بن عبيد الله بن أحمد المالكي، قال: قرأت على القاضي أبي بكر محمد بن الطيِّب، قال: فأما من قال من الفقهاء[٩]: إنَّ خبر الواحد يوجب العلم الظاهر دون الباطن، فإنَّه قول من لا

---

(١) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «يعرفه».
(٢) في (غ): «بذلك».
(٣) في (غ) كلمة غير مقروءة.
(٤) يعني الحميدي.
(٥) في (م): «يعمل».
(٦) في (غ) و(م): «وأكثر».
(٧) في (غ) و(م): «فلم».
(٨) لم نقف عليه فيما بين أيدينا من مصادر.
(٩) منهم الماوردي والروياني قالا فيما نقله الزركشي في «البحر المحيط» ٣/٣٢٣: =

يُحصِّل علم هذا الباب؛ لأنَّ العلم من حقه أنْ لا يكون علماً على الحقيقة بظاهر أو باطن، إلا بأنْ يكون معلومه على ما هو(١) به ظاهراً وباطناً، فسقط هذا القول.

قال: وتعلقهم في ذلك بقوله ﷻ: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ﴾ [الممتحنة: ١٠] بعيد؛ لأنَّهُ أراد تعالى ـ وهو أعلم ـ: فإنْ علمتموهن في إظهارهن الشهادتين ونطقهن بهما وظهور ذلك منهن معلوم يدرك إذا وقع، وإنما سمَّى النطق إيماناً؛ على معنى أنَّه دال عليه، وعلم في اللسان على إخلاص الاعتقاد ومعرفة القلب مجازاً واتساعاً(٢)؛ ولذلك نفى تعالى الإيمان عمن علم أنَّه غير معتقد له في قوله: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] أي: قولوا: استسلمنا فزعاً من السيف(٣).

قال: وأما التعلق في أنَّ خبر الواحد يوجب العلم، فإنَّ الله تعالى لما أوجب العمل به، وجب العلم بصدقه وصحته لقوله(٤) تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا

= «لا يوجب العلم الباطن قطعاً بخلاف المستفيض والمتواتر، وهل يوجب الظاهر؟ فيه وجهان أحدهما: المنع؛ لأنَّ ظاهر العلم من نتائج باطنه فلم يفترقا. والثاني: يوجبه؛ لأنَّ سكون النفس إليه موجب له، ولولاها كان ظناً»، ونقل عن أبي الحسن السهيلي قولاً: «يوجب العلم بشرط أن يكون في إسناده إمام مثل مالكٍ، وأحمد وسفيان، وإلا فلا يوجبه».

(١) لم ترد في (غ).

(٢) ذهب بعض العلماء ومنهم ابن عباس إلى أن العلم يكون: بأن تستحلف المرأة أنها ما هاجرت لبغض زوجها ولا بجريرة جرتها ولا لسبب من أعراض الدنيا سوى حب الله تعالى ورسوله ﷺ والدار الآخرة.
وذهب ابن عباس أيضاً إلى القول: إنَّ العلم هو أن تطالب بأن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا فعلت ذلك لم ترد.
وذهب بعضهم الآخر ـ ومنهم عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها ـ أن المراد: هو أن تعرض عليها الشروط التي في الآية بعد هذا مِنْ ترك السرقة والزنى والبهتان والعصيان فإذا أقرت المرأة بذلك فهو امتحانها.
انظر: «المحرر الوجيز» ص:١٨٤٨ ـ ١٨٤٩، و«تفسير ابن كثير» ص:١٨٦١.

(٣) في (ج) و(ش) و(هـ): «أسيافهم» والمثبت من (غ) و(م).
انظر: تفسير ابن كثير ص:١٧٥٣.

(٤) في (م): «بقوله».

لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]، وقوله: ﴿وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٦٩] فإنَّه أيضاً بعيد؛ لأنَّه إنما عنى تعالى بذلك: أنْ لا تقولوا في دين الله ما لا تعلمون إيجابه، والقول والحكم به عليكم، ولا تقولوا سمعنا ورأينا وشهدنا، وأنتم لم تسمعوا وتروا وتشاهدوا[1]، وقد ثبت إيجابه تعالى علينا العمل بخبر الواحد، وتحريم القطع على أنه صدق أو كذب، فالحكم به معلوم من أمر الدين وشهادة بما يعلم ويقطع به، ولو كان ما تعلقوا به من ذلك دليلاً على صدق خبر الواحد، لدلّ على صدق الشاهدين، أو صدق يمين الطالب للحق، وأوجب القطع بإيمان الإمام والقاضي والمفتي إذ ألزمنا[2] المصير إلى أحكامهم وفتواهم؛ لأنَّه لا يجوز القول في الدين بغير علم، وهذا عجز ممن تعلق به فبطل ما قالوه[3].

باب
ذكر بعض الدلائل
على صحة العمل بخبر الواحد ووجوبه

قد أفردنا لوجوب العمل بخبر الواحد كتاباً[4]، ونحن نشير إلى شيء منه في هذا الموضع إذ كان مقتضياً له، **فمن أقوى الأدلة على ذلك** ما ظهر واشتهر عن الصحابة من العمل بخبر الواحد.

٤٠ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن بن أحمد الحيري، قال: أخبرنا أبو علي محمد بن أحمد بن محمد بن معقل الميداني، قال: حدثنا أبو

---

(١) في (م): «وأنتم لا تسمعوا وتروا وتشاهدوا» خطأ مركب.
(٢) في (م): «إذا لزمنا» خطأ.
(٣) والأكثرون من أهل العلم على أن خبر الواحد الثابت يوجبُ العمل بمقتضاه، ولا يوجب القطع. انظر: «تحرير علوم الحديث» ١/ ٥٢.
(٤) وهو: «الدلائل والشواهد على صحة العمل بخبر الواحد»، ذكره بسام عبد الوهاب الجابي ضمن مؤلفات الخطيب في دراسته لكتاب «البخلاء» للخطيب، وكذلك الدكتور محمد عجاج الخطيب في دراسته لكتاب «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» وقال: «ذكره المالكي وياقوت، ولم يذكره ابن الجوزي الذي ينقل عنه ياقوت».

عبد الله محمد بن يحيى، قال: حدثنا بشر بن عمر، قال: حدثنا مالك[١]، عن ابن شهاب، عن عثمان بن إسحاق بن خَرَشَة، عن قبيصة بن ذؤيب[٢]، قال: «جاءت الجدة إلى أبي بكر رضي الله تعالى عنه[٣] تسأله ميراثها، فقال لها: مَا لَكِ في كتاب الله شيءٌ، ولا علمتُ لكِ في سنة رسول الله ﷺ شيئاً، فارجعي حتى أسأل الناس. فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة: «حضرتُ رسولَ الله ﷺ أعطاها السدسَ»، فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مَسْلمة الأنصاري، فقال مثل ما قال المغيرة. فأنفذ لها أبو بكر، ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه[٤] تسأله ميراثها، فقال: مَا لَكِ في كتاب الله شيء، وما القضاء الذي بلغنا أنَّ رسول الله ﷺ قضى به إلا لغيرك، وما أنا بزائد في الفرائض، ولكن هو ذلك السدس، فإنِ اجتمعتما فيه فهو بينكما[٥]، وأيتكما خلت به فهو لها»[٦].

---

(١) في «موطئه» (١٤٦١) برواية الليثي و(٣٠٣٨) برواية أبي مصعب الزهري.

(٢) قبيصة بن ذؤيب بن حَلحلة الخزاعي أبو سعيد أو أبو إسحاق المدني، نزيل دمشق، من أولاد الصحابة، وله رؤية، مات سنة بضع وثمانين. انظر: «تقريب التهذيب» (٥٥١٢).

(٣) الترضي لم يرد في (غ). (٤) كذا.

(٥) في (ج) و(ش) و(هـ): «لكما» والمثبت من (غ) و(م) ومصادر التخريج.

(٦) **إسناده ضعيف لانقطاعه**؛ فإن قبيصة لم يسمع من أبي بكر كما نص عليه المزي في «تهذيب الكمال» ٦/ ٩٤ (٥٤٣١) ولا يمكن شهوده للقصة.

أخرجه: أحمد ٤/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦، وأبو داود (٢٨٩٤)، وابن ماجه (٢٧٢٤)، والترمذي (٢١٠١)، وعبد الله بن أحمد في «زياداته على المسند» ٤/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٤٦) ط. العلمية، وابن الجارود (٩٥٩)، وأبو يعلى (١١٩)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٦٠٤٩)، وابن حبان (٦٠٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٦٨)، وفي «مسند الشاميين»، له (٢١٢٥)، والبيهقي ٦/ ٢٣٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣٦٢، والبغوي (٢٢٢١)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ١٠٢ (٤٣٨١) كلهم من طريق مالك، عن ابن شهاب.

وأخرجه: الترمذي (٢١٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٤٥) ط. العلمية و(٦٣١١) ط. الرسالة وفيها الزهري، عن رجل، عن قبيصة. وفي بعض الروايات عدم ذكر قصة عمر.

=

٤١ ـ أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: أخبرنا علي بن محمد بن أحمد المصري، قال: حدثنا ابن أبي مريم، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت بجالة قال: «لم يكن عمر أخذ من المجوس الجزية، حتى شهد عبد الرحمٰن بن عوف أنَّ رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر»[١].

٤٢ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا أبو سَهْل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القَطّان، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا عبد الله ـ يعني: ابن مسلمة القَعْنبي ـ عن مالك[٢]، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن عمته زينب بنت كعب: أنَّ الفُريعة بنت مالك بن سنان ـ وهي أخت أبي سعيد الخدري ـ أخبرتها: أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تسأله أنْ ترجع إلى أهلها في خُدْرة؛ فإنَّ زوجها خرج في طلب أَعْبُدٍ له أَبَقُوا حتى إذا كانوا بطرف القَدُوم[٣] لحقهم فقتلوه، فسألتُ

= وأخرجه: عبد الرزاق (١٩٠٨٣)، وسعيد بن منصور (٨٠)، وابن أبي شيبة (٣١٧٩٧)، وابن ماجه (٢٧٢٤)، والترمذي (٢١٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٣٩) ـ (٦٣٤٤) ط. العلمية و(٦٣٠٥) و(٦٣١٠) ط. الرسالة، والحاكم ٤/ ٣٣٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣٦٥ من طرق عن الزهري، عن قبيصة دون ذكر عثمان بن إسحاق بن خرشة، ولا رجل.

(١) **صحيح.**
أخرجه: الطيالسي (٢٢٥)، والشافعي في «الرسالة» (١١٨٣) وفي «المسند»، له (١٧٧٤) بتحقيقي، وعبد الرزاق (٩٩٧٢) و(٩٩٧٣) و(١٠٠٢٤) و(١٩٣٩٠) و(١٩٣٩١)، والحميدي (٦٤)، وأبو عبيد في «الأموال» (٧٧)، وأحمد ١/ ١٩٠ ـ ١٩١ و١٩٤، وابن زنجويه في «الأموال» (٧٧)، والدارمي (٢٥٠١)، والبخاري ٤/ ١١٧ (٣١٥٧)، وأبو داود (٣٠٤٣)، والترمذي (١٥٨٦) و(١٥٨٧)، والبزار (١٠٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٦٨) ط. العلمية و(٨٧١٥) ط. الرسالة، وأبو يعلى (٨٦٠)، وابن الجارود (١١٠٥)، والشاشي (٢٥٤) و(٢٥٥)، والبيهقي ٨/ ٢٤٧ ـ ٢٤٨ و٩/ ١٨٩، والبغوي (٢٧٥٠).

(٢) في «موطئه» (١٧٢٩) برواية الليثي و(١٧٠٧) برواية أبي مصعب الزهري و(٥٩٣) برواية محمد بن الحسن الشيباني.

(٣) قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/ ٢٧: «هو بالتخفيف والتشديد موضع على ستة أميال من المدينة».

رسولَ الله ﷺ أن أرجع إلى أهلي؛ فإن زوجي لم يتركني في منزل يملكه، ولا نفقة، فقالت: قال رسول الله ﷺ: «**نعم**». قالت: فخرجت حتى إذا كنتُ في الحجرة، أو في المسجد دعاني أو أمَرَ بي رسول الله ﷺ فدُعيت له، فقال رسول الله ﷺ: «**كيفَ قلتِ؟**». قالتْ: فرددتُ عليه القصة التي ذكرت منْ شأن زوجي، فقال: «**امكثي في بيتِك حتى يبلغَ الكتابُ أجلَه**». قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشراً، فلما كان عثمان بن عفان أرسل إليَّ فسألني عن ذلك، فأخبرتُهُ فاتبعه وقضى به»[1].

٤٣ ـ أخبرنا أبو الحسن علي بن القاسم بن الحسن الشاهد، قال: حدثنا أبو الحسن علي بن إسحاق بن محمد البَخْتري المادراني، قال: حدثنا محمد بن عبيد الله المنادي، قال: حدثنا شبابة بن سَوّار، قال: حدثنا قيس بن

---

(١) زينب بنت كعب بن عجرة قال عنها الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٨٥٩٦): «مقبولة» يعني حيث تتابع، وذكرها الذهبي في «الميزان» ضمن المجهولات. وهذا الحديث صححه الترمذي والحاكم وابن حبان وابن القطان. وقد ضعّفه ابن حزم وعبد الحق والألباني.
أخرجه: المصنف في «تأريخ بغداد» ٤/ ٣٣٤ ط. الغرب.
وأخرجه: الشافعي في «مسنده» (١٣٢٣) بتحقيقي وفي «الرسالة»، له (١٢١٤) بتحقيقي، والطيالسي (١٦٦٤)، وعبد الرزاق (١٢٠٧٣) و(١٢٠٧٤) و(١٢٠٧٥) و(١٢٠٧٦)، وسعيد بن منصور (١٣٦٥)، وابن سعد في «طبقاته» ٨/ ٢٧٢ ـ ٢٧٣، وابن أبي شيبة (١٩٠٧٠)، وأحمد ٦/ ٣٧٠ و٤٢٠، والدارمي (٢٢٨٧)، وأبو داود (٢٣٠٠)، وابن ماجه (٢٠٣١)، والترمذي (١٢٠٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٨) و(٣٣٢٩) و(٣٣٣٠)، والنسائي ٦/ ١٩٩ و٢٠٠ ـ ٢٠١ وفي «الكبرى»، له (٥٧٢٢) و(٥٧٢٣) و(٥٧٢٤) و(٥٧٢٦) و(١١٠٤٤) ط. العلمية و(٥٦٩٢) و(٥٦٩٣) و(٥٦٩٤) و(٥٦٩٦) و(١٠٩٧٧) ط. الرسالة، وابن الجارود، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ٧٧ و٧٨ وفي ط. العلمية (٤٤٧٠) ـ (٤٤٧٨) وفي «شرح المشكل»، له (٣٦٣٨) ـ (٣٦٥٤)، وابن حبان (٤٢٩٢) و(٤٢٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٧٤) ـ (١٠٩٢)، والحاكم ٢/ ٢٠٨، والبيهقي ٧/ ٤٣٤ و٤٣٥، والبغوي (٢٣٨٦)، والحازمي في «الاعتبار» ص: ٢٧٧ و٢٧٩ ط. الوعي و(٢٩٩) و(٣٠٠) ط. ابن حزم، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٢٢٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ٨/ ٥٦٤ ـ ٥٦٥ (٨٥٠٣).

الربيع، عن عثمان بن المغيرة، عن علي بن ربيعة، عن أسماء بن الحكم الفزاري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه[١]، قال: «كنت إذا سمعت من[٢] النبي ﷺ حديثاً[٣] نفعني الله بما شاء منه، وإذا حدثني غيري عن النبيِّ ﷺ لم أرضَ حتى يحلف لي أنه سمعه منَ النبيِّ ﷺ، وحدثني أبو بكر ـ وصدق أبو بكر ـ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **«مَا مِنْ إنسَانٍ يُصِيبُ ذَنباً فَيتوضَّأُ، ثُمَّ يُصلِّي رَكعتينِ، فَيَسْتَغفِرُ اللهَ فِيهِمَا إلا غُفِرَ لَهُ»**[٤].

٤٤ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا محمد بن إسحاق

---

(١) الترضي لم يرد في (غ). (٢) سقطت من (م).

(٣) في (م): «حدثني حديثاً».

(٤) **إسناده ضعيف**؛ لجهالة أسماء بن الحكم الفزاري، فقد تفرد بالرواية عنهُ علي بن ربيعة الوالبي.

قال البخاري: «أسماء بن الحكم الفزاري سمع علياً، روى عنه علي بن ربيعة، يُعد في الكوفيين، قال: كنت إذا حدثني رجل عن النبي ﷺ حلّفته، فإذا حلف لي صدقته، ولم يرو عن أسماء بن الحكم إلا هذا الواحد، وحديث آخر، ولم يتابع عليه، وقد روى أصحاب النبي ﷺ بعضهم عن بعض، فلم يحلف بعضهم بعضاً، وقال بعض الفزاريين: إن أسماء السلمي ليس بفزاري». «التاريخ الكبير» ٢/ ٤٤ (١٦٦٣).

أخرجه: الطيالسي (١)، والحميدي (١) و(٤) و(٥)، وابن أبي شيبة (٧٧١٦)، وأحمد ١/ ٢ و٨ و٩ و١٠ وفي «فضائل الصحابة»، له (١٤٢)، وأبو داود (١٥٢١)، وابن ماجه (١٣٩٥)، والترمذي (٤٠٦) و(٣٠٠٦)، والبزار (٨) و(٩) (١٠) و(١١)، والمروزي (٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٤٧) و(١٠٢٤٨) و(١٠٢٤٩) و(١٠٢٥٠) و(١١٠٧٨) ط. العلمية و(١٠١٧٥) و(١٠١٧٦) و(١٠١٧٧) و(١٠١٧٨) و(١١٠١٢) ط. الرسالة وفي «عمل اليوم والليلة»، له (٤١٤) و(٤١٥) و(٤١٦) و(٤١٧)، وأبو يعلى (١) و(١١) و(١٢) و(١٣) و(١٤) و(١٥)، والطبري في «تفسيره» (٦٢٣٠)، والحسين المروزي في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (١٠٨٨)، وابن أبي حاتم في «التفسير» ٣/ ٧٦٥ (٤١٨٠)، وابن حبان (٦٢٣)، والطبراني في «الأوسط» (٥٨٤) ط. العلمية و(٥٨٨) ط. الحديث وفي «الدعاء»، له (١٨٤٣) (١٨٤٧)، وتمام في «فوائده» كما في «الروض البسام» (٤١٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٠٧٧) و(٧٠٧٨)، والبغوي (١٠١٥).

الصغاني، قال: حدثنا عثمان بن صالح السَّهْمي، قال: حدثنا ابن لَهِيعة[١]، عن أبي النَّضْر، عن عبد الله بن حنين، أنَّه قال: قال رجل منْ أهل العراق لعبد الله بن عمر: إنَّ ابن عباس قال ـ وهو علينا أمير ـ: «مَنْ أعطى بدينارٍ مئةَ دينارٍ فليأخذْها»، فقال ابن عمر: سمعت عمر بن الخطاب يقولُ: كان رسول الله ﷺ يقول على المنبرِ: «**الذهبُ بالذهبِ رباً إلا مثلاً بمثل لا زيادة فيه، وما زادَ فيه فهو رباً**»، فقال ابن عمر: فإنْ كنتَ في شك، فَسَلْ أبا سعيد الخدري عن ذلك. فانطلق فسأل أبا سعيد، فقيل لابن عباس ما قال ابن عمر وأبو سعيد: فاستغفرَ ابنُ عباس اللهَ، وقال: هذا رأيٌ رأيته»[٢].

٤٥ ـ أخبرنا[٣] علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، قال: أخبرنا علي بن محمد بن أحمد المصري، قال: حدثنا عبيد الله[٤] بن سعيد بن كثير بن عفير، عن أبي صالح، عن الليث، عن كثير بن فرقد، عن نافع: أن عبد الله بن عمر كان يكري المزارع، فحدِّث أنَّ رافع بن خديج يأثر عن رسول الله ﷺ أنَّه

---

(١) عبد الله بن لَهِيعة، بفتح اللام وكسر الهاء، ابن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمٰن المصري القاضي، صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، مات سنة أربع وسبعين ومئة، والعمل على تضعيف حديثه. انظر: «التقريب» (٣٥٦٣).

(٢) **إسناده ضعيف**؛ لضعف عبد الله بن لهيعة، وقد اختلف في رجوع ابن عباس عن فتواه، قال الترمذي عقيب (١٢٤١): «والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، إلا ما رُوِيَ عن ابن عباس أنهُ كان لا يرى بأساً أن يُباع الذهب بالذهب متفاضلاً، والفضة بالفضة متفاضلاً، إذا كان يداً بيد، وقال: إنما الربا في النسيئة، وكذلك روي عن بعض أصحابه شيء من هذا، وقد روي عن ابن عباس أنه رجع عن قوله حين حدّثهُ أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ، والقول الأول أصح».
أخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٦٧ وفي ط. العلمية (٥٦٤٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٥).
وحديث أبي سعيد من غير هذه القصة ثابت في الصحيحين: البخاري ٣/ ٩٧ (٢١٧٧)، ومسلم ٥/ ٤٢ (١٥٨٤) (٧٥).

(٣) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «وحدثنا».

(٤) في (ج) و(ش) و(هـ): «عبد الله» وهو تحريف، وقد ورد في «تهذيب الكمال» ٥/ ٥٦٦ (٥٢٦٢) و٧/ ١٦٨ (٦٦٧٢)، و«ميزان الاعتدال» ٣/ ٩ (٥٣٦٥) كما أثبته، والله أعلم.

نهى عن ذلك، قال نافع: فخرج إليه وأنا معه، فسأله فقال رافع: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ المزَارِعِ، فَتَرَكَ عَبْدُ اللهِ كِرَاءَهَا[١].

٤٦ ـ أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن أحمد بن موسى بن هارون بن الصلت الأهوازي، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن جعفر المطيري، قال: حدثنا[٢] علي بن حرب الطائي، قال: حدثنا خالد بن يزيد، عن سفيان الثوري، ح.

وأخبرنا القاضي أبو بكر الحيري، قال: حدثنا محمد بن يعقوب الأصم، قال: أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: أخبرنا الشافعي[٣]، قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، كلاهما عن عبد الملك بن عمير، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن عبد الله يحدث، عن أبيه ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: **«نَضَّرَ[٤] اللهُ امْرَءاً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوعَاهَا وحفِظَها وعَقلَها»**، لم يقل ابن عيينة: وعقلها، وزاد: **«وأَدَّاها، فرُبَّ حَامِلِ فِقهٍ غَيرِ فقيهٍ، ورُبَّ حاملِ فقهٍ إلى مَنْ هو**

---

(١) **صحيح.**
أخرجه: المصنف في «تأريخ بغداد» ٢/ ٢٢٣ و١٦/ ٤٠٩ ط. الغرب.
وأخرجه: أحمد ٢/ ٦ و٦٤ و٣/ ٤٦٥ و٤/ ١٤٠، والبخاري ٣/ ١٢٣ (٢٢٨٦) و٣/ ١٤١ (٢٣٤٣ ـ ٢٣٤٤)، ومسلم ٥/ ٢١ (١٥٤٧) (١٠٩) و٥/ ٢٢ (١٥٤٧) (١١١) و(١١٢)، وابن ماجه (٢٤٥٣)، والنسائي ٧/ ٤٦ وفي «الكبرى»، له (٤٦٣٨) و(٤٦٣٩) و(٤٦٤٠) و(٤٦٤١) ط. العلمية و(٤٦١٨) و(٤٦٢٣) و(٤٦٢٥) و(٤٦٢٦) ط. الرسالة، وأبو عوانة ٣/ ٣١٧ (٥١٣٦) و(٥١٣٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ١٠٥ وفي ط. العلمية (٥٧٧٦) وفي «شرح المشكل»، له (٢٦٧٩)، وابن حبان (٥١٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٠٦) و(٤٣٠٧) وفي «مسند الشاميين»، له (١٠٦)، والبيهقي ٦/ ١٢٩ و١٣٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ١٧ ـ ١٨.

(٢) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «حدثني». علماً أن ناسخ (غ) إذا كانت الصيغة صيغة السماع «حدثني» كتبها كاملة دون اختصار.

(٣) في «مسنده» (١٨٠٦) بتحقيقي، وفي «الرسالة»، له (١١٠٢) بتحقيقي.

(٤) قال ابن الأثير في «النهاية» ٥/ ٧١: «نَضَره ونَضَّره وأنضره؛ أي: نعمه، ويروى بالتخفيف والتشديد من النَّضَارة، وهي في الأصل حسن الوجه والبريق، وإنما أراد حَسَّن خلقه وقدرهُ».

أفقهُ مِنهُ. ثلاثٌ لا يَغِلُّ[(١)] عَلَيها قَلبُ مُسلم[(٢)]: إخلاصُ العملِ لله، ومُناصَحَةُ أئمة[(٣)] المُسلمينَ، وَلُزومُ جَماعتِهم، فإنَّ رحمةَ الله تحيطُ مِنْ وَرائِهم»[(٤)]، لفظ حديث الثوري.

٤٧ ـ أخبرنا أحمد[(٥)] بن محمد بن عبد الله الكاتب، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن سَلْم، قال: أخبرنا أحمد بن موسى الجوهري، ح.

وأخبرنا محمد بن عيسى بن عبد العزيز الهمذاني، قال: حدثنا صالح بن أحمد الحافظ، قال: حدثنا محمد بن حمدان الطرائفي، قالا: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: قال الشافعيُّ رَحِمَهُ اللهُ[(٦)]: «فلما ندب رسول الله ﷺ إلى استماع مقالته وحفظها وأدائها امرءاً يؤديها، والامرؤ[(٧)] واحد، دلَّ على أنَّه لا يأمر أنْ يؤدي عنه إلا ما تقوم به الحجةُ على من أدى إليه؛ لأنَّه إنما يُؤدَّى عنه حلالٌ

---

(١) هو بفتح الياء وكسر الغين ويروى بالضم وكسر الغين فالأول هو الحقد، والثاني من الإغلال: وهو الخيانة، والمراد أن المؤمن لا يخون بهذه الأمور، ولا يدخله حقد يزيله عن الحق حين يفعل شيئاً من ذلك. ينظر: «النهاية» ٣/ ٣٨١.

(٢) في (ج) و(ش) و(هـ): «مؤمن».

(٣) لم ترد في (ج) و(ش) و(هـ).

(٤) **صحيح**.
أخرجه: المصنف في «شرف أصحاب الحديث» (٢٦).
وأخرجه: الشافعي في «الرسالة» (١١٠٢) بتحقيقي، والحميدي (٨٨)، وأحمد ١/ ٤٣٦ ـ ٤٣٧، وابن ماجه (٢٣٢)، والترمذي (٢٦٥٧) و(٢٦٥٨)، والبزار (٢٠١٤) و(٢٠١٩)، وأبو يعلى (٥١٢٦) و(٥٢٩٦)، والشاشي (٢٧٥) و(٢٧٦) و(٢٧٧) و(٢٧٨)، وابن حبان (٦٦) و(٦٨) و(٦٩)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦) و(٧) و(٨)، والحاكم في «المعرفة» ص: ٢٦٠ ط. العلمية و(٥٨٩) ط. ابن حزم، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٣١ وفي «تأريخ أصبهان»، له ٢/ ٥١، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١/ ٦٦ و٧٦ ط. العلمية و(٤٤) و(١٣٠) ط. الوعي وفي «دلائل النبوة»، له ١/ ٢٣ و٦/ ٥٤٠، والبغوي (١١٢)، وابن عبد البر في «الجامع» (١٨٨) و(١٨٩)، بعضها اقتصر على الجزء الأول من الحديث، وسيأتي عند الحديث (٥٢٥).

(٥) في (هـ) و(ش): «محمد» خطأ.

(٦) الترحم لم يرد في (غ)، وقد وجدت هذه النسخة خالية من الترضي بما يغني عن التحشية.

(٧) في (م): «ولا امرؤ».

يُؤتَى[١]، وحرام يُجتنبُ، وحدٌّ يُقامُ، ومالٌ يُؤخَذُ ويُعطَى، ونصيحةٌ في دين ودنيا»[٢].

قال الشافعي: «وأهل قباء أهل سابقة من الأنصار وفقهٍ، وقد كانوا على قبلة فرض الله عليهم استقبالها، ولم يكن لهم أنْ يدعوا فرض الله تعالى في القبلة إلا بما تقوم عليهم به الحجة، ولم يلقوا رسول الله ﷺ، ولم يَسْمعوا ما أنزل الله ﷻ عليه في تحويل القبلة، فيكونوا مستقبلينَ بكتاب الله تعالى أو سنة نبيه ﷺ سماعاً من رسول الله ﷺ ولا بخبر عامة، وانتقلوا بخبر واحد، إذا[٣] كان عندهم من أهل الصدق عن فرض كان عليهم، فتركوه إلى ما أخبرهم عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه أحدث عليهم من تحويل القبلة»[٤].

قال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولم يكونوا ليفعلوه إن شاء الله تعالى بخبر واحد، إلا عن علم بأنَّ الحجةَ تثبت بمثله إذا كان من أهل الصدق، ولا ليُحْدِثوا أيضاً مثل هذا العظيم في دينهم، إلا عن علم بأنَّ لهم إحداثه، ولا يدعون أنْ يخبروا رسول الله ﷺ بما صنعوا منه، ولو كان ما قبلوا من خبر الواحد عن رسول الله ﷺ في تحويل القبلة، وهو فرضٌ، مما لا يجوز[٥]، لقال لهم: إن شاء الله تعالى قد كنتم على قبلة، ولم يكن لكم تركها إلا بعد علم تقوم به عليكم حجة من سماعكم مني، أو خبر عامة، أو أكثر من خبر واحد عني»[٦].

---

(١) لم ترد في كتاب «الرسالة». (٢) «الرسالة» (١١٠٣).

(٣) في عامة النسخ: «إذ» وما أثبتناه من «الرسالة» وهو الصواب.

(٤) «الرسالة» (١١١٤) و(١١١٥).

(٥) في «الرسالة»: «مما يجوز لهم»، قال أحمد شاكر في تعليقه على هذه الفقرة: «في سائر النسخ: «مما لا يجوز لهم» وقد عبث بعض قارئي الأصل، فكتب «لا» بين السطرين وضرب على «لهم». ومردّ ذلك إلى عدم فهم المراد تماماً. وإنما يريد الشافعي أن قبول خبر الواحد فرض لا يجوز تركه، فلو كان قبولهم خبر الواحد عندهم جائزاً فقط، لم يكن لهم أن يتركوا الفرض المتيقن في القبلة وهم في الصلاة ويتحولوا إلى قبلة أخرى بخبر غير متيقن الثبوت يجوز لهم الأخذ به وتركه، إذ اليقين لا يزول إلا بيقين مثله».

(٦) «الرسالة» (١١١٦) ـ (١١١٩).

قال الشافعيُّ: «وبعث رسول الله ﷺ أبا بكر والياً على الحج في سنة تسعٍ، وحضر الحج من أهل بُلدان مختلفين[(١)] وشعوب متفرقة، فأقام لهم مناسكهم وأخبرهم عن رسول الله ﷺ بما لهم وما عليهم، وبعث عليَّ بنَ أبي طالب في تلك السنة فقرأ عليهم في مجمعهم يوم النَّحْر آيات من سورة براءة، ونبذ إلى قوم على سواء، وجعل لقوم مُدَداً ونهاهم عن أمور، فكان أبو بكر وعليٌّ معروفين عند أهل مكة، بالفضل، والدين، والصدق، وكان مَن جَهِلَهُما أو أحدَهما من الحاج وجد من يخبره عن صدقهما وفضلهما، ولم يكن رسول الله ﷺ ليبعث واحداً إلا والحجة قائمة[(٢)] بخبره على من بعثه إليه إنْ شاء الله تعالى[(٣)]»[(٤)].

قال الشافعي: «وفرَّق[(٥)] النبيُّ ﷺ عمالاً على نواحي عرفنا أسماءهم والمواضع التي فرَّقهم عليها، فبعث قيس بن عاصم والزِّبرقان بن بَدْرٍ وابن نُويرةَ إلى عشائرهم؛ لعلمه[(٦)] بصدقهم عندهم، وقدم عليه وفدُ البحرين فعرفوا من معه، فبعث معهم ابن سعيد بن العاص، وبعث معاذَ بنَ جبل إلى اليمن وأمره أنْ يقاتلَ بمن[(٧)] أطاعه من عصاه، ويُعلمَهم ما فرض الله عليهم، ويأخذ منهم ما وجب عليهم؛ لمعرفتهم بمعاذ ومكانه منهم وصدقه فيهم[(٨)]، وكل مَن وَلَّى فقد أمره بأخذِ ما أوجب الله على من وَلَّاه عليه، ولم يكن لأحد عندنا

---

(١) في «الرسالة»: «مختلفة».

(٢) في (غ) و(م): «ليبعث واحداً إلا واحداً حجة قائمة بخبره»، وفي الرسالة: «ليبعث إلا واحداً الحجة قائمة بخبره».

(٣) «تعالى» لم ترد في كتاب «الرسالة».

(٤) «الرسالة» (١١٣٣) و(١١٣٦) بتحقيقي.

(٥) في «الرسالة»: «وقد فرَّق».

(٦) في «الرسالة»: «بعلمهم».

(٧) في «الرسالة»: «من أطاعه» قال أحمد شاكر: «وهو صحيح على أنها فاعل «يقاتل» و«من عصاه» مفعول».

(٨) «فيهم» لم ترد في كتاب «الرسالة».

في أحد ممن قدم عليه من أهل الصدق أنْ يقولَ أنت واحد، وليس لك أن تأخذ منا ما لم نسمع رسول الله ﷺ يقول[١] إنه علينا، ولا أحسبُه بعثهم مشهورين في النَّواحي التي بعثهم إليها بالصدق إلا لما وصفتُ مِنْ أنْ تقوم الحجة بمثلهم[٢] على من بعثه إليه»[٣].

٤٨ ـ حُدِثْتُ عن عبد العزيز بن جعفر الحَنْبلي، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال، قال: حدثني عبد الملك الميموني، قال: حدثنا أحمد[٤] بن حَنْبل بحديث ابن عباس حين سأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على النبيِّ ﷺ في الحديث قصة يقول فيها عمر: وكان لي أخ يشهد رسول الله ﷺ يوماً وأشهده يوماً، فإذا غبت جاءني بما يكون من الوحي، وما يكون منْ رسول الله ﷺ، قلت له: في هذا حجة بخبر يجيء به الرجل وحده؟ قال: نعم. واستحسنه[٥].

قلت: وعلى العمل بخبر الواحد كان كافة التابعين ومَنْ بعدهم من الفقهاء الخالفين في سائر أمصار المسلمين إلى وقتنا هذا، ولم يبلغنا عن أحد منهم إنكار لذلك، ولا اعتراض عليه، فثبت أنَّ من دين جميعهم وجوبه، إذ لو كان فيهم من كان لا يرى العمل به، لنقل إلينا الخبر عنه بمذهبه فيه، والله أعلم.

---

(١) في «الرسالة»: «يذكر» ولم ترد عبارة: «ﷺ».

(٢) في «الرسالة»: «بمثلهم الحجة».

(٣) «الرسالة» (١١٣٧) و(١١٤٣).

(٤) لم ترد في: «غ».

(٥) **إسناده ضعيف لإبهام شيخ المصنف وقد صح من طريق آخر.**
أخرجه: الطيالسي (٢٣)، وأحمد ١/ ٣٣، والبخاري ٣/ ١٧٤ (٢٤٦٨) و٦/ ١٩٤ (٤٩١٣) و٧/ ٣٦ (٥١٩١) و٧/ ١٩٦ (٥٨٤٣)، ومسلم ٤/ ١٨٨ ـ ١٩٠ (١٤٧٩)، والترمذي (٣٣١٨)، والبزار (٢١١)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٥٧)، وابن حبان (٤٢٦٨).

باب
ما جاء في أنَّ الحديث
عن رسول الله ﷺ لا يقبل إلا عن[(١)] ثقة

٤٩ ـ أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: أخبرنا محمد بن عمرو بن البَخْتري الرزاز، قال: حدثنا[(٢)] يحيى بن جعفر، قال: أخبرنا زيد بن الحباب، قال: أخبرنا[(٣)] ابن لَهيعة، قال: حدثنا[(٤)] خالد بن زيد، عن عامر بن سعد، عن عقبة بن نافع[(٥)] القرشي، وكان استشهد بإفريقيَّة[(٦)] وأنَّه أوصى ولده، فقال: «لا تقبلوا الحديثَ عن رسول الله ﷺ إلا عن ثقة، ولا تَدَيَّنوا وإنْ لبستم العَباء، ولا يكتبن أحدُكم شعراً يشغل قلبه عن القرآن»[(٧)]، هكذا قال: عن خالد بن زيد، عن عامر بن سعد.

٥٠ ـ وقد أخبرناه القاضي أبو العلاء محمد بن علي بن أحمد بن يعقوب الواسطي، قال: حدثنا[(٨)] علي بن عبد الرحمٰن البكائي بالكوفة، قال: أخبرنا عبد الله بن غنائم، قال: حدثنا[(٩)] أبو كريب، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثنا ابن لهيعة[(١٠)]، قال: حدثني خالد بن يزيد السكسكي، عن عمار بن سعد: أنَّ عقبة بن نافع القرشي حين حضره الموت، قال لبنيه:

---

(١) في (غ) و(م): «من».
(٢) في (ج) و(ش) و(هـ): «أخبرنا» وكتبت رمزاً.
(٣) في (هـ): «حدثنا». (٤) في (ج) و(ش) و(هـ): «أخبرنا».
(٥) في رواية الطبراني: «عقبة بن عامر».
(٦) إفريقية بالكسر هو اسم البلاد الواسعة. «مراصد الاطلاع» ١/ ١٠٠.
(٧) أخرجه: ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٧٧) و(٢٨٧٤)، وابن أبي حاتم في «مقدمة الجرح والتعديل» ١/ ٣١٨، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٣٧)، وابن شاهين في «تأريخ أسماء الثقات» (٣٦٤)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٤٣٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٦٢، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٣/ ١٣٨ وانظر الذي بعده.
(٨) في (ج) و(ش) و(هـ): «أخبرنا». (٩) في (ج) و(ش) و(هـ): «أخبرنا».
(١٠) عبد الله بن لهيعة، انظر ترجمته عند الحديث (٤٤).

«أوصيكم بثلاث: لا تأخذوا الحديث عن رسول الله ﷺ إلا من ثقة، ولا تَدانوا وإن لبستم العباء، ولا يكتب أحدكم شعراً؛ يشغل قلبه عن القرآن»[(١)]، ورواية أبي كريب الصواب.

٥١ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر الحيري، قال: حدثنا محمد بن يعقوب الأصم، قال: أخبرنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا عمي محمد بن علي، عن هشام بن عروة، عن أبيه[(٢)]، أنَّه قال: «إني لأسمع الحديث أستحسنه، فما يمنعني من ذكره؛ إلا كراهية أنْ يسمعه سامع فيقتدي به، أسمعه من الرجل لا أثق به قد حدثه عمن أثق به، وأسمعه من الرجل أثق به قد حدّثه عمن لا أثق به»[(٣)]، وقال سعد بن إبراهيم: «لا يحدث عنِ النبيِّ ﷺ إلا الثقات»[(٤)].

٥٢ ـ أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن رزقويه البزاز، قال: حدثنا أبو العباس عبد الله بن عبد الرحمٰن بن حماد العَسْكري إملاءً في سنة ثمان وثلاثين وثلاثمئة، قال: حدثنا العباس بن فَضْل الأَسْفَاطي، قال: حدثنا

(١) سبق في الذي قبله.

(٢) عروة بن الزبير، معدود في الطبقة الثانية، من التابعين. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٥٩: «في خبر عروة هذا دليل على أن ذلك الزمان كان يُحدِّث فيه الثقة وغير الثقة». انظر: «تحرير علوم الحديث» ١/ ٤٩١.

(٣) أخرجه: الشافعي في «الأم» ٦/ ١٠٤ وفي ط. الوفاء ٧/ ٢٥٥ وفي «المسند»، له (١٧١٢) بتحقيقي، ومن طريقه ابن عدي في «مقدمة الكامل» ١/ ١٢٩ ـ ١٣٠، والبيهقي في «المعرفة» ١/ ٨٠ ط. العلمية المقدمة و(١٥٦) ط. الوعي. وفي «مناقب الشافعي»، له ٢/ ٣٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٥٩.

(٤) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٤٠).

وأخرجه: ابن الجعد في «مسنده» (١٥٣١)، وأحمد في «الجامع في العلل» ٢/ ١٧ (١٠٢)، ومسلم في «مقدمة الصحيح» ١/ ١١ ـ ١٢، والدارمي (٤١٥)، وابن أبي حاتم في «مقدمة الجرح والتعديل» ١/ ٣١٨، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٢، وابن شاهين في «تأريخ أسماء الثقات» (١٦٥٠)، وأبو زرعة في «تأريخه» (١٤٨٣)، والبيهقي في «مناقب الشافعي» ٢/ ٣٣، والسمعاني في «أدب الإملاء» ص:٦٦ ـ ٦٧، وابن عساكر في «تأريخه» ٢٢/ ١٤٣.

علي بن عبد الله، قال: قال ابن عيينة، عن مِسْعر، قال: سمعت سعد بن إبراهيم، يقول: «لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلا الثقات»[١].

٥٣ ـ وأخبرنا أبو الحسن ابن رزقويه أيضاً، قال: حدثنا[٢] أبو علي إسماعيل بن محمد الصفّار، قال: حدثنا إبراهيم بن دنوقا، قال: حدثنا أبو معمر، قال: حدثنا سفيان، ح.

وأخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن جعفر الخرقي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر الختلي، قال: حدثنا أحمد بن علي الأبّار، قال: حدثنا سُرَيج[٣] بن يونس أبو الحارث، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن مِسْعر، قال: قال سعد بن إبراهيم: «إنما يحدث عن رسول الله ﷺ الثقات»[٤]، وفي حديث أبي معمر، عن سعد بن إبراهيم، قال: «لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلا الثقات»[٥].

ذم الروايات عن غير الأثبات

٥٤ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحَرَشي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: حدثنا أبو عتبة أحمد بن الفرج، قال: حدثنا بقية، عن أبي العلاء[٦]، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: قال

(١) العباس بن الفضل بن محمد، أبو الفضل الأسفاطي البصري.
قال الدارقطني في «سؤالات الحاكم» (١٤٣): «صدوق»، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٦٦: «ولم أعرفه»، وترجم له ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٨/ ٢٧٣، وابن الأثير الجزري في «اللباب» ١/ ٤٠، ولم يذكراه بجرح ولا تعديل، والله أعلم.
تقدم تخريجه.

(٢) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «أخبرنا».

(٣) في (م): «شريح» خطأ، وهو سُريج بن يونس بن إبراهيم البغدادي، أبو الحارث، مروذيُّ الأصل: ثقة عابد. «التقريب» (٢٢١٩).

(٤) تقدم. (٥) تقدم.

(٦) هو: هارون بن هارون بن عبد الله التيمي، ضعيف. «التقريب» (٧٢٤٧).

رسول الله ﷺ: **«هَلَاكُ أُمَّتي بِالعَصَبِيّةِ[١]، والقَدَرِيّةِ[٢]، والرِّوايَةِ عَنْ غَيرِ ثَبْتٍ»[٣]**.

٥٥ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا علي بن عبد الرحمٰن بن عيسى الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن حازم، قال: أخبرنا حسن بن قتيبة، قال: حدثنا عبد الله بن زياد ـ يعني: ابن سمعان[٤] ـ عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنَّ أَخوفَ ما أخافُ على أُمَّتي العَصَبيّةُ، والقَدَريّةُ، والرِّوايةُ عَنْ غيرِ عدلٍ»[٥]**.

---

(١) العصبية: أن يدعو الرجل إلى نصرة عصبته، والتألّب معهم على من يناوئهم، ظالمين كانوا أو مظلومين. «اللسان» مادة: (عصب).

(٢) القدرية: قوم يجحدون القدر وينسبون إلى التكذيب بما قدّر الله من الأشياء. اللسان مادة: (قدر).

(٣) **موضوع**؛ لضعف أبي العلاء وهو هارون بن هارون.
أخرجه: ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٢٦) و(٩٥٠)، والبزار كما في «كشف الأستار» (١٩١)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/٣٥٩، والطبراني في «الكبير» (١١١٤٢)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤٣٦)، وابن عدي في «الكامل» ٨/٤٣٨، وأبو نعيم في «المستخرج على صحيح مسلم» (٣٩)، وأبو العباس الأصم في «حديثه» ٣/١٤٥، وأبو الحسن القاضي الشريف في «المشيخة» ٢/١٨٨، وابن عبد البر في «مقدمة التمهيد» ١/٦٩، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٢٧٧ ط. الفكر و(٥٣٩) ط. السلف من طريق هارون بن هارون، عن مجاهد، عن ابن عباس.
وهذا الإسناد مُدلس دلس فيه هارون شيخه عبد الله بن زياد بن سمعان، وهو متهم فجعل هارون الإسناد عن مجاهد وحذف واسطته عنه يدل على ذلك أن الدولابي أخرجه: في «الكنى» ٢/٧٤، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/٣٥٩ من طريق هارون، عن عبد الله بن زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس.
وقال ابن الجوزي: «هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، وقد أرسله هارون في هذه الرواية عن مجاهد، وإنما هو عن ابن سمعان، عن مجاهد، فترك ذكر ابن سمعان؛ لأنه كذاب وللحديث طرق أخرى لم أذكرها لعدم الجدوى منها».

(٤) عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي، أبو عبد الرحمٰن المدني. متروك، اتهمه بالكذب أبو داود وغيره. «التقريب» (٣٣٢٦).

(٥) **إسناده ضعيف جداً**؛ لشدة ضعف عبد الله بن زياد بن سمعان، وانظر تخريجه في الذي قبله.

٥٦ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رِزْق، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا أحمد بن علي الخزاز[(١)]، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الشامي، قال: حدثنا سويد بن عبد العزيز، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«هَلاكُ أُمَّتي في ثَلاثٍ: في القَدَريّةِ، والعَصَبيّةِ، والرِّوايةِ عَنْ غَيرِ ثَبْتٍ»**[(٢)].

٥٧ ـ أخبرني أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفَضْل القطّان، قال: أخبرنا دَعْلَج بن أحمد المعدل، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبّار، ح.

وأخبرنا محمد بن عمر بن جعفر الخرقي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن سلم الختلي، قال: حدثنا أحمد بن علي الأبّار، قال: حدثنا عبد الله بن عون الخرّاز، قال: حدثنا عفيف بن سالم الموصلي، عن محمد بن عبد العزيز بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، قال: «ثَلاثٌ مِنْ تَوديعِ الإسلامِ: العَصَبيّةُ، والقَدَريّةُ، والرِّوايةُ عَنْ غير ثقةٍ»[(٣)].

---

(١) اختلف رسم اسم هذه الشخصية بين النسخ التي بين يدي فجاء في (غ) و(م): «أحمد بن علي الخزاز» وهو كذلك في «سير أعلام النبلاء» ١٣/ ٤١٨ وما بعدها. وجاء في (ج) و(ش) و(هـ): «أحمد بن عيسى الخراز»، وهو كذلك في «تأريخ بغداد» ٥/ ٤٥٤ وما بعدها، و«سير أعلام النبلاء» ١٣/ ٤١٩. والشخصيتان من طبقة واحدة فالأول توفي سنة (٢٨٦هـ) والثاني (٢٨٦هـ) أو (٢٨٧هـ)، ولكن الذي يبدو أن الشخصية الأولى أصح، وذلك أنني وجدت الدارقطني ﷺ روى عن عثمان بن أحمد بن سماك الدقاق، عن أحمد بن علي الخزاز في ستة مواضع وهي ١/ ٢٦١ و٢/ ٤٨ و٣/ ٨٩ و١٤٢ و٢٩٧ و٤/ ١٠٤ في حين لم نجد الرواية الثانية، والله أعلم.

(٢) **إسناده ضعيف جداً**؛ لشدة ضعف محمد بن إبراهيم الشامي، وهو متهم بالوضع.
أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٣٥٥٥) وفي «الصغير»، له (٤٣٢).

(٣) **إسناده ضعيف جداً**؛ لشدة ضعف محمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمٰن بن عوف، قال الإمام البخاري: «منكر الحديث وكان محمد بمشورته جلد مالك». انظر: «التأريخ الكبير» ١/ ١٦٧ ـ ١٦٨ (٤٩٩)، و«ميزان الاعتدال» ٣/ ٦٢٨، وانظر: «الجرح والتعديل» ٨/ ١٠ (١٣٣٣١).
أخرجه موقوفاً هكذا: السمعاني في «أدب الإملاء» ص:٦٨. وأخرجه: الحارث بن =

٥٨ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر الحيري، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، قال: «سألت ابناً(١) لعبد الله بن عمر عن مسألة، فلم يقل فيها شيئاً، فقيل له(٢): إنا لنعظم أنْ يكون مثلك ابن إمام هدى، تُسأل(٣) عن أمر ليس عندك فيه علمٌ، فقال: أعظم والله من ذلك عند الله ﷻ، وعند من عرف الله ﷻ، وعند من عقل عن الله ﷻ، أنْ أقول بما ليس لي به علم، أو أخبر عن غير ثقة»(٤).

بابُ وجوبِ البحثِ
والسؤالِ للكشفِ عنِ الأمور والأحوال

أجمع أهل العلم على أنَّه لا يقبل إلا خبر العدل، كما أنَّه لا تقبل إلا شهادة العدل، ولمَّا ثبت ذلك، وجب متى لم تُعرفْ عدالةُ المخبر والشاهد أنْ يُسألَ عنهما ويُستخبرَ عن أحوالهما أهل المعرفة بهما، إذ لا سبيل إلى العلم بما هما عليه إلا بالرجوع إلى قول من كان بهما عارفاً في تزكيتهما، فدلّ على أنَّه لا بد منه.

٥٩ ـ أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر الهاشمي، قال: حدثنا

= أبي أسامة كما في «بغية الباحث» (٧٤٧) إلا أنه قال: رفعه.

(١) لم يذكر ناشر (م) التنوين فكانت الكلمة مشكلة.

(٢) في (غ): «لنا». (٣) في (م): «يسأل» خطأ.

(٤) أخرجه: المصنف في «الجامع» عقيب (١٢٧٢)، قال: أخبرنا محمد بن الحسين القطان، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: حدثنا أبو بكر الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه: الشافعي في «مسنده» (١٨١٣) بتحقيقي وفي «الأم»، له ٦/ ١٠٤ وفي ط. الوفاء ٧/ ٢٥٦، ومسلم في «مقدمة صحيحه» ١/ ١٢ ـ ١٣، والفسوي في «المعرفة» ١/ ٣٠٧ ـ ٣٠٨، والبيهقي في «المعرفة» ١/ ٨٠ ط. العلمية و(١٥٤) ط. الوعي. وفي «المناقب»، له ٢/ ٣٢.

محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي، قال: حدثنا أبو داود[١] سليمان بن الأشعث، قال: حدثنا أبو كامل، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا خالد ـ يعني: الحذاء ـ عن عكرمة، عن ابن عباس: أنَّ ماعز بن مالك أتى النبيَّ ﷺ، فقال: إنَّه زنى، فأعرض عنه، فأعاد عليه مراراً، فأعرض عنه، فسأل قومه: «**أمجنون هو؟**»، فقالوا: ليس به بأس. قال: «**أفعلت بها؟**»، قال: نعم. فأمر به أنْ يرجم، فانطلق به فرُجم، ولم يصلِّ عليه»[٢].

وقد أخبر النبيُّ ﷺ بأنَّ في أمته ممن يجيء بعده كذَّابين، فحَذَّر منهم، ونهى عن قَبول رواياتهم، وأعلمنا أنَّ الكذب عليه ليس كالكذب على غيره، فوجب بذلك النظر في أحوال المحدِّثين، والتفتيش عن أمور الناقلين؛ احتياطاً للدين وحفظاً للشريعة من تلبيس الملحدين.

٦٠ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس، قال: حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود[٣] وهو

---

(١) في «سننه» (٤٤٢١).

(٢) **صحيح**.
أخرجه: عبد الرزاق (١٣٣٤٤)، وابن أبي شيبة (٢٩٠٥٣)، وأحمد ١/ ٢٣٨ و٣١٤، وعبد بن حميد (٥٧١)، والبخاري ٨/ ٢٠٧ (٦٨٢٤)، وأبو داود (٤٤٢٥) و(٤٤٢٦) و(٤٤٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٦٩) و(٧١٧٣) ط. العلمية و(٧١٣٠) و(٧١٣١) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ١٤٢ وفي ط. العلمية (٤٧٥٨)، والطبراني في «الكبير» (١١٩٣٦) و(١١٩٤٥) و(١٢٣٠٤) وفي «الأوسط»، له (٤٥٥٦) كلتا الطبعتين، والدارقطني ٣/ ١٢١ ـ ١٢٢ ط. العلمية و(٣٢٢٥) و(٣٢٢٦) ط. الرسالة، والبيهقي ٨/ ٢٢٦، والبغوي (٢٥٨٦)، وعبارة: «ولم يصل عليه» وردت في رواية أبي داود المثبتة، وعند الطبراني (١١٩٤٥) وفي «الأوسط».
ومما يدل على أنه صلى عليه قول ابن حجر في «فتح الباري» ١٢/ ١٦٠ عقب (٦٨٢٠): «وهو في السنن لأبي قرة من وجه آخر عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف في قصة ماعز، قال: فقيل يا رسول الله: أتصلي عليه؟ قال: «**لا**» قال: فلما كان من الغد، قال: «**صلوا على صاحبكم**» فصلى عليه رسول الله ﷺ والناس. فهذا الخبر يجمع الاختلاف، فيحمل رواية النفي على أنه لم يصلِ عليه حين رجم، ورواية الإثبات على أنه ﷺ صلى عليه في اليوم الثاني».

(٣) في «مسنده» (٣١).

الطيالسي، قال: حدثنا جرير بن حازم، قال: حدثنا عبد الملك بن عُمير[١]، عن جابر بن سمرة، قال: خطبنا عمر بن الخطاب بالجابية[٢]، فقال: قام فينا رسول الله ﷺ مقامي فيكم، فقال: **«أكرمُوا أَصْحَابي، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُم، ثُمَّ الذينَ يَلُونَهُم، ثُمَّ يَفشُو الكَذِبُ حتى يَحلِفَ الرجُلُ وَلم[٣] يُستَحلَف، وَيَشهَدُ وَلم يُستَشهَد»**[٤].

٦١ ـ أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرىء، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، قال: حدثنا معاذ بن المثنى[٥]، ح.

وأخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا عبد الرحمٰن بن سيماء المجبر، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى البرتي، قالا[٦]: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن سماك، عن جابر بن سمرة،

---

(١) عبد الملك بن عُمير بن سُويد اللخمي الكوفي، تغير حفظه وربما دلّس، قال أبو حاتم: صالح الحديث ليس بالحافظ، وقال النسائي وغيره: ليس به بأس. «التقريب» (٤٢٠٠).

(٢) الجابية: بكسر الباء وياء خفيفة، قرية من أعمال دمشق، يقال لها جابية الجولان. «مراصد الاطلاع» ١/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥.

(٣) في (ج) و(ش) و(هـ): «ولا».

(٤) **إسناده ضعيف**؛ لاضطراب عبد الملك بن عمير فيه كما بينه الإمام الدارقطني في «العلل» ٢/ ١٢٢ (س ١٥٥) على أن المتن صحيح من غير هذا الوجه.
أخرجه: المصنف في «تأريخ بغداد» ٢/ ٨١٧ و٤/ ٣١٨ و٦/ ٥٧ وفي ط. الغرب ٢/ ٥٨١ ـ ٥٨٢ و٥/ ٥٢١ ـ ٥٢٢ و٦/ ٥٦٥ من طرق عن عمر.
وأخرجه: عبد الله بن المبارك في «مسنده» (٢٥٦)، والطيالسي (٣١)، وأبو عبيد في «الخطب والمواعظ» (١٣٣)، والحميدي (٣٢)، وأحمد ١/ ١٨ و٢٦، وعبد بن حميد، وابن ماجه (٢٣٦٣)، والترمذي (٢١٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢١٩) ط. العلمية و(٩١٧٥) و(٩١٨٢) ط. الرسالة، وأبو يعلى (١٤١) و(١٤٢) و(١٤٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ١٥٠ وفي ط. العلمية (٥٩٨٠) وفي «شرح المشكل»، له (٣٧١٨) و(٣٧١٩)، وابن حبان (٤٥٧٦) و(٥٥٨٦) و(٦٧٢٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٦٥٩) و(٢٩٢٩) و(٦٤٨٣) ط. العلمية و(١٦٨٠) و(٢٩٥٠) و(٦٤٨٣) ط. الحديث وفي «الصغير»، له (٢٣٧)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٨٦) و(١٠٨٧).

(٥) في (م): «المثني» بالياء خطأ.

(٦) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «قال».

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إِنَّ بَينَ يَدَي السَّاعَةِ كَذَّابِينَ**»، قال أخي[(١)]: وسمعت جابراً يقول: قال رسول الله ﷺ: «**فَاحْذَرُوهُمْ**»[(٢)].

٦٢ ـ أخبرنا علي بن القاسم بن الحسن البصري، قال: حدثنا علي بن إسحاق المادراني، قال: حدثنا جعفر بن محمد الصائغ، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن حفص، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، قال: حدثنا صدقة بن المثنى، قال: حدثنا رياح بن الحارث، قال: كنَّا في المسجد الأكبر بالكوفة، والمغيرة بن شعبة على سرير، إذ جاء سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، قال: فأوسع له المغيرة عند رجليه على السرير. فقال سعيد بن زيد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إِنَّ كَذِباً عَلَيَّ لَيسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»[(٣)].

---

(١) القائل: سماك بن حرب.

(٢) **صحيح**.
أخرجه: المصنف في «تأريخ بغداد» ١/ ١٨٦ وفي ط. الغرب ١/ ٤٥٠.
وأخرجه: الطيالسي (٧٥٥) و(١٢٧٧)، وابن أبي شيبة (٣٨٥٦٢)، وأحمد ٥/ ٨٦ و٨٨ و٨٩ و٩٠ و٩٢ و٩٥ و٩٦ و١٠٠ و١٠١ و١٠٦ و١٠٧، ومسلم ٨/ ١٨٨ (٢٩٢٣) (٨٣)، وعبد الله بن أحمد في «زياداته على المسند» ٥/ ٩٥و٩٦، وأبو يعلى (٧٤٤٢) و(٧٤٧٦)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٧٩ (٢٥٥٨)، والطبراني في «الكبير» (١٨٩٨) و(١٩٣٥) و(١٩٦٩) و(١٩٧٨) و(١٩٨٨) و(٢٠٤١)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٨٠. وسيأتي عند الحديث (٢٠٠).

(٣) **صحيح**.
أخرجه: البزار كما في «كشف الأستار» (٢٠٧) و(٢٠٨)، وأبو يعلى (٩٦٦)، وابن عدي في«مقدمة الكامل» ١/ ٨٦، وابن الجوزي في «مقدمة الموضوعات» ١/ ٦٤ ط. الفكر و(٧٢) ط. أضواء السلف، وأبو نعيم في «مقدمة المستخرج» (٢٤).
والحديث صحيح متواتر.
وقد ورد عن عدة من الصحابة ﷺ منهم:
جابر بن عبد الله، عند ابن أبي شيبة (٢٦٦٥٤)، وأحمد ٣/ ٣٠٣، والدارمي (٢٣١)، وابن ماجه (٣٣)، وأبي يعلى (١٨٤٧).
وخالد بن عرفطة، عند ابن أبي شيبة (٢٦٦٤٦)، وأحمد ٥/ ٢٩٢، والبزار كما في «كشف الأستار» (٢١٣)، والخطيب في «تأريخ بغداد» ٨/ ٦٩ وفي ط. الغرب ٨/ ٦١٨. =

٦٣ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر محمد بن عمر الداودي، قال: أخبرنا علي بن عمر الحافظ، قال: حدثنا محمد بن مَخْلد، قال: حدثنا محمد بن غالب تمتام، قال: سمعت عمراً الناقد، يقول: «دين محمد ﷺ لا يحتمل

= وزيد بن أرقم، عند ابن أبي شيبة (٢٦٦٥٩)، وأحمد ٤/ ٣٦٧، والبزار كما في «كشف الأستار» (٢١٧).

وأبو سعيد الخدري، عند ابن أبي شيبة (٢٦٦٥٠) و(٢٦٦٥١)، وأحمد ٣/ ٣٩ و٤٤ و٤٦ و٥٦، ومسلم ٨/ ٢٢٩ (٣٠٠٤) (٧٢)، وأبي يعلى (١٢٠٩) و(١٢٢٩)، والخطيب في «تأريخ بغداد» ٢/ ١٨٤و١٩٢ و١١/ ٥١٩ وفي ط. الغرب ٢/ ٥٧٧ و٥٩٠ و١٣/ ٦٦.

وسلمة بن الأكوع، عند أحمد ٤/ ٤٧، والبخاري ١/ ٣٨ (١٠٩).

وابن عباس، عند ابن أبي شيبة (٢٦٦٥٦)، وأحمد ١/ ٢٩٣ و٣٢٣ و٣٢٧، والدارمي (٢٣٢)، والترمذي (٢٩٥١)، وأبي يعلى (٢٣٣٨) و(٢٧٢١)، والطبراني في «الكبير» (١٢٣٩٢) و(١٢٣٩٣) و(١٢٣٩٤)، والقضاعي في «مسنده» (٥٥٤)، والبغوي (١١٧).

وعبد الله بن عمرو، عند ابن أبي شيبة (٢٦٦٤٤)، وأحمد ٢/ ١٧١.

وابن مسعود، عند ابن أبي شيبة (٢٦٦٤١)، وأحمد ١/ ٤٠٢ و٤٠٥ و٤٥٤، والترمذي (٢٦٥٩)، والبزار كما في «كشف الأستار» (٢٠٩)، والخطيب في «تأريخ بغداد» ١/ ٢٦٥ و٣/ ٥٠ و٤/ ٢٦٣ و١٣/ ٤٦٩ و١٤/ ٣٠٧ وفي ط. الغرب ٢/ ٨٢ و٤/ ٨١ و٥/ ٤٣٥ و١٥/ ٦٠٩ و١٦/ ٤٥٢.

وعقبة بن عامر، عند أحمد ٤/ ١٥٦.

وعلي بن أبي طالب، عند ابن أبي شيبة (٢٦٦٤٩)، وأحمد ١/ ٧٨و١٣٠، والبزار (٨٦٧)، وأبي يعلى (٤٩٦) و(٥٨٨).

ومعاوية بن أبي سفيان، عند أحمد ٤/ ١٠٠.

ويعلى بن مرة، عند الدارمي (٢٣٤).

والمغيرة بن شعبة، عند ابن أبي شيبة (٢٦٦٥٧)، والبخاري ٢/ ١٠٢ (١٢٩١)، ومسلم ١/ ٨ (٤) (٤).

وأبو هريرة، عند ابن أبي شيبة (٢٦٦٥٤)، وأحمد ٢/ ٤١٣، والدارمي (٥٩٣)، والبخاري ١/ ٣٨ (١١٠) و٨/ ٥٤ (٦١٩٧)، ومسلم ١/ ٨ (٣) (٣)، والبزار كما في «كشف الأستار» (١٩٤).

وقد رواها جميعها، ابن الجوزي في «مقدمة الموضوعات» ١/ ٥٥ ـ ٩٣ ط. الفكر و(٤١) ـ (٢١٢) ط. أضواء السلف، وبسط الكلام في تخريجها اللكنوي في «الآثار المرفوعة» ١/ ٢١ ـ ٣٦.

الدنس، يعني: الكذب»[١].

٦٤ ـ أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي الحافظ[٢]، قال: حدثنا أحمد بن علي المدائني، قال: حدثنا أبو أمية[٣]، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، أو قال: حدثني صاحب لي، عن حماد بن زيد، عن جعفر بن سليمان، قال: سمعت المهديَّ يقول: «أقرَّ عندي رجلٌ من الزنادقةِ أنَّه وضعَ أربعمئة حديثٍ، فهي تجولُ في أيدي النَّاسِ»[٤].

٦٥ ـ أخبرنا أبو منصور محمد بن عيسى الهمذاني، قال: حدثنا صالح بن أحمد التميمي الحافظ، قال: سمعت أبا بكر محمد بن علي الصيدلاني ابن أخت إبراهيم بن الحسين، يقول: سمعت إبراهيم بن الحسين خالي[٥]، يقول: كنَّا على باب عفان أنا وأحمد ويحيى بن معين وأبو خيثمة وعدّ جماعة، فجاء غلام، فقال ليحيى بن معين: انظر إلى هذا الحديث الموضوع. فقال يحيى: «إنَّ للعلم شباباً ينتقدون العلم»[٦].

٦٦ ـ أخبرنا محمد بن عيسى، قال: حدثنا صالح، قال: حدثنا

(١) لم نقف عليه، فيما بين أيدينا من مصادر.

(٢) «الكامل» ١/ ٢٥٨.

(٣) محمد بن إبراهيم بن مسلم الخُزاعي، أبو أمية الطَّرسوسي، بغدادي الأصل، مشهور بكنيته صدوقٌ صاحب حديث يَهِمُ. «التقريب» (٥٧٠٠).

(٤) أخرجه: ابن الجوزي في «مقدمة الموضوعات» ١/ ٣٧ ـ ٣٨ ط. الفكر و(٥) المقدمة ط. أضواء السلف من طريق المصنف.

(٥) أبو بكر محمد بن علي الصيدلاني لم أقف على ترجمته، وخاله هو الإمام الحافظ الثقة، العابد، أبو إسحاق، إبراهيم بن الحسين بن علي الهمذاني الكسائي، يعرف بابن ديزيل وكان يلقب بداية عفَّان لملازمته له، ويلقب بسيفنة، وسِيفنة طائر ببلاد مصر، لا يكاد يحط على شجرة إلا أكل ورقها حتى يعريها، فكذلك كان إبراهيم إذا ورد على شيخ لم يفارقه حتى يستوعب ما عنده، «سير أعلام النبلاء» ١٣/ ١٨٤ ـ ١٨٥، وله ترجمة جيدة في «تأريخ دمشق» ٦/ ٣٢٥ ـ ٣٢٨.

(٦) لم نقف عليه فيما بين أيدينا من مصادر.

الحسين بن علي، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن محمد وهو الرازي الحنظلي، قال: حدثنا أبي، قال: أخبرني عبدة بن سليمان، قال: قيل لابن المبارك: هذه الأحاديث المصنوعة، قال: «يعيش لها الجهابذة»[1].

باب وجوب تعريف المزكي ما عنده من حال المسؤول عنه

٦٧ ـ أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد المتوثي[2]، قال: حدثنا أبو سَهْل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطّان، قال: حدثنا محمد بن غالب، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا صدقة بن موسى الدقيقي، قال: حدثنا مالك بن دينار، عن عطاء، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ يَعلَمُهُ فَكَتَمَهُ، أُلجِمَ يومَ القِيامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»**[3].

٦٨ ـ أخبرنا[4] الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا أحمد بن كامل القاضي، قال: حدثنا أحمد بن عبيد الله بن إدريس، قال: حدثنا يزيد بن

---

(١) أخرجه: ابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» ١/ ٣١١، وابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ١٩٢، وابن عبد البر في مقدمة «التمهيد» ١/ ٦٠، وذكره ابن الجوزي في «مقدمة الموضوعات» ١/ ٤٦ ط. الفكر و(٢٢) المقدمة ط. أضواء السلف، ونقله الباجي في «التجريح والتعديل» ١/ ٢٩١.

(٢) في (م): «المتوثى» خطأ.

(٣) **حديث صحيح.**
أخرجه: الطيالسي (٢٥٣٤)، وأحمد ٢/ ٢٦٣ و٣٠٥ و٣٤٤ و٣٥٣ و٤٩٥، وأبو داود (٣٦٥٨)، وابن ماجه (٢٦١) و(٢٦٦)، والترمذي (٢٦٤٩)، وأبو يعلى (٦٣٨٣)، وابن حبان (٩٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٣١١) (٣٣٢٢) و(٣٥٢٩) و(٤٨١٥) و(٧٥٣٢) كلتا الطبعتين وفي «الصغير»، له (١٥٤) و(٣٠٧)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٢١ و١٤٢ و٤٦٨، والحاكم ١/ ١٠١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٣٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٧٤٣) و(١٧٤٥) و(١٧٤٦)، وابن عبد البر في «الجامع» (١)، والبغوي (١٤٠)، وابن الجوزي في «العلل» (١٣٢) و(١٤٠).

(٤) في (غ): «أخبرناه».

هارون، قال: أخبرنا الحجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ[(١)] يَعلَمُهُ فَكتَمَهُ، جِيءَ بهِ يَومَ القِيامةِ مُلجَماً بِلجامٍ مِنْ نارٍ»**[(٢)].

وقد أنْكر قوم لم يتبحَّروا في العلم قول الحفاظ من أئمتنا وأولي المعرفة من أسلافنا: أنَّ فلاناً الراوي ضعيف وفلاناً غير ثقة، وما أشبه هذا من الكلام، ورأوا ذلك غيبة لمن قيل فيه إنْ كانَ الأمر على ما ذكره القائل، وإنْ كان الأمر على خلافه[(٣)] فهو بهتان[(٤)].

واحتجوا بالحديث الذي:

٦٩ ـ أخبرناه أبو حازم عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدويي الحافظ بنيسابور، قال: أخبرنا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن علي بن زياد

---

(١) في (غ) و(م): «من سئل علماً».

(٢) **هذا الإسناد ضعيف**؛ لعنعنة الحجاج بن أرطاة.
أخرجه: المصنف في «تأريخ بغداد» ٢/ ٢٦٨ وفي ط. الغرب ٣/ ٧٢.
وأخرجه: ابن أبي شيبة (٢٦٨١٣)، وأحمد ٣/ ٢٩٦ و٤٩٩ و٥٠٨، وابن عبد البر في «الجامع» (٢) من طريق الحجاج، به.

(٣) في (م): «خلافة» خطأ.

(٤) قال النووي في شرحه لصحيح مسلم ٨/ ٣١٧ عقب (٢٥٨٩): «تباح الغيبة لغرض شرعي، وذلك لستة أسباب:
أحدها: التظلم، فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما...
الثاني: الاستغاثة على تغيير المنكر ورد العاصي إلى الصواب...
الثالث: الاستفتاء بأن يقول للمفتي: ظلمني فلان...
الرابع: ـ وهو مقصودنا ـ تحذير المسلمين من الشر، وذلك من وجوه منها: جرح المجروحين من الرواة، والشهود، والمصنفين، وذلك جائز بالإجماع، بل واجب؛ صوناً للشريعة، ومنها الإخبار بعيبه عند المشاورة.. نصيحة لا بقصد الإيذاء والإفساد...
الخامس: أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته؛ كالخمر...
السادس: التعريف، فإذا كان معروفاً بلقب كالأعمش والأعرج والأزرق والقصير والأعمى والأقطع ونحوها جاز تعريفه به، ويحرم ذكره به تنقصاً، ولو أمكن التعريف بغيره كان أولى، والله أعلم».

السِّمِّذي[١]، قال: أخبرنا محمد بن إبراهيم البوشَنْجي، قال: حدثنا أمية بن بِسْطام، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا رَوْح بن القاسم، عن العلاء بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ سُئِلَ: ما الغيبةُ؟ فقال: **«ذِكْرُكَ أخاكَ بِمَا يَكْرَهُ»**، قال: أفرأيت إنْ كان في أخي ما أقول؟ قال: **«إنْ كانَ في أخيكَ ما تقولُ فَقَدِ اغْتَبتَهُ، وإنْ لَم يَكُنْ فيهِ ما تَقُولُ فَقَدْ بَهتَّهُ»**[٢].

وقال قائلهم في ذلك شعراً.

٧٠ ـ أنشدنيه عبد العزيز بن أبي الحسن القِرْمِيسِينيّ[٣]، قال: أنشدنا أبو بكر محمد بن أحمد المفيد، قال: أنشدني الحسن بن علي الباغاني من أهل المغرب، قال: «أنشدني بكر بن حماد الشاعر المغربي لنفسه، قال[٤]:

أَرَى الخَيْرَ في الدُّنيا يَقِلُّ كَثِيرُهُ ... وَيَنقُصُ نَقصاً والحَدِيثُ يَزِيدُ

فَلَو كَانَ خَيراً كَانَ كَالخَيْرِ كُلِّهِ ... وَلَكِنَّ شَيطانَ الحديثِ مَرِيدُ

---

(١) بكسر السين المهملة وكسر الميم المشددة، وقيل: بفتحها، وفي آخرها الذال المعجمة. هذه النسبة إلى السمذ، وهو نوع من الخبز الأبيض الذي تعمله الأكاسرة والملوك. «الأنساب» ٣/ ٥٤.

(٢) **صحيح.**
أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٥٩٣٠)، وأحمد ٢/ ٢٣٠ و٣٨٤ و٣٨٦ و٤٥٨، والدارمي (٢٧١٤)، ومسلم ٨/ ٢١ (٢٥٨٩) (٧٠)، وأبو داود (٤٨٧٤)، والترمذي (١٩٣٤)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥١٨) ط. العلمية و(١١٤٥٤) ط. الرسالة، وأبو يعلى (٦٤٩٣) و(٦٥٣٢)، والطبري في «تفسيره» (٢٤٥٨١)، وابن حبان (٥٧٥٨) و(٥٧٥٩)، وتمام في فوائده كما في «الروض البسام» (١١٣٠)، والبيهقي ١٠/ ٢٤٧ وفي«شعب الإيمان» (٦٧١٩) وفي «الآداب» له (١٣٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ٣٣٧ ـ ٣٣٨، والبغوي (٣٥٦٠) و(٣٥٦١)، والذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٤٤٢ ـ ٤٤٣.

(٣) بكسر القاف وسكون الراء وكسر الميم والسين المهملة المكسورة بين اليائين الساكنتين آخر الحروف والنون في آخرها. هذه النسبة إلى قِرْمِيسِين، وهي بلدة بجبال العراق ويقال لها: كرمان شاهان. «الأنساب» ٤/ ٤١ وانظر: «مراصد الاطلاع» ٣/ ١٠٨١.

(٤) لم ترد في (غ) و(م).

وَلابْنِ مَعِينٍ في الرِّجَالِ مَقَالَةٌ سَيُسأَلُ عَنها والمليكُ شَهيدُ
فَإنْ تَكُ حقّاً فهي في الحُكمِ غيبةٌ وإنْ تَكُ زُوراً فالقِصاصُ شَديدُ(١)(٢)

٧١ ـ وأخبرنا أبو القاسم رضوان بن محمد بن الحسن الدينَوَري، قال: سمعت أحمد بن محمد بن عبد الله النيسابوري، يقول: سمعت أبا الحسن علي بن محمد البخاري، يقول: سمعت محمد بن الفَضْل العباسي، يقول: كنَّا عند عبد الرحمٰن بن أبي حاتم وهو إذا(٣) يقرأ علينا كتاب «الجرح والتعديل»، فدخل عليه يوسف بن الحسين الرازي، فقال له: يا أبا محمد، ما هذا الذي تقرؤه على الناس؟ فقال: كتاب صنّفته في الجرح والتعديل. فقال: وما الجرح

---

(١) لم نقف على ترجمة للشاعر ولا على شعره.
أخرجه: الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» ص:١٢٣ ـ ١٢٤ قال: أنشدناه أبو بكر أحمد ابن محمد بن غالب الخوارزمي، ولم يسم قائله، به. ولم يسم الشاعر، وأسندها ابن عبد البر في «الجامع» (١٩٣٩).

(٢) قال ابن عبد البر في جامعه: «قد ردّ هذا القول على بكر بن حماد جماعة نظماً. . » منهم أبو الأصابع عبد السلام بن يزيد بن غياث الإشبيلي في ستة وعشرين بيتاً أولها:
تبارك من لا يعلمُ الغيبَ غيره ومَن بطشه بالمعتدين شديدُ
تعرضت يا بكر بن حماد خطة بأمثالها في الناس شاب وليدُ
ومنهم أبو علي بن ملولة القيرواني في قوله:
ولابن معين في الرجال مقالة تقدمه فيها شريك ومالك
وأحمد بن عصفور في قوله:
أجل إن حكم الله في الخلق سابق وما لامرىء عما يحكم محيدُ
وقال التلمساني في «نفح الطيب» ٦/١٠٧ ـ ١٠٨: «ولما تعرض بعض من لا يبالي بما ارتكب أصحاب الحديث بقوله» وذكر هذه الأبيات. ثم قال: «أجابه الإمام أبو عبد الله الحميدي بقصيدة طويلة منها:
وإني إلى إبطال قولك قاصدٌ ولي من شهادات النصوص جنودُ
إذا لم يكن خيراً كلام نبينا لديك فإن الخير منك بعيدُ
وأقبح شيء أن جعلت لما أتى عن الله شيطاناً وذاك شديدُ
وما زلت في ذكر الزيادة معجباً بها تبدئ التلبيس ثم تعيدُ
كلام رسول الله وحيٌ ومن يرم زيادة شيء فهو فيه عنيدُ

(٣) في (م) و(هـ): «إذاً»، وفي «تاريخ دمشق»: «ذا» والصواب كما في «الجامع»؛ لأن السياق مستقيم بغيرها.

والتعديل؟ فقال: أُظهر أحوال أهل العلم من كان منهم ثقة أو غير ثقة. فقال له يوسف بن الحسين: استحييت لك يا أبا محمد، كم من هؤلاء القوم قد حطوا رواحلهم في الجنَّةِ منذ مئة سنة ومئتي سنة، وأنت تذكرهم وتغتابهم على أديم الأرض، فبكى عبد الرحمٰن، وقال: يا أبا يعقوب، لو سمعت هذه الكلمة قبل تصنيفي هذا الكتاب، لما صنّفته(١).

قلت: وليس الأمر على ما ذهبوا إليه؛ لأنَّ أهل العلم أجمعوا على أنَّ الخبر لا يجب قَبوله إلا من العاقل الصدوق المأمون على ما يخبر به، وفي ذلك دليل على جواز الجرح لمن لم يكن صدوقاً في روايته، مع أنَّ سُنّةَ رسول الله ﷺ قد وردت مُصرِّحةً بتصديق ما ذكرنا وبضد قول مَنْ خالفنا.

٧٢ ـ أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رزق البزاز، وأبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران السُّكري، قالا: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفّار، قال: حدثنا زكريا بن يحيى المروزي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن المنكدر، سمع عروة بن الزبير يقول: حدثتنا عائشة: أنَّ رجلاً استأذن على النَّبيِّ ﷺ، فقال: «**ائذَنُوا لَهُ، فَبِئْسَ رَجُلُ العَشِيرِ أو بِئْسَ رَجُلُ العَشِيرَةِ**»، فَلَمّا دَخَلَ أَلانَ لهُ القَولَ. قالتْ عائشةُ: يَا رسولَ اللهِ، قُلْتَ لهُ الذي قُلْتَ، فَلمّا دَخَلَ أَلَنْتَ لَهُ القَولَ. قالَ: «**يَا عَائِشَةُ، إنَّ شَرَّ النّاسِ مَنْزِلَةً يَومَ القِيَامةِ مَنْ وَدَعَهُ أو تَرَكَهُ النّاسُ؛ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ**»(٢).

---

(١) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٦٢٤) قال: أخبرنا أبو علي عبد الرحمٰن بن محمد بن أحمد بن فضالة النيسابوري، قال: سمعت أبا الربيع محمد بن الفضل البلخي يقول: سمعت أبا بكر محمد بن مهرويه بن سنان الرازي يقول: سمعت علي بن الحسين بن الجنيد يقول: سمعت يحيى بن معين... بنحوه. ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه» ٣٧/٢٤٦.

(٢) **صحيح.**
أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ١٦/٣١٣ ط. الغرب قال: أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن جعفر الجوزي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، قال: حدثنا أبو عقيل الأسدي، قال: حدثنا أبو أسامة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة، قالت: جاء رجل يستأذن على =

ففي قول النَّبيِّ ﷺ للرجل: «بِئْسَ رَجُلُ العَشِيْرَةِ»، دليل على أنَّ إِخبَارَ المُخْبِرِ بما يكون في الرجل من العيب على ما يوجب العلم والدين من النصيحة للسائل ليس بغيبة، إذ لو كان ذلك غيبة لما أطلقه النبيُّ ﷺ، وإنَّما أراد ﷺ بما ذكره[1] فيه والله أعلم، أن يبين[2] للناس الحالة المذمومة منه وهي الفحش فيجتنبوها، لا أنَّه أراد الطعن عليه والثلب له. وكذلك أئمتنا في العلم بهذه الصناعة إنما أطلقوا الجرح فيمن ليس بعدل؛ لئلا يتغطَّى أمره على من لا يخبره، فيظنه من أهل العدالة فيحتج بخبره، والإخبار عن حقيقة الأمر إذا كان على الوجه الذي ذكرناه لا يكون غيبة. ومما يؤيد ذلك حديث فاطمة بنت قيس الذي:

٧٣ ـ أخبرناه عبد الرحمٰن بن عبيد الله الحُرْفي[3]، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي، قال: حدثني إسحاق بن الحسن الحربي، قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القَعْنبي، عن مالك، ح.

وأخبرناه الحسن بن أبي بكر، واللفظ لحديثه، قال: أخبرنا أحمد بن

= النبي ﷺ، فقال: «**بئس أخو العشيرة**»، فدخل على النبي ﷺ فبشّ له. قالت عائشة: فقلت له في ذلك، فقال: «**يا عائشة، إن الله لا يحب الفحش ولا التفحش**».

وأخرجه معمر في «جامعه» (٢٠١٤٤)، والطيالسي (١٤٥٥)، والحميدي (٢٤٩)، وابن راهويه (٨٣٢) و(٨٣٣) و(١٧٩٢)، وأحمد ٦/ ٣٨، وعبد بن حميد (١٥١١)، والبخاري ٨/ ١٥ (٦٠٣٢) و٢٠ ـ ٢١ (٦٠٥٤) و٨/ ٣٨ (٦١٣١)، وفي «الأدب المفرد»، له (١٣١١)، ومسلم ٨/ ٢١ (٢٥٩١) (٧٣)، وأبو داود (٤٧٩١)، والترمذي (١٩٩٦) وفي «الشمائل»، له (٣٥٠) بتحقيقي، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢١٩)، وابن حبان (٤٥٣٨) و(٥٦٩٦) وفي «المجروحين»، له ١/ ١٧ ـ ١٨، والطبراني في «الأوسط» (٧٦١٨) كلتا الطبعتين، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٩)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص:١٦٣ ط. العلمية و(٤٢٢) ط. ابن حزم، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٣٣٥، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٢٤)، والبيهقي ١٠/ ٢٤٥ وفي «الآداب» (٢٠٣) وفي «شعب الإيمان»، له (٨١٠١)، والبغوي (٣٥٦٣).

(١) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «ذكر».

(٢) في (ش) و(هـ): «بئس».

(٣) وكذلك الحَربي. انظر: «السير» ١٧/ ٤١١.

محمد بن عبد الله القطان، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق[١] القاضي، قال: حدثنا أبو مصعب[٢]، قال: حدثنا مالك بن أنس[٣]، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن فاطمة بنت قيس: أنَّ أبا عمرو بن حفص طلّقها البتّةَ وهو غائبٌ بالشام، فأرسلَ إليها وكيله بشعير، فتسخَّطته. فقال: واللهِ ما لكِ علينا من شيء، فجاءتْ رسولَ اللهِ ﷺ فذكرتْ ذلك له، فقال: «**لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ**»، وأَمرَها أنْ تَعتدَّ في بيتِ أمِّ شريك، ثم قال: «**تلك**[٤] **امرأةٌ يَغشاها أَصحابي، اعتدِّي عِنْدَ ابنِ أُمِّ مَكتوم؛ فإنَّه رَجُلٌ أعمى، تضعينَ ثِيابَكِ فإذا حَلَلتِ فآذنيني**».

قالتْ: فَلمّا حَللتُ ذَكرتُ لهُ أنَّ مُعاويةَ بنَ أبي سُفيانَ وأبا جهم خطباني، فقال رسولُ الله ﷺ: «**أَمّا أَبو جَهْمٍ فَلَا يَضعُ عَصاهُ عَنْ عَاتقِهِ، وَأَمّا مُعاويةُ فَصُعلُوكٌ لا مَالَ لَهُ، انكِحي أُسامةَ بنَ زيدٍ**»، قالت: فَكَرهتُهُ، ثم قالَ: «**انكِحي أُسامةَ بنَ زيدٍ**»، فَنكحتُهُ فجعلَ اللهُ فيه خيراً كثيراً واغتبطتُ بهِ[٥].

---

(١) من قوله: «أخبرناه الحسن بن أبي بكر» إلى هنا سقط كله من (م).

(٢) في روايته «للموطأ» (١٦٦٥).

(٣) ورواية سويد بن سعيد (٣٦٣)، ورواية الليثي (١٦٩٧).

(٤) في (ج) و(ش) و(هـ): «إنها».

(٥) **صحيح**.
أخرجه: المصنف في «تأريخ بغداد» ٩/ ٨٧ ـ ٨٨ وفي ط. الغرب ١٠/ ١٢٤.
وأخرجه: الشافعي في «الرسالة» (٨٥٥) بتحقيقي وفي «المسند»، له (١٣١٥) و(١٣٢٠) بتحقيقي، والطيالسي (١٦٤٥)، وعبد الرزاق (١٢٠٢١) و(١٢٠٢٢)، وسعيد بن منصور في «سننه» (١٣٥٦)، وابن أبي شيبة (١٨٨٧٢)، وأحمد ٦/ ٤١٢ و٤١٣ و٤١٤ و٤١٥ و٤١٦، والدارمي (٢١٧٧)، ومسلم ٤/ ١٩٥ (١٤٨٠) (٣٦) و(٣٧) و(٣٨) و(٣٩) و١٩٦ (١٤٨٠) (٤٠)، وأبو داود (٢٢٨٤) و(٢٢٨٥) و(٢٢٨٦) و(٢٢٨٧)، والترمذي (١١٣٥)، والنسائي ٦/ ٧٤ و٧٥ و١٤٤ و٢٠٨، وفي «الكبرى»، له (٥٣٥١) و(٥٣٥٢) و(٥٥٩٨) و(٥٧٤٠) و(٦٠٣٢) و(٩٢٤٣) ط. العلمية و(٥٣٣٢) و(٥٩٨٩) ط. الرسالة، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٦٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ٦٥ و٦٨ وفي ط. العلمية (٤٤٢٦) وفي «شرح المشكل»، له (٢٦٤٣)، وابن حبان (٤٠٤٩) و(٤٢٥٤) و(٤٢٩٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٠٩) ـ (٩٢١)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٩، =

في هذا الخبر دلالة على أنَّ إجازة الجرح للضعفاء من جهة النصيحة لتُجتنب الرواية عنهم، وَلْيُعْدَلَ عن الاحتجاج بأخبارهم؛ لأنَّ رسول الله ﷺ لما ذكر في أبي جهم أنَّه لا يضع عصاه عن عاتقه، وأخبر عن معاوية أنَّه صعلوك لا مال له، عند مشورة اسْتُشِيرَ فيها لا تتعدى المُسْتَشِير، كان ذكر العيوب الكامنة في بعض نقلة السنن التي يؤدي السكوت عن إظهارها عنهم وكشفها عليهم إلى تحريم الحلال وتحليل الحرام وإلى الفساد في شريعة الإسلام أولى بالجواز وأحق بالإظهار.

وأما الغيبة التي نهى الله تعالى عنها بقوله ﷻ: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢]، وزجر رسول الله ﷺ عنها بقوله: **«يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَم يَدخُلِ الإِيمَانُ قَلبَهُ، لَا تَغْتَابُوا المُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَورَاتِهِم»**(١)،

= وابن منده في «الإيمان» (١٠٥٨)، والحاكم ٤/ ٥٥، وأبو نعيم في «المسند المستخرج» (٣٤٩٢) ـ (٣٤٩٨)، والبيهقي ٧/ ١٣٥ و١٧٧ و١٧٨ و١٨٠ و١٨١ و٤٣٢ و٤٣٣ و٤٧١ و٤٧٢ و٤٧٣ و٤٧٤ وفي «معرفة السنن والآثار»، له (٤٦٥٨) ط. العلمية و(١٥٣٠٢) ط. الوعي، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧/ ٨٩ ـ ٩٠و٩١، والبغوي (٢٣٨٥) وفي «التفسير»، له (٢٢٣٢) هذا حديث أبي سلمة، عن فاطمة.

(١) أخرجه: أحمد ٤/ ٤٢٠ ـ ٤٢١ و٤٢٤، وأبو داود (٤٨٨٠)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (١٦٨)، وأبو يعلى (٧٤٢٣) و(٧٤٢٤)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٤٩٨)، والبيهقي ١٠/ ٢٤٧ وفي «شعب الإيمان» (٦٧٠٤) وفي «الآداب»، له (١٣٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣/ ١٧٧ (٢٢٨٦) عن أبي برزة الأسلمي.
وأخرجه: الترمذي (٢٠٣٢)، وابن حبان (٥٧٦٣)، والبغوي (٣٥٢٦) وفي «التفسير»، له (٢٠٠٧) عن عبد الله بن عمر.
وأخرجه: ابن أبي الدنيا في «الصمت» (١٦٧) وفي «الغيبة والنميمة»، له (٢٨)، وأبو يعلى (١٦٧٥)، والروياني في «مسنده» (٣٠٥)، والإسماعيلي كما في «تفسير ابن كثير» ص: ١٧٤٩، وتمام في «فوائده» كما في «الروض البسام» (١١٢٩)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٥٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٦٦٠) و(١١١٩٦) وفي «الدلائل»، له ٦/ ٢٥٦ عن البراء بن عازب.
وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (١١٤٤٤) وفي «الأوسط»، له (٣٧٧٨)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ١٧٨ عن ابن عباس.
وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (١١٥٥) وفي «الأوسط»، له (٢٩٥٧)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٥٧) عن بريدة بن الحصيب.

فهي ذكر الرجل عيوب أخيه يقصد بها الوضع منه والتنقيص[1] له والإزراء به فيما لا يعود إلى حكم النصيحة وإيجاب الديانة من التحذير عن ائتمان الخائن، وقَبول خبر الفاسق واستماع شهادة الكاذب، وقد تكون الكلمة الواحدة لها معنيان مختلفان على حسب اختلاف حال قائلها، ففي[2] بعض الأحوال يأثم قائلها، وفي حالة أخرى لا يأثم.

مثال ذلك ما:

٧٤ ـ أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله المعدَّل، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن جعفر الجوزي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن علي بن الأقمر، عن أبي حذيفة، عن عائشة: أنَّها ذَكرتْ امرأةً فقالتْ: إنها قَصيرةٌ. فقال النبي[3] ﷺ: **«اغْتَبْتِيْهَا»**[4].

---

(١) في (غ) و(م): «التنقص».

(٢) في (ج) و(ش) و(هـ): «في».

(٣) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «رسول الله».

(٤) **هذا الحديث معلول سنداً ومتناً.**

فقد تفرد بسياق هذا الحديث بهذا المتن أبو خيثمة، عن عبد الرحمٰن بن مهدي.

والحديث يدور بإسنادين ومتنين:

الاسناد الأول: ما رواه سفيان الثوري، عن علي بن الأقمر، عن أبي حذيفة، عن عائشة ﵂ قالت: ذهبت أحكي امرأة أو رجلاً عند رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: **«ما أحب أني حكيت أحداً وأن لي كذا وكذا»** أعظم ذلك.

فرواه عن سفيان:

وكيع في «الزهد» (٤٣٦) ومن طريقه أحمد ٦/١٣٦ و٢٠٦، وهناد (١١٨٩)، والترمذي (٢٥٠٣).

وتابع وكيعاً يحيى القطان عند أبي داود (٤٨٧٥)، والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (١٩٥).

وعبد الرزاق عند أحمد ٦/١٢٨، وإسحاق بن راهويه (١٥٩٦) وجاءت رواية سفيان في هذه الرواية مقروناً بمسعر.

وتابعه أيضاً أبو نعيم الفضل بن دكين عند أبي نعيم في «تأريخ أصبهان» ٢/٢٤٨.

وابن الجعد في «مسنده» (١٧٣٦) ومن طريقه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٨٥)، والبيهقي ١٠/٢٤٧ وفي «شعب الإيمان»، له (٦٧٢٠). =

٧٥ ـ وأخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفَضْل القطّان، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه النَّحوي، قال: حدثنا يعقوب بن

= وتابعه أيضاً عبد الله بن المبارك في «مسنده» (٢١) وفي «الزهد»، له (٧٤٢).
والملائي عند إسحاق بن راهويه (١٥٩٧).
سبعتهم: (وكيع، ويحيى، وعبد الرزاق، وأبو نعيم، وابن الجعد، وابن المبارك، والملائي) عن سفيان الثوري، به.
وأخرجه: الترمذي (٢٥٠٢) عن عبد الرحمٰن بن مهدي ويحيى بن سعيد (مقرونين).
أما رواية **«اغْتَبْتِيهَا»**: فقد رواها الشيباني عن حسان بن مخارق، عن عائشة ﵂ قالت: دخلت امرأة قصيرة، والنبيُّ ﷺ جالس، فقلت بإبهامي هكذا، وأشرت إلى النبي ﷺ أنها قصيرة، فقال النبي ﷺ: **«اغْتَبْتِيهَا»**.
أخرجه: ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٠٨) وفي «الغيبة والنميمة»، له (٦٩)، وهناد في «الزهد» (١١٩٠) من طريق أبي معاوية، قال: ذكر الشيباني، به.
وأخرجه: البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٣٠) من طريق أبي معاوية، عن أبي إسحاق الشيباني، به.
قال البيهقي عقبه: «هذا مرسل بين حسّان وعائشة».
وخالف عامة هؤلاء الرواة أبو خيثمة فرواه عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن علي بن الأقمر، عن أبي حذيفة، عن عائشة أنها ذكرت امرأةً قصيرة، فقال النبيُّ ﷺ: **«اغْتَبْتِيهَا»**.
أخرجه: ابن أبي الدنيا في «الغيبة والنميمة» (٧٤) وفي «الصمت»، له (٢٠٧).
فخالف أبو خيثمة الرواة بخلط إسناد الرواية الأولى مع متن الرواية الثانية، ومما يدل على تخليط أبي خيثمة أنَّ هذه الرواية رويت عن عبد الرحمٰن بنحو رواية الجماعة.
فأخرجه: أحمد ٦/ ١٨٩ ومن طريقه الخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (١٩٨).
وتابع الإمام أحمد: داود بن عمرو الضبي عند الطحاوي في «شرح المشكل» (١٠٨٠).
ومحمد بن أبي بكر عند البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٢١).
ثلاثتهم: (أحمد، وداود، ومحمد) عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان بنحو رواية وكيع وأصحابه.
بقي من مشاكل هذا الحديث أمر واحد.
فقد أخرجه: أحمد ٦/ ٢٠٦ عن وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن علي بن الأقمر، عن أبي حذيفة، عن عائشة: أنها ذكرت امرأة وقال مرة: حكت امرأة، وقالت: إنَّها قصيرة، فقال: **«اغتبتيها. ما أحب أني حكيت أحداً وإنَّ لي كذا وكذا»**، وهذه الكلمة ليست في بقية الروايات عن وكيع ولا سيما في كتابه «الزهد»، فالله أعلم.

سفيان[1]، قال: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرني شعيب، قال: وحدثنا حجاج، عن جده، عن الزهري، قال: أخبرني ابن أخي أبي رُهْم الغفاري: أنَّه سمع أبا رُهْم، وكان مِنْ أصحاب رسول الله ﷺ الذين بايعوه تحت الشجرة، يقول: «غَزوتُ معَ رسولِ اللهِ ﷺ غزوةَ تبوك... وساق الحديث إلى أنْ قال: فطفقَ رسولُ الله ﷺ يسألني عمّن تخلّفَ من بني غِفَار، فأخبرته، فقال إذ هو يسألني: **«ما فعلَ النّفرُ البِيْضُ؟»**، وقال حجاج: **«الحُمْرُ الطِّوَالُ الثِّطَاطُ»**[2]، فحدّثتُهُ بتخلُّفِهم»، فقال: **«مَا فَعلَ السُّودُ الجعدُ القِطاطُ؟»**[3]، وقال حجاج: **«القِصَارُ الذينَ لَهم نَعَمٌ بِشَبَكَةِ شَرْخٍ[4]»**[5] وذكر بقية الحديث.

فالكلمتان في القصر لفظهما واحد ومعناهما مختلف؛ لأنَّ عائشة قصدتِ العيبَ والذمَّ، ورسولَ الله ﷺ قَصدَ التعريفَ والوصفَ.

٧٦ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني[6]، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق[7]، عن معمر، عن الزهري، قال: أخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن حديث عائشة زوج النبيِّ ﷺ، حين قال لها أهل الإفك ما قالوا، فبرأها الله، وكلهم حدثني

---

(١) في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٠١ ـ ٢٠٢.

(٢) هي جمع ثط، وهو الكوسج الذي عري وجهه من الشعر إلا طاقاتٍ في أسفل حنكه. «النهاية» ١/ ٢١١.

(٣) القطاط من القَطَط: الشديد الجعودة. «النهاية» ٤/ ٨١.

(٤) شبكة شرخ: هو اسم ماء لأسلم من بني غفار، وبعضهم يقوله بالدال ـ المهملة ـ، وجاء في بعض مصادر التخريج بشظية شرخ، ينظر: «النهاية» ٢/ ٤٥٧، و«معجم البلدان» ٣/ ١٢٤.

(٥) **إسناده ضعيف** لجهالة ابن أخي أبي رهم؛ فقد انفرد بالرواية عنه الزهري.
أخرجه: معمر في «جامعه» (١٩٨٨٢)، وأحمد ٤/ ٣٤٩ و٣٤٩ ـ ٣٥٠، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٥٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٩١) و(٩٩٢)، والبزار كما في «كشف الأستار» (١٨٤٢)، وابن حبان (٧٢٥٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤١٥) و(٤١٦) و(٤١٧) و(٤١٨)، والحاكم ٣/ ٥٩٣ ـ ٥٩٤.

(٦) في «معجمه الكبير» ٢٣/ (١٣٣).

(٧) «مصنف عبد الرزاق» (٩٧٤٨).

بطائفة من حديثها، وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض وأثبت له[(١)] اقتصاصاً، وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني، وبعض حديثهم يصدق بعضاً[(٢)]، وذكروا أنَّ عائشة ﵂ زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج إلى سفر أقرع بين نسائه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله ﷺ معه... وذكر الحديث بطوله، وقالت فيه: ودعا رسولُ الله ﷺ عليَّ بن أبي طالب وأسامةَ بن زيد حين استَلْبَثَ الوحي يستشيرهما في فراق أهله. قالتْ: فأما أسامة فأشار على رسول الله ﷺ بالذي يعلم من براءة أهله، وبالذي يعلم في نفسه لهم من الود، فقال: يا رسول الله، هم أهلك ولا نعلم إلا خيراً، وأما علي فقال: لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير، وإنْ تسألِ الجاريةَ تعرفْكَ[(٣)]، قالتْ: فدعا رسولُ الله ﷺ بريرةَ، فقال: **«أَيْ بَريرةُ، هلْ رأيتِ مِنْ شَيءٍ يُريبُكِ منْ أمرِ عائشةَ؟»**، فقالتْ له بريرةُ: والذي بعثك بالحق إنْ رأَيْتُ عليها أمراً قطُّ أغمِصُهُ[(٤)] عليها أكثر منْ أنَّها جارية حديثة السن تنامُ عن عجين أهلها فتأتي الداجن[(٥)] فتأكله»[(٦)].

في استشارة النَّبيِّ ﷺ علياً وأسامة وسؤاله بريرة عما عندهم منَ العلم بأهله، بيان واضح أنَّه لم يكن ليسألهم إلا وواجب عليهم إخباره بما يعلمون

---

(١) لم ترد في مصنف عبد الرزاق ولا معجم الطبراني.

(٢) لم ترد في (غ).

(٣) في «مصنف عبد الرزاق»، و«معجم الطبراني»: «تصدقك».

(٤) أي: أعيبها به وأطعن به عليها. انظر: «النهاية» ٣/ ٣٨٦.

(٥) وهي الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم. يقال: شاة داجن. انظر: «النهاية» ٢/ ١٠٢.

(٦) **صحيح.**

أخرجه: أحمد ٦/ ١٩٤ ـ ١٩٧ و١٩٧، والبخاري ٣/ ٢١٩ (٢٦٣٧) و٣/ ٢٢٧ (٢٦٦١) و٥/ ١٤٨ ـ ١٤٩ (٤١٤١) و٦/ ٩٥ (٤٦٩٠) و٦/ ١٢٧ (٤٧٥٠) و٨/ ١٧٢ (٦٦٧٩)، ومسلم ٨/ ١١٢ ـ ١١٨ (٢٧٧٠) (٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٦٠) وفي «التفسير» (٣٨٠) وفي «عشرة النساء»، له (٤٥)، وأبو يعلى (٤٩٢٧) و(٤٩٣٣) و(٤٩٣٥)، والطبري في «تفسيره» (١٩٥٨٠)، وابن حبان (٤٢١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٣٣) و(١٤٨)، والبيهقي ٧/ ٣٠٢، والواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٠٧ ـ ٣١٠، والبغوي في «التفسير» (١٤٩٩).

من ذلك، فكذلك يجب على جميع من عنده علم من ناقل خبر أو حامل أثر ممن لا يبلغ محله في الدين محل عائشة أم المؤمنين، ولا منزلته من رسول الله ﷺ منزلتها منه بخصلة تكون منه، يضعف خبره عند إظهارها عليه أو[1] بجرحة تثبت فيه يسقط حديثه عند ذكرها عنه، أنْ يبديها لمن لا علم له به؛ ليكون بتحذير الناس إياه من الناصرين لدين الله الذابِّين الكذب عن رسول الله ﷺ، فيا لها منزلة ما أعظمها! ومرتبة ما أشرفها! وإنْ جهلها جاهل وأنكرها منكر[2].

٧٧ ـ أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر الهاشمي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن أحمد الأثرم، قال: حدثنا الحسن بن داود بن مهران، قال: حدثنا هشام الرازي، قال: حدثنا الجارود بن يزيد، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: **«أَترِعُونَ عَنْ ذِكْرِ الفَاجِرِ حَتى يعرفَهُ النّاسُ، اذْكُرُوهُ بما فِيهِ حَتى يحذرَهُ النّاسُ»**[3].

---

(١) في (ج) و(ش) و(هـ): «و». (٢) في (ش): «مفكر».

(٣) **إسناده ضعيف جداً بل موضوع**؛ فإنَّ الجارود بن يزيد النيسابوري العامري متروك.
ويروى هذا الحديث من طرق أخرى كلها ضعيفة، وقال العقيلي في «الضعفاء» ١/ ٢٠٢: «ليس له من حديث بهز أصل ولا من حديث غيره، ولا يتابع عليه»، ولعله من وضع الجارود كما قاله الدارقطني في «علله» فيما نقله عنه المناوي في «فيض القدير» ١/ ١٥٢.

ومما يثبت وضع هذا الحديث ما نقله ابن الجوزي عن الحاكم أنه قال: «وهذا أيضاً غير صحيح ولا معتمد، سمعت أبا عبد الله بن يعقوب يقول: كان أبو بكر الجارودي إذا مر بقبر جده يقول: يا أبت لو لم تحدث بحديث بهز بن حكيم لزرتك. قال الحاكم: وأنا أخشى أن يكون الجارود دخل له حديث في حديث، فقد حدث عن بهز بأحاديث مستقيمة، وقال: هذا الحديث لم يحدث به عن بهز بن حكيم محدث معتمد، وقد دخل لمحمد بن شاذل الهاشمي حديث في حديث، فحدث عن عمرو بن زرارة، عن معاذ بن معاذ، عن بهز وهو أيضاً باطل» والحديث:
أخرجه: المصنف في «تأريخ بغداد» ١/ ٣٨٢ و٧/ ٢٦٨ وفي ط. الغرب ٢/ ٢٦٢و ٨/ ٢٠٥.

وأخرجه: ابن أبي الدنيا في «الغيبة والنميمة» (٨٤) وفي «الصمت»، له (٢٢١)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٢٠٢، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٢٠، والطبراني =

٧٨ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا[(١)] أحمد بن عثمان بن يحيى الآدمي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان، قال: حدثنا جعدبة بن يحيى الليثي، قال: حدثنا العلاء بن بشر، عن سفيان، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«لَيْسَ لِفَاسِقٍ غِيْبَةٌ»**[(٢)].

٧٩ ـ أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بِشْران، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن جعفر الجوزي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، قال: حدثنا يحيى بن جعفر ـ وهو ابن أبي طالب ـ، قال: حدثنا عبد الملك بن إبراهيم الجُدي، قال: حدثنا الصَّلت[(٣)] بن طَريف، قال: قلت للحسن: الرجُلُ الفاجر المعلن بفجورِهِ ذكري له بما فيه، غيبة له؟ قال: لا ولا كرامة»[(٤)]، قال الجوزي: حدثنا يحيى بن أبي طالب، بإسناده مثله.

٨٠ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا محمد بن إسحاق

= في «الكبير» ١٩/(١٠١٠)، والهروي في «ذم الكلام» (٦٩٠)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص:١١٥، والبيهقي ١٠/٢١٠، وفي «شعب الإيمان»، له (٩٦٦٦) و(٩٦٦٧)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٣٠٠).

(١) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «حدثنا».

(٢) **هذا حديث موضوع**؛ جعدبة بن يحيى متروك الحديث.
أخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠١١)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٤٣٣ و٦/٣٧٩، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» ٤/٢٠١، والهروي في «ذم الكلام» (٦٩٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٨٥) و(١١٨٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٦٦٥)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» عقب (١٣٠٠).

(٣) الصلت بن طَريف المِعوَلي، شيخ بصري، مستور، قال ابن القطان: والصلت لا يعرف حاله. «لسان الميزان» (٣٩٣٨).

(٤) **إسناده ضعيف**؛ لجهالة الصلت بن طريف فقد وصفه ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٣/٣٨٠ (١١٢٢) بأنه لا يعرف.
أخرجه: ابن أبي الدنيا في «الغيبة والنميمة» (٩٥) و(١٠٢) وفي «الصمت»، له (٢٣٢) و(٢٣٨)، والهروي في «ذم الكلام» (٦٩٤).

الصغاني، قال: أخبرنا يحيى بن أبي بكير، قال: حدثنا الربيع بن صَبيح[(١)]، عن الحسن، قال: كان يقول: «ليسَ لأهلِ البدعةِ غيبةٌ»[(٢)].

٨١ ـ أخبرني أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز، قال: حدثنا أحمد بن سلمان[(٣)] النَّجاد، قال: حدثنا جعفر بن محمد الصائغ، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: «سألتُ شعبةَ وسفيان ومالك بن أنس وسفيان بن عيينة عن الرجل يُتَّهَمُ في الحديث أو لا يحفظه، قالوا: بَيِّنْ أمرَه للناس»[(٤)].

٨٢ ـ أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن علي السُّوذرجاني

---

(١) الربيع بن صَبيح، بفتح المهملة، السعدي البصري، صدوق سيئ الحفظ، وكان عابداً مجاهداً، ضعفه النسائي. «التقريب» (١٨٩٥).

(٢) **إسناده ضعيف**؛ لضعف الربيع بن صَبيح، لكن جاء من غير طريقه بنحوه.
أخرجه: ابن أبي الدنيا في «الغيبة والنميمة» (٨٨) وفي «الصمت»، له (٢٢٥)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢٧٩) و(٢٨٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٦٧٥).

(٣) في (م): «سليمان» وفي (ش) و(غ) و(هـ): «سلمان» وهو موافق لما في مصادر ترجمته. انظر: «تأريخ بغداد» ٥/ ٣٠٩ و«الأنساب» ٥/ ٤٠٢.

(٤) **صحيح**.
أخرجه: المصنف في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٥١٨).
وأخرجه: أحمد بن حنبل في «الجامع في العلل» ٢/ ١٤٠ (١٢٨٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٦٤ (٨٥٣) وفي «التاريخ الصغير»، له ٢/ ٢٥٧ ـ ٢٥٨، ومسلم في «المقدمة» ١/ ١٣، والجوزجاني في «أحوال الرجال» ص: ٣٦ ـ ٣٧، وأحمد في سؤالاته برواية أبي داود (١٣٤)، والترمذي في «العلل الصغير» ٦/ ٢٣١، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» ١/ ٣ ـ ٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ٣١٥ المقدمة، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٠، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٨٥٠) و(٨٥١)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ١٥٠ المقدمة، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٤٥.

وأخرجه: ابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٦٣ من طريق عفان بن مسلم، قال: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: سمعت عبد الرحمٰن بن مهدي، يقول: «سألت شعبة وابن المبارك والثوري ومالك بن أنس عن الرجل يتهم بالكذب، فقالوا: انشره فإنه دين».

بأصبهان، قال: أخبرنا أبو بكر ابن المقرىء، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن علي بن بحر، قال: حدثنا عمرو بن علي، ح.

وأخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الأرموي بنيسابور، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن زكريا الجَوْزَقيُّ(١)، قال: أخبرنا مكي بن عبدان، قال: حدثنا مسلم بن الحجاج(٢)، قال: حدثنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عفّان، قال: «كنَّا عند إسماعيل بن عُليةَ جلوساً(٣): فحدث رجل، عن رجل(٤)، فقلت: إنَّ هذا ليس بثبت. فقال(٥) الرجل: اغتبته. فقال إسماعيل: ما اغتابه، ولكنّه حكم أنَّه ليس بثبت»(٦). لفظ حديث مسلم.

٨٣ ـ أخبرنا علي بن طلحة بن محمد المقرىء، قال: أخبرنا محمد بن إبراهيم بن محمد بن يزيد الغازي، قال: أخبرنا محمد بن محمد بن داود الكرخي، قال: حدثنا عبد الرحمٰن(٧) بن يوسف بن خِراش، قال: روى محمد بن أبي خلف، قال: «كنّا عند ابن علية فجاءه رجل فسأله عن حديث لليث(٨) ابن

---

(١) هو الإمام الحافظ المجود البارع أبو بكر، محمد بن عبد الله بن محمد بن زكريا الشيباني الخراساني الجوزقي المعدل صاحب الصحيح المخرج على كتاب مسلم. «سير أعلام النبلاء» ١٦/ ٤٩٣.

(٢) في (م): «أخبرنا مكي بن عبدان مسلم بن الحجاج» خطأ واضح.

(٣) بعد هذا في (ج) و(ش) و(هـ): «قال».

(٤) الرجل هو: صالح المري صرّح به أبو نعيم في «المستخرج».

(٥) في (غ) مكرر.

(٦) **صحيح**.
أخرجه: مسلم في «مقدمة الصحيح» ١/ ٢٠ وفي «التمييز»، له (٣٢)، والعقيلي في «مقدمة الضعفاء» ١/ ٢٤، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ٣١٤ المقدمة، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ١٨ ـ ١٩، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٨٥٣)، والهروي في «ذم الكلام» (١٠٣١).

(٧) كان يوصل المراسيل، وكان رافضياً، وقد خرّج مثالب الشيخين. مات سنة ثمان وثلاثين ومئتين. «ميزان الاعتدال» ٢/ ٦٠٠.

(٨) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «الليث» علماً أن كلمة «حديث» جاءت في (غ) منونة تنوين كسر، فيكون الصواب المثبت.

أبي سليم، فقال بعض من حضره[١]: وما تصنع بليث بن أبي سليم وهو ضعيف الحديث؟ لِمَ لا تسأله عن حديث لأيوب؟ قال: «فقال: سبحان الله، أتغتابُ رجلاً منَ العلماء؟ قال: فقال ابن علية: يا جاهل، نصحك، إنَّ هذا أمانةٌ ليسَ بغيبةٍ»[٢].

٨٤ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ[٣]، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله المعدل، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الثقفي[٤]، قال: سمعت أبا قدامة عبيد الله بن سعيد، يقول: «سمعت عبد الرحمٰن بن مهدي، يقول: مررت مع شعبة[٥] برجل ـ يعني: يحدِّث ـ فقال: كذب، والله لولا أنَّه لا يحل لي أنْ أسكت عنه، لسكت أو كلمة معناها»[٦].

٨٥ ـ أخبرنا محمد بن جعفر بن علّان الوراق، قال: أخبرنا أبو الفتح[٧] محمد بن الحسين الأزدي، قال: حدثنا عبد الله بن زياد، قال: حدثنا صالح بن أحمد بن حَنْبل، قال: حدثنا علي بن المديني، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن مهدي، يقول: حدثنا حماد بن زيد، قال: كَلَّمْنَا شعبةَ بنَ الحجاجِ أنا وعبادُ بنُ عباد وجريرُ بنُ حازم في رجل[٨]، قلنا: لو كففتَ عن ذكرهِ فكأنَّه لانَ وأجابنا، ثم مضيتُ يوماً أريد الجمعةَ، فإذا شعبةُ ينادي من خلفي. فقال: ذاك الذي قلتُ لكم فيه لا أراهُ يسعني[٩].

---

(١) في (م): «حضر».

(٢) لم أقف عليه فيما بين يدي من مصادر. وذكر عن ابن المبارك أنه سئل: أتغتاب العلماء؟ فقال: «اسكت، إذا لم نبين الحق فمن يبيِّن».

(٣) في «المسند المستخرج على مسلم» (٤٧).

(٤) هو: أبو العباس السراج صاحب المسند.

(٥) في رواية ابن حبان: «مع سفيان الثوري».

(٦) أخرجه: ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢١، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٥١.

(٧) ابن يزيد الأزدي الموصلي الحافظ، ضعّفه البرقاني، وقال الخطيب: في حديثه مناكير، مات سنة أربع وتسعين وثلاثمئة. «ميزان الاعتدال» ٣/ ٥٢٣ (٧٤١٦).

(٨) هو أبان بن أبي عياش.

(٩) أخرجه: ابن أبي حاتم في «مقدمة الجرح والتعديل» ١/ ١٦٢ و٣١٥، والعقيلي في =

٨٦ ـ أخبرنا أبو الوليد الحسن بن محمد الدربندي، قال: أخبرنا أبو عبد الله[١] محمد بن أحمد بن سليمان الحافظ، ببخارى، قال: أخبرنا خلف بن محمد[٢]، قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن عبد الواحد بن رفيل، قال: حدثنا المسيب بن إسحاق، قال: سمعت عثمان بن حميد الدبوسي، يقول: قيل لشعبة بن الحجاج: يا أبا بِسطام، كيف تركتَ علم رجال وفضحتَهم، فلو كففتَ؟ فقال: أجّلُوني حَتى أنظر الليلة[٣] فيما بيني وبين خالقي، هل يسعني ذلك؟ قال: فلما كان من الغد خرج علينا على حمير له، فقال: قد نظرت فيما بيني وبين خالقي، فلا يَسعني دونَ أنْ أُبيِّنَ أمورَهم للناس، والسلام[٤]»[٥].

٨٧ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا أحمد[٦] بن كامل القاضي، قال: حدثني أبو سعد الهروي، عن أبي بكر بن خلاد، قال: قلت ليحيى بن سعيد القطّان: أما تخشى أنْ يكون هؤلاء الذين تركتَ حديثهم خُصماءك عند الله تعالى؟ قال[٧]: قال: لأنْ يكونَ هؤلاء خصمائي، أحبُ إليَّ منْ أن يكون خصمي رسول الله ﷺ، يقول: لِمَ حَدَّثتَ عني حديثاً ترى أنَّه كذبٌ[٨].

= «الضعفاء» ١/ ٣٩، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٩٦، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٨ و٣/ ٩٥.

(١) في (م): «أبو عبد الله بن محمد» وفي (ش): «أبو عبد الله بن أحمد» والمثبت من (ج) و(غ) و(هـ).

(٢) قال الخليلي في «الإرشاد» ٣/ ٩٧٢: «كان له حفظ ومعرفة، وهو ضعيف جداً، روى في الأبواب تراجم لا يتابع عليها، وكذلك متوناً لا تعرف».

(٣) في (م): «المليلة» خطأ.

(٤) في (غ): «والسلم».

(٥) سبق.

(٦) ابن شجرة القاضي البغدادي الحافظ، ليَّنه الدارقطني، وقال: كان متساهلاً. «ميزان الاعتدال» ١/ ١٢٩.

(٧) لم ترد في (غ).

(٨) أخرجه: الحاكم في «المدخل» ١/ ١١٣، وأبو نعيم في «المسند المستخرج على صحيح مسلم» ١/ ٥٣، وابن عدي في «الكامل» ١/ ١٨٦، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٤٥ ـ ٤٦، والهروي في «ذم الكلام» (١٠٧٦)، وانظر: «معرفة أنواع علم الحديث» =

٨٨ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: قرأت على إسحاق النعالي: حدثكم عبد الله بن إسحاق المدائني، قال: حدثنا يوسف بن الضحاك، قال: حدثنا أبو سلمة، قال: حدثنا حزم بن أبي حزم، عن عاصم الأحول، قال: كان قتادة يقصر بعمرو بن عبيد، فجثوتُ على ركبتي، فقلت: يا أبا الخطاب، هذه الفقهاء ينال بعضها من بعض. فقال: يا أحول، رجل ابتدع بدعة فيُذكر، خير من أنْ يُكَفَّ عنه[1].

٨٩ ـ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي، قال: أخبرنا يوسف بن أحمد الصيدلاني، بمكة، قال: حدثنا محمد بن عمرو العقيلي[2]، قال: حدثنا المطلب بن شعيب، قال: سمعت أحمد بن محمد المكي[3]، يقول: سمعت سفيان بن عيينة يقول: كان شعبة يقول: تعالوا حتى نغتاب في الله ﷻ[4].

٩٠ ـ أخبرنا أبو الحسين محمد بن عبد الواحد بن علي البزاز، قال: أخبرنا أبو عبيد الله[5] محمد بن عمران بن موسى المرزُباني[6]، قال: أخبرنا عبد الله بن يحيى العسكري، قال: حدثنا العنزي، قال: حدثنا سَهْل بن حبيب الأنصاري، قال: حدثنا أبو زيد الأنصاري النحوي، قال: أتينا شعبة يوم

= لابن الصلاح ص: ٤٩١ بتحقيقي، و«التعديل والتجريح» للباجي ١/ ٢٨٢.
تنبيه: رواية أبي نعيم جاءت بصيغة البلاغ.

(١) أخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٢٨٠ ـ ٢٨١، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ١٧٥، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٣٧٢) و(١٣٩٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣٣٥.

(٢) في «الضعفاء الكبير» ١/ ١١.

(٣) ابن الوليد الأزرق، أبو محمد، قال ابن أبي حاتم: هو ثقة. «الجرح والتعديل» ٢/ ٢٦ (١٢٨)، و«تهذيب الكمال» ١/ ٧٩ (١٠١).

(٤) أخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٥ بإسناد آخر.

(٥) في (ج) و(ش) و(هـ): «أبو عبد الله»، وانظر: «تأريخ بغداد» ٤/ ٢٢٧ ط. الغرب، و«ميزان الاعتدال» ٣/ ٦٧٢.

(٦) قال العتيقي: أبو عبيد الله المرزباني، كان مذهبه الاعتزال، وكان ثقة.
قال المصنف في «تأريخ بغداد» ٤/ ٢٢٩ ط. الغرب: «ليس حال أبي عبيد الله عندنا الكذب وأكثر ما عيب عليه المَذهب، وروايته عن إجازات الشيوخ له من غير تبيين الإجازات، فالله أعلم».

مطر، فقال: ليس هذا يوم حديث، اليوم يوم غيبة، تعالوا حَتّى نغتابَ الكذابين[١].

٩١ ـ أخبرنا محمد بن الحسين بن الفَضْل القطّان[٢]، قال: أخبرنا دَعْلج بن أحمد المعدل، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبّار، قال: حدثنا عبد الرحيم بن حازم أبو محمد البلخي[٣]، قال: سمعت مكي بن إبراهيم، يقول: كان شعبة يأتي عمران بن حُدَير، يقول: يا عمران، تعال حَتّى نغتابَ ساعةً في اللهِ ﷻ[٤]، يذكرونَ مساوئ أصحاب الحديث[٥].

٩٢ ـ أخبرنا ابن الفضل، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان[٦]، قال: سمعت الحسن بن الربيع، قال: قال ابن المبارك: المعلى بن هلال هو، إلا أنَّه إذا جاء الحديث يكذب، قال: فقال له بعض الصوفية: يا أبا عبد الرحمٰن، تغتاب؟ فقال: اسكت، إذا لم نبين كيف يُعرف الحق من الباطل، أو نحو هذا من الكلام.

٩٣ ـ كتب إليَّ أبو محمد عبد الرحمٰن بن عثمان الدمشقي يذكر: أنَّ أبا الميمون عبد الرحمٰن بن عبد الله البجلي أخبرهم، قال: أخبرنا أبو زرعة عبد الرحمٰن بن عمرو، قال: سمعتُ أبا مُسْهِرٍ يُسأَلُ عن الرجل يَغلطُ ويَهِمُ

---

(١) أخرجه: المصنف في «الموضح» ٢/ ٤٩٤.
(٢) لم ترد في (غ).
(٣) لم أجد له ترجمة في غير «ثقات ابن حبان» ٨/ ٤١٤ قال: «عبد الرحيم بن حازم بن فزارة أبو محمد البلخي، يروي عن المكي بن إبراهيم، وكان صاحب حديث روى عنه أهل بلده».
(٤) أخرجه: ابن حبان في «مقدمة المجروحين» ١/ ١٩، والهروي في «ذم الكلام» (٦٩٥) وذكره ابن رجب في «شرح علل الترمذي» ١/ ٤٥ طبعة نور الدين عتر و١/ ٣٤٩ طبعة همام عبد الرحيم.
(٥) أخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٥٢.
(٦) أخرجه: الفسوي في «المعرفة» ٣/ ١٥٩، وذكره ابن رجب في «شرح علل الترمذي» ١/ ٤٧ طبعة نور الدين عتر، و١/ ٣٥١ طبعة همام عبد الرحيم.
وذكره السيوطي في «تدريب الراوي» ٢/ ٣٦٩.

ويُصحِّفُ. فقال: بَيِّن أمرَهُ. فقلتُ لأبي مُسهر: أترى ذلك من الغيبة؟ قال: لا[(١)].

٩٤ ـ أخبرني عبيد الله بن أحمد بن عثمان الصَّيْرفي، قال: أخبرنا أبو بكر بن شاذان، قال: حدثنا أحمد بن مروان المالكي[(٢)]، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: «جاء أبو تراب النخشبي إلى أبي فجعل أبي يقول: فلان ضعيف، فلان ثقة. فقال أبو تراب: يا شيخ، لا تغتاب[(٣)] العلماء. فالتفت أبي إليه، فقال له: ويحك، هذا نصيحة، ليس هذا غيبة»[(٤)].

٩٥ ـ أخبرنا محمد بن عمر الداودي، قال: أخبرنا علي بن عمر بن أحمد الحافظ، قال: حدثنا محمد بن داود بن سليمان النَّيْسابوري، قال: حدثنا أبو الفضل أحمد بن عبد الله بن سلمة النَّيْسابوري، قال: سمعت محمد بن بُنْدار السَّبَّاك الجرجاني، يقول: «قلت لأحمد بن حَنْبلٍ: إنه ليشتدُّ عَلَيَّ أنْ أقول: فلان ضعيف، فلان كذاب. فقال أحمد: إذا سكتَّ أنتَ وسكتُّ أنا، فمتى يعرفُ الجاهلُ الصحيحَ من السقيم؟»[(٥)].

---

(١) أخرجه: أبو زرعة في «تأريخه» ص:١٦٥ (٨٢٥)، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٠، وابن عدي في «الكامل» ١/ ١٥٠، وابن عساكر في «تأريخه» ٣٥/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣.

(٢) الدينوري، صاحب المجالسة، اتهمه الدارقطني، وصرّح في غرائب مالك بأنه يضع الحديث.
«اللسان» ١/ ٦٧٢.

(٣) هكذا في (ش) و(م) و(هـ) و«المقنع» ٢/ ٦٥٢، و«شرح التبصرة» ٢/ ٣٢٥ بتحقيقي، ومثله في «طبقات الحنابلة» ١/ ٢٤٩، وظاهر السياق أنه نهي، فالقياس: «لا تغتبْ». وتوجيهه ـ كما في المحاسن ـ أن تكون «لا»: نافية، خرجت إلى النهي.

(٤) أخرجه: المصنف في «تأريخ بغداد» ١٤/ ٢٦٦ ط. الغرب، قال: أخبرني الأزهري، قال: أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن الحسن: قال: حدثنا أحمد بن مروان المالكي، به، ومن طريقه ابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٤٢/ ٢٧٧.
وذكره ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٤٩١ ـ ٤٩٢ بتحقيقي، وابن رجب في «شرح علل الترمذي» ١/ ٤٦ ط. نور الدين عتر و١/ ٣٤٩ ـ ٣٥٠ ط. همام عبد الرحيم.

(٥) أخرجه: المصنف في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٦٢٨)، وابن الجوزي في «مقدمة الموضوعات» ١/ ٥١، وذكره ابن رجب في «شرح علل الترمذي» ١/ ٤٦ طبعة نور الدين عتر و١/ ٣٥٠ طبعة همام عبد الرحيم.

٩٦ ـ أخبرنا علي بن أحمد بن عمر[١] المقرئ، قال: أخبرنا إسماعيل بن علي الخطبي، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: «قلت لأبي: ما تقول في أصحاب الحديث يأتونَ الشيخَ لعله أنْ يكون مرجئاً أو شيعياً أو فيه شيءٌ من خلاف السنة، أيسعني أنْ أسكتَ عنه أم أحذر عنه؟ فقال أبي: إن كان يدعو إلى بدعة وهو إمام فيها ويدعو إليها، قال: نعم، تحذر عنه»[٢][٣].

باب
ما جاء في تعديل الله ورسوله للصحابة وأنه لا يحتاج إلى سؤال عنهم وإنَّما يجب فيمن دونهم[٤]

كل حديث اتصل إسناده بين مَنْ رواه وبين النَّبيِّ ﷺ لم يلزم العملُ به إلا بعد ثبوت عدالة رجاله، ويجب النَّظر في أحوالهم سوى الصحابي الذي رفعه إلى رسول الله ﷺ؛ لأنَّ عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم، وإخباره عن طهارتهم، واختياره لهم في نصِّ القرآن، فمن ذلك قوله تعالى:

---

(١) لم ترد في (ج) و(ش) و(م) و(هـ).
(٢) مسائل عبد الله بن أحمد (١٨٣٠) تحقيق المهنا، وذكره ابن رجب في «شرح علل الترمذي» ١/٤٦ طبعة نور الدين عتر، و١/٣٥٠ طبعة همام عبد الرحيم.
(٣) فأصل ما تقدم في بيان حكم نقد الرواة أنه واجب لحفظ الدين، وليس هو من قبيل الغيبة التي حرّمها الله ورسوله ﷺ. «تحرير علوم الحديث» ١/٢٠٢.
(٤) انظر في معرفة الصحابة:
«معرفة علوم الحديث» ص: ٢٢ ـ ٢٥، و«معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٣٩٥ بتحقيقي، و«الإرشاد» للنووي ٢/٥٨٤ ـ ٦٠٥، و«التقريب» ص: ١٦٢ ـ ١٦٥، و«رسوم التحديث» ص: ١٤٢، و«اختصار علوم الحديث» ٢/٤٩١ وص: ٢٣٩ بتحقيقي، و«الشذا الفياح» ٢/٤٨٣ ـ ٥١٨، و«المقنع» ٢/٤٩٠ ـ ٥٠٥، و«محاسن الاصطلاح» ص: ٢٤٠، و«شرح التبصرة والتذكرة» ٢/١١٩ بتحقيقي، و«تنقيح الأنظار» ص: ٢٥٩، و«نزهة النظر» ص: ٩٢، و«فتح المغيث» ٣/٨٣ ـ ١٣٨، و«تدريب الراوي» ٢/٢٠٦ ـ ٢٣٣، و«شرح السيوطي على ألفية العراقي» ص: ٢٨٤، و«فتح الباقي» ٢/١٨٥ بتحقيقي، و«شرح شرح نخبة الفكر» ص: ٥٩٠، و«اليواقيت والدرر» ٢/٢٠٠، و«توضيح الأفكار» ٢/٤٢٦ ـ ٤٧١، و«ظفر الأماني» ٤٩٦ ـ ٥١٣.

﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

وهذا اللفظ وإنْ كان عاماً فالمراد به الخاص، وقيل: وهو وارد في الصحابة دون غيرهم.

وقوله: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾ [الفتح: ١٨]، وقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴿١٠﴾ أُولَٰئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴿١١﴾ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿١٢﴾﴾ [الواقعة: ١٠ ـ ١٢]، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾﴾ [الأنفال: ٦٤]، وقوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحشر: ٨ ـ ٩]، في آيات يكثر إيرادها ويطول تعدادها، وَوَصَفَ رسولُ الله ﷺ الصحابة مثل ذلك، وأطنب في تعظيمهم، وأحسن الثناء عليهم.

فمن الأخبار المستفيضة عنه في هذا المعنى، ما:

٩٧ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ(١)، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس، قال: حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود(٢)، قال: حدثنا شعبة، عن منصور والأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة السلماني، عن عبد الله بن مسعود: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**خَيْرُ أُمَّتي قَرْني، ثُمَّ الذينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الذينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ أَيمانُهُمْ شَهادَتَهُمْ،**

---

(١) في «الحلية» ٢/ ٧٨ وفي «تأريخ أصبهان»، له ١/ ٣٩٢.

(٢) في «مسنده» (٢٩٩).

وَيَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا»(١).

٩٨ ـ وأخبرنا أبو بكر أحمد بن علي بن محمد اليزدي الحافظ بنيسابور، قال: أخبرنا أبو عمرو محمد بن أحمد بن حمدان، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه، قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن عبد الله بن شقيق(٢)، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «**خَيرُكُم قَرْني، ثُمَّ الذينَ يَلُونَهُم، [ثُمَّ الذينَ يَلُونَهُم]**»(٣)، قال أبو هريرة: فلا أدري ذكره مرتين أو ثلاثاً، «**ثُمَّ يَخْلُفُ**

---

(١) **صحيح.**

أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ١٣/ ٥١٣ ـ ٥١٤ ط. الغرب، قال: «أخبرنا الأزهري، قال: حدثنا محمد بن إسحاق القطيعي، قال: حدثنا علي بن القاسم بن الفضل بن صالح صاحب المصلى، قال: حدثنا عمر بن شبة، قال: حدثنا أزهر. وأخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا عبد الملك بن محمد، قال: حدثنا أزهر، عن ابن عون، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله... بهِ.

وأخرجه: ابن أبي شيبة (٣٢٩٤٧)، وأحمد ١/ ٣٧٨ و٤١٧ و٤٣٤ و٤٣٨ و٤٤٢، والبخاري ٣/ ٢٢٤ (٢٦٥٢) و٥/ ٣ (٣٦٥١) و٨/ ١١٣ (٦٤٢٩) و٨/ ١٦٧ (٦٦٥٨)، ومسلم ٧/ ١٨٤ (٢٥٣٣) (٣١٠) و(٣١١) و٧/ ١٨٥ (٢٥٣٣) (٣١٢)، وابن ماجه (٢٣٦٢)، والترمذي (٣٨٥٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٦٩) و(١٤٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٠٣١)، وأبو يعلى (٥١٠٣) و(٥١٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٥١ و١٥٢ وفي ط. العلمية (٥٩٩٠) و(٥٩٩٥) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٢٤٦٢)، والشاشي (٧٨٩) و(٧٩٠) و(٧٩١) و(٧٩٢) و(٧٩٣) و(٧٩٤)، وابن حبان (٤٣٢٨) و(٧٢٢٢) و(٧٢٢٣) و(٧٢٢٧) و(٧٢٢٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٣٧) و(١٠٣٣٨)، والبيهقي ١٠/ ٤٥و١٢٢و١٥٩ ـ ١٦٠، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٦٩/ ١٨٥.

(٢) أقحم ناشر (م) راوياً في هذا الإسناد، فجاء هذا السند عنده: «شعبة، عن أبي بشر، عن عبد الله بن بشر، عن عبد الله بن شقيق» فعبارة: «عن عبد الله بن بشر» محض خطأ، وتخليط فاحش وزيادة زادها الناشر من كيسه، وانظر: «تحفة الأشراف» ٩/ ٥٠٦ (١٣٥٦٩).

(٣) لم ترد في (غ).

مِنْ بَعدِهم قَومٌ يُحِبُّونَ السَّمَانةَ[١]**، ويَشْهَدونَ ولا يُسْتَشْهَدُونَ»**[٢].

٩٩ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم إملاءً، قال: حدثنا محمد بن يونس، قال: حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود، قال: حدثنا منصور بن أبي الأسود، عن الأعمش، عن علي بن مُدْرِك، عن هلال بن يساف، عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: **«خَيرُ النَّاسِ قَرْني، ثُمَّ الذينَ يَلُونَهم، ثُمَّ الذينَ يَلُونَهم، ثُمَّ يَخْلُفُ قَومٌ تَسْبِقُ أَيمانُهُم شَهَادَتَهم، ثُمَّ يَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ»**[٣].

١٠٠ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا أحمد بن عبد الجبار

---

(١) سَمِنَ يَسمنُ سِمناً وسَمانة، فهو سمين؛ أي: خلاف المهزول؛ أي: يتكثرون بما ليس فيهم من الخير، ويدّعون ما ليس فيهم من الشرف، وقيل: يحبون جمع المال والتوسع في المآكل والمشارب. «النهاية» ٢/ ٤٠٥، و«اللسان» مادة: (سمن).

(٢) **صحيح.**

أخرجه: الطيالسي (٢٥٥٠)، وإسحاق بن راهويه (٩٤)، وأحمد ٢/ ٢٢٨ و٤١٠ و٤٧٩، ومسلم ٧/ ١٨٥ (٢٥٣٤) (٢١٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٥١ وفي ط. العلمية (٥٩٨٨) وفي «شرح المشكل»، له (٢٤٦٨)، والطبراني في «الأوسط» (٥٤٧٥) كلتا الطبعتين، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٥)، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٦٩/ ١٨٦.

(٣) **صحيح.**

أخرجه: الطيالسي (٨٥٢)، وأحمد ٤/ ٤٢٦ و٤٤٠، والبخاري ٣/ ٢٢٤ (٢٦٥١) و٥/ ٢ (٣٦٥٠) و٨/ ١١٣ (٦٤٢٨) و٨/ ١٧٦ (٦٦٩٥)، ومسلم ٧/ ١٨٥ (٢٥٣٥) (٢١٤) و٧/ ١٨٦ (٢٥٣٥) (٢١٥)، وأبو داود (٤٦٥٧) والترمذي (٢٢٢١) و(٢٢٢٢) و(٢٣٠٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٧٣) و(١٤٧٤)، والبزار (٣٦٠٣)، والنسائي ٧/ ١٧ ـ ١٨ وفي «الكبرى»، له (٤٧٥١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٥١ وفي ط. العلمية (٥٩٨٤) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٢٤٦٣) و(٢٤٦٤) و(٢٤٦٥)، وابن حبان (٦٧٢٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٢٦) و(٥٢٩) و(٥٨٣) ـ (٥٨٦)، والحاكم ٣/ ٤٧١، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٢٥٩ ـ ٢٦٠، وابن حزم في «المحلى» ١/ ١٠٤، والبيهقي ١٠/ ١٦٠، والبغوي (٣٨٥٧) و(٣٨٥٨) من طرق عن عمران، به.

العطاردي، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنفَقَ أَحَدُكُم مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً مَا أَدْرَكَ مُدَّ[1] أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»**[2].

١٠١ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر الحيري أيضاً، قال: حدثنا محمد بن يعقوب الأصم، قال حدثنا بكر بن سَهْل الدمياطي، قال: حدثنا عمرو بن هاشم البيروتي، قال: حدثنا سليمان بن أبي كريمة، عن جُوَيبر، عن الضحاك، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَهما أُوتِيتُم مِنْ**

---

(١) المد ـ بضم الميم ـ مكيال معروف، وإنما قدره به؛ لأنه أقل ما كانوا يتصدقون به في العادة. والنصيف بوزن رغيف، وهو: النصف، وفيه أربع لغات: نصف ـ بكسر النون ـ ونُصف ـ بضمها ـ ونَصف ـ بفتحها ـ ونصيف ـ بزيادة الياء ـ. انظر: «النهاية» ٤/ ٣٠٨، و«شرح النووي لمسلم» ٨/ ٢٧٣.

(٢) **صحيح**.

أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٧/ ١٤٤ وفي ط. الغرب ٨/ ١٧، قال: أخبرنا عبد العزيز بن علي، قال: أخبرنا ثابت بن شعيب بن كثير أبو القاسم في الثوميين، قال: حدثنا محمد بن محمد بن عمرو الجارودي البصري، قال: حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، قال: حدثنا أبو عوانة، عن الأعمش، . . . به.

وأخرجه: الطيالسي (٢١٨٣)، وعلي بن الجعد (٧٣٨) و(٢٤٦٠) ط. العلمية و(٧٦٠) و(٢٥٥٣) ط. الفلاح، وابن أبي شيبة (٣٢٩٤٤)، وأحمد ٣/ ١١ و٥٤ و٥٥ و٦٣ وفي «فضائل الصحابة»، له (٥) و(٦) و(٧٩) و(٥٣٦) و(٦٥٤) و(١٧٣٥)، وعبد بن حميد (٩١٨)، والبخاري ٥/ ١٠(٣٦٧٣)، ومسلم ٧/ ١٨٨ (٢٥٤١) (٢٢٢)، وأبو داود (٤٦٥٨)، والترمذي (٣٨٦١)، وابن أبي عاصم (٩٨٨) و(٩٨٩) و(٩٩٠) و(٩٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٠٨)، وفي «فضائل الصحابة» (٢٠٣)، وأبو يعلى (١٠٨٧) و(١١٧١) و(١١٩٨)، وابن حبان (٦٩٩٤) و(٧٢٥٣) و(٧٢٥٥)، والطبراني في «الصغير» (٩٦١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٨٥ ـ ٨٦، والبيهقي ١٠/ ٢٠٩، والبغوي (٣٨٥٩) من طرق عن أبي سعيد الخدري ﷺ، به.

وأخرجه: مسلم ٧/ ١٨٨ (٢٥٤٠) (٢٢١)، وابن ماجه (١٦١)، والبزار كما في «كشف الأستار» (٢٧٦٨)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (٢٠٤) من طرق عن أبي هريرة ﷺ، به.

وأخرجه: أحمد في «فضائل الصحابة» (٥٣٦) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري.

كِتابِ اللهِ، فالعملُ بهِ لا عُذرَ لأحدٍ[1] في تَركِهِ، فإنْ لم يَكُنْ في كتابِ اللهِ فَسُنّةٌ مني ماضيةٌ، فإنْ لم تَكنْ سُنةٌ مني[2]، فما قالَ أَصحابي، إنَّ أصحابي بمنزلةِ النُّجومِ في السَّماءِ فأيّها أَخذتُم بهِ اهتَدَيتُم، وَاختِلَافُ أَصحَابي لَكُم رَحمة»[3].

١٠٢ ـ أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي، قال: أخبرنا علي بن محمد بن أحمد الورَّاق، قال: حدثنا حمزة بن محمد بن عيسى الكاتب، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا عبد الرحيم بن زيد

---

(١) في (ج) و(ش) و(هـ): «لأحدكم».

(٢) بعد هذا في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «ماضية».

(٣) **إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف جويبر**، وهو جويبر بن سعيد البلخي، والضحاك لم يسمع من ابن عباس.
أخرجه: المصنف في «الفقيه والمتفقه» (٤٦٦).
وأخرجه: ابن بطة في «الإبانة» (٧٠٢)، والبيهقي في «المدخل» (١٥٢)، والديلمي في «الفردوس» ٤/ ١٦٠، وابن عساكر في «تأريخه» ٢٤/ ٢٥٨.
والحديث جاء من طرق أخرى عن عدة من الصحابة وكلها معلّة:
حديث عمر بن الخطاب: أخرجه المصنف في «الفقيه والمتفقه» ١/ ١٧٧.
وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥١، وابن بطة في «الإبانة» (٧٠٠)، والبيهقي في «المدخل» (١٥١)، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٢١/ ٢٧٠، وابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» ص:٨٧ ـ ٨٨ المجلس السادس والثلاثون.
حديث أنس: أخرجه العقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٢٦، وابن أبي عمر في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٤٦٠٢)، وابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» ص:٨٨ المجلس السادس والثلاثون.
حديث عبد الله بن عمر: أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٧٨٣)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٢٦٣، والدارقطني في «فضائل الصحابة» كما في «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي ٢/ ٢٣١، وابن بطة في «الإبانة» (٧٠١)، وابن الملقن في «تذكرة المحتاج» ص:٦٨، وابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» ص:٨٦ المجلس السادس والثلاثون.
حديث أبي هريرة: أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٤٦).
حديث جابر: أخرجه الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ٤/ ١٧٧٨، وابن عبد البر في «الجامع» ٢/ ٩١، وابن حزم في «الإحكام» ٦/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤، وابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» ص:٨٧ المجلس السادس والثلاثون.
وانظر تعليق الشيخ مشهور في كتاب: «الموافقات» ٤/ ٤٥٢ ـ ٤٥٦.

العمي، عن أبيه، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«سَأَلْتُ رَبِّي فِيمَا اختَلَفَ فيهِ أَصحابي مِنْ بَعدي، فَأَوحَى اللهُ إليَّ يا مُحَمَّدُ، إنَّ أَصحابَكَ عِندِي بِمَنزِلةِ النُّجُومِ في السَّماءِ بَعضُها أَضوَأُ مِنْ بعضٍ، فَمَنْ أَخَذَ بِشَيءٍ مما هُمْ عَلَيهِ مِنِ اختِلَافِهِمْ فَهُوَ عِندِي عَلَى هُدًى»**[١].

١٠٣ ـ أخبرنا الحسن بن أحمد بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو بكر الشافعي، قال: حدثنا محمد بن هشام بن أبي الدميك، قال: حدثنا إبراهيم بن زياد سَبَلان، قال الشافعي: وحدثنا أبو عبد الله محمد بن خلف المروزي، قال: حدثنا الوليد بن الفضل[٢] العنزي، قالا[٣]: حدثنا إبراهيم بن سعد الزهري، عن بشر الحنفي، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنَّ اللهَ اخْتَارَني واخْتَارَ أَصْحَابي، فَجَعَلَهُم أَصْهَارِي وَجَعَلَهُمْ أَنْصَارِي، وإِنَّه سَيَجِيءُ في آخِرِ الزَّمانِ قَومٌ يَنتقِصُونَهم، أَلَا فَلَا تُناكِحُوهُمْ، أَلا فَلَا تَنْكِحُوا إِلَيْهِم، أَلَا فَلَا تُصَلُّوا مَعَهُمْ، أَلَا فَلَا تُصَلُّوا عَلَيهِم، عَلَيهِم حَلَّتِ اللَّعْنَةُ»**[٤].

والأخبار في هذا المعنى تتسعُ، وكلها مطابقةٌ لما ورد في نص القرآن، وجميع ذلك يقتضي طهارة الصحابة والقطع على تعديلهم ونزاهتهم، فلا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله تعالى لهم، المطّلع على بواطنهم إلى تعديل أحد من الخلق له، فهم على هذه الصفة إلا أنْ يثبت على أحد ارتكاب ما لا يحتمل إلا قصد المعصية والخروج من باب التأويل، فيحكم بسقوط العدالة، وقد

---

(١) سبق تخريجه عند رقم (١٠١).

(٢) في (ج) و(ش) و(هـ): «الفضل بن الوليد» والصواب المثبت. انظر: «تأريخ بغداد» ١٥/ ٦١٥، و«الميزان» ٤/ ٣٤٣.

(٣) في (م): «قال» خطأ.

(٤) **هذا حديث منكر جداً**؛ ففي إسناده بشر الحنفي، وهو بشر بن عبيد الله القصير منكر الحديث.
أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٢/ ٩٩ و٨/ ١٤٣ و١٣/ ٤٧٣ وفي ط. الغرب ٢/ ٤٥٥ و٨/ ٧٢٥ ـ ٧٢٦ و١٥/ ٦١٥.
وأخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٢٦، والخلال في «السنة» (٧٦٩).

برّأهم الله منْ ذلك ورفع أقدارهم عنه على أنَّه لو لم يرد من الله ﷻ ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه، لأوجبت الحال التي كانوا عليها منَ الهجرة والجهاد والنصرة وبذل المهج والأموال وقتل الآباء والأولاد والمناصحة في الدين وقوة الإيمان واليقين، القطع على عدالتهم، والاعتقاد لنزاهتهم، وأنَّهم أفضل منْ جميع المعدلين والمزكين الذينَ يجيئونَ من بعدهم أبد الآبدين، هذا مذهب كافة العلماء، ومن يعتدّ بقولِهِ منَ الفقهاء(١).

وذهبتْ طائفةٌ من أهل البدع إلى أنَّ حال الصحابة كانت مرضيةً إلى وقت الحروب التي ظهرت بينهم، وسفك بعضهم دماء بعض، فصار أهل تلك الحروب ساقطي العدالة، ولمّا اختلطوا بأهل النزاهة، وجب البحث عن أمور الرواة منهم، وليس في أهل الدين والمتحققين بالعلم من يصرف إليهم جرماً(٢) لا يحتمل نوعاً من التأويل وضرباً من الاجتهاد، فهم بمثابة المخالفين منَ الفقهاء المجتهدين في تأويل الأحكام لإشكال الأمر والتباسه، ويجب أنْ يكونوا على الأصل الذي قدّمناه منْ حال العدالة والرضا؛ إذ لم يثبت ما يزيل ذلك عنهم.

١٠٤ ـ أخبرنا أبو منصور محمد بن عيسى الهمذاني، قال: حدثنا صالح بن أحمد الحافظ، قال: سمعت أبا جعفر أحمد بن عبيد(٣)، يقول: سمعت أحمد بن محمد بن سليمان التستري، يقول: سمعت أبا زرعة، يقول:

---

(١) قال ابن الصلاح في كتابه «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٣٩٧ بتحقيقي: «للصحابة بأسرهم خصيصة، وهي أنه لا يُسأل عن عدالة أحد منهم، بل ذلك أمر مفروغ منه لكونهم على الإطلاق مُعدَّلين بنصوص الكتاب والسنة وإجماع مَن يعتدُّ به في الإجماع من الأمة».

وقال ابن حجر في «الإصابة» ١/ ٢٣: «والقول بالتعميم هو الذي صرّح به الجمهور، وهو المعتبر».

(٢) في (ج) و(ش) و(هـ): «خبر».

(٣) في (ش) و(هـ): «عبدل» خطأ، وجاء على الصواب في «تأريخ دمشق». وهو أحمد بن عبيد بن إبراهيم، الإمام المحدث الحجة الناقد، أبو جعفر الأسدي الهمذاني، له ترجمة في «سير أعلام النبلاء» ١٥/ ٣٨٠، و«العبر» ٢/ ٦٤ ـ إلا أنه قال: «عبيد الله» ـ، و«شذرات الذهب» ٢/ ٣٦١ ـ ٣٦٢.

«إذا رأيتَ الرجلَ ينتقصُ أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنَّه زنديقٌ، وذلك أنَّ الرسول ﷺ عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسننَ أصحاب رسول الله ﷺ، وإنما يريدون أنْ يجرحوا شهودَنا ليبطلوا الكتابَ والسنة، والجرح بهم أولى[1]، وهم زنادقة»[2].

باب القول في معنى وصف الصحابي بأنَّه[3] صحابيٌّ والطريق إلى معرفة كونه صحابياً[4]

١٠٥ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا إسماعيل بن علي الخطبي وأبو علي بن الصواف، قالا: حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا حجاج، قال: قال شعبة، ح.

وأخبرنا محمد بن الحسين بن الفَضْل، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، قال: حدثنا[5] يعقوب بن سفيان[6]، قال: قال أحمد: ـ يعني: ابن حنبل ـ: حدثنا حجاج، قال: حدثنا شعبة، قال: «كانَ جندب بن سفيان أتى النبيَّ ﷺ، وإنْ شئت قلتُ له صحبة ـ وفي رواية يعقوب ـ قد كان جندب بن عبد الله العَلَقيّ[7] أتى النبيَّ ﷺ، وإنْ شئتُ قلتُ قد صحبه».

١٠٦ ـ أخبرنا الحسن بن علي التميمي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا بكر بن عيسى أبو بشر الراسبي، قال: حدثنا ثابت أبو زيد القيسي، عن عاصم الأحول، أنه قال: «قد رأى عبد الله بن سرجس رسول الله ﷺ غير أنه لم تكن له صحبة»[8].

---

(١) الذي في «تأريخ دمشق» لابن عساكر: «والجرح أولى بهم».
(٢) أخرجه: ابن عساكر في «تاريخه» ٤٠/ ٢٤ من طريق المصنف.
(٣) في (ج) و(ش) و(هـ): «أنه». (٤) من هنا تبدأ نسخة (ر).
(٥) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «أخبرنا». (٦) في «المعرفة والتأريخ» ٣/ ٢٥٤.
(٧) العَلَقي: العلق، بطن من بجيلة. «الاستيعاب» (٢٩٠)، وقد صحّفه ناشر (م) إلى: «العقلي».
(٨) أخرجه: أحمد ٥/ ٨٢.

=

١٠٧ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن حَسْنويه الغُوزمي، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث، قال: قلت لأحمد بن حنبل: عامر بن مسعود القرشي له صحبة؟ قال: لا أدري، قد روى عنِ النَّبيِّ ﷺ. قال الحسين بن إدريس وسمعت أبا داود، يقول: سمعت مصعباً الزبيريَّ يقول: له صحبة؛ يعني: عامر بن مسعود، وكان أمير ابن الزبير على الحرب بالكوفة، وكان عبد الله بن يزيد الخطمي على الصلاة. قال: وليست للخطمي صحبة، كان صغيراً حين مات النبيُّ ﷺ(١).

١٠٨ ـ أخبرني الحسين بن أبي الحسن الورَّاق، قال: حدثنا عمر بن أحمد الواعظ، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن يزيد، عن الحارث، عن ابن سعد، عن الواقدي محمد بن عمر، قال: أخبرني طلحة بن محمد بن سعيد بن المسيب، عن أبيه، قال: «كان سعيد بن المسيب(٢) يقول: الصحابة لا نعدهم إلا من أقام مع رسول الله ﷺ سنة أو

= قال ابن عبد البر: «لا يختلفون في ذكره في الصحابة، ويقولون: له صحبة على مذهبهم في اللقاء والرؤية والسماع، وأما عاصم الأحول فأحسبه أراد الصحبة التي يذهب إليها العلماء، وأولئك قليل»، وقال ابن حجر: «فهذا رأي عاصم أن الصحابي من يكون له صحبة عرفية» «فتح الباري» ٦/٧ عقب (٣٦٥١). وانظر: «الاستيعاب» ص:٤٣٩ (١٤٩٧)، و«التقييد والإيضاح» ص:٢٩٤، و«الإصابة» ٢٠٩/٣ (٤٧٠٣).

(١) «سؤالات أبي داود» ص:١٨٤ ـ ١٨٥.
قال ابن الأثير في «أسد الغابة» ١٤١/٣: «مختلف في صحبته»، قال البخاري: «لا صحبة له ولا سماع»، وقال ابن حبان: «يروي المراسيل، ومن زعم أن له صحبة بلا دلالة فقد وهم»، وقال ابن أبي حاتم، عن أبي زرعة: «هو من التابعين»، وقال ابن السكن: «روى حديثين مرسلين، وليس له صحبة»، وخالفهم ابن معين فقال: «له صحبة»، وتوقف فيه الإمام أحمد، قال أبو داود سألت أحمد عنه: أله صحبة؟ فقال: لا أدري. وسمعت مصعباً الزبيري يقول: له صحبة»، انظر: «الإصابة» ١٢٩/٣ (٤٤٢٧).

(٢) قال زكريا الأنصاري في «فتح الباقي» ١٨٧/٢ بتحقيقي: «بكسر الياء وفتحها وهو الأشهر، والأول أولى لما نقل عنه أنه كان يكره الفتح، ويقول: سيَّب الله من سيبني»، وانظر: «تهذيب الأسماء واللغات» ٢١٩/١. وكنت أضبطه بالكسر، =

سنتين، وغزا معه غزوة أو غزوتين. قال ابن عمر: ورأيت[١] أهل العلم يقولون: كل من رأى رسول الله ﷺ وقد أدرك الحلم، فأسلم، وعقل أمر الدين ورضيه، فهو عندنا ممن صحب النبيَّ ﷺ ولو ساعةً من نهار، ولكن أصحابه على طبقاتهم وتقدمهم في الإسلام»[٢].

١٠٩ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق البزاز، وعلي بن محمد بن بشران[٣] السُّكري، قالا: أخبرنا عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق، قال: حدثنا الحسن بن عبد الوهاب بن أبي العنبر، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان المنقري[٤] البصري، قال: حدثني عبدوس بن مالك العطار، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حَنْبل، وذكر من أصحاب رسول الله ﷺ أهل

= ولما حققت «مسند الشافعي» بترتيب سنجر وجدت نفسي مضطراً لفتحه؛ لأن سنجر نفسه ضبطه هكذا في جميع المواضع، وجاء في «تاج العروس» ٣/ ٩٠: «المسيب كمحدث: والد الإمام التابعي سعيد، ويفتح. قال بعض المحدثين: أهل العراق يفتحون، وأهل المدينة يكسرون، ويحكون عنه أنه يقول: سيّب الله من سيَّب أبي، والكسر حكاه عياض وابن المديني».

(١) في (م): «قال ابن عمر: رأيت»، وهو مخالف لجميع النسخ.

(٢) هذا القول لا تصح نسبته للإمام سعيد بن المسيب؛ لأنَّه لم يرد عنه إلا بهذا الإسناد التالف، وهو ضعيف جداً؛ لشدة ضعف الواقدي محمد بن عمر، قال الحافظ العراقي في «شرح التبصرة والتذكرة» ٢/ ١٢٥ بتحقيقي: «ولا يصح هذا عن ابن المسيب؛ ففي الإسناد إليه محمد بن عمر الواقدي ضعيف في الحديث».

(٣) هو أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بِشْران بن محمد بن بشر الأموي البغدادي، روى شيئاً كثيراً على سدادٍ وصدقٍ وصحّة رواية، كان عدلاً وقوراً، قال فيه الخطيب: «كان تام المروءة، ظاهر الديانة، صدوقاً ثبْتاً، توفي سنة (٤١٥هـ)».

انظر: «تاريخ بغداد» ١٣/ ٥٨٠ ط. الغرب، و«سير أعلام النبلاء» ١٧/ ٣١١، و«شذرات الذهب» ٢/ ٢٠٣.

وقد جاء في بعض النسخ: «علي بن محمد بن بشر» ولعله نسب إلى أحد أجداده، والله أعلم.

(٤) أبو جعفر محمد بن سليمان بن داود بن عيسى المنقري البصري، وقفت عليه في «تأريخ دمشق» بلا جرح أو تعديل، وجاء ذكره في ترجمة معاذ بن أسد الغنوي. انظر: «تأريخ دمشق» ٥٦/ ٩١، و«تهذيب الكمال» ٧/ ١٣٦ (٦٦١١).

بدر، فقال: ثم أفضل الناس بعد هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ، القرن الذي بعث فيهم، كل من صَحِبَهُ سَنة، أو شهراً، أو يوماً، أو ساعة، أو رآه، فهو من أصحابه، له من الصحبة على قدر ما صحبه، وكانت سابقته معه، وسمع منه ونظر إليه»(١).

١١٠ ـ أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن الحسن أخو الخلال، قال: أخبرنا إسماعيل بن محمد بن أحمد بن حاجب الكشاني، قال: حدثنا محمد بن يوسف الفربري، قال: قال محمد بن إسماعيل البخاري(٢): «ومن صحب النبيَّ ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه».

١١١ ـ حدثني محمد بن عبيد الله المالكي، أنَّه قرأ على القاضي أبي بكر محمد بن الطيب، قال: لا خلاف بين أهل اللغة في أنَّ القول: «صحابي» مشتق من الصحبة، وأنَّه ليس بمشتق من قدر منها مخصوص، بل هو جارٍ على كل من صحب غيره، قليلاً كان أو كثيراً، كما أن القول: مكلم ومخاطب وضارب مشتق من المكالمة والمخاطبة والضرب، وجارٍ على كل من وقع منه ذلك، قليلاً كان أو كثيراً، وكذلك جميع الأسماء المشتقة من الأفعال، وكذلك يقال: صحبت فلاناً حولاً ودهراً وسنة وشهراً ويوماً وساعةً، فيُوقع اسم المصاحبة بقليل ما يقع منها وكثيره، وذلك يوجب في حكم اللغة إجراء هذا على من صحب النبيَّ ﷺ ولو ساعةً من نهار، هذا هو الأصل في اشتقاق الاسم، ومع ذلك فقد تقرر للأمة عرفٌ في أنَّهم لا يستعملون هذه التسمية إلا فيمن كثرت صحبته واتصل لقاؤه، ولا يجرون ذلك على من لقي المرء ساعة،

---

(١) أخرجه: ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» ١/ ٢٤١ ـ ٢٤٦.
انظر: «المنهل الروي» ص: ١١١.

(٢) في «صحيحه» ٥/ ٢، قبيل (٣٦٤٩).
قال ابن حجر في «فتح الباري» ٧/ ٦ عقب (٣٦٥١): «يعني ـ أي: البخاري ـ أن اسم صحبة النبي ﷺ مستحق لمن صحبه أقل ما يطلق عليه اسم صحبة لغة، وإن كان العرف يخص ذلك ببعض الملازمة، ويطلق أيضاً على من رآه رؤية ولو على بعد، وهذا الذي ذكره البخاري هو الراجح». وقارن في هذا مع ما دبَّجه يراع ابن الملقن في «التوضيح» ٢٠/ ٢٣٧.

ومشى معه خطى، وسمع منه حديثاً؛ فوجب لذلك أنْ لا يجري هذا الاسم في عرف الاستعمال إلا على من هذه حاله، ومع هذا فإنَّ خبرَ الثقة الأمين عنه مقبول ومعمول به، وإنْ لم تطل صحبته، ولا سمع منه إلا حديثاً واحداً، ومن الطرق إلى معرفة كونه صحابياً تظاهر الأخبار بذلك، وقد يحكم بأنَّه صحابيٌّ إذا كان ثقة أميناً مقبول القول، إذا قال: صحبت النبي ﷺ، وكثر لقائي له، فيحكم بأنه صحابي في الظاهر؛ لموضع عدالته وقبول خبره، وإنْ لم يُقطع بذلك، كما يعمل بروايته عن الرسول ﷺ، وإنْ لم يقطع بسماعه، ولو رد قوله إني صحابيٌّ لرد خبره عن الرسول ﷺ[١].

فإنْ قيل: إخبار الرسول له[٢] بالحكم يخفى، وتفرده بالقول له وبصحبته ومطاولته لا تكاد تخفى؟

قيل: لعمري إنَّها لا تخفى، وإذا قال: أنا صحابيٌّ ولم يُحك عن الصحابة ردُّ قوله، ولا ما يعارضه، جاز أنْ يكون ممن طالت صحبته وإنْ لم يرو غيره طول صحبته، وإذا كانَ كذلك وجب إثباته صحابياً حكماً بقوله لذلك، أو قول آحاد الصحابة: إنه صحابيٌّ[٣].

باب
القول في حكم من بعد الصحابة
وذكر الشرائط التي توجب قَبول روايته[٤]

لا بد لمن لزم قَبول خبره من أنْ يكون على صفات، قد تقدم ذكرها

---

(١) انظر: «أسد الغابة» ١/ ١٢٠، ونقل ابن الأثير عن أبي حامد الغزالي أنه قال: «لا يطلق اسم الصحبة إلا على من صحبهُ، ثم يكفي في الاسم من حيث الوضع الصحبة ولو ساعة، ولكن العرف يخصصه بمن كثرت صحبته».

(٢) في (م): «به» خطأ.

(٣) مضى إسناد صاحب هذا الكلام عند الرقم (٣٩).

(٤) انظر في صفة من تقبل روايته وترد:
«معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٢١٢ بتحقيقي، و«الإرشاد» ١/ ٢٧٣ - ٣٣٣، و«التقريب» ص: ٩٠ - ١٠٠، و«رسوم التحديث» ص: ٩٩، و«المنهل الروي» ص: ٦٣، و«الخلاصة» ص: ٨٨، و«اختصار علوم الحديث» ١/ ٢٨٠ وص: ١٦١ =

مجملاً[١]، ونحن نفصلها إنْ شاء الله تعالى، ونشرح ما يتعلق بها. **فأولها**: أنْ يكون وقت تحمل الحديث وسماعه مميزاً ضابطاً؛ لأنَّه متى لم يكن كذلك، كان غير عالم بما تَحَمّله وقت الأداء، ولا ذاكراً له، ووجب أنْ يكون حاله فيما يؤديه، كحاله في جميع ما يحكيه منْ أفعاله الواقعة منه[٢]، حال نقصه، ومع عدم تمييزه وعلمه، وبمثابة ما يحكيه المجنون والمغلوب مما يعرف أنَّه وقع منه حال الغلبة على عقله، ولا خلاف أنَّ ما هذه سبيله لا يصح ذكره، والعلم به، والفصل بينه وبين غيره، فوجب لذلك كون المتحمل وقت تحمله عالماً بما يسمعُه، واعياً ضابطاً له، حتّى تصح منه معرفته بعينه عند التذكر له، كما عرفه وقت التحمل له فيؤديه كما سمعه بلفظه، إنْ كان ممن يروي الحديث بلفظه، وإنْ كان ممن يرويه على المعنى فحاجته إلى مراعاة الألفاظ، والنظر في معانيها أشد من حاجة الراوي على اللفظ دون المعنى، هذا إذا كان تعويله في تحمله على حفظه.

فأما إذا كان سَيّئ الحفظ، فقد ذهب قوم من أهل العلم إلى أنَّ الضبطَ وقت التحمل ليس بشرط في صحة السماع، لكنَّه إذا أصغى وهو مميز صح سماعه، وإنْ لم يحفظ المسموع ويقيده بالكتاب، **وأرى حجتهم في ذلك ما**:

١١٢ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا أبو سَهْل أحمد بن محمد بن عبد الله القطّان، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدثنا عليٌّ ـ يعني: ابن عبد الله المديني ـ، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن

= بتحقيقي، و«الشذا الفياح» ١/ ٢٣٥، و«محاسن الاصطلاح» ص:١١٩، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٣٢٦ بتحقيقي، و«تنقيح الأنظار» ص:١٨٧، و«نزهة النظر» ص:١١٩، و«المختصر» ص:١٥٥، و«فتح المغيث» ١/ ٣٠٧، و«ألفية السيوطي» ص:٩٦ ـ ١١٢، و«شرح السيوطي على ألفية العراقي» ص:١٢٧، و«فتح الباقي» ١/ ٣٠٥ بتحقيقي، و«توضيح الأفكار» ٢/ ١١٤، و«ظفر الأماني» ص:٧٨، و«شرح شرح نخبة الفكر» ص:٧٢٥، و«اليواقيت والدرر» ٢/ ٣٥١، و«المحات في أصول الحديث» ص:٣٢٠.

(١) انظر الحديث (٣٧) وما بعده.

(٢) بعد هذا في (م): «في» وهي مقحمة.

أبي هريرة ﷺ، قال: لما فتح الله على رسوله مكةَ قامَ رسولُ الله ﷺ فيهم، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «**إنَّ اللهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الفِيلَ، وسَلَّطَ عَليهَا رسولَهُ والمؤمنينَ، وإنما أُحِلَّتْ لي سَاعةً من نهارٍ، ثُمَّ هي حَرامٌ إلى يومِ القيامةِ، لَا يُعضَدُ شَجَرُها، ولا يُنفَّرُ صيدُها، ولا تَحِلُّ لُقْطَتُها إلا لمنشِدٍ، ومَنْ قُتِلَ لَهُ قَتيلٌ فهوَ بخيرِ النَّظرينِ: إما أنْ يَفدِيَ، وإما أنْ يَقتُلَ**»، فقام رجل يقال له أبو شاهٍ من أهل اليمن، فقال: يا رسول الله، اكتبوا لي. فقال رسول الله ﷺ: «**اكتُبوا لأبي شاهٍ**»، فقام عباسٌ، أو قال عباس: يا رسولَ الله إلا الإِذْخِرَ[١]؛ فإنَّه لقبورنا وبيوتِنا. فقال رسول الله ﷺ: «**إلَّا الإِذْخِرَ**»؛ قال الوليد: فقلت للأوزاعي: ما قوله «**اكتُبوا لأبي شاهٍ**»، قال: يقول: اكتبوا له[٢] خطبته التي سمعها منَ[٣] النبيِّ ﷺ[٤].

فأبو شاه[٥] ممن لم يكن يحفظ، غير أنه لما كان مميزاً وأصغى إلى خطبة رسول الله ﷺ صحح سماعه إياها وأمر بكتبها له.

---

(١) الإذخر: بكسر الهمزة، حشيشة طيبة الرائحة، تُسقف بها البيوت فوق الخشب.

(٢) سقطت من (م).

(٣) قال الإمام ابن الإمام عبد الله بن أحمد عقب الحديث: «قال أبو عبد الرحمٰن: ليس يُروى في كتابة الحديث شيءٌ أصح من هذا الحديث؛ لأنَّ النبي ﷺ أمرهم، قال: اكتبوا لأبي شاه، ما سمع النبيَّ ﷺ خطبته».

(٤) **صحيح**.
أخرجه: أحمد ٢/٢٣٨، والدارمي (٢٦٠٠)، والبخاري ١/٣٨ ـ ٣٩ (١١٢)، و٣/١٦٤ ـ ١٦٥ (٢٤٣٤) و٩/٦ (٦٨٨٠)، ومسلم ٤/١١٠ (١٣٥٥) (٤٤٧) و٤/١١١ (١٣٥٥) (٤٤٨)، وأبو داود (٢٠١٧) و(٣٦٤٩) و(٤٥٠٥)، والترمذي (٢٦٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٥٥) ط. العلمية و(٥٨٢٤) ط. الرسالة، وأبو عوانة ٢/٤٣٤ ـ ٤٣٥ (٣٧٣٢) و(٣٧٣٣) و(٣٧٣٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٦١ و٣/١٧٤ و٣٢٨ وفي ط. العلمية (٤٠٧٨) و(٤٠٧٩) و(٥٣٤١) و(٥٣٤٢) وفي «شرح المشكل»، له (٣١٤٤) و(٣١٤٥) و(٤٧٩٣) و(٤٧٩٤)، وابن حبان (٣٧١٥)، والدارقطني ٣/٩٦ و٩٦ ـ ٩٧ ط. العلمية و(٣١٥١) ط. الرسالة، والبيهقي ٥/١٧٧ و٨/٥٢ وفي «دلائل النبوة»، له ٥/٨٤.
في روايات الطحاوي لم تذكر قصة أبي شاه.

(٥) صُدر هذا القول في نسخة (ر) بـ «قال الشيخ» ومن المؤكد أنها من الناسخ.

وقد اختلف أهل العلم أيضاً في التحمل قبل البلوغ فمنهم من صحح ذلك، ومنهم من دفع صحته.

باب
ما جاء في صحة سماع الصغير

١١٣ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: أخبرنا محمد بن الحسن السروي، قال: أخبرنا عبد الرحمٰن بن أبي حاتم[١]، قال: حدثنا علي بن الحسن الهسنجاني، قال: حدثنا نعيم[٢] بن حماد، قال: سمعت ابن عيينة، يقول: لقد أتى هشام بن حسّان عظيماً بروايته عن الحسن، قيل لنعيم: لِمَ؟ قال: لأنَّه كان صغيراً.

قل[٣] من كان يكتب[٤] الحديث على ما بلغنا في عصر التابعين وقريباً منه، إلا منْ جاوز حد البلوغ، وصار في عداد من يصلح لمجالسة العلماء ومذاكرتهم وسؤالهم.

وقيل: إنَّ أهل الكوفة لم يكن الواحد منهم يسمع الحديث إلا بعد استكماله عشرين سنة[٥]، ويشتغل قبل ذلك بحفظ القرآن وبالتعبد.

وقال قوم: الحد في السماع خمس عشرة سنة، وقال غيرهم: ثلاث عشرة.

وقال جمهور العلماء: يصح السماع لمن سِنُّه دونَ ذلك، وهذا هو عندنا الصواب[٦].

---

(١) في «الجرح والتعديل» ١/ ٧٧ المقدمة و٩/ ٧٢ (٢٢٩١).
وانظر: «تهذيب الكمال» ٧/ ٣٩٨ (٧١٦٧)، و«ميزان الاعتدال» ٤/ ٢٩٦ (٩٢٢٠)، و«سير أعلام النبلاء» ٦/ ٣٥٦ ـ ٣٥٧.

(٢) أبو عبد الله نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي، صدوق يخطئ كثيراً. «التقريب» (٧١٦٦).

(٣) قبل هذا في (م): «قال أبو بكر» ووضعها بين معكوفتين، وأشار أنها من إحدى نسخه.

(٤) في (هـ) و(ش): «يثبت».

(٥) انظر: «المحدّث الفاصل» (٤٨).

(٦) قال البلقيني في «المحاسن» ص: ٢٤١: «الاعتداد بتحملهم في حال الصبا، ليرووه =

١١٤ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا جعفر بن محمد بن نُصير الخلدي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، قال: حدثنا نعيم[1] بن يعقوب، قال: سمعت أبا الأحوص، يقول: كان الشاب يتعبدُ عشرينَ سنةً، ثم يطلب الشيء منَ الحديث[2].

١١٥ ـ أخبرني أبو القاسم الأزهري، قال: حدثنا أبو الحسين[3] محمد بن عبد الرحمٰن بن خُشْنام، قال: حدثنا أبو عُبيد[4] المحاملي، قال: حدثنا يحيى بن محمد بن أعين، قال: سمعت أبا عاصم، يقول: سمعت الثوري، يقول: كان الرجل إذا أراد أنْ يطلب الحديث تعبّد قبل ذلك عشرين سنة[5].

١١٦ ـ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي، قال: أخبرنا محمد بن عدي بن زَحْر البصري[6] في كتابه، قال: حدثنا أبو عبيد محمد بن علي الآجري، قال: سمعت أبا داود سليمان بن الأشعث، يقول: قال ابن جريج

= بعد البلوغ، هو المعروف، وشذ قوم فجوَّزوا رواية الصبي قبل بلوغه، وهو وجه عند الشافعية، والمشهور الأول. ولهم وجه آخر بالمنع من التحمل قبل البلوغ، وقد تقدمت حكايته عن قوم»، وانظر: «نكت الزركشي» ٣/ ٤٦٢ ـ ٤٦٣.

(١) ابن أخت سفيان بن عيينة. قال العقيلي: لا يتابع على حديثه. «لسان الميزان» (٨١٧١).

(٢) أخرجه: الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٥٠).

(٣) في (م): «أبو الحسيني»، خطأ ثم ازدوج عليه الخطأ في الحاشية، وهو محمد بن عبد الرحمٰن بن خُشنام، أبو الحسين البَيِّع، انظر: «تاريخ بغداد» ٣/ ٥٥٨ ط. الغرب، و«تأريخ الإسلام» ٨/ ٧١٩ ط. الغرب وص: ٢٧٤ ط. التدمري، وقد تصحف في «تاريخ بغداد» إلى: «الحسن».

(٤) في (ش) و(هـ): «أبو عبد الله» خطأ، انظر: «تاريخ بغداد» ٣/ ٥٥٨ ط. الغرب.

(٥) أخرجه: ابن أبي حاتم في «مقدمة الجرح والتعديل» ١/ ١١٣، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٥١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٣٦١.

(٦) لم أقف عليه في غير «تأريخ الإسلام»، قال: محمد بن أبي عدي بن أحمد بن زَحْر بن السائب، أبو الحسن التميميّ المِنْقريّ البصْريّ. «تأريخ الإسلام» وفيات (٣١١ ـ ٣٢٠) ص: ٥٠١.

لوكيع: باكرت العلم، وكان لوكيع ثماني عشرة سنة[١].

١١٧ ـ أخبرني علي بن أحمد بن علي المؤدب، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق النهاوندي، قال: أخبرنا الحسن بن عبد الرحمٰن بن خلاد الرامهرمزي[٢]، قال: حدثني عدة من شيوخنا أنَّه قيل لموسى بن إسحاق: كيف لم تكتب عن أبي نعيم؟ قال: كان أهل الكوفة لا يخرجون أولادهم في طلب الحديث صغاراً حتّى يستكملوا عشرينَ سنةً.

١١٨ ـ قال ابن خلاد[٣]: وحدثني محمد بن عبد الله[٤]، قال: سمعت أبا طالب بن نصر، يقول: سمعت موسى بن هارون، يقول: أهل البصرة يكتبون لعشر سنين، وأهل الكوفة لعشرين، وأهل الشام لثلاثين.

١١٩ ـ قال ابن خلاد[٥]: وقال أبو عبد الله الزبيري: «يستحب كتبُ الحديث في العشرين؛ لأنَّها مجتمع العقل، قال: وأحب أنْ يشتغل دونها بحفظ القرآن والفرائض»[٦].

قلت: قد حفظ سهل بن سعد الساعدي، عن النَّبيِّ ﷺ أحاديث، وكان

(١) أخرجه: ابن عساكر في «تاريخه» ٦٦/ ٥١ من طريق المصنف.
وأخرجه: أحمد في «الجامع في العلل» ١/ ٢١٧ (١٣٨١)، وذكره المزي في «تهذيب الكمال» ٧/ ٤٦٥ (٧٦٩٠).

(٢) في «المحدّث الفاصل» (٤٨).

(٣) في «المحدّث الفاصل» (٤٩)، وأبو طالب بن نصر، هو أحمد بن نصر بن طالب البغدادي، قال عنه المصنف في «تاريخ بغداد» ٦/ ٤٠٩ ط. الغرب: «كان ثقة ثبتاً»، وانظر: «تأريخ دمشق» ٦/ ١٠٢، و«سير أعلام النبلاء» ١٥/ ٦٨.

(٤) في (ر) و(غ): «عبيد الله».

(٥) في «المحدّث الفاصل» (٥١).

(٦) وانظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٢٤٧ بتحقيقي، و«الشذا الفياح» ١/ ٢٧٤، و«تدريب الراوي» ٢/ ٥.
قال ماهر: المراد بالفرائض ما يجب على الشخص وجوب عين، لا علم المواريث كما أفاده البقاعي في «النكت الوفية» ٢/ ٣٧ عن شيخه الحافظ ابن حجر، ويبدو لي أن قول أبي عبد الله الزبيري منتزع مما أخرجه مسلم ٢/ ٢٠١ (٨١٧) وفيه: «إنَّه قارئٌ لكتاب الله ﷻ وإنه عالم بالفرائض».

يقول: كنت ابن خمس عشرة سنة[١] حين قُبِضَ رسولُ الله ﷺ، ولو كان السماع لا يصح إلا بعد العشرين، لسقطت رواية كثير من أهل العلم سوى من هو في عداد الصحابة ممن حفظ عن النَّبيِّ ﷺ في الصغر. فقد روى الحسن[٢] بن علي بن أبي طالب، عن النبيِّ ﷺ ومولده سنة اثنتين من الهجرة. وكذلك عبد الله بن الزبير بن العوام، والنُّعمان بن بشير، وأبو الطفيل الكناني[٣]، والسائب بن يزيد، والمسور بن مخرمة.

وروى مسلمة بن مخلد، عن رسول الله ﷺ، وكان له حين قبض عشر سنين، وقيل: أربع عشرة سنة[٤].

وتزوج رسول الله ﷺ عائشة وهي بنت ست سنين، وبنى بها وهي بنت تسع، وروتْ عنه ما حفظتْه في ذلك الوقت.

وروى عمر بن أبي سلمة أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «**ادْنُ يَا غُلَامُ، وَسَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ مِمّا يَلِيكَ**»[٥].

وروى معاوية بن قرة المزني، عن أبيه، قال: «كنت غلاماً صغيراً فمسح رسول الله ﷺ رأسي ودعا لي»[٦].

وقال عبد الله بن جعفر بن أبي طالب: «كنتُ غلاماً ألعب فجاء رسول الله ﷺ من سفر، فاستقبلته فحملني بين يديه»[٧].

---

(١) لم ترد في (ر) و(غ).

(٢) انظر: مسنده في «تحفة الأشراف» و«إتحاف المهرة» وكذلك بالنسبة للباقين.

(٣) في (م): «الكتاني» خطأ، وانظر: «تهذيب الكمال» ٤/ ٣٨ (٣٠٥١).

(٤) سيأتي بسنده في الحديث (١٢٨).

(٥) سيأتي بسند المصنف في الحديث (١٣٠) وستجد تخريجه هناك.

(٦) **صحيح**.
سيأتي في الحديث (١٣٢) بسند المصنف.

(٧) **صحيح**.
أخرجه: أحمد ١/ ٢٠٣، والدارمي (٢٦٦٨)، ومسلم ٧/ ١٣٢ (٢٤٢٨) (٦٦)، وأبو داود (٢٥٦٦)، وابن ماجه (٣٧٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٤٦) ط. العلمية و(٤٢٣٢) ط. الرسالة، وأبو يعلى (٦٧٩١)، والبيهقي ٥/ ٢٦٠.

وقال يوسف بن عبد الله بن سلام: «سمَّاني رسول الله ﷺ يوسف، وأقعدني في حجره ومسح على رأسي»[١].

وممن كثرت الرواية عنه من الصحابة، وكان سماعه في الصغر أنس بن مالك، وعبد الله بن عباس، وأبو سعيد الخدري، وكان محمود بن الربيع يذكر: «أنَّه عقل مَجَّةً[٢] مجَّها رسول الله ﷺ في وجهه من دلو كان معلقاً في دارهم، وتوفي النبي ﷺ وله خمس سنين»[٣].

ذكر بعض أخبار من قدمنا تسميته

١٢٠ ـ أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفَضْل بن شاذان الصيرفي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا الحسن بن مكرم، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا ثابت بن عمارة، عن ربيعة بن شيبان، قال: قلت للحسن بن علي: ما تذكر من[٤] رسول الله ﷺ، قال: «حملني على عنقه، فأدخلني غرفة الصدقة، فأخذتُ تمرة فجعلتُها في فمي، فقال: **«أَلْقِهَا، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ»**[٥].

١٢١ ـ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن عمر بن

---

(١) **صحيح.**
سيأتي بسند المصنف في الحديث (١٣٤).
(٢) ضبطها ناشر (م) هكذا: «مُجة» خطأ.
(٣) **صحيح.**
سيأتي بسنده في الحديث (١٣٧) مع تعليقي عليه.
(٤) في (م): «عن» خطأ.
(٥) **صحيح.**
أخرجه: الطيالسي (١١٧٧)، وأحمد ١/ ٢٠٠، والدارمي (١٥٩١)، وأبو يعلى (٦٧٦٢)، وابن خزيمة (٢٣٤٧) و(٢٣٤٨) و(٢٣٤٩) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٦ و٧ و٣/ ٢٩٧ وفي ط. العلمية (٢٨٩٣) و(٢٨٩٤) و(٥٢٨٤) و(٥٢٨٥)، وابن حبان (٧٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٧١٠) و(٢٧١٤) و(٢٧٤١).

نصر[١] الدمشقي، قال: حدثنا أبو علي بن حبيب، قال: سمعت الربيع بن سليمان، يقول: سمعت الشافعيَّ رَحِمَهُ اللهُ، وقد سئل عن عبد الله بن الزبير، هل سمع من النَّبيِّ ﷺ شيئاً[٢]؟ قال: نعم، وحفظ عنه، ومات النبيُّ ﷺ وهو ابن تسع سنين»[٣].

١٢٢ ـ أخبرنا علي بن أبي علي البصري، قال: أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن شاذان ومحمد بن عبد الرحمٰن الذهبي، قالا: حدثنا عبيد الله[٤] بن عبد الرحمٰن السُّكري، قال: حدثنا أبو يعلى المنقري، قال: حدثنا الأصمعي، قال: حدثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، قال: «وُلد النعمان بن بشير سنة اثنتين من الهجرة»[٥].

١٢٣ ـ أخبرنا أبو سعيد الصيرفي، قال: سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب الأصم، يقول: سمعت العباس بن محمد الدوري، يقول: سمعت يحيى بن معين، يقول: ليس يروى عن النعمان بن بشير، عن النبيِّ ﷺ حديث فيه سمعت النبيَّ ﷺ إلا في حديث الشعبي فإنَّه يقول فيه: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «**إنَّ في الجسدِ مُضغةً**»[٦].

---

(١) في (هـ): «عبد الرحمٰن بن أبي نصر» خطأ، وهو الشيخ العالم المؤدب، أبو القاسم، عبد الرحمٰن بن عمر بن نصر بن محمد، الشيباني، ثم الدمشقي البزاز. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» ١٧/ ٢٦٢.

(٢) لم ترد في (غ).

(٣) أخرجه: ابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٣٠/ ١٢٨ من طريق المصنف.
وأخرجه: البيهقي في «مناقب الشافعي» ١/ ٤٩٤.

(٤) في (ج) و(ش) و(هـ): «عبد الله» وهو خطأ، وانظر: «تاريخ بغداد» ١٢/ ٧٠ ط. الغرب.

(٥) في إسناده مقال من أجل عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، عبد الله بن ذكوان المدني، صدوق تغير حفظه.
أخرجه: ابن عساكر في «تاريخه» ٦٥/ ٩٢.

(٦) أخرجه: ابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٦٥/ ٩٣ قال: أخبرنا أبو محمد طاهر بن سهل، قال: أخبرنا أبو بكر الخطيب، قال: أخبرنا أبو صالح أحمد بن عبد الملك، قال: أخبرنا أبو الحسن ابن السقا، وأبو محمد بن بالويه، قالا: حدثنا الأصم، به. =

والباقي من حديث النُّعمان إنما هو عن النبي ﷺ ليس فيه سمعت.

قال يحيى: «وأهل المدينة ينكرون أنْ يكون النعمان بن بشير سمع من النبيِّ ﷺ»[١]، قلت: قد أثبت له السماع كافة الأئمة من أهل النقل، فلا اعتبار بنفي من نفى ذلك.

١٢٤ ـ أخبرنا محمد بن علي[٢] بن الفتح الحربي، قال: حدثنا علي بن عمر الحافظ، قال: حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا المحاربي، قال: حدثنا عباد بن يعقوب، قال: حدثنا ثابت بن الوليد بن عبد الله بن جميع، عن أبيه، عن أبي الطفيل، قال: «وُلِدْتُ عام أحد، وأدركت من حياة رسول الله ﷺ ثمان سنين[٣]، قال: فطاف النبيُّ ﷺ على راحلته حول البيت واستلم الحجر بمحجنه، وطاف بين الصفا والمروة على راحلته»[٤].

= وأخرج الحديث: معمر في «جامعه» (٢٠٣٧٦)، والطيالسي (٧٨٨)، والحميدي (٩١٩)، وأحمد ٤/ ٢٧٠ و٢٧٤، والدارمي (٢٥٣١)، والبخاري ١/ ٢٠ (٥٢)، ومسلم ٥/ ٥٠ ـ ٥١ (١٥٩٩) (١٠٧)، وابن ماجه (٣٩٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٣٦، والبيهقي ٥/ ٢٦٤ وفي «الشعب»، له (٥٧٤١)، والبغوي (٢٠٣١).

(١) عند الدوري في «التأريخ» (٦٤٢) و(١٠٧٨)، ومن طريقه أخرجه: ابن عساكر في «تاريخه» ٦٥/ ٩٣.

وانظر: سؤالات ابن الجنيد (١٦٦).

(٢) في (ش) و(هـ): «محمد بن أبي الفتح»، وانظر: فهرس شيوخ الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٧/ ٣١٤ ط. الغرب.

(٣) أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٨/ ١١ ط. الغرب.

وأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٦/ ١٢٩ ـ ١٣٠، وأحمد ٥/ ٤٥٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢٣٧ (٢٩٤٧)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٢٩٨، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٠)، والطبراني في «الأوسط» (٤٢٩٠) كلتا الطبعتين، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص:١٤٧، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٧٢، والحاكم ٣/ ٦١٨، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٢٨/ ٨٢ ـ ٨٣.

(٤) **صحيح**.

أخرجه: مسلم ٤/ ٦٨ (١٢٧٥) (٢٥٧)، وأبو داود (١٨٧٩)، وابن ماجه (٢٩٤٩)، والبزار في «مسنده» (٢٧٧٩) و(٢٧٨٤)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤٥٦)، =

١٢٥ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: أخبرنا[١] أبو حامد أحمد بن محمد[٢] بن حَسْنُويه الهروي، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا قاسم بن مالك، عن الجعد[٣] بن عبد الرحمٰن، قال: سمعت السائب بن يزيد، يقول: «حُجَّ بي في ثقل النَّبيِّ ﷺ وأنا غلامٌ»[٤].

١٢٦ ـ أخبرنا أبو حازم عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدويي، قال: أخبرنا القاسم بن غانم بن حمويه المهلبي، قال: أخبرنا محمد بن إبراهيم البوشنجي[٥]، قال: سمعت ابن بكير، يقول: «توفي النبيُّ ﷺ، وابن الزبير ابن ثمان سنين، والمسور بن مخرمة كذلك»[٦].

١٢٧ ـ أخبرنا عبد العزيز بن علي الوراق، قال: أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن الحسن، قال: حدثنا أبو عمرو يوسف بن يعقوب النيسابوري، قال: أخبرنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع[٧]، عن موسى بن علي، عن أبيه، قال: سمعت مسلمة بن مخلد، يقول: «وُلدت حين قدم النبيُّ ﷺ

= وأبو يعلى (٩٠٣)، وابن الجارود (٤٦٤)، وابن خزيمة (٢٧٨٢) و(٢٧٨٣) بتحقيقي، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٤١١ (٦٧٢٩)، والبيهقي ٥/ ١٠٠ ـ ١٠١، والبغوي (١٩٠٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٧/ ١٧٣ (٦٦٧٩).

(١) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «حدثنا».

(٢) لم ترد في (ج) و(ش) و(م) و(هـ).

(٣) في بعض النسخ: «الجعيد»، وكلاهما صحيح. قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٩٢٥): «الجعد بن عبد الرحمٰن بن أوس، وقد ينسب إلى جده، وقد يصغر: ثقة».

(٤) صحيح.
أخرجه: أحمد ٣/ ٤٤٩، والبخاري ٣/ ٢٤ (١٨٥٨) و(١٨٥٩) وفي «التاريخ الصغير»، له ١/ ٢٤٤، والترمذي (٩٢٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٧٨) (٦٦٨١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٨١٥)، والحاكم ٣/ ٦٣٧، والبيهقي ٥/ ١٥٦، والمزي في «تهذيب الكمال» ٦/ ٥٧١ (٦٣٠٧).

(٥) في مطبوعة ابن عساكر: «البوسنجي» بالسين المهملة، وهو خطأ. انظر: «تهذيب الكمال» ٦/ ١٩٧ (٥٦١٤)، و«سير أعلام النبلاء» ١٣/ ٥٨١.

(٦) أخرجه: ابن عساكر في «تأريخه» ٦١/ ١٢٣ من طريق المصنف.

(٧) تحرف في (م) إلى: «وكيعة».

المدينة، وقُبض وأنا ابن عشر سنين»(١)، خالف عبد الرحمٰن بن مهدي وكيعاً فيه.

١٢٨ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا إسماعيل بن علي الخطبي، وأبو علي ابن الصواف، وأحمد بن جعفر بن حمدان، قالوا: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، قال: حدثنا موسى، عن أبيه، عن مسلمة بن مخلد، قال: قدم النبيُّ ﷺ المدينة، وأنا ابن أربع سنين، وتوفي وأنا ابن أربع عشرة سنة(٢)»(٣).

١٢٩ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني سعيد بن عبد الرحمٰن،

---

(١) هذا خطأ، أخطأ فيه وكيع ـ رحمه الله تعالى ـ؛ إذ خالفه عبد الرحمٰن بن مهدي كما سيأتي (١٢٨)، وعبد الرحمٰن بن مهدي قد توبع على روايته تابعه معن بن عيسى القزاز كما في بعض مصادر التخريج عند الأثر الآتي، فرواية عبد الرحمٰن بن مهدي ومعن هي الصحيحة. قال الطبراني في «الكبير» ١٩/ ٤٣٨ عقيب (١٠٦١): «وحديث عبد الرحمٰن بن مهدي عندي الصواب». وقال أحمد بن حنبل كما في «تأريخ دمشق» ٦١/ ٤٥: «إذا اختلف وكيع وعبد الرحمٰن، فعبد الرحمٰن أثبتُ؛ لأنه أقرب عهداً بالكتاب».
قلت: والأمر كما قال الإمام المبجل أحمد بن حنبل، فكيف وقد تابع عبد الرحمٰن معنُ بنُ عيسى الثقةُ المأمون.
أخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٩/ ٤٣٨ (١٠٦٠)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦١)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٠٩٨)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (٢٤٨٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦١/ ٤٤.

(٢) لفظة: «سنة» من (ر).

(٣) **صحيح**.
أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٣٤٩، والبخاري في «تأريخه الكبير» ٧/ ٢٦٣ (١٦٨٢)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ٣٠٣ (١٢١٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ ٤٣٨ (١٠٦١)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٦٢)، وابن عساكر في «تاريخه» ٦١/ ٤٥.

وعبد الرحمٰن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة زوج النبيِّ ﷺ أنَّها قالت: «تزوجني رسول الله ﷺ وأنا ابنة ست سنين[١] مُتَوفَّى خديجة، وبنى بي وأنا بنت تسع سنين، فدخلت على رسول الله ﷺ وأنا ألعبُ بالبنات، وكان لي صواحب يلعبن معي فإذا رأين رسول الله ﷺ استحيين وتقمَّعن، فربما خرج رسول الله ﷺ فسرّبهن[٢] إلي»[٣].

١٣٠ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا الحميدي[٤]، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الوليد بن كثير، قال: سمعت وهب بن كَيْسان أبا نعيم، يقول: سمعت عمر بن أبي سلمة، قال: كنت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ وكانت يدي تطيش في الصحفة، فقال النبيُّ ﷺ: **«يا غُلَامُ، إِذَا أَكَلْتَ فَسَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مما يَلِيكَ»**، قال: فما زالت تلك طعمتي بعد[٥].

---

(١) في بعض الروايات: «سبع سنين»، وبعضها بصيغة الشك: «ست أو سبع».
(٢) في (هـ): «فسيرهن».
(٣) **صحيح**.
أخرجه: الشافعي في «مسنده» (١١٠٣) بتحقيقي، والطيالسي (١٤٥٤)، وابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٤٨ و٤٩، وإسحاق بن راهويه (٧٢١) و(٧٢٢) و(١٢٣٨) و(١٧٨٤)، والحميدي (٢٣١)، وأحمد ٦/ ١١٨ و٢٨٠، والدارمي (٢٢٦١)، والبخاري ٥/ ٧٠ ـ ٧١ (٣٨٩٤) و٧/ ٢٢ (٥١٣٣) و(٥١٣٤)، ومسلم ٤/ ١٤١ (١٤٢٢) (٦٩) و٤/ ١٤٢ (١٤٢٢) (٧٠) و(٧١) و(٧٢)، وأبو داود (٤٩٣٣)، وابن ماجه (١٨٧٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٢٦٨ و٢٦٩، والنسائي ٦/ ٨٢ و١٣١ وفي «الكبرى»، له (٥٣٦٥) و(٥٣٦٦) و(٥٥٦٩) و(٥٥٧١) ط. العلمية، وأبو يعلى (٤٦٧٣) و(٤٨٩٧)، وابن الجارود (٧١١)، وابن حبان (٧٠٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٤) ـ (٥٢) و(٥٤) و(٥٨) و(٦٩) وفي «الأوسط»، له (٢٠٦٣) ط. الحديث و(٢٠٤٢) ط. العلمية، والبيهقي ٧/ ١١٤ و١٤٨ ـ ١٤٩ و٢٥٣ و١٠/ ٢٢٠، وفي «معرفة السنن والآثار» (٤٠٨٠)، وفي «الدلائل» ٢/ ٤٠٩ ـ ٤١٠ وفي «السنن الصغير»، له ٣/ ٢٢.
(٤) في «مسنده» (٥٧٠)، والبغوي (٢٢٥٧) و(٢٢٥٨).
(٥) **صحيح**. =

١٣١ ـ أخبرنا[1] علي بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: أخبرنا الحسين[2] ابن صفوان البرذعي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، قال: حدثنا محمد بن سعد، قال: عمر بن أبي سلمة يكنى[3] أبا حفص[4]، توفي رسول الله ﷺ وهو[5] ابن تسع سنين، وقد حفظ عن رسول الله ﷺ، وتوفي في خلافة عبد الملك بن مروان بالمدينة[6].

١٣٢ ـ أخبرنا الحسن بن علي التميمي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا حجاج ـ يعني: ابن محمد ـ قال: حدثنا[7] شعبة، عن أبي إياس، قال: جاء

= أخرجه: مالك في «الموطأ» (٢٦٩٨) برواية الليثي و(١٩٤٣) برواية أبي مصعب الزهري، والطيالسي (١٣٥٨)، وابن أبي شيبة (٢٤٨٠٨)، وأحمد ٤/ ٢٦ و٢٧، والدارمي (٢٠١٩) و(٢٠٤٥)، والبخاري ٧/ ٨٨ (٥٣٧٦) و(٥٣٧٧) و(٥٣٧٨)، ومسلم ٦/ ١٠٩ (٢٠٢٢) (١٠٨) و(١٠٩)، وأبو داود (٣٧٧٧)، وابن ماجه (٣٢٦٥) و(٣٢٦٧)، والترمذي (١٨٥٧) وفي «العلل الكبير»، له: ٧٨١ (٣٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٥٥) و(١٠١٠٤) ـ (١٠١١١) وفي «عمل اليوم والليلة»، له (٢٧٤) ـ (٢٧٩)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٥٣) ـ (١٥٨)، وجاء في (١٥٧) مرسلاً، وابن حبان (٥٢١١) و(٥٢١٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٩٨) ـ (٨٣٠٦) وفي «الأوسط»، له (٧٧٧٠) كلتا الطبعتين، والبيهقي ٧/ ٢٧٧ وفي «الآداب»، له (٤٩٣)، والبغوي (٢٨٢٣) من طرق عن عمر بن أبي سلمة.

وممن روى هذا الحديث هشام بن عروة، وقد اختلف عليه، قال الترمذي: «حدثنا ابن أبي عمر... حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة بمثله، فسألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: يروى هذا الحديث عن هشام بن عروة، عن أبي وجزة السعدي، عن رجل من مزينة، عن عمر بن أبي سلمة، وكأن حديث أبي وجزة أصح».

(١) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «وحدثنا».

(٢) في (ج) و(ش) و(هـ): «الحسن».

(٣) في (م): «يكني» خطأ.

(٤) في (م): «حفض» خطأ.

(٥) أي: عمر.

(٦) أخرجه المصنف بإسناده ومتنه في «تاريخ بغداد» ١/ ١٩٤ وفي ط. الغرب ١/ ٥٥٣.

(٧) في (ج) و(ش) و(هـ): «عن».

أبي[(١)] إلى النبيِّ ﷺ وهو غلام صغير، فمسح رأسه واستغفر له.. قال شعبة: فقلنا له: أَصَحِبَهُ؟ قال: لا، ولكنَّه كان على عهده قد حَلَبَ[(٢)] وصرَّ[(٣)].

١٣٣ ـ أخبرنا أبو القاسم الأزهري، قال: أخبرنا محمد بن العباس[(٤)] الخزاز، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الكندي، قال: حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا ابن جريج، قال: أخبرني جعفر بن خالد بن سارة، عن أبيه، قال: حدثني عبد الله بن جعفر، قال: كنتُ ألعبُ أنا وقُثَم[(٥)] وعبيد الله، فجاء النبيُّ ﷺ فحملني بين يديه وحمل قثماً خلفه[(٦)].

١٣٤ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس، قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله بن مسعود العبدي، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا يحيى بن أبي الهيثم العطار، قال: حدثني

---

(١) أي: قرة بن إياس، جد إياس بن معاوية القاضي، قال البخاري وابن السكن: «له صحبة». «الإصابة» ٤/ ٣٨٢ (٧١٠٠).

(٢) عند الطيالسي: «جلب» بالجيم.

(٣) **صحيح.**
أخرجه: الطيالسي (١٠٧٧)، وابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٢٣، وابن الجعد (١٠٨٧) و(١٠٨٨)، وابن أبي شيبة (٣٤٥١٥)، وأحمد ٣/ ٤٣٦ و٤/ ١٩ و٥/ ٣٤، وفي «العلل»، له ٢/ ٧٢ (٥٧٠)، وابن معين في «تاريخه» برواية الدوري (٢٢٢) و(٢٢٥)، والحارث كما في «بغية الباحث» (١٠٠٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٩٩)، والبزار (٣٣٠٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٧) و(٥٨)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٥٨١٥)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (٢١٣٨).

(٤) كما في «تاريخ بغداد» و«تهذيب الكمال».

(٥) قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٥٥٢٣): «قثم، بضم القاف وفتح المثلثة، ابن العباس بن عبد المطلب الهاشمي: صحابي صغير، مات سنة سبع وخمسين».

(٦) **صحيح.**
أخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٨٤ (٨٦٣) وفي «الصغير»، له ١/ ١٧١، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٦٦) و(١٠٧٣)، والبزار (٢٢٤٦)، وابن منده في «جزء أرداف النبي ﷺ» ص:٢٩، والحاكم ١/ ٣٧٢، وأبو نعيم في «المعرفة» (٥٨٢٦)، والبيهقي ٤/ ٦٠، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٢٩/ ١٧٤ ـ ١٧٥.

يوسف بن عبد الله بن سلام، قال: سمّاني رسولُ الله ﷺ يوسفَ، وأقعدني في حِجْرِهِ ومسحَ على رأسي[(١)].

١٣٥ ـ أخبرنا أبو طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان البزاز، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الشافعي، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا عمرو ـ يعني: ابن مرزوق ـ، قال: أخبرنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: توفي رسولُ الله ﷺ، وأنا ابن عشر سنين مختون[(٢)]، هكذا رواه أبو بشر، عن سعيد بن جبير، وخالفه أبو إسحاق السبيعي.

١٣٦ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر الحيري، قال: أخبرنا أبو علي محمد بن أحمد الميداني، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يحيى ـ هو الذهلي ـ، قال: حدثنا أبو داود[(٣)]، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: توفي رسول الله ﷺ، وأنا ابن خمس عشرة سنة[(٤)] مختون[(٥)].

قلت: وهذا القول أصح من الأول، والله أعلم.

١٣٧ ـ أخبرنا ابن الفضل القطّان، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن

---

(١) **صحيح.**
أخرجه: الحميدي (٨٦٩)، وأحمد ٤/ ٣٥ و٦/٦، والبخاري في «الأدب المفرد» و(٨٣٨)، والترمذي في «الشمائل» (٣٣٩) بتحقيقي، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٢٩) و(٧٣٠) و(٧٣١)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٦٧١٢) والبيهقي في «الآداب» (٤٦).

(٢) أخرجه: الطيالسي في «مسنده» (٢٦٣٩)، وأحمد ١/ ٢٥٣ و٢٨٧ و٣٣٧ و٣٥٧، وفي «العلل»، له ١/ ٢٣٧، والبخاري ٦/ ٢٣٨ (٥٠٣٥) وفي «التأريخ الكبير» ٤/ ٣٢٤ ـ ٣٢٥ وفي «التأريخ الصغير»، له ١/ ١٦٢، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٥٨).

(٣) الطيالسي في «مسنده» (٢٦٣٩).

(٤) لم ترد في (ر) و(غ).

(٥) أخرجه: الطيالسي (٢٦٤٠)، وأحمد ١/ ٣٧٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٢٤، وفي «الصغير»، له ١/ ١٦١ و١٦٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٧٢) و(٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٧٨)، والحاكم ٣/ ٥٣٣ ـ ٥٣٤.

درستويه، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: حدثني سليمان بن عبد الرحمٰن، قال: حدثنا الوليد، قال: أخبرنا عبد الرحمٰن بن نمر اليحصبي، قال: قال الزهري: أخبرني محمود بن الربيع الأنصاري: وزعم أنَّه قد عقل رسول الله ﷺ، وعقل مَجَّةً مَجَّها رسولُ الله ﷺ في وجهه من دلوٍ معلق في دارهم، قال: فتوفي رسول الله ﷺ وهو ابن خمس سنين(١)(٢).

ومن الخالفين(٣) جماعة احتج أهل العلم بروايتهم ما سمعوه قبل الاحتلام.

١٣٨ ـ أخبرنا عبيد الله بن أحمد الصيرفي، قال: أخبرنا علي بن عمر الحافظ، قال: حدثنا أبو القاسم عبد الله(٤) بن محمد بن إسحاق المروزي، قال: حدثنا إسحاق بن أحمد بن خلف البخاري، قال: حدثنا سعيد بن عامر، قال: حملني خالي على عاتقه، فسمعت شبيلاً يحدث، عن أنس، عن النبيِّ ﷺ: «**مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالحِ مَثَلُ العَطَّارِ**... الحديث»(٥).

(١) جاء في حاشية (ر): «بلغت قراءةً».

(٢) أخرجه: معمر في «جامعه» (١٩٦٠٠)، والطيالسي (١٢٤٢)، وأحمد ٥/٤٢٧ و٤٢٩، والبخاري ١/٢٩ (٧٧) و٥٩ (١٨٩) و٢١٢ (٨٣٩) و٢/٧٤ (١١٨٥) و٨/٩٥ (٦٣٥٤) و٨/١١١ (٦٤٢٢)، ومسلم ٢/١٢٧(٣٣) (٢٦٥)، وابن ماجه (٦٦٠) و(٧٥٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٦٥)، وابن خزيمة (١٧٠٩) بتحقيقي، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٤) و(٥٥) و(٥٦) وفي «مسند الشاميين»، له (١٧٠٦) و(٢٨٩٨)، والبغوي (٤٩٨) ورد في رواية معمر وإحدى روايات أحمد: «محمود بن لبيد» وهو خطأ، انظر: «أسد الغابة» (٤٧٧٦)، و«الإصابة» (٧٨١٧).

قال ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٣/٤٢٢ (هامش الإصابة) وفي ط. الإعلام (٢٣٨٩): «حفظ ذلك عنه وهو ابن أربع سنين، أو خمس سنين»، لكن قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» عقيب (٧٧): «لم أقف على هذا صريحاً في شيء من الروايات بعد التتبع التام، إلا إذا كان ذلك مأخوذاً من قول صاحب الاستيعاب: أنه عقل المجة، وهو ابن أربع سنين أو خمس...»، انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» ١/٣٨٢ ـ ٣٨٣ مع تعليقي عليه.

(٣) في (م): «المخالفين».

(٤) في (غ): «عبيد الله». وانظر: «تاريخ بغداد» ١١/٣٤٥ ط. الغرب.

(٥) صحيح.

=

١٣٩ ـ أخبرناه الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا محمد بن جعفر بن الهيثم الأنباري، قال: حدثنا ابن أبي العوام، قال: حدثنا سعيد بن عامر، قال: حدثنا شبيل بن عزرة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالحِ مَثَلُ العَطَّارِ، إنْ لَم تُصِبْ مِنْ عِطرِهِ**، أو قال: **إنْ لَمْ يُعْطِكَ مِنْ عِطْرِهِ أَصَبْتَ مِن رِيحِه، وَمَثَلُ الجَلِيسِ السُّوءِ مَثَلُ القَينِ**[(١)] **إنْ لَمْ يحْرِقْ ثَوْبَكَ أَصَابَكَ مِنْ رِيحِهِ»**[(٢)].

١٤٠ ـ أخبرنا ابن الفضل، قال: حدثنا ابن درستويه، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان[(٣)]، قال: حدثني الفضل ـ يعني: ابن زياد ـ، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حَنْبل وذكر سفيان بن عيينة، فقال: أخرجه أبوه إلى مكة وهو صغير، فسمع من الناس عمرو بن دينار، وابن أبي نجيح في الفقه ليس تضمّه إلى أحد ـ يعني: أقرانه ـ إلا وجدته مقدَّماً».

١٤١ ـ أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن مخلد المعدل، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم الحكيمي، قال: حدثنا محمد[(٤)] بن يونس، قال[(٥)]: حدثنا نصر بن علي، قال: حدثني أبي، قال: ذُكِرَ ابنُ عيينةَ عند شعبة، فقال: رأيتُ ذلك الغلام عند عمرو بن دينار وبيده ألواح وفي أذنه قرط من ذهب[(٦)].

= أخرجه: الطيالسي (٥١٥)، وأبو داود (٤٨٣١)، وأبو يعلى (٤٢٩٥)، والحاكم ٤/ ٢٨٠، والقضاعي (١٣٨٢)، والمقدسي في «المختارة» (٢٢١٥) و(٢٢١٦) و(٢٢١٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣/ ٣٦٤.

(١) جاء في «اللسان» مادة: (قين): «القين: الحداد»، وقيل: كل صانع قين، والجمع: أقيان وقيون.

(٢) سبق تخريجه عند الهامش الذي قبله.

(٣) في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٩٥. وبنحوه أخرجه الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧٣).

(٤) محمد بن يونس بن موسى بن سليمان الكُدَيْمي، بالتصغير أبو العباس السامي، بالمهملة، البصري، ضعيف. «التقريب» (٦٤١٩).

(٥) لم ترد في (م).

(٦) أخرجه: ابن أبي حاتم في «مقدمة الجرح والتعديل» ١/ ٧٢، وابن عدي في «مقدمة الكامل» ١/ ١٨٣.

١٤٢ ـ سمعتُ أبا الحسن محمد بن أحمد بن رزقويه يذكر هذه الحكاية من حفظه مراراً غير أنَّهُ لم يُقِمْ إسنادها، فكتبتُ الإسناد بعد من أصل كتابه: حدثنا أبو علي ابن الصواف، إملاءً من لفظه، قال: حدثني أبو عبد الله الحسين بن محمد بن عفير الأنصاري، قال: سمعت أحمد[١] بن محمد بن راشد الأصبهاني، يقول: قال ابن عيينة: أتيت الزهري وفي أذني قرط، ولي ذؤابة، فلما رآني جعل يقول: واسُنينة.. واسُنينة هاهنا.. هاهنا ما رأيت طالب علم أصغر من هذا[٢].

١٤٣ ـ أخبرنا القاضي أبو العلاء محمد بن علي الواسطي[٣]، قال: أخبرنا عبد الله بن موسى السلامي[٤]، فيما أذن لنا أنْ نرويه عنه، قال: سمعت عمار بن علي اللوري، يقول: سمعت أحمد بن النَّضْر الهلالي، قال: سمعت أبي يقول: كنت في مجلس سفيان بن عيينة فنظر إلى صبي دخل المسجد، فكأن أهل المجلس تهاونوا به لصغر سنه، فقال سفيان: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٩٤]، ثم قال: يا نضر، لو رأيتني ولي عشر سنين طولي خمسة أشبار، ووجهي كالدينار، وأنا كشعلة نار، ثيابي صغار، وأكمامي قصار، وذيلي بمقدار، ونعليَّ كآذان الفار، أَخْتَلِفُ إلى علماء الأمصار، مثل الزهري وعمرو بن دينار، أجلس بينهم كالمسمار،

---

(١) لم أقف عليه فيما بين أيدينا من مصادر.

(٢) أخرجه: ابن عدي في «مقدمة الكامل» ١/ ١٨٤، ونحوه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٤٥) و(٤٦).

(٣) قال عنه الخطيب في «تأريخه» ٣/ ٩٦ وفي ط. الغرب ٤/ ١٦٢: «كان أهل العلم بالقراءات ممن أدركناه يقدحون فيه ويطعنون عليه فيما يرويه» وفي الطبعة الأولى سقط.

(٤) ترجمه الذهبي في «الميزان» ٢/ ٥٠٩ فقال: «عبد الله بن موسى بن كُريد، أبو الحسن السلامي. حدّث بنيسابور عن يحيى بن صاعد وطبقته بمناكير وأوابد.
قال الخطيبُ: حدّث بخراسان، وسمرقند، وبُخارى، في رواياته غرائب ومناكير وعجائب.
وقال الحاكم: صحيح السماعات إلا أنَّه كتب عمن دبّ ودرج من المجهولين، ثم قال: وكان أبو عبد الله بن منده سيئ الرأي فيه، ما أُراه كان يتعمد الكذب في نقله».

محبرتي كالجوزة، ومقلمتي كالموزة، وقلمي كاللوزة، فإذا دخلت المجلس، قالوا: أوسعوا للشيخ الصغير، أوسعوا للشيخ الصغير[(١)] قال: ثم تبسم ابن عيينة وضحك، قال أحمد: وتبسم أبي وضحك، قال عمار: وتبسم أحمد وضحك، قال أبو الحسن السُّلامي: وتبسم عمار وضحك، قال القاضي: وتبسم السلامي وضحك، وتبسم أبو العلاء وضحك، وتبسم أبو بكر الحافظ وضحك[(٢)(٣)].

١٤٤ ـ أخبرنا علي بن أحمد بن عمر المقرئ، قال: أخبرنا إسماعيل بن علي الخُطَبيُّ[(٤)]، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: سألتُ أبي: متى يجوز سماع الصبي في الحديث؟ فقال: إذا عقل وضبط. قلتُ: فإنَّه بلغني عن رجل سميته أنَّه قال: لا يجوز سماعه حَتّى يكون له خمس عشرة سنة؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ رَدَّ البراءَ وابنَ عمر، استصغرهم يوم بدر، فأنكر قوله هذا، وقال: بئسَ القولُ! يجوز سماعه إذا عقل فكيف يصنع بسفيان بن عيينة ووكيع وذكر أيضاً قوماً[(٥)].

١٤٥ ـ أخبرنا الحسن بن علي الجوهري، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا محمد بن يونس[(٦)]، قال: قال أبو نعيم:

---

(١) لم ترد في (ج) و(ش) و(هـ).

(٢) جاء في جميع النسخ خلا (ر) وصل تسلسل هذه القصة بالتبسم إلى الشيخ أبي طاهر السلفي، والصواب حذفه.

(٣) ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٨/ ٤٥٩، وقال عقبه: «في صحة هذا نظر، وإنما سمع من المذكورين، وهو ابن خمس عشرة سنة أو أكثر».

(٤) قال السمعاني في «الأنساب» ٢/ ١٧٠: «الخطبي: بضم الخاء المعجمة وفتح الطاء المهملة وفي آخرها الباء الموحدة، هذه النسبة لأبي محمد إسماعيل بن علي بن إسماعيل بن يحيى بن بيان الخطبي من أهل بغداد، ظني أنَّ هذه النسبة إلى الخطب وإنشائها، وإنما ذكر هذا لفصاحته، كان فاضلاً فهماً عارفاً بأيام الناس وأخبار الخلفاء وصنّف تاريخاً كبيراً على ترتيب السنين، وكان صدوقاً ثقة عاقلاً لبيباً فطناً».

(٥) أخرجه: عبد الله بن أحمد في «سؤالاته» لأبيه (١٦٣٣)، وابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» ١/ ١٨٢.

(٦) ضعيف، انظر ترجمته عند الحديث (١٤١).

سمعتُ الحديثَ وأنا ابن أربع عشرة سنة[١].

١٤٦ ـ حدثني أبو القاسم الأزهري، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن جامع الدهان، قال: حدثنا أحمد بن علي بن العلاء[٢]، قال: سمعت عباساً وهو ابن محمد الدوري، يقول: سمعت يحيى بن معين، يقول: حَدُّ الغلام في كتاب الحديث أربع عشرة أو خمس عشرة سنة أو كما قال عباس.

١٤٧ ـ وحدثني الأزهري، قال: حدثنا ابن جامع، قال: حدثنا أحمد بن علي بن العلاء، قال: سمعت عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: قيل لأبي في هذا: فقال: كيف تعمل[٣] بوكيع وغيره؟ وأحسب عبد الله أنَّ أباه قال: إنَّ حد الغلام إذا ضبط ما يسمع. قال: إنما ذلك في القتال ـ يعني: ابن خمس عشرة أو كلاماً ذا معناه[٤].

١٤٨ ـ قرأتُ في كتاب هبة الله[٥] بن الحسن بن منصور الطبري الذي سمعه من أحمد بن عمر الأصبهاني، عن أبي الحسين أحمد بن جعفر بن محمد[٦] بن عبيد الله المنادي، قال: حدثني عبد الله[٧] بن شعيب أبو القاسم العبدي، قال: حدثني أبو داود السجستاني، قال: سمعت الحسن بن علي ـ يعني: الحلواني ـ، يقول: سمعت يزيد بن هارون، يقول: مقدار الغلام عندنا في الحديث ثلاث عشرة سنة.

١٤٩ ـ حُدِّثْتُ عن عبد العزيز بن جعفر، قال: حدثني أحمد بن

---

(١) لم ترد في (غ).
(٢) محمد بن عبد الله بن جامع الدهان، لم أقف على من ترجم له، وذكره المصنف في إسناد في «الموضح» ١/ ٢٤٤، وأحمد بن علي بن العلاء، لم يتميز لي، والله أعلم.
(٣) في (م): «نعمل».
(٤) تقدم في هامش (١).
(٥) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «عبد الله» خطأ. وانظر ترجمته في: «تأريخ بغداد» ١٦/ ١٠٩ ـ ١١٠ ط. الغرب.
(٦) لم ترد في (ج) و(ش) و(م) و(هـ).
(٧) عبد الله بن شعيب بن محمد بن شعيب، أبو القاسم العبدي، ترجم له المصنف في «تاريخه» ١١/ ١٥١ط. الغرب ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. ولم أقف على ترجمة شيخ المصنف.

محمد بن هارون الخلال، قال: أخبرني المروذي[١] أنَّه سأل أبا عبد الله ـ يعني: أحمد بن حَنْبل ـ عن سماع الصغير، متى يصح؟ قال: إذا عقل. وسُئِلَ عن إسحاق بن إسماعيل، وقيل له: إنَّهم يذكرون أنَّه كان صغيراً. فقال: قد يكون صغيراً يضبط[٢]. فقيل له: فالكبير وهو لا يعرف الحديث ولا يعقل؟ قال: إذا كتب الحديث فلا بأس أنْ يرويه.

قلت: أراد أبو عبد الله بذلك أنْ يكون الكبير يضبط كتابه، غير أنَّه لا يعرف علل الأحاديث واختلاف الروايات، ولا يعقل المعاني واستنباطها، فمثل هذا يكتب عنه لصدقه وصحة كتابه وثبوت سماعه.

١٥٠ ـ أخبرنا الحسن بن علي بن محمد التميمي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا علي بن عبد الله وهو ابن المديني، ح.

وأخبرنا أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن محمد الأنماطي، واللفظ له، قال: أخبرنا محمد بن المظفر الحافظ، قال: حدثنا أحمد بن مكرم بن خالد البرتي، قال: حدثنا علي بن المديني، قال: حدثنا حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النَّخعي، قال: سمعت طلق بن معاوية يحدث، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة: أنَّ امرأةً أتتِ النبيَّ ﷺ بصبي لها، فقالت: يا رسول الله، ادعُ اللهَ له فقد دفنتُ ثلاثة. فقال: «**لقدِ احتظرتِ بحظارٍ شديدٍ منَ النارِ**»[٣].

قال علي بن المديني: قال حفص: سمعت هذا الحديث منه منذ سبعين

---

(١) في (م): «المروزي» خطأ.

(٢) أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٦/ ٣٣٥ وفي ط. الغرب ٧/ ٣٥٠.

(٣) **صحيح**.

أخرجه: إسحاق بن راهويه (١٩٦)، وابن أبي شيبة (١١٩٨٩)، وأحمد ٢/ ٤١٩، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٤٤) و(١٤٧)، ومسلم ٨/ ٤٠ (٢٦٣٦) (١٥٥) و(١٥٦)، والنسائي ٤/ ٢٦ وفي «الكبرى»، له (٢٠٠٠)، وأبو يعلى (٦٠٩١) وتمام في «فوائده» كما في «الروض البسام» (٤٩٢)، والبيهقي ٤/ ٦٧ وفي «شعب الإيمان» (٩٧٤٦) وفي «الآداب»، له (٩٢٢)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣/ ٥١٨ (٢٩٧٩).

سنة، ولم أبلغ عشر سنين، قال علي بن المديني: سمعت هذا من حفص في سنة سبع وثمانين ومئة.

١٥١ ـ وأخبرني[١] عبد العزيز بن علي، قال: حدثنا أبو بكر[٢] محمد بن أحمد بن محمد المفيد، قال: حدثنا الحسن بن إسماعيل الربعي، قال: حدثنا الأخنسي، قال: حدثنا أبو بكر بن عيّاش، قال: قال رجل للأعمش: هؤلاء الغلمان حولك؟ قال: اسكت، هؤلاء يحفظون عليك أمر دينك[٣].

١٥٢ ـ أخبرني علي بن أحمد المؤدِّب، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق النهاوندي، قال: أخبرنا الحسن بن عبد الرحمٰن بن خلّاد، قال: حكى لي حاكٍ أنَّ الأوزاعيَّ سئل عن الغلام يكتب الحديث، قبل أنْ يبلغ الحد الذي تجري عليه فيه الأحكام. فقال: إذا ضبط الإملاء جاز سماعه، وإنْ كان دون العشر، واحتج بحديث سبرة بن معبد أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **«مروا أولادكم بالصلاةِ لسبعٍ واضربوهم عليها لعشرٍ»**[٤].

قال ابن خلاد: وهذه حكاية عن الأوزاعي لا أعرف صحتها، إلا أنَّها صحيحة الاعتبار؛ لأنَّ الأمر بالصلاة والضرب عليها إنَّما هو على وجه

---

(١) في (م): «أخبرني».

(٢) محمد بن أحمد بن محمد، أبو بكر الجَرَجَرَائي المفيد، روى مناكير عن مجاهيل، قال عنه البرقاني: ليس بحجة، وأنكر عليه أبو الوليد الباجي أسانيد ادّعاها، وهو متهم. انظر: «لسان الميزان» (٦٣٩٤).

(٣) أخرجه: المصنف في «شرف أصحاب الحديث» (١٣٤).
وأخرجه: الهروي في «ذم الكلام» (٩٧٥)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٥).

(٤) أخرجه: المصنف في «الفقيه والمتفقه» ص: ٤٧.
وأخرجه: ابن أبي شيبة (٣٤٩٧)، وأحمد ٣/ ٤٠٤، والدارمي (١٤٣١)، وأبو داود (٤٩٤)، والترمذي (٤٠٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٤٧)، وابن خزيمة (١٠٠٢) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٦٥) و(٢٥٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٤٦) و(٦٥٤٧) و(٦٥٤٨) و(٦٥٤٩)، والدارقطني ١/ ٢٣٠، والحاكم ١/ ٢٥٨، والبيهقي ٢/ ١٤ و٣/ ٨٣ ـ ٨٤، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢/ ٤٦١ (١٨٤٧).

الرياضة لا على[١] وجه الوجوب، وكذلك كَتْب الحديث إنَّما هو للقاء وتحصيل السماع، وإذا كان هذا هكذا فليس المعتبر في كَتْب الحديث البلوغ ولا غيره، بل يُعتبرُ فيه الحركة، والنضاجة[٢]، والتيقظ، والضبط[٣].

قلت[٤]: وقد تقدمتْ منا الحكايةُ عن بعض أهل العلم أنَّ السماع يصح بحصول التمييز، والإصغاء حسب. ولهذا بكَّروا بالأطفال في السماع من الشيوخ الذين علا إسنادهم.

١٥٣ ـ أخبرنا علي[٥]بن المُحَسِّن القاضي، قال: حدثنا محمد بن خلف بن محمد بن حيّان الخلال، قال: سمعت أبا بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري، يقول: سمعت إبراهيم الحربي، يقول: مات عبد الرزاق وللدبري ست سنين أو سبع سنين.

قلت[٦]: وروى الدبري، عن عبد الرزاق عامة كتبه، ونقلها الناس عنه، وسمعوها منه.

١٥٤ ـ سألتُ القاضيَ أبا عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، قلت له: في أي سنة سمعت كتاب السُّنن من أبي علي اللؤلؤي؟ فقال: سمعته منه أربع مرات، فحضرت أول مرة، وهو يُقرأ عليه في سنة أربع وعشرين وثلاث مئة، وكتب أبي في كتابه: حضر ابني القاسم وقرىء عليه في السنة الثانية، وكتب أبي حضر ابني القاسم وقرىء على اللؤلؤي وأنا أسمع في السنة الثالثة، وفي الرابعة، وكتب أبي في كتابه سمع ابني القاسم[٧]، وكان مولد أبي عمر في رجب من سنة اثنتين وعشرين وثلاث مئة فعلى التقدير أنه

---

(١) لم ترد في (ر) و(غ).
(٢) في (م): «والنضاج».
(٣) «المحدّث الفاصل» (٤٨).
(٤) في (م): «قال أبو بكر».
(٥) أبو القاسم علي ابن القاضي أبي علي المُحَسِّن بن علي التَّنُوخي البصري ثم البغدادي، قال الخطيب: كان مُتَحفِّظاً في الشهادة عند الحكام، صدوقاً في الحديث، وكان يتشيع ويذهب إلى الاعتزال. «السير» ١٧/ ٦٤٩ ـ ٦٥٠.
(٦) في (م): «قال الخطيب».
(٧) من قوله: «وقرىء عليه في السنة الثانية» إلى هنا سقط كله من (م).

سمعه في آخر دفعة وله خمس سنين، واعتد الناس بذلك السماع، ونقل عنه الكتاب عامةُ أهل العلم من حُفّاظ الحديث، والفقهاء، وغيرهم[(١)].

١٥٥ ـ قال طلحة بن علي بن الصقر الكتاني: قرأت على أبي عبد الله محمد بن أحمد بن إبراهيم الأصبهاني، قال حدثنا محمد[(٢)] ـ يعني: ابن إبراهيم بن يحيى بن الحكم بن الحَزوَّر الثقفي ـ، قال: حدثنا يعقوب الدورقي، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: ذهبتُ بابني إلى ابن جريج وهو ابن أقل من ثلاث سنين يحدثه بهذا الحديث والقرآن[(٣)].

وقال أبو عاصم: لا بأس أنْ يعلَّم الصبي الحديث والقرآن، وهو في هذا السن ونحوه.

١٥٦ ـ ومن أظرف شيء سمعناه في حفظ الصغير، ما أخبرنا أبو العلاء محمد بن الحسن بن محمد الوراق، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي، قال: حدثني علي بن الحسن النجار، قال: حدثنا الصاغاني، قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، قال: رأيتُ صبياً ابن أربع سنين قد حُمل إلى المأمون قد قرأ القرآن، ونظر في الرأي، غير أنه إذا جاع يبكي[(٤)].

---

(١) وانظر: «نكت الزركشي» ٣/٤٦٦، و«فتح الباقي» ١/٣٥٤ بتحقيقي.

(٢) أبو جعفر الثقفي، مولى السائب بن الأقرع، ترجم له أبو نعيم في «تأريخ أصبهان» ٢/٢١٢ (١٤٩٢)، وابن ماكولا في «الإكمال» ٣/٣٢، وابن نقطة في «تكملة الإكمال» ٢/٤٤، ولم أقف على جرح له أو تعديل.

(٣) انظر: «فتح المغيث» ٢/١١، و«فتح الباقي» ١/٣٥٤ بتحقيقي.

(٤) ضعيف؛ لضعف أحمد بن كامل القاضي، قال الذهبي في «الميزان» ١/١٢٩ (٥٢١): «لينه الدارقطني. وقال: كان متساهلاً. ومشّاه غيره، وكان من أوعية العلم، كان يعتمد على حفظه فَيَهِم». قال العراقي في «شرح التبصرة والتذكرة» ١/٣٨٥ بتحقيقي: «والذي يغلب على الظن عدم صحة هذه الحكاية، وقد رواها الخطيب في الكفاية بإسناده وفي سندها أحمد بن كامل القاضي، وكان يعتمد على حفظه فَيَهِم، وقال الدارقطني: كان متساهلاً».

وقال في «التقييد والإيضاح» ص: ١٦٥: «أحسن المصنف في التعبير عن هذه الحكاية بقوله: بلغنا ولم يجزم بنقلها، فقد رأيت بعض الأئمة من شيوخنا يستبعد صحتها، ويقول على تقدير وقوعها لم يكن ابن أربع سنين، وإنما كان ضئيل الخلقة فيظن =

١٥٧ ـ سمعت القاضي أبا محمد عبد الله[١] بن محمد بن عبد الرحمٰن الأصبهاني، يقول: حفظت القرآن ولي خمس سنين، وحُملتُ إلى أبي بكر المقرئ لأسمع منه ولي أربع سنين، فقال بعض الحاضرين: لا تسمعوا له فيما قرأ؛ فإنَّه صغير. فقال لي ابن المقرىء: اقرأ سورة الكافرون[٢]، فقرأتها. فقال: اقرأ سورة التكوير، فقرأتها. فقال لي غيره: اقرأ سورة والمرسلات، فقرأتها، ولم أغلط فيها. فقال ابن المقرىء: سَمِّعوا له والعُهدة عليَّ ثم قال: سمعت أبا صالح صاحب أبي مسعود، يقول: سمعت أبا مسعود بن الفرات، يقول: أَتَعَجَّبُ من إنسان يقرأ سورة والمرسلات عن ظهر قلبه، ولا يغلط فيها!!

وحكي أنَّ أبا مسعود ورد أصبهان ولم تكن كتبه معه، فأملى كذا وكذا ألف حديث عن ظهر قلبه، فلما وصلت الكتب إليه قوبلت بما أملى فلم يختلف إلا في مواضع يسيرة[٣].

١٥٨ ـ أخبرني الحسن بن أبي طالب، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عمران، قال: حدثنا أبو القاسم عبيد الله بن أحمد بن بكير التميمي، قال:

= صغره، والذي يغلب على الظن عدم صحتها».

وقد مال الزركشي في «نكته» ٣/ ٤٧١ إلى خلاف ما ذهب إليه العراقي، وانظر: «تاريخ بغداد» ٥/ ٥٨٨ ـ ٥٨٩ ط. الغرب، و«سير أعلام النبلاء» ١٥/ ٥٤٥، و«ميزان الاعتدال» ١/ ١٢٩(٥٢١)، و«لسان الميزان» ١/ ٢٤٩، وفي طبعة أبي غدة ١/ ٥٨١.

وذكره ابن الصلاح في «المعرفة» ص: ٢٥٠ بتحقيقي، و«نكت الزركشي» ٣/ ٤٧٠ ـ ٤٧١، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٣٨٥ بتحقيقي، والذهبي في «السير» ١٢/ ١٥٠.

(١) عبد الله بن محمد بن عبد الرحمٰن بن أحمد، أبو محمد الأصبهاني المعروف بابن اللَّبَّان، كان ثقة، مات سنة (٤٤٦هـ). «تاريخ بغداد» ١١/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦ ط. الغرب.

(٢) في (م): «الكافرين»، والذي أثبتناه من النسخ وهو الأصح إيثاراً لرسم المصحف الشريف، وكذا هو جائز على الحكاية، فإنها اسم علم على تلك السورة.

(٣) ذكر هذه القصة المصنف في «تاريخ بغداد» ١١/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧ ط. الغرب، وابن الصلاح في «المعرفة» ص: ٢٥٠ بتحقيقي، والعراقي في «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٣٨٤ بتحقيقي.

سألت موسى بن هارون بن عبد الله الحمال[(١)]، ح.

وأخبرني أبو الحسن محمد بن عبد الواحد بن محمد بن جعفر، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الرحيم المازني، قال: سمعت أبا القاسم بن بكير، يقول: سألت موسى بن هارون، قلت: متى يسمع الصبيُّ؟ زاد المازني: الحديث، ثم اتفقا، قال: إذا فرّقَ بينَ الدابة والبقرة[(٢)].

١٥٩ ـ أخبرنا أبو علي الحسين بن يوسف بن محمد بن الإسكاف، قال: حدثنا عمر بن أحمد بن هارون المقرىء، قال: أخبرنا عبيد الله بن أحمد التميمي، قال: سألت موسى بن هارون الحمّال: متى يسمع الصبي الحديث؟ قال: إذا فرق بين البقرة والحمار[(٣)].

باب
ما جاء في سماع من كان ينسخ وقت القراءة

اختلف أهل العلم في صحة ذلك[(٤)].

١٦٠ ـ فأخبرنا أبو منصور محمد بن عيسى بن عبد العزيز الهمذاني بها، قال: حدثنا أبو الفضل صالح بن أحمد الحافظ، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد، قال: حدثنا أبو زرعة الدمشقي، قال: حدثنا أبو مسهر، قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، قال: الذي يكتب ويسمع يقال

---

(١) الحمّال: بالحاء المهملة وتشديد الميم، هذه النسبة إلى حمل الأشياء. وإنما سمي حمالاً؛ لأنه حمل رجلاً في طريق مكة على ظهره فانقطع به فيما يقال، وقيل: إن هارون كان بزازاً فتزهد فصار يحمل الأشياء بالأجرة ويأكل منها، وقيل: إنه لقب بالحمال لكثرة ما حمل من العلم وبقي على ابنه الحافظ الكبير موسى بن هارون. انظر: «الأنساب» للسمعاني ٢/ ٨١، و«تهذيب الكمال» ٧/ ٣٧٩ (٧١١٥)، و«سير أعلام النبلاء» ١٢/ ١١٦.

(٢) ذكرها ابن الصلاح في «المعرفة» ص:٢٤٨ بتحقيقي، وانظر: «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٣٨٤ بتحقيقي، و«فتح الباقي» ١/ ٢٨٥ بتحقيقي.

(٣) ذكرها ابن الصلاح في «المعرفة» ص:٢٤٨ بتحقيقي، وانظر: «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٣٨٤ بتحقيقي، و«فتح الباقي» ١/ ٢٨٥ بتحقيقي.

(٤) انظر: «نكت الزركشي» ٣/ ٤٩٤.

له: جليس العالم[(١)].

١٦١ ـ وأخبرنا محمد بن عيسى، قال: حدثنا صالح بن أحمد، قال: سمعت أبا العباس الفضل بن الحسين، يقول: سمعت إبراهيم الحربي وسألته، قلت: الرجل يسمع وهو يكتب، يصح سماعه؟ قال: لا[(٢)].

١٦٢ ـ حدثني محمد[(٣)] بن أحمد بن يعقوب، عن محمد بن نعيم الضبي الحافظ، قال[(٤)]: سألت أبا بكر بن إسحاق ـ يعني: الصِبْغي[(٥)] ـ عمن يكتب في السماع؟ فقال: يقول: حضرت ولا يقل[(٦)]: حدثنا ولا أخبرنا[(٧)].

١٦٣ ـ حدثني أبو بكر محمد بن علي بن إبراهيم الدينوري القارىء، قال: سمعت أبا القاسم[(٨)] بن عبّاد، يقول: سألت أبا أحمد بن عديٍّ الحافظ عن الرجل يسمع الحديث ويكتب في وقت سماعه، أيصح سماعه؟ فقال: لا

---

(١) المصنف في «الجامع» (١٤٧٨).
وأخرجه: أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (٥٩٩)، وابن عبد البر في «الجامع» (٤٢٩) و(١٥٤٩)، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٢٤/ ٢٧٧ واللفظ عندهم: «... ورجل لا يكتب ويسمع، فذلك يقال له جليس العالم...»، فتكون «لا» سقطت من نص «الكفاية»، ويؤيده أن الخطيب سرد هنا أقوال المانعين من الكتابة وقت السماع، والله أعلم.

(٢) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٢٦٠ بتحقيقي.

(٣) كان أهل العلم بالقراءات يقدحون فيه ويطعنون عليه فيما يرويه، وقد سبقت الترجمة له عند الحديث (٢٩).

(٤) في (غ): «سمعت».

(٥) الصبغي: بكسر الصاد المهملة، وسكون الباء المنقوطة بواحدة، وفي آخرها الغين المعجمة، هذه النسبة إلى الصبغ ـ الذي تلون به الثياب ـ.
وهو أبو بكر، أحمد بن إسحاق بن أيوب النيسابوري، توفي سنة (٣٤٢هـ). انظر: «الأنساب» ٣/ ١٩٣، و«سير أعلام النبلاء» ١٥/ ٤٨٣، و«التاج» ٢٢/ ٥١٤.

(٦) في (ش): «ولا يقول» خطأ.

(٧) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٢٦٠ بتحقيقي، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٤٠٨ بتحقيقي.

(٨) لم أقف على ترجمته فيما بين أيدينا من مصادر.

أو كما قال[١].

١٦٤ ـ أخبرنا علي بن الحسن بن محمد الدقاق، قال: سمعت أبا الحسين بن سمعون، وكانوا يقرؤون[٢] عليه الحديث، فرأى رجلاً ينسخ في حال القراءة، فقال له: حضرت لتسمع أو لتنسخ؟! وقال: كن كأنَّ رسول الله ﷺ جالسٌ يحدثنا ونسمع حديثه إذا فرغ من القراءة يقول للذي يكتب السماع: فلان ينسخ أو يسمع»[٣].

١٦٥ ـ أخبرنا أبو منصور محمد بن عيسى الهمذاني، قال: حدثنا صالح بن أحمد، قال: سمعت أبا بكر محمد بن علي[٤]، يقول: سمعت خالي إبراهيم بن الحسين، يقول: سمعت شاذ بن الفياض، يقول: مخ السماع في العينين.

هؤلاء[٥] الذين منعوا صحة السماع في حال الكتابة، إنَّما ذهبوا إلى ذلك؛ لأنَّ القلب يشتغل عن ضبط ما يُقْرَأُ في تلك الحال، فأما إذا لم تمنع الكتابة عن فهم ما يُقْرَأُ؛ فالسماع صحيح.

وممن صحَّح السماع مع الاشتغال بالكتابة عبدُ اللهِ بنُ المبارك، وحسبك به ديناً وفضلاً وعلماً ونبلاً، وغيرُ واحد من علماء السلف.

١٦٦ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: قُرِئ على إسحاق النَّعالي، وأنا أسمع: أخبركم عبد الله بن إسحاق المدائني، قال: حدثنا أحمد بن موسى الحرامي[٦]، قال: حدثنا حسن بن علي، قال: سمعت علي بن المديني،

---

(١) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٢٦٠ بتحقيقي، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٤٠٨ بتحقيقي.

(٢) كتبها ناشر (م): «يقرأون».

(٣) أخرجه: ابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٥٤/ ١٢ من طريق المصنف، به.

(٤) محمد بن علي أبو بكر الصيدلاني، لم أقف على ترجمته وقد سبقت الإشارة إليه عند الحديث (٦٥).

(٥) في (م) قبل هذا: «قال أبو بكر» من إحدى نسخه.

(٦) هو أحمد بن موسى بن إسحاق الحمار الأسدي الكوفي، لم أقف له على جرح ولا تعديل. انظر: «الإكمال» ٢/ ٥٤٢ ـ ٥٤٣ و٣/ ٣٣.

قال: كنَّا عند جرير فجعلنا نتشدد في شيء من السماع، فقال: أنتم أفقه من ابن المبارك! لقد كنت أقرأ عليه، وما ينظر في الكتاب وهو ينسخ شيئاً آخر.

١٦٧ ـ قال: وحدثنا عليٌّ، عن إسحاق الأزرق، قال: كنت عند جويبر أسأله وهو يحدثني، وهشيم في ناحية المسجد فما ظننته يريد السماع، فلما فرغت، قال: هات سماعي.

١٦٨ ـ أخبرني أبو زُرعة روح بن محمد القاضي الرازي، فيما أذن لي مشافهة أنْ أرويه عنه، قال: أخبرنا علي بن محمد بن عمر القصّار، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي حاتم(١)، قال: سمعت أبي، يقول: كتبتُ عند عارمٍ(٢) وهو يقرأ، وكتبت عند عمرو بن مرزوق، وهو يقرأ.

١٦٩ ـ أخبرني أبو الحسن محمد بن عبد الواحد، قال: أخبرنا محمد بن عبد الرحيم المازني، قال: سمعت أبا القاسم بن بكير، يقول: وسألته ـ يعني: موسى بن هارون ـ عن الرجل يكتب في المجلس والمحدث يقرأ، قال: جائز(٣).

١٧٠ ـ أخبرنا الحسين بن يوسف بن محمد، قال: حدثنا عمر بن أحمد بن هارون المقرىء، قال: أخبرنا عبيد الله بن أحمد التميمي، قال: سألت موسى بن هارون عن الرجل ينسخ في المجلس وهو يسمّع؟ قال: لا بأس.

١٧١ ـ أخبرنا الحسن بن أبي طالب، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عمران(٤)، قال: حدثنا أبو القاسم عبيد الله بن أحمد بن بكير التميمي، قال:

---

(١) في «مقدمة الجرح والتعديل» ١/ ٢٩٤.
وانظر: «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٤٠٨ بتحقيقي، و«فتح الباقي» ١/ ٣٧٩ بتحقيقي.

(٢) هو الحافظ: أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري، توفي سنة (٢٢٤هـ).
انظر: «الأنساب» ٤/ ٨٨، و«السير» ١٠/ ٢٦٥.

(٣) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٢٦٠ بتحقيقي، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٤٠٨ بتحقيقي، و«فتح الباقي» ١/ ٣٧٩ بتحقيقي.

(٤) ترجمه الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ١/ ٦٣٩ فقال: «أحمد بن محمد بن =

سألت موسى بن هارون بن عبد الله الحمّال عن المحدث يحدث والرجل ينسخ: هل له سماع؟ فقال لي: جائز[١].

باب
ما جاء فيمن سمع حديثاً فَخَفِيَ عليه في وقت السماع حرفٌ منه لإدغام المحدث إياه. ما حكمه؟

١٧٢ ـ أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد[٢] الهاشمي، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي، قال: حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث[٣]، قال: حدثنا أحمد بن حنبل[٤]، قال: حدثنا عبد الرزاق[٥]، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، أنَّه سمع جابراً يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ نهى أنْ يُقعَدَ على القبر، وأنْ يُقصَّصَ[٦] ويُبنَى عليه[٧].

وقال أبو داود[٨]، حدثنا مسدد وعثمان بن أبي شيبة، قالا: حدثنا

= عمران، أبو الحسن بن الجندي، كان آخر من بقي ببغداد من أصحاب ابن صاعد. قال الخطيب: كان يضعف في روايته، ويطعن عليه في مذهبه. قال لي الأزهري: ليس بشيء. قلت (القائل ابن حجر): وروى عنه خلف، يروي عن البغوي، انتهى. وقال العتيقي: كان يُرمى بالتشيع. وأورد ابن الجوزي في «الموضوعات» في (فضل علي) حديثاً بسندٍ رجاله ثقات إلا الجندي فقال: هذا موضوع، ولا يتعدى الجُندي».

(١) سبق في (١٦٩).
(٢) من (ر).
(٣) في «سننه» (٣٢٢٥).
(٤) في «مسنده» ٣/ ٢٩٥.
(٥) في «مصنفه» (٦٤٨٨).
(٦) من التقصيص: وهو البناء بالقَصَّة، وهي الجص. «النهاية» ٤/ ٧١.
(٧) أخرجه: ابن أبي شيبة (١١٨٧٥) و(١١٨٩٠)، وأحمد ٣/ ٣٣٢ و٣٣٩ و٣٩٩، وعبد بن حميد (١٠٧٥)، ومسلم ٣/ ٦١ ـ ٦٢ (٩٧٠) (٩٤)، وابن ماجه (١٥٦٢)، والترمذي (١٠٥٢)، والنسائي ٤/ ٨٦ و٨٧ وفي «الكبرى»، له (٢١٥٤) و(٢١٥٥)، وأبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٤٤٠ (٣٤٠٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٥١٥ و٥١٦ وفي ط. العلمية (٢٨٧٢) و(٢٨٧٣)، وابن حبان (٣١٦٣) و(٣١٦٤) و(٣١٦٥)، والطبراني في «الأوسط» (٥٩٨٣) و(٨٤١٣) كلتا الطبعتين، والحاكم ١/ ٣٧٠، وأبو نعيم في «المسند المستخرج» (٢١٧٣) و(٢١٧٤)، والبيهقي ٤/ ٤.
(٨) في «سننه» (٣٢٢٦).

حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى. وعن أبي الزبير، عن جابر، بهذا الحديث.

قال أبو داود: قال عثمان: أو يزاد عليه. وزاد سليمان بن موسى: أو أن يكتب عليه. ولم يذكر مسدد في حديثه أو يزاد عليه. قال أبو داود: خفي عليَّ من حديث مسدد حرف «وأن»[1].

١٧٣ ـ أخبرنا القاضي أبو العلاء محمد بن علي بن أحمد الواسطي، قال: أخبرنا عبد الله بن محمد بن عثمان المزني الحافظ، ح.

وحدثنا أبو طالب يحيى بن علي بن الطيب الدَّسْكري، بحلوان لفظاً، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المقرىء بأصبهان، قال: أخبرنا، وفي حديث أبي العلاء: حدثنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى[2] الموصلي[3]، قال: حدثنا يحيى بن معين أبو زكريا، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ـ قال أبو يعلى[4]: لم أفهم أبا هريرة كما أريد ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ أَقالَ مُسْلِماً عَثْرَتَهُ أَقالَهُ اللهُ يومَ القِيامَةِ»**[5].

١٧٤ ـ أخبرني أبو محمد الحسن بن محمد بن الحسن الخلال، وأبو

---

(١) سنن أبي داود عقيب (٣٢٢٦).

(٢) في (م): «المثني» خطأ.

(٣) في «معجم شيوخه» (٣٢٦).

(٤) في (م): «يعلي» خطأ.

(٥) **صحيح**.
أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٨/ ١٩٥ وفي ط. الغرب ٩/ ٧٨.
وأخرجه: أحمد ٢/ ٢٥٢، وأبو داود (٣٤٦٠)، وابن ماجه (٢١٩٩)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٢٩١)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» ١/ ١٠٦، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (١٧٠)، وابن حبان (٥٠٢٩) و(٥٠٣٠)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ٢٩٤ و٢٩٦ و٧/ ٥٦٩، والحاكم ٢/ ٤٥ وفي «معرفة علوم الحديث»، له ص:١٨ ط. العلمية و(٣٧) ط. ابن حزم، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٣٤٥، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٥٤)، والبيهقي ٦/ ٢٧ وفي «شعب الإيمان»، له (٨٠٧٦) و(٨٣١٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٨/ ١٥٠.

بكر أحمد بن فارس بن علي الحصري[(١)]، قال الحسن: حدثنا، وقال الآخر: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن عثمان الصفّار، قال: أخبرنا أبو طالب علي بن محمد بن الجهم الكاتب، قال: حدثنا صالح بن أحمد بن حَنْبل، قال: قلت لأبي: الشيخُ يدغمُ الحرفَ يُعرَفُ أنَّه كذا وكذا، ولا يُفهَمُ عنه، ترى أنْ يُروَى ذلك عنه؟ قال: أرجو أنْ لا يُضَيَّقَ هذا[(٢)].

١٧٥ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: أخبرنا محمد[(٣)] بن عبد الله بن خميرويه الهروي، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن عمار، قال: كان وكيع سريعَ اللسان، وكان يقول في كل حديث: حدثنا، لا يبين الحاء إلا دثنا.

١٧٦ ـ أخبرنا بُشْرَى[(٤)] بن عبد الله الرومي، قال: أخبرنا أحمد[(٥)] بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا محمد بن جعفر الراشدي، قال: حدثنا أبو بكر الأثرم، قال: سمعت أبا عبد الله وهو أحمد بن حَنْبل يُسأل: كان وكيع إذا أدغم يخاف عليه التدليس؟ فقال: لا، وكان ربما أدغم كان يستعجل،

---

(١) أثبته محقق (م): «الحضري» وأحال على نسختي (ظ) و(ع) و«تاريخ بغداد» وادعى الصواب فيه. وعند رجوعي إلى «تاريخ بغداد» ٥/ ٥٧٢ وجدت المثبت: «الحصري» بصاد مهملة.

(٢) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٢٦٢ بتحقيقي، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٤١٠ بتحقيقي، و«فتح الباقي» ١/ ٣٨٢ بتحقيقي.

(٣) أبو الفضل محمد بن عبد الله بن محمد بن خميرويه بن سيّار الهروي، وثّقه أبو بكر السمعاني، توفي سنة (٣٧٢هـ). «سير أعلام النبلاء» ١٦/ ٣١١.

(٤) هو أبو الحسن بُشْرَى بن مَسِيس، وهو ابن عبد الله الرومي، قال المصنف: كتبنا عنه، وكان صدوقاً صالحاً ديّناً، مات سنة ٤٣١هـ. انظر: «تاريخ بغداد» ٧/ ٦٤٥ ط. الغرب، و«سير الأعلام» ١٧/ ٥٤٨.

(٥) أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك، أبو بكر البغدادي القطيعي الحنبلي.
قال أبو الحسن بن الفرات: هو كثير السماع إلا أنه خلّط في آخر عمره، وكُفَّ بصره، وخرف.. وقال البرقاني: كنت شديد التنقير عن حال ابن مالك، حتى ثبت عندي أنه صدوق لا يُشك في سماعه، وإنما كان فيه بَلَهٌ. انظر: «تاريخ بغداد» ٥/ ١١٦ ـ ١١٧ ط. الغرب، و«سير الأعلام» ١٦/ ٢١٠ ـ ٢١١.

وكان يقول: نا سفيان في الحديث ثم أسمعه يقول فيه بعد: حدثنا. قال أبو عبد الله: وكان إذا التقى العينان أو الحاءان أدغم أحدهما، ووصف أبو عبد الله من ذلك غير شيء، وكانوا يضربون على ما يُدغم، قال أبو عبد الله: وكنت أنا أضرب. قلت لأبي عبد الله: فتخاف أنْ يضيقَ هذا على الناس؟ فقال: أرجو أنْ لا يضيق[١]، قال أبو عبد الله: قالوا له هاهنا بالأنبار ـ يعني: لوكيع ـ: إنَّ الناس يكتبون حدثنا سفيان، فقال كلاماً أظنه دفع التدليس.

١٧٧ ـ بلغني عن خلف بن سالم المُخَرِّمي[٢]، قال: سمعت ابن عيينة، يقول: ثنا عمرو بن دينار؛ يريد حدثنا عمرو بن دينار، فإذا قيل له: قل: حدثنا عمرو، قال: لا أقول؛ لأني لم أسمعْ منْ قوله: حدثنا ثلاثة أحرف؛ لكثرة الزحام وهي ح د ث[٣].

١٧٨ ـ أخبرنا أبو عمرو عثمان بن محمد بن يوسف العلاف[٤]، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، قال: حدثنا إسحاق بن الحسن، قال: سمعت حجاجاً ـ يعني: ابن الشاعر ـ يقول لأبي عبد الله: يا أبا عبد الله، إنَّه ربما التقت العينان عن عكرمة فلا يبينه لنا الشيخ، فقال أحمد: مَن أكثرَ تساهل.

---

(١) «تدريب الراوي» للسيوطي ٢/ ٢٦.

(٢) بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الراء. «التقريب» (١٧٣٢)، و«الخلاصة» ص: ١٠٦.

(٣) انظر: «الشذا الفياح» ١/ ٢٩٢، و«معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٢٦٢ بتحقيقي، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٤١٢ بتحقيقي، و«تدريب الراوي» ٢/ ٢٧، و«فتح الباقي» ١/ ٣٨٣ بتحقيقي.

(٤) هو عثمان بن محمد بن يوسف بن دوست، أبو عمرو العَلّاف، وهو أخو أبي عبد الله أحمد، وكان الأصغر. انظر: «تاريخ بغداد» ١٣/ ٢٠٨ ط. الغرب، و«سير أعلام النبلاء» ١٧/ ٤٧١.

باب
ما جاء في استفهام الكلمة والشيء من غير الراوي كالمستملي ونحوه

١٧٩ ـ أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي، قال: أخبرنا أبو أحمد الحسين بن علي النيسابوري، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة[١]، قال: أملى إسحاق بن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري على جماعة من أصحابنا وأنا حاضر المجلس ـ وكتبته[٢] بخطي غير أني أخاف أنْ أكون أخذت بعض الألفاظ من المستملي ـ إملاءً علينا[٣]: عن أنس بن عياض، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، قال: أخبرني نافع مولى عبد الله، عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ قال: **«إنَّ الله تعالى ليسَ بأعورَ، ألا إنَّ المسيحَ الدجالَ أعورُ عينِ[٤] اليمنى، كأنَّ عينَهُ عنبةٌ طافيةٌ»**[٥].

١٨٠ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن خميرويه، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، قال: سمعت ابن عمار وهو محمد بن عبد الله الموصلي، يقول: ما كتبتُ قطُّ من فيِّ المستملي، ولا التفتُّ إليه، ولا أدري أي شيء يقول؟ إنما كنت أكتب عن فيِّ المحدث[٦].

---

(١) في كتاب «التوحيد» ص: ٤٣.
(٢) في (م): «فكتبته» وهو الموافق لما في «التوحيد».
(٣) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٤١٢ بتحقيقي.
(٤) في (م): «عيني» خطأ.
(٥) **صحيح**.
أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٣/ ١١٨ وفي ط. الغرب ٤/ ٢٠١.
وأخرجه: معمر في «جامعه» (٢٠٨٢٠)، وابن أبي شيبة (٣٨٤٥٢)، وأحمد ٢/ ٢٧ و٣٣ و٣٧ و١٢٤ و١٣١، والبخاري ٤/ ٢٠٢ (٣٤٣٩) و٩/ ٧٤ (٧١٢٣) و٩/ ١٤٨ (٧٤٠٧)، ومسلم ١/ ١٠٧ (١٦٩) (٢٧٤) و٨/ ١٩٤ (١٦٩) (١٠٠) و٨/ ١٩٥ (١٦٩) (١٠٠)، والترمذي (٢٢٤١) وفي «العلل الكبير»، له (٣٥٨)، وأبو يعلى (٥٨٢٣)، وأبو عوانة ١/ ١٣٠ (٣٨٧)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٤١) ـ (١٠٤٦)، والبغوي (٤٢٥٦).
(٦) إذا عظم مجلس المحدث المملي فبلّغ عنه المستملي، فهل يجوز لمن سمع المبلّغ =

١٨١ ـ أخبرني علي بن أحمد المؤدِّب، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق النهاوندي، قال: أخبرنا الحسن بن عبد الرحمٰن بن خلاد[١]، قال: حدثنا عبد الله[٢] بن أحمد الغزاء[٣]، قال: حدثنا يوسف بن مسلم، قال: حدثنا خلف بن تميم، قال: سمعت من سفيان الثوري عشرة آلاف حديث أو نحوها، فكنت أستفهمُ جليسي، فقلت لزائدة: يا أبا الصلت، إني كتبت عن سفيان عشرة آلاف حديث أو نحوها. فقال لي: لا تُحدِّثْ منها إلا بما تحفظُ بقلبك وسمع أذنك، قال: فألقيتُها[٤].

= دون المملي أن يروي ذلك عن المملي؟ ذهب جماعة من المتقدمين وغيرهم إلى جواز ذلك، ومنع ذلك المحققون، وهذا هو الصواب.
وممن قال بالجواز الحافظ العراقي، فقد قال في «شرح التبصرة والتذكرة» ٢/ ٥٥ بتحقيقي: «هذا هو الذي عليه العمل؛ أي: أن من سمع المستملي دون سماع لفظ المملي، جاز له أن يرويه عن المملي كالعرض سواء؛ لأن المستملي في حكم من يقرأ على الشيخ ويعرض حديثه عليه، ولكن يشترط أن يسمع الشيخ المملي لفظ المستملي كالقارىء عليه، ومع هذا فليس لمن لم يسمع لفظ المملي أن يقول: سمعت فلاناً يقول، ولكن الأحوط أن يبين حالة الأداء أن سماعه لذلك أو لبعض الألفاظ من المستملي. . .».
وممن منع ذلك الحافظ ابن كثير حيث قال في «اختصار علوم الحديث» ص: ١٨٥ بتحقيقي: «وهو القياس والأول أصلح للناس».
وقال أحمد شاكر في «الباعث الحثيث» ص: ١١٧: «والقول الأول بالجواز هو الراجح عندي. . لأن المستملي يسمع الحاضرين لفظ الشيخ الذي يقوله، فيبعد جداً أن يحكي عن شيخه ـ وهو حاضر في جمع كبير ـ غير ما حدّث به الشيخ، ولئن فعل ليردن عليه كثيرون ممن قرب مجلسهم من شيخهم، وسمعوه وسمعوا المستملي يحكي غير ما قاله. وهذا واضح جداً. وهذا الخلاف أيضاً فيما إذا لم يسمع الراوي بعض الكلمات من شيخه، فسأل عنها بعض الحاضرين».
وانظر: «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٤١٣ بتحقيقي، و«فتح الباقي» ١/ ٣٨٤ بتحقيقي.

(١) في «المحدّث الفاصل» (٣٨٠) و(٨٦٧).
(٢) عبد الله بن أحمد بن معدان الغزاء، لم أقف على ترجمته فيما بين يديّ من مصادر.
(٣) الغزاء: بفتح الغين المعجمة وبعدها الزاي المفتوحة المشددة، هذا اللفظة للمبالغة في الغزو، انظر: «الأنساب» ٣/ ٣٩٧.
(٤) أخرجه ابن عساكر في «تأريخ دمشق» ١٩/ ٧ من طريق المصنف.
وأخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٨٦٧).
وانظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٢٦٣ بتحقيقي، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٤١١ بتحقيقي، و«تدريب الراوي» ٢/ ٢٧، و«فتح الباقي» ١/ ٣٨٣ بتحقيقي.

قلت: قد أجاز غير واحد من الأئمة الاستفهام من المستملي ونحوه، إلا أنَّ المستحب عندي أنْ يبين ما حصل الاستثبات فيه.

١٨٢ ـ أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: حدثني أبي[(١)]، عن أبي معاوية، قال: كنا إذا قمنا من عند الأعمش، كنت أمليها عليهم، قال أبي: مثل الأحدب ويعلى هؤلاء ـ يعني: الصغار ـ وزعم جرير الرازي، قال: كنا نرقعها عند الأعمش يكتب ذا من ذا، وذا من ذا.

١٨٣ ـ أخبرنا محمد بن الحسين بن الفَضْل القطّان، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: سمعت بشر[(٢)] بن الأزهر النيسابوري، يقول: كان جرير بن عبد الحميد إذا ذكر سماعه من الأعمش، قال: ديباج الأعمش لولا أنَّه مرقوع، كنَّا إذا قمنا من عند الأعمش رقعناه بعضنا من بعض؛ لنصحِّحها[(٣)].

١٨٤ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد الروياني، قال: حدثنا محمد بن العباس الخزاز، قال: أخبرنا أبو أيوب سليمان بن إسحاق الجلاب، قال: سمعت إبراهيم الحربي، يقول: حدثنا أبو زرعة، قال: سمعت إبراهيم بن موسى الفرّاء الصغير، قال: سمعت جريراً، يقول: ليس هذه الأحاديث التي أحدثكم عن الأعمش سمعتها كما أحدثكم، إنما كان الأعمش يذكر الإسناد، فيقول بعض أصحابه: خبر هذا كذا، وكذا، فنكتبه عنهم، ويذكر الخبر، فيقول بعض أصحابه: إسناد هذا كذا وكذا، فنكتبه عنهم. قال إبراهيم: فلما سمعت ذلك منه، لم أكتب عنه، عن الأعمش شيئاً. قال إبراهيم الحربي: فحدّثتُ بذلك ابنَ نمير، فقال: هكذا ينبغي أنْ يكون سماع أبي وابن فضيل

---

(١) في «الجامع في العلل» ١/ ١٠٢ (٢٨٩) و١/ ١٩٩ (١١٩٩).

(٢) بشر بن يزيد بن الأزهر النيسابوري، قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبا زرعة يقول: بشر بن يزيد صدوق». «الجرح والتعديل» ٢/ ٢٩٢ (١٤٣٠).

(٣) أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٧/ ٢٨٥ وفي ط. الغرب ٨/ ١٩١.
وأخرجه: الفسوي في «المعرفة والتأريخ» ٣/ ١٢١.

ووكيع ونظرائهم مرقعاً، ولكن هؤلاء كتموا ذلك، وذاك تكلم به.

١٨٥ ـ أخبرنا القاضي أبو العلاء الواسطي(١)، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان المزني، قال: أخبرنا أبو يعلى الموصلي، قال: قال أبو حرب عبدُ الرحمٰن بنُ سلام: سمعت حماداً ـ يعني: ابن سلمة ـ، يقول: ربما خفي علينا الحرف، فنسأل أصحابنا ما كان، فيخبرونا فنكتبه.

١٨٦ ـ أخبرني محمد بن جعفر بن علّان الوراق، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن علي بن جعفر بن محمد بن جابر العطار، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الديبلي بمكة، قال: سمعت حُسيناً ـ يعني: ابن الحسن المروزي ـ، يقول: سمعت عبد الرحمٰن بن مهدي، يقول: كنا عند حماد بن زيد فسأله رجل، فقال: يا أبا إسماعيل، كيف قلت؟ فقال: استفهم من يليك(٢).

١٨٧ ـ أخبرني أبو القاسم الأزهري، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن عمر الخلال، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبة، قال: حدثنا جدي، قال: سمعت علي بن المديني، يقول: كان الرجل ربما استفهم حماد بن زيد، فيقول له: استفهم الذي يليك.

١٨٨ ـ قرأت على ابن الفَضْل القطّان، عن دعلج بن أحمد، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا مجاهد بن موسى، قال: سمعت ابن عيينة، وقال له أبو مسلم المستملي: إنَّ الناس كثير لا يسمعون، قال: تسمع أنت؟ قال: نعم. قال: فأسمعهم(٣).

وقال الأبار: حدثنا مجاهد، قال: سمعت هشيماً، وازدحمنا عليه، يقول: قد كان بعضهم يأخذ من بعض.

---

(١) كان أهل العلم بالقراءات يقدحون فيه ويطعنون عليه فيما يرويه. وقد سبقت ترجمته عند الحديث (٢٩).

(٢) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٢٦٢ ـ ٢٦٣ بتحقيقي، و«تدريب الراوي» للسيوطي ٢/ ٢٦، و«فتح الباقي» ١/ ٣٨٤ بتحقيقي.

(٣) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٢٦٣ بتحقيقي، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٤١٢ بتحقيقي، و«فتح الباقي» ١/ ٣٨٣ بتحقيقي.

١٨٩ ـ أخبرنا أبو محمد عبد الرحمٰن بن عثمان الدمشقي في كتابه إلينا، قال: أخبرنا أبو الميمون عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عمر بن راشد البجلي، ح.

وأخبرنا أبو بكر البرقاني قراءةً، قال: أخبرنا محمد بن عثمان بن عبد الله النصيبي[(١)]، قال: حدثنا أبو الميمون البجلي، قال: حدثنا أبو زرعة عبد الرحمٰن بن عمرو النَّصري[(٢)]، قال: أخبرني عبد الرحمٰن بن إبراهيم، قال: سمعت شعيب بن إسحاق، يقول في استفهام الشيء الذي يسقط من الحديث، فقال: إذا حضر المجلس أجزأه.

١٩٠ ـ أخبرنا أبو القاسم علي بن محمد بن علي الإيادي، قال: حدثنا أبو بكر الشافعي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، قال: سمعت الخليل بن كريز، وكان ثقة مأموناً، يقول: قال رجل لشريك: أَفْهِمْني يا أبا عبد الله، قال: ليس عَلَيَّ أن أُفْهِمَكَ، إنَّما عَلَيَّ أن أحدثكَ.

١٩١ ـ أخبرنا محمد بن عيسى الهمذاني، قال: حدثنا صالح بن أحمد الحافظ، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد، قال: حدثنا أبو زرعة الدمشقي[(٣)]، قال: حدثني أحمد بن أبي الحواري، قال: استفهمتُ ابنَ إدريس كلمة من حديث، فَأَفْهَمنِيْهَا بعضُ أصحاب الحديث، فقلتُ: إني أحب أنْ أسمعه مِنْ فِيه. فقال عبد الله: هو كما قال لك، كذلك كنا يأخذُ بعضُنا عن بعض.

١٩٢ ـ كتب إلينا عبد الرحمٰن بن عثمان الدمشقي: أنَّ أبا الميمون البجلي أخبرهم، قال: حدثنا أبو زرعة[(٤)]، قال: حدثنا أحمد بن يونس، قال: حدثنا حِبّان[(٥)]، قال: حدثنا الأعمش، قال: كنا نجلس إلى إبراهيم[(٦)]، فتتسع الحلقة، فربما يحدث بالحديث فلا يسمعه من تَنحَّى عنه، فيسأل بعضهم

---

(١) من (ر) وقد ضبب عليها.
(٢) في «تأريخه» (١٢١٧).
(٣) في «تأريخه» (١٢١٦).
(٤) في «تأريخه» (١٢١٨).
(٥) هو حبان بن علي العَنَزي، بفتح العين والنون، ثم زاي، أبو علي الكوفي: ضعيف، وكان له فقه وفضل. «تقريب التهذيب» (١٠٧٦).
(٦) أي: النخعي.

بعضاً عما قال، ثم يروونه عنه وما سمعوه منه[١].

١٩٣ ـ قال أبو زرعة[٢]: فرأيتُ أبا نُعيم لا يعجبه هذا، ولا يرضى[٣] به لنفسه. وأخبرنا فيما سَقط عنه من الحرف الواحد، والاسم مما سَمعَه من سُفيان والأعمش، فَيَستَفْهِمه من أصحابه، رواه عن أصحابه لا يرى غير ذلك واسعاً له. ورأيت أبا مُسْهر يفعل ذلك فيما حمل عن سعيد بن عبد العزيز، ورأيتُهُ يكره للرجل أن يحدث إلا أن يكون عالماً بما يحدث ضابطاً له[٤].

١٩٤ ـ قرأت على الحسن بن أبي بكر، عن عثمان بن أحمد الدقيقي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن سُنَيْن[٥]، قال: حدثني زكريا بن يحيى، قال: سمعت أحمد بن حنبل وسأله رجل، فقال: يا أبا عبد الله، الكلمة تسقط عليّ، أَسْتَفْهِمُها من المستملي؟ قال: إذا كانت كلمة مجتمعاً عليها فلا بأس.

باب
ذكر بعض أحاديث
من بيَّن ما استثبت فيه غير الراوي وميَّزه

١٩٥ ـ أخبرنا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي البزاز، قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطّار، قال: حدثنا محمد بن

(١) وانظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٢٦٢ بتحقيقي، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٤١٣ بتحقيقي، و«فتح الباقي» ١/ ٣٨٤ بتحقيقي.

(٢) في تأريخه (١٢١٩).

(٣) في (م): «ولا يرضي» خطأ.

(٤) تأريخ أبي زرعة (١٢٢٠).

(٥) قال الحاكم: «ليس بالقوي». وقال مرة: «ضعيف». وقال الدارقطني: «ليس بالقوي».

«ميزان الاعتدال» ١/ ١٨٠ (٧٢٨)، وزاد ابن حجر في «لسان الميزان» (٩٩٢): «وقال الخطيب: كان ثقة، ولم يعرفه ابن القطان، وزعم أنَّه مجهول».

جعفر لقلُوق، قال: حدثنا عبيد الله بن تمام(١)، قال: حدثنا داود ـ يعني: ابن أبي هند ـ عن عامر، عن جابر بن سمرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لَا يَزالُ هَذا الدِّينُ عَزيزاً إلى اثْنَي عَشَرَ خَليفةً»**، قال: فكبَّرَ الناسُ وضجوا، وقال كلمةً خفيةً. فقلت لأبي: يا أبتِ، ما قال؟ قال: **«كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيش»**(٢).

١٩٦ ـ أخبرنا عبد الرحمٰن بن عبيد الله الحربي، وعثمان بن محمد العلاف، قالا: أخبرنا أبو بكر الشافعي، قال: حدثنا إسحاق بن الحسن، قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك(٣)، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أنَّه قال: أمر رسولُ الله ﷺ أهلَ المدينة أنْ يهلُّوا من ذي

---

(١) هو عبيد الله بن تمام أبو عاصم من أهل واسط، انظر: «لسان الميزان» ٤/ ٩٧ (١٩٢) وفي طبعة أبي غدة ٥/ ٣١٩ (٥٠٠٤).

(٢) **صحيح.**

أخرجه: الطيالسي (١٢٧٨)، وابن الجعد في «مسنده» (٢٦٦٠) و(٢٦٦٢)، وأحمد ٥/ ٨٦ و٨٧ و٨٨ و٩٠ و٩٢ و٩٣ و٩٤ و٩٥ و٩٧ و١٠٠ و١٠١ و١٠٨، والبخاري ٩/ ١٠١ (٧٢٢٢) و(٧٢٢٣)، ومسلم ٦/ ٣ (١٨٢١) (٥) ـ (٩) و٦/ ٤ (١٨٢٢) (١٠)، وأبو داود (٤٢٧٩) و(٤٢٨٠) و(٤٢٨١)، والترمذي (٢٢٢٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٢٣) وفي «الآحاد والمثاني»، له (١٤٤٨) ـ (١٤٥٣)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على «المسند» ٥/ ٩٦ و٩٨ و٩٩، وأبو يعلى (٧٤٦٣)، وأبو عوانة ٤/ ٣٦٩ ـ ٣٧٣ (٦٩٧٦) ـ (٦٩٩٨)، وابن حبان (٦٦٦١) و(٦٦٦٢)، والطبراني في «الكبير» (١٧٩١) ـ (١٨٠١) و(١٨٤١) و(١٨٥٢) و(١٨٧٥) و(١٨٧٦) و(١٨٨٣) و(١٨٩٦) و(١٩٢٣) و(١٩٣٦) و(٢٠٠٧) و(٢٠٥٩) و(٢٠٦٠) و(٢٠٦١) و(٢٠٦٢) و(٢٠٦٣) و(٢٠٦٧) و(٢٠٦٨) و(٢٠٦٩) و(٢٠٧٠) و(٢٠٧١) وفي «الأوسط»، له (٨٦٣) و(٢٩٤٣) و(٣٩٣٨) و(٦٣٨٢) ط. الحديث و(٨٥٩) و(٢٩٢٢) و(٣٩٣٨) و(٦٣٨٢) ط. العلمية، والحاكم ٣/ ٦١٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٣٣، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٥١٩ ـ ٥٢٠، والبغوي (٤٢٣٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١/ ٢٦١ (٤٩٣).

(٣) في «الموطأ» (٩٢٨) برواية الليثي و(٥٨٢) برواية القعنبي و(١٠٦١) برواية أبي مصعب الزهري.

الحُلَيفة، وأهلَ الشام من الجُحفة[(١)]، وأهل نجد من قرْن[(٢)]، قال عبد الله: هؤلاء الثلاث سمعتهن منْ رسول الله ﷺ، قال: وحُدِّثْتُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**وَيُهِلُّ أَهلُ اليَمَنِ مِنْ يَلَمْلَم**[(٣)]»[(٤)].

١٩٧ ـ أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا محمد بن هشام بن ملاس النميري، قال: حدثنا مروان بن معاوية، قال: حدثنا حميد، عن أنس، قال: قدم ناس منْ عُرينَة فاجتووا[(٥)] المدينة، فقال لهم رسول الله ﷺ: «**لَوْ خَرَجْتُمْ**

---

(١) الجُحفة بالضم ثم السكون والفاء: كانت قرية كبيرة ذات منبر، على طريق مكة، على أربع مراحل، وهي ميقات أهل مصر والشام، إن لم يمروا على المدينة، وكان اسمها مهيعة، وسُميت بالجحفة؛ لأن السيل جَحَفَها، وبينها وبين البحر ستة أميال، وبينها وبين غدير خُمّ ميلان.
«مراصد الاطلاع» ١/ ٣١٥.

(٢) هو اسم موضع يُحرم منه أهل نجد، وكثير ممن لا يعرف يفتح راءه، وإنما هو بالسكون، ويسمى أيضاً «قرن الثعالب» قاله ابن الأثير في «النهاية» ٤/ ٥٤.

(٣) يلملم ويقال: الملم: موضع على ليلتين من مكة، وهو ميقات أهل اليمن، وفيه مسجد لمعاذ بن جبل. «مراصد الاطلاع» ٣/ ١٤٨٢.

(٤) **صحيح**.
أخرجه: الطيالسي (١٩٢١)، والشافعي في «المسند» (٧٥٩) ـ (٧٦١)، والحميدي (٦٢٣)، وأحمد ٢/ ٣ و٩ و١١ و٤٨ و٥٠ و٦٥ و٨١ و٨٢ و١٠٧ و١٣٠ و١٣٥ و١٥١، والدارمي (١٧٩٠) و(١٧٩١)، والبخاري ١/ ٤٥ (١٣٣) و٢/ ١٦٥ (١٥٢٥) و(١٥٢٧) و(١٥٢٨) و٩/ ١٣٠ (٧٣٤٤)، ومسلم ٤/ ٦ (١١٨٢) (١٣) و(١٤) و(١٥) و(١٧)، وأبو داود (١٧٣٧)، وابن ماجه (٢٩١٤)، والترمذي (٨٣١)، وعبد الله بن أحمد في «وجاداته» ٢/ ٤٦ و٤٧، والنسائي ٥/ ١٢٢ و١٢٥ وفي «الكبرى»، له (٣٦٣١) و(٣٦٣٢) و(٣٦٣٥) و(٥٩٠٢)، وأبو يعلى (٥٤٢٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤١٢)، وابن خزيمة (٢٥٨٩) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١١٧ ـ ١١٨ وفي ط. العلمية (٣٤٤٠) و(٣٤٤١) و(٣٤٤٤) و(٣٤٤٦) و(٣٤٤٧) و(٣٤٥٢)، وابن حبان (٣٧٦١)، والبيهقي ٥/ ٢٦ ـ ٢٧ وفي «المعرفة»، له (٢٧٤٥) ـ (٢٧٤٨)، والبغوي (١٨٥٨) مطولاً ومختصراً. وانظر: «الجامع في العلل والفوائد» تجد كبير فائدة.

(٥) أي: أصابهم الجوى: وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول، وذلك إذا لم يوافقهم =

إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا»، قال قتادة: وقد ذكر أبوالها، فخرجوا فلما صحوا قتلوا راعيَ رسولِ الله ﷺ واستاقوا الإبل وانطلقوا هراباً، فبعث رسول الله ﷺ في طلبهم، فَأُخِذُوا فَقَطَعَ أيديَهُم وأرجلَهم وسَمَلَ[(١)] أعينَهُم[(٢)].

١٩٨ ـ أخبرنا محمد بن علي الحربي، قال: أخبرنا علي بن عمر الحافظ، قال: حدثنا إبراهيم بن حماد، قال: حدثنا العباس بن يزيد، قال: حدثنا بشر بن المفضل، قال: حدثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك: أنَّ رسول الله ﷺ قال للعُرنيين حين اجتووا المدينة: **«لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى إِبِلِ النَّاسِ فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا»**، قال حميد: وقال قتادة، عن أنس: **«وَأَبْوَالِهَا»**[(٣)].

= هواؤها واستوخموها. ويقال: اجتويت البلد إذا كرهت المقام فيه وإن كنت في نعمة. «النهاية في غريب الحديث» ١/ ٣١٨.

(١) أي: فقأها بحديدة محماة أو غيرها. وقيل: هو فقؤها بالشوك، وهو بمعنى السَّمْر... وإنما فعل بهم ذلك؛ لأنهم فعلوا بالرعاة مثله وقتلوهم، فجازاهم على صنيعهم بمثله. وقيل: إن هذا قبل أن تنْزل الحدود، فلما نزلت نهى عن المثلة. انظر: «النهاية في غريب الحديث» ٢/ ٤٠٣.

(٢) انظر ما سيأتي.

(٣) **صحيح**.
أخرجه: الطيالسي (٢٠٠٢)، وعبد الرزاق (١٧١٣٢)، وابن أبي شيبة (٣٣٢٦٨) و(٣٣٢٦٩) و(٣٧٢١٤) و(٣٧٢١٥)، وأحمد ٣/ ١٠٧ و١٦١ و١٨٦و٢٠٥ و٢٣٣ و٢٨٧ و٢٩٠، والبخاري ١/ ٦٧ (٢٣٣) و٢/ ١٦٠ (١٥٠١) و٥/ ١٦٤ (٤١٩٢) و٧/ ١٥٩ (٥٦٨٥) و١٦٠ (٥٦٨٦) و١٦٧(٥٧٢٧)، ومسلم ٥/ ١٠١ (١٦٧١) (٩) و٥/ ١٠٢ (١٦٧١) (١٠) و(١١) و٥/ ١٠٣ (١٦٧١) (١٣) و(١٤)، وأبو داود (٤٣٦٤) ـ (٤٣٦٨)، وابن ماجه (٢٥٧٨) و(٣٥٠٣)، والترمذي (٧٢) و(٧٣) و(١٨٤٥) و(٢٠٤٢)، والنسائي ٧/ ٩٥ ـ ١٠٠ وفي «الكبرى»، له (٣٤٨٧) ـ (٣٤٩٨) و(٧٥٦٩) ـ (٧٥٧١)، وأبو يعلى (٣٠٤٤) و(٣١٧٠) و(٣٣١١) و(٣٥٠٨) و(٣٨٧١) و(٣٩٠٥)، وابن الجارود (٨٤٧)، والطبري في «تفسيره» (٩٢١٨) و(٩٢٢٣) ـ (٩٢٢٥)، وابن خزيمة (١١٥) بتحقيقي، وأبو عوانة ٤/ ٧٨ ـ ٨٣ (٦٠٩١) ـ (٦١١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٠٧ و١٠٨ و٣/ ١٨٠ ـ ١٨١ و٤/ ٣١١ وفي ط. العلمية (٦٢٣) و(٦٢٤) و(٤٨٩٣) و(٤٨٩٤) و(٦٩٣٥) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (١٨١٢) ـ (١٨١٨)، وابن حبان (١٣٨٦) و(١٣٨٧) و(١٣٨٨) و(٤٤٧١) و(٤٤٧٢) و(٤٤٧٤)، والطبراني في «الصغير» (٢٥٠)، والدارقطني ١/ ١٣١ و٣/ ١٣٦، والبيهقي ٩/ ٧٠ و١٠/ ٤، والبغوي (٢٥٦٩).

١٩٩ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن غالب الفقيه، قال: أخبرنا محمد بن جعفر البُنْدار، قال: حدثنا جعفر بن محمد الصائغ، قال: حدثنا محمد بن سابق، قال: حدثنا عاصم بن محمد، عن أبيه، قال: قال رجل لابن عمر: إنا ندخل على سلطاننا، فنقول له ما نتكلم بخلافه، إذا خرجنا من عنده، قال: كنا نعد هذا نفاقاً، قال عاصم: وزاد أخي، عن أبيه: أنَّ ابن عمر، قال: على عهد رسول الله ﷺ[١].

٢٠٠ ـ أخبرنا الحسن بن علي التميمي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: حدثني أبي[٢]، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال: سمعت جابر بن سمرة، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: **«إنَّ بَينَ يَدَي السَّاعَةِ كَذَّابِيْنَ»**. قال سماكٌ: وسمعت أخي، يقول: قال جابر: **«فَاحْذَرُوْهُمْ»**[٣].

٢٠١ ـ أخبرنا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي، قال: أخبرنا الحسين بن يحيى بن عيّاش القطّان، ثم أخبرنا أبو يعلى أحمد بن عبد الواحد، واللفظ لحديثه؛ لأنَّه أتم، قال: أخبرنا علي بن عمر الدارقطني، قال: حدثنا الحسين بن يحيى بن عيّاش، قال: حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، قال: حدثنا محمد ـ وهو ابن الصباح ـ، قال: حدثنا شريك، عن أبي حصين، عن مصعب بن سعد، هكذا قال شريك، وفهم أبو كامل مصعباً

---

(١) **صحيح**.
أخرجه: الطيالسي (١٩٥٥)، وأحمد ٢/ ٦٩ و١٠٥، والبخاري ٩/ ٨٩ (٧١٧٨)، وابن ماجه (٣٩٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٥٩)، وأبو يعلى (٥٦٧٩)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٨٠) و(٢٨١)، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٦٤) و(١٣٢٦٥) و(١٣٥٤٨)، والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٣٠٠)، وابن عدي في «الكامل» ٨/ ٢١، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٣٢، والبيهقي ٨/ ١٦٤ وفي «شعب الإيمان»، له (٩٣٩٥).

(٢) في «مسنده» ٥/ ٨٨.

(٣) **صحيح**.
سبق تخريجه عند الحديث (٦١).

ولم أفهم. قال: طبقت فنهاني أبي، وقال: سُنَّ لنا أنْ نضعَ أيدينا على الرُّكب[١].

قلت: أبو كامل هو مظفر بن مدرك.

٢٠٢ ـ حدثنا عبد العزيز بن علي الوراق لفظاً، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن محمد المفيد، قال: حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني، قال: حدثنا محمد بن معاوية النيسابوري، قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: **«الحَسَبُ المالُ، وَالكَرَمُ التَّقْوَى»**[٢]، قال الحلواني: الكَرَم سمعته والحسب لم أسمعه، أَفْهَمَني بعضُ من حضر.

٢٠٣ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا عبد الله بن إسحاق البغوي[٣]، قال: أخبرنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا أبو عبيد، قال:

---

(١) **صحيح.**
أخرجه: الطيالسي (٢٠٧)، وعبد الرزاق (٢٨٦٤) و(٢٩٥٣)، والحميدي (٧٩)، وابن أبي شيبة (٢٥٤١)، وأحمد ١/ ١٨١ و١٨٢، والدارمي (١٣٠٣)، والبخاري ١/ ٢٠٠ (٧٩٠)، ومسلم ٢/ ٦٩ (٥٣٥) (٢٩) و(٣٠)، وأبو داود (٨٦٧)، وابن ماجه (٨٧٣)، والترمذي (٢٥٩)، والبزار (١١٦٤)، والنسائي ٢/ ١٨٥ وفي «الكبرى»، له (٦٢١) و(٦٢٢)، وأبو يعلى (٨١٢)، وابن خزيمة (٥٩٦) بتحقيقي، وأبو عوانة ١/ ٤٨٦ ـ ٤٨٧ (١٨٠٨) و(١٨٠٩)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٢٣٠ وفي ط. العلمية (١٣٤٢) و(١٣٤٣) و(١٣٤٤)، والشاشي في «مسنده» (٧٦)، وابن حبان (١٨٨٢) و(١٨٨٣)، وأبو نعيم في «المسند المستخرج» (١١٧٩) و(١١٨٠) و(١١٨١)، والبيهقي ٢/ ٨٣ و٨٤ وفي «المعرفة»، له (٧٩٨)، والحازمي في «الاعتبار» (٩٨).

(٢) **إسناده ضعيف**؛ فإنَّ الحسن البصري لم يسمع كل ما رواه عن سمرة، وسلام بن أبي مطيع ضعيف في قتادة خاصة.
أخرجه: أحمد ٥/ ١٠، وابن ماجه (٤٢١٩)، والترمذي (٣٢٧١)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٤) وفي «إصلاح المال»، له (٤٦)، وابن أبي عاصم في «الزهد»، والطبراني في «الكبير» (٦٩١٢) و(٦٩١٣)، والحاكم ٢/ ١٦٣ و٤/ ٣٢٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ١٩٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢١)، والبيهقي ٧/ ١٣٥ ـ ١٣٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧/ ١٠٨، والبغوي (٣٥٤٥).

(٣) هو الشيخ المحدث المسند، أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم بن عبد العزيز، =

سمعت هشيماً يذكر حديثاً، عن أبي وائل، قال: «أتانا مصدقُ النبي ﷺ، وكان يأخذُ منْ كلِ خمسينَ ناقةً ناقة، فأتيتُهُ بكبشٍ لي، فقلتُ: خذ صدقة هذا. فقال: ليس في هذا صدقة. قال أبو عبيد: وقد ذكر هشيم اسم الرجل الذي قبل أبي وائل، فلم أفهمه عنه، فسألت عنه غيره، فقال: هو المغيرة[(١)].

٢٠٤ ـ أخبرنا القاضي أبو العلاء الواسطي، قال: حدثنا أبو الحسن أحمد بن جعفر بن محمد الخلال، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن هلال الشطوي، قال: حدثنا أبو عمر سليمان بن أيوب الصريفيني[(٢)]، قال: سمعت سفيان بن عيينة، يقول في حديث الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل بن معبد، قالوا: كنا عند النبيِّ ﷺ ـ فقال: هذا الكلام من هذا الحديث لم أسمعه من الزهري ـ قوله: فسألت رجالاً من أهل العلم، فأخبروني أنَّ على ابني جلد مئة وتغريب عام، لم أسمعْ هذا من الزهري، أخبرني به صالح بن أبي الأخضر عنه[(٣)].

قلت: ومتن الحديث فيه طول، وقد رواه سفيان، عن الزهري وذكر أنه

= الخراساني البغوي ثم البغدادي، روى الكثير، وله أجزاء مشهورة تروى. قال حمزة السهمي: سألت الدارقطني عنه، فقال: فيه لين. «سير أعلام النبلاء» ١٥/ ٥٤٣.

(١) أخرجه: أبو عبيد في «الأموال» (١٠٩٣).
والأثر أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٦/ ١٥٥، وأبو نعيم في «المعرفة» (٣٨١٣) و(٣٨١٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٥/ ١٠٨.

(٢) بفتح الصاد المهملة وكسر الراء وسكون الياء المثناة من تحت. انظر: «الأنساب» ٣/ ٢٠٢.

(٣) صحيح من غير هذا الطريق.
أخرجه: الشافعي في «المسند» (١٥٧٣) بتحقيقي، والحميدي (٨١١)، وابن أبي شيبة (٢٩٢٥٨) و(٢٩٥٣٨)، وأحمد ٤/ ١١٥ ـ ١١٦، والدارمي (٢٣١٧)، وابن ماجه (٢٥٤٩)، والترمذي (١٤٣٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١١٣)، والنسائي ٨/ ٢٤١ وفي «الكبرى»، له (٥٩٦٨) و(٥٩٦٩) و(٥٩٧٠) و(٧١٩٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨١١)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ١٣٤ وفي ط. العلمية (٤٧٣١) وفي «شرح المشكل»، له (٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٥١٩١) و(٥١٩٢)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٣٧٩٥)، والبيهقي ٨/ ٢١٩ و٢٢٢.
وروي الحديث عن أبي هريرة، وزيد بن خالد الجهني فقط، وهما الصواب.

سمعه منه، سوى هذه الكلمات التي زعم أنَّ صالح بن أبي الأخضر أخبره بها، عن الزهري، وهي في نفس المتن ليست مفردة[١] عنه.

باب
ما جاء في الذمي أو المشرك يسمع الحديث هل يعتد بروايته إياه بعد إسلامه إذا كان ضابطاً له؟

٢٠٥ ـ أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن عبد العزيز البرذعي[٢]، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم بن الحسن، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي الثلج، قال: حدثنا جدي، قال: حدثنا محمد بن عمر الواقدي[٣]، قال: حدثنا محمد بن عبد الله، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان بن عفان: أنَّه قال في النصراني والمملوك والصبي: يشهدون شهادة فلا يدعون لها حتّى يسلم هذا، ويعتق هذا، ويحتلم هذا، ثُمَّ يشهدونَ بها أنها جائزة[٤].

وهذا قول مالك وابن أبي ذئب، فإنْ ردت في تلك الحال، لم يشهدوا[٥] بها بعد، أو لم ترد فيشهدون بها بعد، جازت.

قلت: وإذا كان هذا جائزاً في الشهادة فهو في الرواية أَولى؛ لأنَّ الرواية أوسع في الحكم من الشهادة، مع أنَّه قد ثبتت روايات كثيرة لغير واحد من الصحابة، كانوا حفظوها قبل إسلامهم وأدوها بعده.

---

(١) في (م): «منفردة».
(٢) في (هـ): «عبد الله بن عبد العزيز البرذرعي» خطأ، وهو عبيد الله بن عبد العزيز بن جعفر، أبو القاسم البرذعي يلقب قاسان، انظر: «تاريخ بغداد» ١٢/ ١٢٠ ط. الغرب.
(٣) الواقدي متروك الحديث ضعيف جداً. انظر: «التقريب» (٦١٧٥).
(٤) أخرجه: مالك في «المدونة» ٦/ ١٩٣٥ وفيها بدل «النصراني» «المشرك».
وأخرجه: عبد الرزاق (١٥٤٩٠)، عن سعيد، عن عمر بن الخطاب بنحوه.
(٥) في (م): «ثم يشهدوا».

فصل
قد ذكرنا حكم السماع وأنَّه يصح قبل البلوغ

فأما الأداء بالرواية فلا يكون صحيحاً يلزم العمل به، إلا بعد البلوغ، ويجب أيضاً أن يكون الراوي في وقت أدائه، عاقلاً، مميزاً والذي يدل على وجوب كونه بالغاً عاقلاً:

٢٠٦ ـ ما أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر، قال: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد اللؤلؤي، قال: حدثنا أبو داود[١]، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا وهيب، عن خالد، عن أبي الضحى، عن علي، عن النبيِّ ﷺ قال: **«رُفِعَ القَلَمُ عَن ثَلَاثٍ: عَنِ النَّائمِ حَتّى يَستَيقِظَ، وعَنِ الصَّبيِّ حتَى يَحْتَلِمَ، وعَنِ المجنونِ حَتّى يَعْقِلَ»**[٢]؛ ولأنَّ حال الراوي إذا كان طفلاً أو مجنوناً، دون حال الفاسق من المسلمين؛ وذلك أنَّ الفاسق يخاف ويرجو ويتجنب ذنوباً، ويعتمد قربات، وكثير من الفساق يعتقدون أنَّ الكذب على رسول الله ﷺ، والتعمد له، ذنب كبير وجرم غير مغفور، فإذا كان خبر الفاسق الذي هذه حاله غير مقبول، فخبر الطفل والمجنون أولى بذلك، والأُمة مع

---

(١) في «سننه» (٤٤٠٣).

(٢) إسناده معلول بالانقطاع؛ فإن أبا الضحى لم يدرك علياً قاله أبو زرعة «تحفة التحصيل» (١٠١١)، وقد روي موقوفاً، قال الدارقطني في «العلل» ٣/ ١٩٢: «والموقوف أشبه بالصواب»، لكن الموقوف له حكم المرفوع، والحديث له طرق أخرى يصح بمجموعها.
أخرجه: الطيالسي (٩٠)، وسعيد بن منصور (٢٠٨١)، وأبو داود (٤٣٩٩) و(٤٤٠٠) و(٤٤٠١) و(٤٤٠٢)، والترمذي (١٤٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣٤٣) و(٧٣٤٥) و(٧٣٤٦) و(٧٣٤٧)، وأبو يعلى (٥٨٧)، وابن خزيمة (١٠٠٣) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ٧٤ وفي ط. العلمية (٣١٩٩)، والحربي في «غريب الحديث» ٣/ ١٢٢٥، وابن حبان (١٤٣)، والدارقطني ٣/ ١٣٨، والحاكم ١/ ٢٥٨ و٢/ ٥٩ و٤/ ٣٨٩، وابن حزم في «المحلى» ١/ ١١٤ و١٣٩ و٦/ ١٥٧، والبيهقي ٣/ ٨٣ و٦/ ٥٧ و٧/ ٣٥٩ و٨/ ٢٦٤ و٢٦٥، والضياء المقدسي في «المختارة» ٢/ ٢٢٩ (٦٠٨).
قال النسائي عقب (٥٣٤٧): «ما فيه شيء صحيح، والموقوف أصح هذا أولى بالصواب».

هذا مجمعة على ما ذكرناه، لا نعرف بينها خلافاً فيه، ويجب أنْ يكون وقت الأداء مسلماً؛ لأنَّ الله تعالى، قال: ﴿إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦]، وأعظم الفسق: الكفر، فإذا كان خبر المسلم الفاسق مردوداً مع صحة اعتقاده، فخبر الكافر بذلك أولى، ويجب أنْ يكون عدلاً، مرضياً، سليماً من الجرح، على ما نبينه بعد.

٢٠٧ ـ أخبرنا أبو سعد الماليني، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي الحافظ[١]، قال: كتب إليَّ[٢] محمد بن أيوب، قال: أخبرنا[٣] أبو غسّان ـ يعني: زنيجاً[٤] ـ قال: سمعت بهز بن أسد، إذا ذُكِرَ له الإسنادُ الصحيح، قال: هذه شهادات الرجال العدول بعضهم على بعض، وإذا ذُكِرَ الإسنادُ فيه شيء، قال: هذا فيه عُهدةٌ، ويقول: لو أنَّ لرجل على رجلٍ عشرة دراهم ثم جحده، لم يستطع أخذها منه إلا بشاهِدين عدلينِ، فدِين الله أحقُ أنْ يؤخذ منَ العدول[٥].

٢٠٨ ـ أخبرنا أبو القاسم الأزهري، قال: حدثنا محمد[٦] بن عبد الله بن

---

(١) في مقدمة كتابه «الكامل» ١/ ٢٥١.
(٢) في (م): «إلى» بالألف المقصورة خطأ فاضح أحال المعنى.
(٣) في الكامل: «أنبأنا».
(٤) قال الحافظ ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٤٤٧ بتحقيقي: «زنيج بالنون والجيم: لقب أبي غسان محمد بن عمرو الأصبهاني الرازي روى عنه مسلم وغيره».
(٥) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٣١) عن زنيج.
وأخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ٣٠٩، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٣، والسمعاني في «أدب الإملاء» ص:٦٦، والهروي في «ذم الكلام» (١٣٨٨) عن بهز بن أسد.
(٦) محمد بن عبد الله بن محمد بن هَمّام بن المطلب الشيباني الكوفي، واضطربوا في كنيته فمن قائل أبو الفضل ومن يقول: أبو المفضل ولم يتميز لي الصواب. كان يروي غرائب الحديث، وسؤالات الشيوخ، فكتب الناس عنه بانتخاب الدارقطني، ثم بان كذبه فمزقوا حديثه وأبطلوا روايته وكان بعد يضع الأحاديث للرافضة.
قال الأزهري: كان دجالاً كذاباً. وقال العتيقي: كان كثير التخليط.
انظر: «تاريخ بغداد» ٣/ ٤٩٩ ط. الغرب، و«اللسان» (٧٠١٨).

المطلب الشيباني، قال: سمعت الحسن بن محمد بن شعبة، يقول: سمعت محمد بن عبد الله بن المبارك الحافظ[١]، يقول: سمعت أبا نعيم الفَضْل بن دكين، يقول: إنما هي شهادات، وهذا الذي نحن فيه ـ يعني: الحديث ـ مِنْ أعظم الشهادات[٢].

باب
الكلام في العدالة وأحكامها

٢٠٩ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحَرَشي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا أبو الحسين محمد بن خالد بن خلي الحمصي بحمص، قال: حدثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة، عن أبيه، عن الزهري، قال: أخبرني حميد بن عبد الرحمٰن بن عوف: أنَّ عبد الله بن عتبة بن مسعود، قال: سمعت عمر بن الخطاب ﷺ يقول: إنَّ أناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ وإنَّ الوحي قد انقطع، وإنَّما نأخذكم الآن بما ظهر من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً أَمِنّاه وقرّبناه، وليس إلينا من سريرته شيء، الله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدّقه، وإنْ قال: إنّ سريرتي حسنةٌ[٣].

٢١٠ ـ أخبرني أبو الحسين محمد بن الحسن بن أحمد الأهوازي، قال: حدثنا الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، قال: حدثنا عبد الله بن

---

(١) تحرف في «الجامع» إلى: «عبد الله بن المبارك» ثم وقفت عليه في ط. الرسالة (١٦٦٩) فإذا الخطأ عينه.

(٢) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٦٢١).

(٣) **صحيح.**

أخرجه: إسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «إتحاف المهرة» ١٢/ ٤١١ (١٥٨٥٩)، وأحمد ١/ ٤١، وهناد في «الزهد» (٨٧٧)، والبخاري ٣/ ٢٢١ (٢٦٤١) وفي «خلق أفعال العباد»، له (٣٢٤)، وابن خزيمة في السياسة كما في «إتحاف المهرة» ١٢/ ٤١١ (١٥٨٥٩)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٠٦٩)، والحاكم ٤/ ٤٣٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٥٣، وابن حزم في «المحلى» ١٠/ ٢٦٥، والبيهقي ٨/ ٢٠١ و٩/ ٤٢، والمزي في «تهذيب الكمال» ٨/ ٣٩٨ (٨١٦٤).

أحمد بن عامر الطائي، قال: حدثنا أبي[(١)]، قال: حدثنا علي بن موسى الرضا، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن الحسين بن علي رضي الله تعالى عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **«مَنْ عَامَلَ النّاسَ فَلَمْ يَظلِمْهُمْ، وَحَدَّثَهُم فَلَمْ يَكذِبهم، وَوَعَدَهُم فَلَمْ يُخلِفْهُم، فَهُوَ مَنْ كَمُلَتْ مُرُوءَتُهُ، وَظَهَرَتْ عَدَالَتُهُ، وَوَجَبَتْ أُخُوَّتُهُ، وَحَرُمَتْ غِيبَتُهُ»**[(٢)].

٢١١ ـ أخبرنا أبو الحسن علي بن القاسم بن الحسن الشاهد بالبصرة، قال: حدثنا أبو رَوْق الهِزّاني، قال: حدثنا محمد[(٣)] بن النعمان بن شبل، قال: قال فضيل بن عياض، ح.

وأخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري، بنيسابور، قال: أخبرنا أبو محمد[(٤)] حاجب بن أحمد الطوسي، قال: حدثنا عبد الرحيم بن منيب، قال: حدثنا الفضيل بن عياض، عن منصور، عن إبراهيم، قال: «العدلُ في المسلمينَ، منْ لم يظن به ريبةٌ»، وفي حديث حاجب، عن إبراهيم، قال: كان يقال: «العدل بين المسلمين، من لم تظهر منه ريبة»[(٥)].

٢١٢ ـ أخبرنا عبيد الله[(٦)] بن عبد العزيز البرذعي، قال: حدثنا أحمد بن

---

(١) لم يرد في (ج) و(ش) و(م) و(هـ).

(٢) **موضوع** وآفته عبد الله بن أحمد بن عامر، قال الذهبي في «الميزان» ٢/ ٣٩٠: «عن أبيه، عن علي الرضا عن آبائه بتلك النسخة الموضوعة الباطلة، ما تنفك عن وضعه أو وضع أبيه». أخرجه: أبو نعيم في «تأريخ أصبهان» ٢/ ٢٧١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٤٣) عن الحسين بن علي، عن أبيه، به.

(٣) محمد بن محمد بن النعمان بن شِبل الباهلي البصري، قد طعن فيه الدارقطني واتّهمه. «لسان الميزان» (٧٣٤٩).

(٤) حاجب بن أحمد بن يَرحُم بن سفيان، مسند نيسابور، أبو محمد الطوسي.
وثّقه ابن منده، واتهمه الحاكم، وقال: لم يسمع شيئاً وهذه كتب عمه، مات سنة ٣٣٦هـ.
«سير أعلام النبلاء» ١٥/ ٣٣٦.

(٥) أخرجه: عبد الرزاق (١٥٣٦١)، والبيهقي ١٠/ ١٢٤.

(٦) في (هـ): «عبد الله» خطأ، وقد تقدمت ترجمته.

إبراهيم بن الحسن، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن أبي الثلج، قال: حدثنا جدي، قال: حدثنا خلف بن الوليد الجوهري، قال: حدثنا أبو جعفر الرازي(١)، عن منصور، عن إبراهيم، قال: «العدل في الشهادة الذي لم تظهر منه ريبة».

٢١٣ ـ أخبرنا محمد بن عبد الملك بن محمد القرشي، قال: أخبرنا أبو الفضل عبيد الله بن عبد الرحمٰن الزهري، قال: حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمٰن السُّكري، قال: حدثنا أبو زكريا(٢) يحيى بن عبد الغفار الكشي(٣)، قال: حدثنا علي بن إبراهيم المروزي، قال: سئل ابن المبارك عن العدل، فقال: مَنْ كان فيه خمس خصال: يشهد الجماعة، ولا يشرب هذا الشراب، ولا تكونُ في دينه خُرْبة(٤)، ولا يكذب، ولا يكون في عقله شيء.

٢١٤ ـ أخبرني أحمد بن محمد بن أحمد المجهز، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن عمر بن نصر بن محمد الدمشقي(٥) بها، قال: حدثنا أبو

---

(١) أبو جعفر الرازي، عيسى بن ماهان.
قال يحيى بن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة صدوق، وقال أحمد والنسائي وغيرهما: ليس بالقوي. وقال أبو زرعة: يهمُ كثيراً.. انظر: «سير أعلام النبلاء» ٧/ ٣٤٦.

(٢) لم أقف على من جرحه أو عدّله، توفي سنة ٢٤٨ وقيل ٢٤٩هـ.
«تأريخ الإسلام» ص:٥٤٨ ـ ٥٥٩ وفيات (٢٤١ ـ ٢٥٠).

(٣) في بعض النسخ: «الكسي» وكلاهما صحيح قال السمعاني: «الكِسِّيّ: بكسر الكاف وتشديد السين المهملة. هذه النسبة إلى بلدة بما وراء النهر، يقال لها: كسّ، أقمت بها اثني عشر يوماً، وقد ذكر الحُفاظ في تواريخهم أن اسم هذه البلدة كِسّ، بكسر الكاف والسين غير المنقوطة، والنسبة إليها: كسِّي. غير أن المشهور كَش، بفتح الكاف والشين المنقوطة، بقرب نخشب». «الأنساب» ٤/ ١٥١، وانظر: «اللباب» ٢/ ٢٥٣ وترجمته في تكملة الإكمال لمحمد بن عبد الغني البغدادي ٢/ ٦٥٠ ترجمة (٢٤٥٢)، وفي «تأريخ الإسلام»: «الكتبي».

(٤) الخُرْبة والخَرْبة والخُرْب والخَرَب: الفساد في الدين. «اللسان» ٤/ ٤٨ (خرب).

(٥) ترجمه الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢/ ٥٨٠ (٤٩٢٧) وقال: «عبد الرحمٰن بن عمر بن نصر الشيباني الدمشقي، له أجزاء مروية. قال ابن عساكر: اتهم في لقاء أبي إسحاق بن أبي ثابت». وقال في «سير أعلام النبلاء» ١٧/ ٢٦٢: «قال الكتاني: كتب =

الحسين محمد بن عبد الله الرازي، قال: حدثنا أبو العباس سلمان بن أحمد بن الضحّاك، قال: حدثنا أبو الأصبغ محمد بن سماعة، قال: حدثنا مهدي بن إبراهيم[(١)]، قال: سمعت مالك بن أنس يقول: سمعت الزهري يقول: سمعت سعيد بن المسيب يقول: «ليسَ منْ شريفٍ ولا عالمٍ ولا ذي سلطانٍ إلا وفيه عيبٌ لا بد، ولكنْ منَ الناسِ مَنْ لا تُذكَرُ عيوبُهُ، منْ كانَ فضلُه أكثرَ منْ نقصهِ وُهِبَ نقصه لفضلِهِ».

٢١٥ ـ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي، قال: أخبرنا علي بن عبد العزيز البرذعي، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي حاتم الرازي[(٢)]، قال: حدثنا أبو العباس عبد الله بن محمد بن عمرو الغزي بغزة الشام، قال: سمعت البُويطي يقول: قال الشافعي: «لا نعلم[(٣)] أحداً أُعطيَ طاعة الله حتّى لم يخلطها بمعصية، إلا يحيى بن زكريا[(٤)] عليه السلام، ولا عصى الله فلم يخلط

= الكثير، واتهم في لقاء أبي إسحاق بن أبي ثابت، وكان يتهم بالاعتزال»، وانظر: «ثبت الكتاني» ص:٣٢٢، و«لسان الميزان» (٤٦٦٢).

(١) ترجمه الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤/ ١٩٤(٧٩٦٠) فقال: «مهدي بن إبراهيم البلقاوي. عن مالك بمنكر. وعنه محمد بن سماعة الرملي».
وزاد ابن حجر في «لسان الميزان» (٧٩٦٠) قوله: «وقال محمود بن غيلان: ضرب أحمد وابن معين وأبو خيثمة على حديثه وأسقطه».

(٢) في كتابه «آداب الشافعي ومناقبه» ص:٣٠٥ ـ ٣٠٦، وانظر: «طبقات الشافعية» للسبكي ٢/ ٢٣٨ ـ ٢٣٩.

(٣) في (هـ): «لا أعلم».

(٤) روى ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٥٧٢٥): عن أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو، قال: «ما من أحد إلا يلقى الله بذنب إلا يحيى بن زكريا. . .»، وهذا موقوف صحيح، وقد رواه محمد بن إسحاق عن يحيى، عن سعيد، عن ابن العاص مرفوعاً كما في «البداية والنهاية» ٢/ ٤٠٤ لكنه ضعيف من أجل عنعنة محمد بن إسحاق. وروى الإمام أحمد في «مسنده» ١/ ٢٥٤ عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «**ما من أحد من ولد آدم إلا قد أخطأ، أو هَمَّ بخطيئةٍ، ليس يحيى بن زكريا**». وهو ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، قال ابن كثير في «البداية والنهاية» ٢/ ٤٠٣: «علي بن زيد بن جدعان تكلم فيه غير واحد من =

بطاعة، فإذا كان الأغلبُ الطاعة فهو المعدل، وإذا كان الأغلب المعصية فهو المجرَّح»[١].

أنشدني أبو عبد الله محمد بن علي الصوري لنفسه:

فيَّ جدٌّ وفيَّ هزلٌ إذا شئت ... وجدِّي أضعافُ أضعافِ هزلي
عابَ قومٌ عليَّ هذا ولجُّوا ... في عتابي وأكثروا فيه عَذْلي
قلتُ مَهْلاً لا تفرطوا[٢] في ملامي ... واحكموا لي فيكم بغالب فعلي
أنا راضٍ بحكمكُم إنْ عدَلتم ... رُبَّ حُكم يمضي على غير عدلِ
فإذا كان غالبُ الأمر من[٣] ... فعلي سداداً يُنسي بوادرَ[٤] جهلي
فأنا العَدل غير شك لدى ... الأقوام يقضي بذاك لي كل عدل
وبهذا أفتى فقيه جليل ... سيدٌ ماجد عظيمُ المحل
نجل إدريس معدن العلم والحلم ... حليف العلياء أكرم نجْلِ
وبه قال ابن المبارك عبد الله ... ذو الفضل والمكان الأجل
وهو قول الإمام أحمد من بعد ... ومَنْ ذا يُربى عليه بفَضْل
رحمةُ اللهِ والسلام عليهم ... أبداً ما استهلَّ صوبٌ بهطلِ[٥]

٢١٦ ـ حدثني أبو الفَضْل محمد بن عبيد الله المالكي: أنَّه قرأ على القاضي أبي بكر محمد بن الطيب، قال: والعدالة المطلوبة في صفة الشاهد والمخبر، هي العدالة الراجعة إلى استقامة دينه، وسلامة مذهبه، وسلامته من الفسق، وما يجري مجراه مما اتُّفِقَ على أنَّه مُبطِل العدالة[٦]، من أفعال الجوارح والقلوب، المنهي عنها، والواجب أنْ يقال في جميع صفات

= الأئمة وهو منكر الحديث». ومن عجبٍ أن التركي علق على الحديث بقوله: «إسناده صحيح».

(١) أخرجه: ابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٦٨/ ٢٣.
(٢) في (ج) و(ش) و(هـ): «لا تفرقوا»، وما أثبتناه من (ر) و(غ).
(٣) كلمة «من» لم ترد في «تأريخ دمشق». (٤) في (هـ): «نوادر».
(٥) أخرجه: ابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٥٧/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩ من طريق المصنف.
(٦) في (م): «للعدالة».

العدالة: إنَّها اتباع أوامر الله تعالى، والانتهاء عن ارتكاب ما نَهَى عنه، مما يسقط العدالة، وقد عُلِمَ مع ذلك أنَّه لا يكاد يسلم المكلف من البشر من كل ذنب، ومن ترك بعض ما أُمِرَ به حتّى يخرجَ لله من كل ما وجب له عليه، وإن ذلك يتعذر، فيجب لذلك أنْ يقال: إنَّ العدل هو من عُرِفَ بأداء فرائضه، ولزوم ما أُمِرَ به، وتَوقّي ما نُهيَ عنه، وتَجنّب الفواحش المسقطة، وتَحرِّي الحق والواجب في أفعاله ومعاملته، والتوقي في لفظه مما[1] يثلمُ الدين والمروءة، فمن كانت هذه حاله فهو الموصوف بأنّه عدل في دينه، ومعروف بالصدق في حديثه، وليس يكفيه في ذلك اجتناب كبائر الذنوب التي يسمى فاعلها فاسقاً، حتّى يكون مع ذلك متوقياً لما يقول كثير من الناس: إنه لا يعلم أنَّه كبير، بل يجوز أنْ يكون صغيراً نحو الكذب الذي لا يقطع على أنَّه كبير، ونحو التطفيف بحبة، وسرقة باذنجانة، وغش المسلمين بما لا يقطع عندهم على أنَّه كبير من الذنوب؛ لأجل أنَّ القاذورات وإنْ لم يقطع على أنَّها كبائر يستحق بها العقاب، فقد اتفق على أنَّ فاعلها غير مقبول الخبر والشهادة؛ إمّا لأنَّها مُتّهِمةٌ لصاحبها، ومُسقِطةٌ له، ومانعة من ثقته وأمانته، أو لغير ذلك، فإنَّ العادة موضوعة على أنَّ من احتملت أمانته سرقة بصلة، وتطفيف حبة، احتملت الكذب، وأخذ الرشا على الشهادة، ووضع الكذب في الحديث، والاكتساب به. فيجب أنْ تكون هذه الذنوب في إسقاطها للخبر والشهادة، بمثابة ما اتفق على أنَّه فسق يستحق به العقاب. وجميع ما أضربنا عن ذكره مما لا يقطع قوم على أنَّه كبير، وقد اتفق على وجوب رد خبر فاعله وشهادته، فهذه سبيله في أنه يجب كون الشاهد والمخبر سليماً منه.

والواجب عندنا أنْ لا يُرد الخبر ولا الشهادة إلا بعصيان قد اتفق على رد الخبر والشهادة به، وما يغلب به ظن الحاكم والعالم أنَّ مقترفه غير عدل، ولا مأمون عليه الكذب في الشهادة والخبر، ولو عمل العلماء والحكام على أنْ لا يقبلوا خبراً ولا شهادة إلا منْ مسلم بريء من كل ذنب، قلَّ أو كَثُرَ، لم

(١) في (م): «ما».

يمكن قَبول شهادة أحد ولا خبره؛ لأنَّ الله تعالى قد أخبر بوقوع الذنوب من كثير من أنبيائه ورسله، ولو لم يُرد خبر صاحب ذلك وشهادته بحال، لوجب أنْ يقبل خبر الكافر والفاسق وشهادتهما، وذلك خلاف الإجماع فوجب القول في جميع(١) صفة العدل لما ذكرناه(٢).

باب
الرد على منْ زعم أنَّ العدالة هي إظهار الإسلام وعدم الفسق الظاهر

الطريق إلى معرفة العدل المعلوم عدالته مع إسلامه وحصول أمانته ونزاهته واستقامة طرائقه، لا سبيل إليها إلا باختبار الأحوال، وتتبع الأفعال التي يحصل معها العلم من ناحية غلبة الظن بالعدالة. وزعم أهل العراق أنَّ العدالة هي إظهار الإسلام، وسلامة المسلم من فسق ظاهر، فمتى كانت هذه حاله وجب أنْ يكون عدلاً. **واحتجوا بما:**

٢١٧ ـ أخبرنا القاضي أبو عمر الهاشمي، قال: حدثنا محمد بن أحمد اللؤلؤي، قال: حدثنا أبو داود(٣)، قال: حدثنا محمد بن بكار بن الريَّان، قال: حدثنا الوليد ـ يعني: ابن أبي ثور ـ قال: أبو داود، ح.

وحدثنا الحسن بن علي، قال: حدثنا الحسين ـ يعني: الجُعْفي ـ، عن زائدة المعنى، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ فقال: إني رأيت الهلال، قال الحسن في حديثه ـ يعني: رمضان ـ فقال: «**أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَـهَ إِلَّا اللهُ؟**»، قال: نعم، قال: «**أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ؟**»، قال: نعم، قال: «**يَا بِلالُ، أَذِّنْ في النّاسِ فَلْيَصُومُوا غَداً**»(٤).

---

(١) في (م): «جماع».

(٢) في (م): «بما ذكرناه».

(٣) في «سننه» (٢٣٤٠).

(٤) **إسناده ضعيف**؛ سماك بن حرب روايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد اختلف عليه في هذا الحديث، فروي عنه مرسلاً، والمرسل هو الصواب والرواية المسندة معلولة قال الإمام الترمذي: «حديث ابن عباس فيه اختلاف، وروى سفيان الثوري وغيره، عن سماك، عن عكرمة، عن النبي ﷺ مرسلاً». وقال النسائي كما في =

قالوا: فَقَبِلَ النبيُّ ﷺ خبره منْ غير أنْ يختبر عدالته بشيء سوى ظاهر إسلامه، فيقال لهم: إنَّ كونه أعرابياً لا يمنع من كونه عدلاً، ولا من تَقَدُّمِ معرفة النبيِّ ﷺ بعدالته، أو إخبار قوم له بذلك من حاله، ولعله أنْ يكون نزل الوحي في ذلك الوقت بتصديقه، وفي الجملة فما نعلم أنَّ النبيَّ ﷺ اقتصر في قَبول خبره على ظاهر إسلامه فحسب. على أنَّ بعض الناس قد قال: إنما قَبِلَ النبيُّ ﷺ خبره لأنَّه أخبر به ساعة إسلامه، وكان في ذلك الوقت طاهراً من كل ذنب بمثابة من عُلم عدالتُهُ، فإسلامه عدالة له، ولو تطاولت به الأيام لم يعلم بقاؤه على طهارته التي هي عدالة له.

واحتجوا أيضاً بأنَّ الصحابة عملوا بأخبار النساء والعبيد، ومن تحمّل الحديث طفلاً وأدّاه بالغاً واعتمدوا في العمل بالأخبار على ظاهر الإسلام، فيقال لهم هذا غير صحيح، ولا نعلم الصحابة قبلوا خبر أحد إلا بعد اختبار حاله، والعلم بسداده، واستقامة مذاهبه، وصلاح طرائقه، وهذه صفة جميع أزواج النبيِّ ﷺ وغيرهن من النسوة اللاتي روينَ عنه، وكل متحمِّل للحديث عنه صبياً، ثم رواه كبيراً، وكل عبد قُبل خبره في أحكام الدين، يدل على صحة ما ذكرناه أنَّ عمر بن الخطاب رد خبر فاطمة بنت قيس في إسقاط نفقتها

= «تحفة الأشراف» ٤/ ٥٧٧ (٦١٠٤) عن الرواية المرسلة: «هذا أولى بالصواب».
ولعل هذا الاختلاف بسبب ضعف رواية سماك عن عكرمة.
أخرجه: ابن ماجه (١٦٥٢) من طريق أبي أسامة، عن زائدة، عن سماك، به.
وأخرجه: ابن أبي شيبة (٩٥٥٤)، والدارمي (١٦٩٢)، والترمذي (٦٩١)، والنسائي ٤/ ١٣١ ـ ١٣٢ وفي «الكبرى»، له (٢٤٢٣)، وابن الجارود (٣٧٩)، وابن خزيمة (١٩٢٣) و(١٩٢٤) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٨٢) و(٤٨٣) و(٤٨٤)، وابن حبان (٣٤٤٦)، والدارقطني ٢/ ١٥٧ ـ ١٥٨ و١٥٨ ـ ١٥٩، والحاكم ١/ ٢٩٧ و٤٢٤، والبيهقي ٤/ ٢١٢، والبغوي (١٧٢٤) من طرق عن سماك، عن عكرمة، به.
وأخرجه: عبد الرزاق (٧٣٢٤)، وابن أبي شيبة (٩٥٥١)، وأبو داود (٢٣٤١)، والنسائي ٤/ ١٣٢وفي «الكبرى»، له (٢٤٢٤) و(٢٤٢٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٨٥)، والدارقطني ٢/ ١٥٩ عن سماك مرسلاً.

وسُكناها لمَّا طلقها زوجها ثلاثاً مع ظهور إسلامها واستقامة طريقتها.

٢١٨ ـ أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر، قال: حدثنا محمد بن أحمد اللؤلؤي، قال: حدثنا أبو داود[١]، قال: حدثنا نَصْر بن علي، قال: أخبرني أبو أحمد، قال: حدثنا عمار بن رُزَيق، عن أبي إسحاق، قال: كنت في المسجد الجامع مع الأسود، فقال: أتتْ فاطمة بنت قيس عمرَ بنَ الخطاب، فقال: ما كنا لِندَعَ كتابَ ربنا، وسنةَ نبينا، لقولِ امرأةٍ لا ندري[٢] أحفظَتْ أم لا؟[٣]. وهكذا اشتهر الحديث عن علي بن أبي طالب، أنَّه قال: ما حدثني أحد عن رسول الله ﷺ إلا استحلفتُهُ[٤].

ومعلوم أنَّه كان يحدثه المسلمون ويستحلفهم مع ظهور إسلامهم، وأنَّه لم يكن يستحلف فاسقاً ويقبل خبره، بل لعله ما كان يقبل خبر كثير ممن يستحلفهم مع ظهور إسلامهم، وبذلهم له اليمين، وكذلك غيره من الصحابة رُويَ عنهم أنَّهم ردوا أخباراً رُويت لهم، ورواتها ظاهرهم الإسلام فلم يُطعن عليهم في ذلك الفعل، ولا خُولفوا فيه، فدلَّ على أنَّه مذهب لجميعهم، إذ لو كان فيهم من يذهب إلى خلافه لوجب بمستقر العادة نقل قوله إلينا.

ويدل على ذلك أيضاً إجماع الأمة على أنَّه لا يكفي في حالة[٥] الشهود على ما يقتضي الحدود إظهار الإسلام دون تأمل أحوال الشهود واختبارها، وهذا يوجب اختبار حال المخبر عن الرسول[٦] ﷺ، وحال الشهود لجميع الحقوق. بل قد قال كثير من الناس: إنه يجب الاستظهار في البحث عن عدالة المخبر بأكثر مما يجب في عدالة الشاهد؛ فثبت بما ذكرناه أنَّ العدالة

---

(١) في «سننه» (٢٢٩١). (٢) في (م): «تدري».

(٣) الحديث عن فاطمة سبق تخريجه، وقول عمر صحيح موقوف. أخرجه: المصنف في «تأريخ بغداد» ٤/ ١٢١ ط. الغرب.
وأخرجه: عبد الرزاق (١٢٠٢٧)، وأحمد ٦/ ٤١٥، والدارمي (٢٢٧٤) و(٢٢٧٦) و(٢٢٧٧)، ومسلم ٤/ ١٩٨ (١٤٨٠) (٤٦)، والدارقطني ٤/ ٢٣ و٢٤ و٢٥ و٢٦، والبيهقي ٧/ ٤٧٥.

(٤) ضعيف، وقد سبق أن فصلت القول فيه عند الحديث (٤٣).

(٥) في (م): «عدالة». (٦) في (م): «رسول».

شيء زائد على ظهور الإسلام؛ يحصل بتتبع الأفعال واختبار الأحوال، والله أعلم.

٢١٩ ـ أخبرنا عبيد الله بن أحمد بن علي أبو الفَضْل الصيرفي وحمدان بن سلمان بن حمدان أبو القاسم الطَّحّان، قالا: أخبرنا محمد بن عبد الرحمٰن بن العباس، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، قال: حدثنا داود بن رُشيد، قال: حدثنا الفضل بن زياد، قال: حدثنا شيبان، عن الأعمش، عن سليمان بن مسهر، عن خرشة بن الحر، قال: شهد رجل عند عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه بشهادة، فقال له: لستُ أعرفك، ولا يضرك أنْ لا أعرفك، ائت بمن يعرفك، فقال له رجل من القوم: أنا أعرفه، قال: بأي شيء تعرفه؟ قال: بالعدالة والفضل[1]، قال: فهو جارك الأدنى الذي تعرف ليله ونهاره ومدخله ومخرجه؟ قال: لا، قال: فمعاملك بالدينار والدرهم اللذين يستدل بهما على الورع؟ قال: لا، قال: فرفيقُك في السَّفر الذي يستدل به على مكارم الأخلاق؟ قال: لا، قال: لست تعرفه، ثُمَّ قال للرجل: ائت بمن يعرفك»[2].

٢٢٠ ـ أخبرنا أبو الفرج الحسين بن علي بن عبيد الله الطناجيري، قال: حدثنا عمر بن أحمد بن عثمان الواعظ، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن المغلس، قال: حدثنا أبو همام، قال: حدثنا عيسى بن يونس، قال: حدثنا مَصَادُ[3] بن عقبة البصري، قال: حدثني جليس لقتادة، قال: أثنى رجل على رجل عند عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، فقال له عمر: هل صَحبتَهُ في سفر قط؟ قال: لا، قال: هل ائتمنتَهُ على أمانة قط؟ قال: لا، قال: هل كانتْ بينك وبينه مداراة في حق؟ قال: لا، قال: اسكتْ فلا أرى لكَ به

---

(١) في (ج) و(ش) و(هـ): «بالأمانة والعدل».

(٢) أخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٥٤ ـ ٤٥٥، والبيهقي ١٠/ ١٢٥ وفي «السنن الصغرى»، له ٧/ ٤٥.

وروواه ابن كثير في «الإرشاد» كما في «سبل السلام» ص: ١٩٣٥ ـ ١٩٣٦.

(٣) شيخ مَصَاد مبهم. ومَصَاد قال فيه ابن حبان: مستقيم الحديث على قِلّته.

علماً، أظنكَ والله رأيتَهُ في المسجد يخفضُ رأسَهُ ويرفعُهُ(١).

٢٢١ ـ أخبرنا أبو سعد(٢) الماليني، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي الحافظ(٣)، قال: حدثنا محمد(٤) بن أحمد بن بخيت، قال: حدثنا أحمد بن محمد ورّاق يحيى بن معين، قال: سمعت عفّان، يقول: قال لي أبو عاصم النبيل: ما رأيت الصالح يكذب في شيء أكثر من الحديث.

باب
ذكر لفظ المُعَدِّلِ
الذي تحصل به العدالةُ لمن عدَّله

اختلف أهل العلم في لفظ المعدِّل الذي تحصل به العدالة لمن عدله، فقال بعضهم: المقبول في ذلك أنْ يقول: هو مقبول الشهادة لي وعليَّ.

وقال آخرون: يكفي أنْ يقول: هو عدل رضا.

وقال غيرهم: يجب أنْ يقول: هو عدل مقبول.

ومنهم منْ قال: يكفيه أنْ يقول: هو مقبول الشهادة، وقال بعض أهل العراق: إذا قال: لا أعلم إلا خيراً، كان ذلك تعديلاً.

٢٢٢ ـ أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا الحسن بن سلام السّواق، قال: حدثنا عفّان بن مسلم، ح.

وأخبرنا الحسن بن علي بن محمد التميمي، قال: أخبرنا أحمد بن

---

(١) أخرجه: ابن قتيبة في «عيون الأخبار» ٣/ ١٧٨، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٦٠٧)، والخلدي في «الفوائد والزهد والرقائق» (٨)، والدينوري في «المجالسة» (٧٠٨).

(٢) تصحف في (ت) إلى: «سعيد»، والصواب ما أثبتناه، كما في «تأريخ بغداد» ٦/ ٢٤ ط. الغرب، و«الأنساب» ٤/ ٢١٩، و«السير» ١٧/ ٣٠١.

(٣) في «مقدمة الكامل» ١/ ٢٤٦، وسيأتي عند الحديث (٤٦٧).

(٤) محمد بن أحمد بن بخيت، لم أقف له على ترجمة ولا لشيخه ورّاق يحيى فيما بين يدي من مصادر.

جعفر بن حمدان، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: حدثني أبي[(١)]، قال: حدثنا عفّان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا هشام بن عروة، عن عروة: أنَّ عبد الرحمٰن بن عوف، قال: أقطعني رسولُ اللهِ ﷺ وعمر بن الخطاب أرضَ كذا وكذا، فذهب الزبير إلى آل عمرَ فاشترى نصيبه منهم، فأتى عثمانَ بنَ عفان رضي الله تعالى عنه، فقال: إنَّ عبد الرحمٰن بن عوف زعم أنَّ رسولَ الله ﷺ أقطعه وعمرَ بنَ الخطاب أرضَ كذا وكذا، وإني اشتريتُ نصيبَ آل عمر، فقال عثمان: عبد الرحمٰن جائز الشهادة له وعليه[(٢)]، ولفظ الحديث لابن حَنْبل، وهو أتم.

٢٢٣ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: أخبرنا أبو زرعة الدمشقي، قال: حدثنا أحمد[(٣)] بن خالد، قال: حدثنا محمد[(٤)] بن إسحاق، عن مكحول، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس: أنَّ عمر بن الخطاب، قال لعبد الرحمٰن بن عوف: أنت عندنا العدل الرضا فماذا سمعت؟[(٥)]، وهذا القول كافٍ في التزكية؛ لأنَّ الوصف بالعدالة جامع للخلال التي قدمناها في

---

(١) في «مسنده» ١/ ١٩٢.

(٢) **إسناده ضعيف لانقطاعه**؛ فإن عروة لم يسمع من عبد الرحمٰن.
أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٩٤، والبيهقي ١٠/ ١٢٤، وابن عساكر في «تاريخه» ٣٧/ ٢٠١ و٢٠٢.

(٣) أبو سعيد أحمد بن خالد بن موسى الوهبي الكندي، صدوق، وثّقه ابن معين. مات سنة (٢١٤هـ). «التقريب» (٣٠).

(٤) محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المطلبي ولاءً المدني، صدوق يدلّس، ورُمي بالتشيع والقَدَر مات سنة (١٥٠هـ). «التقريب» (٥٧٢٥).

(٥) حديث الشك في الصلاة أخرجه: ابن أبي شيبة (٤٤٤٥)، وأحمد ١/ ١٩٠ و١٩٣، وابن ماجه (١٢٠٩)، والترمذي (٣٩٨)، وعبد الله بن أحمد في «وجاداته» ١/ ١٩٥، وأبو يعلى (٩٩٤) و(٩٩٥)، والدارقطني ١/ ٣٦٩، من غير ذكر قول عمر هذا.
وأخرجه: أبو يعلى (٨٣٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٣٣ وفي ط. العلمية (٢٤٤٧)، والحاكم ١/ ٣٢٥، والبيهقي ٢/ ٣٣٢، وابن عساكر في «تاريخه» ٣٧/ ١٦٣ و١٦٤، والذهبي في «السير» ١/ ٧١ ـ ٧٢ بذكر قول عمر هذا.

باب صفة العدالة والقول بأنَّه رضا تأكيد، وفيه بيان أنَّه من العدول الذي يُرضَون للشهادة؛ لأنَّ الرجل قد يكون عدلاً سالماً من الفسق ولا يرتضى للشهادة من أجل غَفْلة فيه وضعف وكثرة سهو، وقلة علم بما يشهد به، وما يجب أنْ يتحمله، وذلك أجمع مانع من قبول شهادته غير قادح في أمانته.

٢٢٤ ـ أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي، قال: حدثنا أبو عبد الله[(١)] محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ، قال: حدثني أبي، قال: أخبرنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو النعمان، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، قال: حدثني العدل الرضا الأمين على ما تغيَّب عليه يحيى بن سعيد[(٢)].

٢٢٥ ـ أخبرنا محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان، قال: أخبرنا أبو بكر الشافعي، قال: حدثنا محمد بن سليمان، قال: حدثنا خلّاد بن يحيى، قال: حدثنا مِسْعر، قال: حدثنا حبيب ـ يعني: ابن أبي ثابت ـ: أنَّ عمر سأل عن رجل، فقال رجل: لا نعلم إلا خيراً، قال: حسبك[(٣)].

وهذا القول مستمر على مذهب من يقول: إنَّ العدالة هي ظاهر الإسلام مع عدم الفسق.

فأما القول بأنَّه مقبول الشهادة لي وعليَّ، فقد ذكر القاضي أبو بكر محمد بن الطيب فيما:

٢٢٦ ـ حدثنيه محمد بن عبيد الله المالكي عنه أنَّه لا يحتاج إليه؛ لأنَّه قد يكون عدلاً مرضياً وإن لم يجب قبول قوله وشهادته لمزكيه، إذا كان بينهما من النسب والخلطة ولطيف الصداقة ما يمنع من قبول شهادته، وكذلك قد

(١) تحرف في (م) إلى: «أبو عبد الله بن محمد»، وانظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» ١٥/ ٤٦٦.

(٢) أخرجه: الإمام أحمد في «العلل» ٢/ ٢٣٦ (٢١٦٧)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ١٨٢ (٦٢٠)، والفسوي في «المعرفة» ١/ ٣٦٤، والخطيب في «تأريخ بغداد» ١٦/ ١٥٩ ط. الغرب، وابن عساكر في «تاريخه» ٦٨/ ٦٣.

(٣) **إسناده ضعيف لانقطاعه**؛ فإنَّ حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عمر.

يكون عدلاً لا تقبل شهادته عليه إذا كان عدواً له، قال: والذي يجب عندنا في هذا الباب أنْ يأتي المعدل من اللفظ في التعديل ما يبين به كونه عدلاً مقبول الشهادة، فأي قول أتى به من ذلك يأتي على معنى قوله: إنَّه عدل رضا، أو عدل مقبول الشهادة، قُبل وأجزأت تزكيته، إلا أنْ يكون من الأمة إجماع ثابت، وما يقوم مقامه على مراعاة لفظ مخصوص في التعديل لا بد منه، ولا يقع إلا به، هذا موجب القياس والمطلوب في التعديل.

قلت[1]: وقد أسلفنا من القول عن عبد الرحمٰن بن أبي حاتم في ألفاظ تعديل المحدّثين، وتنزيلها ما لا حاجة بنا إلى إعادته.

باب
في أنَّ المحدث المشهور بالعدالة والثقة والأمانة لا يحتاج إلى تزكية المعدل

مثال ذلك أنَّ مالك بن أنس، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وشعبة بن الحجاج، وأبا عمرو الأوزاعي، والليث بن سعد، وحماد بن زيد، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن سعيد القطّان، وعبد الرحمٰن بن مهدي، ووكيع بن الجراح، ويزيد بن هارون، وعفّان بن مسلم، وأحمد بن حَنْبل، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر، واستقامة الأمر، والاشتهار بالصدق والبصيرة والفَهْم لا يُسأل عن عدالتهم، وإنَّما يُسأل عن عدالة من كان في عداد المجهولين، أو أَشكَلَ أمرُهُ على الطالبين[2].

٢٢٧ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: حدثنا عثمان بن أحمد

---

(١) في (م): «قال الخطيب».

(٢) قال ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٢١٣ بتحقيقي: «وتوسع ابن عبد البر الحافظ في هذا فقال: كل حامل علم معروف العناية به، فهو عدل محمول في أمره أبداً على العدالة حتى يتبين جرحه لقوله ﷺ: «**يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله**»، وفيما قاله اتساع غير مرضي».
قلت: والحديث الذي رواه ابن عبد البر ضعيف. انظر: تعليقي عليه في هامش «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٢١٣ ـ ٢١٦.

الدقاق، قال: حدثنا حَنْبل بن إسحاق بن حَنْبل، قال: سمعت أبا عبد الله وهو أحمد بن حنبل، وسُئِلَ عن إسحاق بن راهويه، فقال: «مثل إسحاق يسأل عنه؟ إسحاق عندنا إمام من أئمة المسلمين»[١].

٢٢٨ ـ أخبرنا أبو بكر عبد الله بن علي بن حمويه الهمذاني بها، قال: أخبرنا أحمد بن عبد الرحمن الشيرازي، قال: سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن أحمد المستملي، يقول: سمعت عبد الله بن محمد بن طَرْخان، يقول: سمعت محمد[٢] بن عَقيل، يقول: سمعت حمدان بن سهل، يقول: سألتُ يحيى بن معين عن الكتابة عن أبي عبيد، والسماع منه فقال: «مثلي يُسألُ عن أبي عبيد؟ أبو عبيد يُسألُ عن الناس»[٣].

٢٢٩ ـ حدثني محمد بن عبيد الله المالكي: أنَّه قرأ على القاضي أبي بكر محمد بن الطيب، قال: «والشاهد والمخبر إنَّما يحتاجان إلى التزكية، متى لم يكونا مشهوري العدالة[٤] والرضا، وكان أمرُهما مُشكلاً مُلْتَبِساً ومُجَوَّزاً فيه العدالةُ وغيرُها»[٥].

والدليل على ذلك أنَّ العلم بظهور سترهما، واشتهار عدالتهما أقوى في النفوس من تعديل واحد واثنين يجوز عليهما الكذب والمحاباة في تعديله، وأغراض داعية لهما إلى وصفه بغير صفته وبالرجوع إلى النفوس يعلم أنَّ ظهور ذلك من حاله أقوى في النفس من تزكية المعدل لهما، فصح بذلك ما قلناه.

---

(١) أخرجه: المصنف في «تاريخه» ٦/ ٣٥٠ وفي ط. الغرب ٧/ ٣٦٨.
وأخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/ ١٤٥ (٧١٤)، والهروي في «ذم الكلام» (١٢٠٤)، وابن عساكر في «تاريخه» ٨/ ٩١ و٩٢، والمزي في «تهذيب الكمال» ١/ ١٧٧ (٣٢٦).

(٢) محمد بن عقيل البغدادي، قال ابن حجر: «محمدٌ هذا لا يُدرى من هو!» «لسان الميزان» (٧١٧٤).

(٣) أخرجه: ابن عساكر ٥٢/ ٤٨، وذكره المزي في «التهذيب» ٦/ ٦٧ (٥٣٨١).

(٤) في (م): «مشورين بالعدالة».

(٥) انظر: «فتح المغيث» ١/ ٣٢٢، و«تدريب الراوي» ١/ ٣٠٢.

ويدل على ذلك أيضاً أنَّ نهاية حال تزكية العدل أنْ تبلغ ظهور ستره، وهي لا تبلغ ذلك أبداً، فإذا ظهر ذلك فما الحاجة إلى التعديل»[١].

٢٣٠ ـ أخبرنا عبد الرحمٰن بن عثمان الدمشقي[٢] في كتابه إلينا، قال: أخبرنا أبو الميمون البجلي، قال: حدثنا أبو زرعة عبد الرحمٰن بن عمرو، قال: أخبرني عبد الرحمٰن بن إبراهيم، عن الوليد بن مسلم، قال: قال ابن جابر: «لا يؤخذ العلم إلا ممن شُهِدَ له بالطلب»[٣]، قال أبو زرعة: فسمعت أبا مسهر يقول: إلا جليس العالم فإنَّ ذلك طلبه.

قلت[٤]: أراد أبو مسهر بهذا القول أنَّ من عُرِف مجالستُهُ للعلماء وأخذُهُ عنهم، أغنى ظهور ذلك منْ أمره أنْ يُسألَ عن حاله، والله أعلم.

باب
ذكر المجهول وما به ترتفع عنه الجهالة

المجهول عند أصحاب الحديث: هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماءُ به، ومن لم يُعرَفْ حديثُه إلا من جهة[٥] راوٍ واحدٍ

---

(١) ينظر: «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٣٣١.

(٢) تحرف في (م): إلى «عبد الرحمٰن عثمان بن الدمشقي»، والصواب ما أثبتناه كما جاء في أسانيد «تأريخ بغداد» للمصنف ١/ ٣٥٣ و٢/ ٢١ و٣١ ط. الغرب. وسبق عند الحديث (١٩٢)، وكذلك جاء في النسخ الخطية.

(٣) أخرجه: ابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» ١/ ٣١٧، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٣٨/ ٣٨ و٤٣/ ١٦٢.

(٤) في (م): «قال الخطيب».

(٥) اقتبس ابن الصلاح من كلام الخطيب هذا في كتابه «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٢٢٥ بتحقيقي، ولعله نقله عنه بواسطة؛ إذ صدر كلام الخطيب بقوله: «ذكر أبو بكر الخطيب البغدادي في أجوبة مسائل سُئل عنها أن المجهول. . . .»، وقد نكت العراقي في «التقييد والإيضاح» ص: ١٤٧ على ذلك بقوله: «إنَّ المصنف عزا ما ذكره عن الخطيب إلى أجوبة سُئل عنها، والخطيب ذكر ذلك بجملته مع زيادة فيه في كتاب «الكفاية»، والمصنف كثير النقل منه فأبعد النجعة في عزوه ذلك إلى مسائل سُئل عنها».

مثل: عمرو ذي مُرٍّ[(١)]، وجبار الطائي، وعبد الله بن أعز[(٢)] الهمداني، والهيثم بن حنش، ومالك بن أغر، وسعيد بن ذي حُدَّان[(٣)]، وقيس بن كُرْكُم، وخمر بن مالك، وهؤلاء كلهم لم يرو عنهم غيرُ أبي إسحاق السبيعي[(٤)]، ومثل: سمعان بن مُشَنَّج، والهزْهاز بن مَيْزن[(٥)] لا يعرف عنهما راوٍ إلا الشعبيُّ، ومثل: بكر بن قِرْواش، وحلّام بن جَزْل لم يروِ عنهما إلا أبو الطُّفيل عامر بن واثلة، ومثل: يزيد بن سُحَيم لم يروِ عنه إلا

(١) المثبت من الأصول، وفي «التأريخ الكبير» ٦/ ١٤٨ (٢٥٤٨)، و«الطبقات» لمسلم بن الحجاج (١٣٧١): «عمرو بن ذي مُر»، وما أثبته هو الموافق لكتب التراجم الأخرى انظر: «تهذيب الكمال» ٥/ ٤٧٧ (٥٠٦٧) وفروعه، وكلا الاسمين ورد في «الميزان» ٣/ ٢٦٠ (٦٣٦٨) و٣/ ٢٩٤ (٦٤٨١)، قال البقاعي في «النكت الوفية» ١/ ٦٢٧ بتحقيقي: «ذو مر: كأنه لقب له، وهو «ذو» الذي بمعنى: صاحب، ومر: بضم الميم وتشديد الراء».

وانظر: «الوحدان» لمسلم (١٣)، و«الكامل» ٦/ ٢٤٤، والمترجم مجهول كما نص عليه الحافظ في «التقريب» (٥١٤٢).

(٢) تصحف في (م) إلى «أغر» والصواب ما أثبتناه، قال ابن ماكولا: «وأما الأعز بعين مهملة وآخره زاي، فهو عبد الله بن أعز، روى عنه أبو إسحاق السبيعي، اختلف عليه في اسمه فقيل: عبد الله، وقيل: مالك» وهو المذكور.

(٣) بضم الحاء المهملة، وتشديد الدال المهملة، انظر: «الإكمال» ٢/ ٦١، و«تبصير المنتبه» ١/ ٤١٦، و«تاج العروس» ٨/ ١٣، وهو مجهول كما في «التقريب» (٢٣٠٠). وتصحف في (م) إلى (جدان) بالجيم المعجمة.

(٤) قال ابن المديني: «لم يرو عن هبيرة بن مريم، وهاني بن هاني إلا أبو إسحاق، وقد روى عن سبعين أو ثمانين لم يرو عنهم غيره» «تهذيب الكمال» ٥/ ٤٣٣.

وقال الجوزجاني: «أما أبو إسحاق فروى عن قوم لا يعرفون، ولم ينتشر عنهم عند أهل العلم إلا ما حكى أبو إسحاق عنهم». «أحوال الرجال» (١٠٥).

(٥) قال العراقي في «التقييد والإيضاح» ص:١٤٦: «إن الخطيب سمى والد هزهاز: ميزن ـ بالياء المثناة ـ وتبعه المصنف (ابن الصلاح)، والذي ذكره ابن أبي حاتم في كتاب «الجرح والتعديل»: أنه مازن ـ بالألف ـ وفي بعض النسخ بالياء، ولعل بعضهم أماله باللفظ فكتب بالياء، والله أعلم». انظر: «الجرح والتعديل» ٩/ ١٤٩، و«نكت الزركشي» ٣/ ٣٩٠، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٣٥٢ بتحقيقي، و«النكت الوفية» ١/ ٦٣٢ بتحقيقي.

خلاسُ بنُ عمرو[١]. ومثل: جُري[٢] بن كليب لم يروِ عنه إلا قتادة بن دِعامة. ومثل: عمير بن إسحاق لم يروِ عنه سوى عبد الله بن عون، وغير من ذكرنا خلق كثير تتسع أسماؤهم.

وأقل ما ترتفع به الجهالةُ أنْ يرويَ عن الرجل اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم[٣] كذلك.

٢٣١ ـ أخبرنا محمد[٤] بن أحمد بن يعقوب، قال: أخبرنا محمد بن نُعيم، قال: أخبرنا إبراهيم بن إسماعيل القارئ، قال: حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن يحيى، قال: سمعت أبي، يقول: «إذا رَوَى عن المحدِّث رجلان ارتفع عنه اسم الجهالة».

قلت[٥]: إلا أنَّه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه، وقد[٦] زعم قوم أنَّ عدالته تثبت بذلك، ونحن نذكر فساد قولهم بمشيئة الله وتوفيقه.

باب
ذكر الحجة على أنَّ رواية الثقة عن غيره ليست تعديلاً له[٧]

احتج من زعم أنَّ رواية العدل عن غيره تعديلٌ له بأنَّ العدل لو كان

---

(١) تحرف في (م) إلى: «عمر»، وانظر: «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٣٥٢، و«سير أعلام النبلاء» ٤/ ٤٩١.

(٢) بضم أوله، تصغير جرو. انظر: «تقريب التهذيب» (٩٢٠)، و«الخلاصة» ص: ٦٢، و«النكت الوفية» ١/ ٦٣٥ بتحقيقي.

(٣) وهذا القيد: «أن يكون من روى عنه مشهوراً بالعلم» ينبغي أن يُراد به الثقة، فالشهرة بالعلم والرواية مع الكذب والوهاء لا خير فيها. «تحرير علوم الحديث» ١/ ٢٤٨.

(٤) وكان أهل العلم بالقراءات يقدحون فيه ويطعنون عليه، وسبقت الترجمة له عند الحديث (٢٩).

(٥) في (م): «قال الخطيب».

(٦) في (م): «فقد».

(٧) بهذا الرأي جزم الماوردي والروياني وأبو الحسن بن القطان، ونقله القاضي في «التقريب» عن الجمهور، وقال: «إنه الصحيح». انظر: «جامع التحصيل» ص: ٦٦، و«تدريب الراوي» ١/ ٣١٢، و«لسان الميزان» ١/ ٢١٠، و«نكت الزركشي» ٣/ ٣٦٧.

يعلم فيه جرحاً لذكره[١]، وهذا باطل؛ لأنَّه يجوز أنْ يكون العدل لا يعرف عدالته، فلا تكون روايته عنه تعديلاً له، ولا خبراً عن صدقه، بل يروي عنه لأغراض يقصدها، كيف وقد وُجِدَ جماعة من العدول الثقات رووا عن قوم أحاديث أمسكوا في بعضها عن ذكر أحوالهم مع علمهم بأنَّها غير مرضية، وفي بعضها شهدوا عليهم بالكذب في الرواية، وبفساد الآراء والمذاهب، **فمن ذلك ما:**

٢٣٢ ـ أخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل القطّان، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: حدثني أحمد بن الخليل، قال: حدثنا هارون بن معروف، قال: حدثنا جرير، عن مغيرة، عن الشعبي، قال: «حدثني الحارث[٢] وكان كذاباً»[٣].

٢٣٣ ـ أخبرنا يوسف بن رباح بن علي البصري، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن إسماعيل المهندس بمصر، قال: حدثنا أبو بشر محمد بن أحمد الدولابي، قال: حدثني أبو عبد الله محمد بن أبي صفوان الثقفي، قال: حدثني أبي[٤]، قال: سمعت سفيان الثوري، يقول: «حدثنا ثوير بن أبي

---

(١) وهذا مذهب الحنفية وإحدى الروايتين عن أحمد، وفي النقل عن الشافعي خلاف، ونسبه الشيرازي إلى بعض أصحاب الشافعي، وهو اختيار الآمدي، ونقله الإسنوي عن ابن الحاجب. انظر: «اللمع» ص:٤٧، و«التبصرة في أصول الفقه» ص:٣٣٩، و«إحكام الأحكام» ٢/ ٨٠، و«نهاية السول» ٣/ ٤٨، و«دراسات في الجرح والتعديل» ص:٢٠٩.

(٢) الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني الحُوتي الكوفي، أبو زهير، كذبه الشعبي في رأيه، ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف. «التقريب» (١٠٢٩).

(٣) أخرجه: أحمد في «العلل» ١/ ١٨٣ (١٠٦٦)، ومسلم في «مقدمة الصحيح» ١/ ١٤، والعقيلي ١/ ٢٠٨، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤٤٩، والفسوي في «المعرفة» ٣/ ١٩٧، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤٥٢)، وابن شاهين في «الضعفاء» (١٠٤).
وذكره البخاري في «التأريخ الصغير» ١/ ١٨٤.

(٤) هو عثمان بن أبي صفوان الثقفي، ولم أقف على من ترجم له فيما بين يدي من مصادر.

فاختة، وكان من أركان الكذب»[١].

٢٣٤ ـ أخبرني عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السُّكري، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الأزهر[٢]، قال: حدثنا ابن الغلابي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: «حدثنا أبو رَوْح وكان مجنوناً وكان يعالج المجانين، وكان كذاباً»[٣].

٢٣٥ ـ أخبرني الحسين بن علي الطناجيري، قال: حدثنا عمر بن أحمد الواعظ، قال: حدثنا عبد الله بن محمد البغوي، قال: حدثني أحمد بن مُلاعِب، قال: حدثنا مخول بن إبراهيم، وكان رافضياً[٤].

٢٣٦ ـ أخبرني علي بن محمد بن الحسن السمسار، قال: حدثنا عمر بن محمد بن علي الناقد، قال: حدثنا أبو بكر القاسم بن زكريا المقرئ[٥]، قال: «حدثنا علي بن الحسين بن كعب، وكان رافضياً».

٢٣٧ ـ أخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: حدثنا أبو بكر الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: «حدثنا عبد الملك بن أعين، وكان شيعياً وكان عندنا رافضياً صاحبَ رأيٍ»[٦].

---

(١) أخرجه: البخاري في «التأريخ الكبير» ٢/ ١٦٥ (٢١٣٦) وفي «التأريخ الصغير»، له ١/ ٣١٠، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٨٠، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٣١٦.

(٢) تحرف في (م) إلى «الأزهري» والصواب ما أثبتناه.
انظر: «تاريخ بغداد» ٨/ ٩٧ ط. الغرب، و«تأريخ الإسلام» وفيات (٢٩١ ـ ٣٠٠هـ) ص: ١١٧.

(٣) وثبت عن يزيد بن هارون أنه قال: «حلفت أنْ لا أروي عن خالد بن محدوج» أسنده مسلم في «مقدمة صحيحه» ١/ ٢٤، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ١٥.
وذكره الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٣٧٨ وقال: وأبو روح خالد بن محدوج قال عنه يزيد بن هارون: كذاب.

(٤) ذكره ابن حجر في «لسان الميزان» ١/ ١٤ وطبعة أبي غدة ١/ ٢١٠.

(٥) في «فوائده» (٣١).

(٦) أسنده: أحمد في «العلل» ٢/ ١٩ (١٢٦)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٣٤، والفسوي في «المعرفة» ٣/ ٤٧٣.

٢٣٨ ـ أخبرنا أبو الحسن علي بن أبي بكر الطرازي بنيسابور، قال: أخبرنا أبو حامد أحمد بن علي بن حَسْنُويه المقرىء[١]، قال: حدثنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر، قال: «حدثنا بكر بن الشَّرُود الصنعاني بصنعاء، وكان قَدَرياً داعيةً»[٢].

٢٣٩ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا دعلج بن أحمد، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الضرير الواسطي، قال: سمعت يزيد بن هارون، يقول: حدثنا شعبة، عن شرقي بن قطامي بحديث عمر بن الخطاب: أنَّه كان يبيت من وراء العقبة، فقال شعبة: حماري وردائي في المساكين صدقة إنْ لم يكن شرقي كذب على عمر، قال: قلت: فَلِمَ تروي عنه؟![٣].

٢٤٠ ـ أخبرنا ابن رزق، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد، قال: حدثنا حَنْبل بن إسحاق، قال: سمعت عاصم بن علي، يقول: سمعت شعبة، يقول: «لو لم أحدثكم إلا عن ثقة لم أحدثكم عن ثلاثين»[٤].

---

(١) ترجمه الذهبي في «ميزان الاعتدال» ١/ ١٢١ (٤٧٦) فقال: «قال الخطيب: لم يكن بثقة. قلتُ (القائل الذهبي): قيل: حدث عمن لم يدركه كمسلم والقدماء. قال الحاكم: لو اقتصر على سماعاته الصحيحة كان أولى به. حدث عن جماعة أشهد بالله أنّه لم يسمع منهم، ولا أعلم له حديثاً وضعهُ ولا إسناداً ركبهُ».

(٢) ذكره ابن حجر في «لسان الميزان» ١/ ١٥ وفي ط. أبي غدة ١/ ٢١٠.

(٣) أخرجه: المصنف في «تأريخ بغداد» ٩/ ٢٧٩ وفي ط. الغرب ١٠/ ٣٨٣.
وأخرجه: أبو حفص الأبار كما في «ميـزان الاعتدال» ٢/ ٢٦٨ (٣٦٨٦)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» ٢/ ١٨٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٥٠.
إلا أن هذه الرواية مكذوبة على عمر كما قال شعبة، والرواية الصواب أخرجها: مالك في «الموطأ» (١٤١٠) برواية أبي مصعب الزهري و(٥٠٠) برواية محمد بن الحسن، ومن طريقه البيهقي ٥/ ١٥٣ بلفظ: أن عمر قال: «لا يبيتن أحد الحاج ليالي منى من وراء العقبة».

(٤) أخرجه: ابن عدي في «مقدمة الكامل» ١/ ١٥٣ ـ ١٥٤، وفيه بدل «ثلاثين» «ثلاثة». وابن شاهين في «الضعفاء» ص: ٤٣.
وانظر: «فتح المغيث» ١/ ٣٤٤، و«تذكرة الحفاظ» ١/ ١٩٣.

٢٤١ ـ أخبرنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن علي الصيمري، قال: حدثنا أبو عبيد الله محمد بن عمران المرزباني[1]، قال: حدثني أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن عمر الأخباري الكاتب، قال: حدثنا الفَضْل بن مروان، قال: مضيت مع المعتصم إلى علي بن عاصم ليسمع منه، فقال علي بن عاصم: حدثنا عمرو بن عبيد وكان قَدَرياً، فقلت: يا أبا الحسن، إذا كان قدرياً فَلِمَ تروي عنه؟ فالتفتَ عليٌّ إلى المعتصم، فقال: ألا ترى كاتبك هذا يُشَغّب علينا؟ قال: وهذا في إمارة المعتصم قبل أنْ يلي الخلافة[2].

فإنْ قالوا: هؤلاء قد بيّنوا حال من رووا عنه بجرحهم له، فلذلك لم تثبت عدالته، وفي هذا دليل على أنَّ من رَوَى عن شيخ، ولم يذكر من حاله أمراً يجرحه به فقد عدله.

قلنا: هذا خطأ لما قدمنا ذكره من تجويز كون الراوي غير عارف بعدالة مَنْ رَوَى عنه؛ ولأنَّه لو عرف جرحاً فيه لم يلزمه ذكره، وإنَّما يلزم الاجتهاد في معرفة حاله العامل بخبره؛ ولأنَّ ما قالوه بمثابة من قال: لو علم الراوي عدالة من رَوَى عنه لزكاه، ولما أمسكَ عن تزكيته، دلَّ على أنَّه ليس بعدلٍ عنده.

(١) ترجمهُ المصنف في «تأريخ بغداد» ٤/٢٢٧ ط. الغرب وذكر أخباراً متباينة في توثيقه وتجريحه، قال الخطيب: «وكان صاحب أخبار ورواية للآداب، وصنّف كُتباً كثيرة في أخبار الشعراء المتقدمينَ والمحدَثينَ على طبقاتهم، وكتباً في الغزل والنوادر، وغير ذلك. وكان حسن الترتيب لما يجمعه غير أنّ أكثر كتبه لم تكن سماعاً له، وكان يرويها إجازة، ويقول في الإجازة: أخبرنا، ولا يُبينها...، قال لي الأزهري: كان أبو عُبيد الله معتزلياً، وصنّف كتاباً جمع فيه أخبار المعتزلة، ولم أسمع منهُ شيئاً لكن أُخِذَتْ لي إجازتهُ بجميع حديثه، وما كان ثقةً. وحدثني الأزهري أيضاً: قال: كان أبو عبد الله ابن الكاتب يذكرُ أبا عبيد الله المرزباني ذكراً قبيحاً، ويقول: أشرفتُ منه على أمر عرفتُ به أنّه كذاب. قلتُ: (القائل الخطيب): ليس حال أبي عبيد الله عندنا الكذب، وأكثر ما عِيبَ عليه المذهب، وروايتهُ عن إجازات الشيوخ لهُ من غير تبيين الإجازة...، وقال العتيقي: وكان مذهبه التشيع والاعتزال، وكان ثقة في الحديث».
انظر: «ميزان الاعتدال» ٣/٦٧٢ ـ ٦٧٣ (٨٠١٣)، و«لسان الميزان» (٧٢٦٥).

(٢) أخرجه: ابن عساكر في «تاريخه» ٥١/٢٥٣ ـ ٢٥٤ من طريق المصنف.

٢٤٢ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا دعلج، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا أبو غسّان ـ يعني: زُنيجاً ـ قال: حدثنا جرير، عن أبي فِهْر، قال: صليتُ خلف الزهري شهراً، فكان يقرأ في صلاة الفجر: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾ [الملك: ١] و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، فقيل لجرير: من أبو فهر هذا؟ فقال: لص كان «بشَنَشْتَ»[١] يعني: بعض قرى الري، فقيل له: تروي عن اللصوص؟ قال: نعم. كان مع بعض السلاطين»[٢].

٢٤٣ ـ أخبرنا محمد بن جعفر بن علان، قال: أخبرنا أبو الفتح[٣] محمد بن الحسين الأزدي الحافظ، قال: حدثنا أبو عروبة الحراني، قال: حدثنا محمد بن موسى القطّان، قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، قال: قال شعبة: لا تحملوا عن سفيان الثوري إلا عمن تعرفون، فإنَّه كان لا يبالي عمن حمل، إنَّما يحدثكم عن مثل أبي شعيب المجنون، فقال رجل لشعبة: حدثنا سفيان الثوري، عن رجل، فسألتُ عنه في قبيلته فإذا هو لص ينقب البيوت[٤].

٢٤٤ ـ أخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا دعلج، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا مسلم[٥] بن عبد الرحمٰن البلخي، عن

---

(١) ذكرها ياقوت بالشين وليس بالسين؛ أي: «شنشت» وقال: من قرى الري المشهورة، كبيرة كالمدينة من قِهَا، كانت بها وقائع بين أصحاب السلطان والعلوية مشهورة من أيام المتوكل إلى أيام المعتضد. «معجم البلدان» ٥/ ١٥٩.

(٢) «الجرح والتعديل» ٩/ ٤٦٧ (٢٠٩٨)، و«لسان الميزان» (٩٠٢٤) ولم يذكر فيه قول جرير.

(٣) ضعفه البرقاني، وقال الخطيب: في أحاديثه مناكير. وانظر ترجمته التي سبقت عند الحديث (٨٥).

(٤) أخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢١٠، وابن عساكر في «تاريخه» ٢٦/ ١٣٧ ـ ١٣٨. وأخرج نحوه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/ ٤٠٥ (١٩١٩).
وأخرج ابن عدي في «الكامل»، عن شعبة قوله: «لا تأخذوا عن سفيان الثوري إلا عن رجل تعرفون، فإنَّه لا يبالي عمّن حصّل الحديث» مقدمة «الكامل» ١/ ١٥١ ـ ١٥٢.

(٥) ذكره ابن حبان في «الثقات» ٩/ ١٥٧ وكما في «لسان الميزان» (٧٧٠٨) قال هو: «أبو صالح، مستملي عمر بن هارون، يروي عن مكي بن إبراهيم، روى عنه أهل بلده، ربما أخطأ». وانظر ترجمته التي سبقت عند الحديث (٣٠).

مكي بن إبراهيم، قال: قال شعبة: سفيان ثقة يروي عن الكذابين.

٢٤٥ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: قرأت على بِشْر بن أحمد الإسفراييني: حدثكم عبد الله بن محمد بن سيار[1]، قال: سمعت عمرو بن علي، يقول: قال لي[2] يحيى: «لا تكتب عن معتمر، إلا عمن تعرف، فإنه يحدث عن كلٍّ»[3].

فإنْ قالوا: إذا رَوَى الثقة عمن ليس بثقة، ولم يذكر حاله كان غاشاً في الدين، قلنا: نهاية أمره أنْ يكون حالهُ كذلك مع معرفته بأنَّه غير ثقة، وقد لا يعرفه بجرح ولا تعديل فبطل ما ذكروه.

فصل

إذا قال العالم: كل من أروي لكم عنه وأسميه فهو عدل رضا مقبول الحديث كان هذا القول تعديلاً منه لكل من روى عنه وسماه، وقد كان ممن سلك هذه الطريقة عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي.

٢٤٦ ـ أخبرنا بشرى[4] بن عبد الله الرومي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا محمد بن جعفر الراشدي، قال: حدثنا أبو بكر الأثرم، قال: سمعت أبا عبد الله ـ يعني: أحمد بن حَنْبل ـ يقول: «إذا روى عبد الرحمٰن، عن رجل، فروايته حجة»[5].

قال أبو عبد الله: «كان عبد الرحمٰن أولاً: يتسهل في الرواية عن غير واحد، ثُمَّ شدد بعد، كان يروي عن جابر ـ يعني: الجعفي ـ ثم تركه»[6].

---

(١) في (م): «سيّان» محض خطأ. (٢) لم ترد في (م).

(٣) **إسناده صحيح.**
أخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤٥١) وفيه (معمر) بدل (معتمر) خطأ.

(٤) قال الخطيب: كتبنا عنه، وكان صدوقاً صالحاً ديناً، وسبقت الترجمة له عند الحديث (٧٦).

(٥) «تهذيب الكمال» ٤/ ٤٧٨ ـ ٤٧٩ (٣٩٥٧).

(٦) أحمد في «العلل» ١/ ١٨٦ (١٠٩٠) و٢/ ٣٦ (٢٩١) و٢/ ١٤٢ (١٣٠١)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٣٣٠ وليس فيها ذكر لتساهل ابن مهدي.

وهكذا إذا قال العالم: كل من رَويتُ عنه فهو ثقة، وإنْ لم أُسَمِّهِ، ثم رَوَى عمن لم يُسَمِّهِ، فإنَّه يكون مزكياً له، غير أنا لا نعمل على تزكيته لجواز أنْ نعرفه إذا ذكره بخلاف العدالةِ[(١)]، وسنبين ذلك في حكم المرسل من الأخبار إن شاء الله تعالى.

فأما إذا عمل العالم بخبر مَن رَوَى عنه لأجله، فإنَّ ذلك يكون تعديلاً له يعتمد عليه؛ لأنَّه لم يعمل بخبره إلا وهو رضا عنده عدلٌ، فقام عمله بخبره مقام قوله هو عدل مقبول الخبر، ولو عمل العالم بخبر من ليس هو عنده كذلك لم يكن عدلاً يجوز الأخذ بقوله والرجوع إلى تعديله؛ لأنَّه إذا احتملت أمانته أن يعمل بخبر من ليس بعدل عنده احتملت أمانته أن يزكي ويعدل مَنْ ليس بعدل[(٢)].

باب
ذكر ما يعرفه عامة الناس من صفات المحدِّث الجائز الحديث وما ينفرد بمعرفته أهل العلم

٢٤٧ ـ أخبرني محمد[(٣)] بن الحسن بن أحمد الأهوازي، قال: حدثنا محمد بن إسحاق القاضي، قال: سمعت محمد بن إبراهيم العقيلي الأصبهاني، يقول: سمعت ابن أبي عاصم، يقول: سمعت هارون المستملي، يقول: حدثنا شاذان، قال: سمعت الحسن بن صالح، يقول: كنا إذا أردنا أنْ نكتب عن الرجل سألنا عنه حتّى يقال لنا: أتريدون أنْ تزوِّجوه؟!.

٢٤٨ ـ أخبرنا أبو سعد الماليني، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي[(٤)]،

---

(١) قال ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٢٢٢ بتحقيقي: «بل إضرابهُ عن تسميته مريب يوقع في القلوب فيه تردداً».

(٢) انظر في هذه المسألة: «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٢٢٢ بتحقيقي، و«النكت» للزركشي ٣/ ٣٧٢.

(٣) يعرف بابن أبي علي الأصبهاني. متهم بالكذب، لا ينبغي الرواية عنه، كان يضع الأسانيد، سمَّاه بعضهم جراب الكذب. «لسان الميزان» (٦٦٥١).

(٤) في «الكامل» ١/ ٢٥٠.

قال: أخبرنا[١] زكريا الساجي، قال: حُدِّثْتُ عن يحيى بن معين، قال: كان محمد بن عبد الله الأنصاري يليق به القضاء، فقيل له: يا أبا زكريا فالحديث؟ فقال:

للحرب أقوامٌ لها خُلقوا ... وللدواوين حُسّابٌ وكُتّابُ[٢]

قلت: ما تعرف به صفة المحدث العدل الذي يلزم قَبول خبره على ضربين:

فضرب منه يشترك في معرفته الخاصة والعامة، وهو الصحة في بيعه وشرائه وأمانته، ورد الودائع، وإقامة الفرائض، وتجنب المآثم، فهذا ونحوه اشترك[٣] الناس في علمه.

والضرب الآخر هو العلم بما يجب كونه عليه من الضبط والتيقظ والمعرفة بأداء الحديث وشرائطه، والتحرز من أنْ يدخل عليه ما لم يسمعه،

---

(١) في المطبوع من «الكامل»: «أنبأنا».

(٢) أخرجه: المصنف في «تاريخه» ٥/ ٤١١ وفي ط. الغرب ٣/ ٤٠٩.
وقد ذكر هذا البيت المزي في «تهذيب الكمال» ٦/ ٣٨٤ (٥٩٦٣) مثل ما أورده الخطيب. وذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٩/ ٥٣٤ هكذا: إن للحرب أقواماً لها خلقوا وللدواوين كتاب وحسّاب.
والشطر الأول من هذا البيت في هاتين الروايتين مكسور، إصلاحه في الأولى: للحرب والضرب أقوام لها خلقوا وللدواوين كُتَّاب وحُسَّابُ.
كما ورد في «الإرشاد» للخليلي ٢/ ٥٢٥، وبزيادة الواو في أول الرواية الثانية حتى تصبح: وإن للحرب أقواماً لها خلقوا وللدواوين كتاب وحساب.
وقد نقلت بعض المصادر البيت موزوناً على بحر البسيط على روايات، فانظرها في «فتح المغيث» ١/ ٨١، و«بدائع الفوائد» ٢/ ٦٤١ وغيرها.
وقد اتفقت النسخ على ورود البيت كما أثبتناه غير موزون الشطر الأول وكذلك في تأريخ المصنف، ويمكننا أن نجزم أن الخلل لم يكن من الخطيب بل ممن قبله؛ لأن له حظاً من المعرفة بالأدب، وله نظم، ولأنه ورد هكذا غير موزون في «الكامل» لابن عدي، وقد روى الخطيب الخبر من طريقه، ورأى أن يورد البيت كما ورد في الرواية. انظر: «الوافي بالوفيات» ٧/ ١٩٩.

(٣) في (م): «يشترك».

ووجوه التحرز في الرواية، ونحو ذلك مما لا يعرفه إلا أهل العلم بهذا الشأن، فلا يجوز الرجوع فيه إلى قول العامة، بل التعويل فيه على مذاهب النقاد للرجال فَمَن عدّلوهُ وذكروا أنَّه يعتمد على ما يرويه جاز حديثه، ومن قالوا فيه خلاف ذلك وجب التوقف عنه.

فصل

ومَن لم يروِ غير حديث أو حديثين ولم يُعرف بمجالسة العلماء وكثرة الطلب غير أنَّه ظاهرُ الصدق مشهودٌ له بالعدالة قُبِلَ حديثه حراً كان أو عبداً، وكذلك إنْ لم يكن من أهل العلم بمعنى[1] ما روى لم يكن بذلك مجروحاً؛ لأنَّه ليس يؤخذ عنه فقه الحديث، وإنَّما يؤخذ منه لفظه، ويرجع في معناه إلى الفقهاء فيجتهدون فيه بآرائهم، **والدليل على ذلك ما:**

٢٤٩ ـ أخبرناه أبو القاسم عبد الرحمٰن بن أحمد بن إبراهيم القزويني، قال: أخبرنا علي بن إبراهيم بن سلمة القطّان، قال: حدثنا محمد بن يونس الكُديمي[2]، قال: حدثنا عبد الله بن داود الخريبي، قال: حدثنا علي بن صالح، عن سماك بن حرب، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: **«نَضَّرَ اللهُ امرءاً سَمِعَ مِنَّا حَديثاً فَحَفِظَهُ حَتّى يُبَلِّغَهُ إلى مَنْ هُوَ أَحفظُ مِنهُ، وَيُبَلِّغَهُ مَنْ هو أَحفظُ مِنهُ إلى مَنْ هُوَ أَفقهُ مِنهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيسَ بِفَقيهٍ»**[3].

وقد قَبِلَ علماءُ السلف ما رواه النساء والعبيد ومن ليس بفقيه، وإن لم يروِ أحدهم غير حديث أو حديثين.

فإن قيل: كيف يُقبل خبر العبد، وليس هو من أهل الشهادة؟!

قلنا: لإجماع الناس على ذلك، مع أنَّ جماعة من السَّلف أجازوا شهادة العبد العدل[4]، ولأنَّ الشاهد يوافق المخبر في بعض صفاته ويفارقه في بعضها.

---

(١) في (م): «يعني».
(٢) محمد بن يونس الكديمي: ضعيف.
(٣) تقدم تخريجه عند الحديث (٤٦).
(٤) انظر فيمن أجاز شهادة العبد ومن لم يجزها: «السنن الكبرى» للبيهقي ١٠/ ١٦١.

باب
ذكر ما يستوي فيه المحدث والشاهد من الصفات وما يفترقان فيه

٢٥٠ ـ حدثني محمد بن عبيد الله المالكي: أنَّه قرأ على القاضي أبي بكر محمد بن الطيب، قال: «لا خلاف في وجوب قبول خبر من اجتمع فيه صفات الشاهد في الحقوق: من الإسلام، والبلوغ، والعقل، والضبط، والصدق، والأمانة، والعدالة إلى ما شاكل ذلك.

ولا خلاف أيضاً في وجوب اتفاق المخبر والشاهد في العقل، والتيقظ، والذكر، فأما ما يفترقان فيه فوجوب كون الشاهد حُراً، وغير والد، ولا مولود، ولا قريب قرابة تؤدي إلى ظِنَّة[1]، وغير صديق ملاطف، وكونه رجلاً إذا كان في بعض الشهادات، وأن يكون اثنين في بعض الشهادات، وأربعة في بعضها، وكل ذلك غير معتبر في المخبر؛ لأننا نقبل خبر العبد والمرأة والصديق وغيره». قلت: **فأما الحديث الذي:**

٢٥١ ـ أخبرناه القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر الهاشمي، قال: حدثنا أبو بشر عيسى بن إبراهيم دَسْتَكوتا[2]، قال: حدثنا القاسم بن نَصْر المُخَرِّميُّ، قال: حدثنا محمد بن بكار الهاشمي، قال: حدثنا حفص بن عمر[3]، عن

---

(١) أي: الشك والتهمة. «النهاية» ٣/ ١٦٣.

(٢) ورد هذا الاسم في موضعين من «تأريخ بغداد» بهذا الضبط آخره تاء ثم ألف، وفي (هـ): «دستكونا» ولم أجد له ترجمة، وفي كتاب «الفصل» للمصنف جاء هكذا: «دستكوتا» وقال المحقق محمد بن مطر الزهراني: «أوله دال وسين مهملتان، ثم مثناة من فوق، ثم كاف ثم واو فمثناة من فوق آخره ألف. انظر ترجمة شيخه في: «تأريخ بغداد» ١٢/ ٤٣٥» قال ماهر: انظر: «تأريخ بغداد» ط. الغرب ١٤/ ٤٣٤، و«الفصل» ١/ ٢٢٢ ط. دار الهجرة.

(٣) جاء في (ش) و(م) و(هـ): «جعفر بن سليمان»، وهو محض خطأ، والمثبت من (ج) و(ر) و(غ)، وعند مراجعة مصادر التخريج وجدت المصنف خرجه في «تاريخه» بالإسناد أعلاه، وجاء فيه: «حفص بن عمر» ما يدل على صواب المثبت، والله أعلم.

صالح[١] وهو ابن حَسّان، عن محمد بن كعب القُرَظي، عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ قال: **«لَا تَكْتُبُوا العِلْمَ إلا عَمَّنْ تَجُوْزُ شَهَادَتُهُ»**[٢]، فإنَّ صالح بن حسّان[٣] تفرّد بروايته، وهو ممن اجتمع نقاد الحديث على ترك الاحتجاج به لسوء حفظه، وقلة ضبطه، وكان يروي هذا الحديث عن محمد بن كعب تارة متصلاً، وأخرى مرسلاً، ويرفعه تارة، ويوقفه أخرى، وأنا أسوق رواياته له على اختلافها عنه.

٢٥٢ ـ أخبرني عبيد الله بن أبي الفتح، قال: حدثنا علي بن عمر الحربي، قال: حدثنا أبو الحسن شعيب بن محمد الذارع، قال: حدثنا بِشْر بن الوليد الكندي، قال: حدثنا عمر أبو حفص، عن صالح[٤] بن حَسّان، عن محمد بن كعب، عن ابن عبّاس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَا تَأْخُذُوا الحَديثَ إلا عمنْ تجيزونَ شهادَتَهُ»**[٥].

---

(١) صالح بن حسان، أبو الحارث النضري المدني نزيل البصرة، متروك. «التقريب» (٢٨٤٩).

(٢) **إسناده ضعيف جداً**؛ فإنَّ صالح بن حسّان متروك الحديث.
أخرجه: المصنف في «تأريخه» ١٠/ ٤١٠ ط. الغرب وقال: «رواه أبو حفص الأبار عن صالح، فاختلف عليه في رفعه ووقفه على ابن عباس، ورواه أبو داود الحفري، عن صالح، عن محمد بن كعب، عن النبي ﷺ لم يذكر فيه ابن عباس، ولا نعلم رواه عن محمد بن كعب غير صالح»، وقال الإمام أحمد: «ليس بصحيح، هذا حديث موضوع من قبل صالح بن حسان، هذا رجل مديني متروك الحديث» «المنتخب من العلل» للخلال (٧٣).
وأخرجه: ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٥٩ ووقع عنده: «هشام بن حسان»، ولعله وهم فقد خرجه في أول «المجروحين» ١/ ٢٥ وجاء فيه: «صالح بن حسان»، وذكره في ترجمة: «صالح بن حسان» ١/ ٣٦٧ ـ ٣٦٨، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٤٣٤) وقع فيه: «صالح بن كيسان»، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٥٥ و٢٥٦ و٣/ ٢٨٩ و٥/ ٧٧، والرافعي في «تأريخ قزوين» ٣/ ٣٩٩، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٨٧).

(٣) انظر: ترجمته في «تهذيب الكمال» ٣/ ٤٢٣ (٢٧٨٦).

(٤) متروك الحديث، سبقت ترجمته عند الحديث (٢٥١).

(٥) سبق تخريجه في الحديث الذي قبله.

٢٥٣ ـ أخبرني أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السُّكري، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الأزهر، قال: حدثنا ابن الغلابي المفضل بن غَسّان، قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي، عن حفص بن عمر، قال: حدثنا صالح[1] بن حَسّان، عن محمد بن كعب، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَا تَأْخُذُوا الحَدِيْثَ إِلا عَمَّنْ تُجِيْزُوْنَ شَهَادَتَهُ»**[2].

٢٥٤ ـ أخبرنا القاضي أبو الحسين أحمد بن علي بن أيوب، وأبو عبد الله الحسين بن محمد بن يحيى الصائغ جميعاً بعُكْبَرا[3]، قالا: حدثنا محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب، قال: حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا أبو داود ـ يعني: الحَفَرِي[4] ـ قال: حدثنا صالح[5] بن حسّان، عن محمد بن كعب، قال: قال النبيُّ ﷺ: **«لا تحدثوا إلا عَمنْ تقبلونَ شهادتَهُ»**[6].

٢٥٥ ـ أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا أبو العباس بن مطر (ح).

وأخبرني عبد العزيز بن علي الورّاق، قال: حدثنا علي بن عمر الحربي،

(١) متروك الحديث، سبقت ترجمته عند الحديث (٢٥١).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) اسم بليدة من نواحي دُجيل بينها وبين بغداد عشر فراسخ، والنسبة إليها عكبري وعكبراوي.
«معجم البلدان» ٦/ ٣٤٢.

(٤) أبو داود الحفري، اسمه عمر بن سعد، وحَفَر موضع بالكوفة كان يسكنه. «الأنساب» ٢/ ٧٠.

(٥) متروك الحديث، سبقت ترجمته عند الحديث (٢٥١).

(٦) ذكره المصنف في «تاريخه» ٩/ ٣٠١ وفي ط. الغرب ١٠/ ٤١١.
وأخرجه: ابن أبي حاتم في «مقدمة الجرح والتعديل» ١/ ٣١٨ عن محمد بن كعب، عن النبي ﷺ، به. وفي ١/ ٣٢٠، وابن عدي في «مقدمة الكامل» ١/ ٢٥٦ عن الحسن، عن النبي ﷺ، به.

قال: حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، قالا: حدثنا سُريج بن يونس، قال: حدثنا عمر بن عبد الرحمٰن ـ زاد ابن مطر: أبو حفص الأبار، ثم اتفقا ـ عن صالح بن حسّان، عن محمد بن كعب، عن ابن عباس، قال: «لا تأخذوا الحديثَ إلا عمنْ تجيزونَ شهادتهُ»(١).

٢٥٦ ـ أخبرنا أبو الحسن علي بن القاسم بن الحسن الشاهد بالبصرة، قال: حدثنا علي بن إسحاق المادرائي، قال: حدثنا أحمد بن محمد الخليلي، قال: حدثنا سليمان بن داود، وزيد بن يحيى، عن صالح، عن محمد بن كعب، عن ابن عباس، قال: «لا تأخذوا العلمَ ممنْ لا تجوزُ شهادتهُ»(٢).

على أنَّ هذا الحديث لو ثَبتَ إسنادُهُ وَصَحَّ رفعُهُ لكان محمولاً على أنَّ المراد به جواز الأمانة في الخبر بدليل الإجماع على أنَّ خبر العبد العدل مقبول، والله أعلم(٣).

باب
القول في العدد المقبول تعديلهم لمن عدَّلوه(٤)

قال بعض الفقهاء: لا يجوز أنْ يقبل في تعديل المحدّث والشاهد أقل

---

(١) ذكره ابن حبان في «المجروحين» ١/٣٦٨.

(٢) أخرجه: ابن عدي في «مقدمة الكامل» ١/٢٥٦ عن ابن عباس، موقوفاً بلفظ: «لا تأخذوا العلم إلا عمن تجيزون شهادته».

(٣) وانظر في هذا المبحث: «الرسالة» الفقرات (١٠٠٨) ـ (١٠١٤).

(٤) قال العراقي في «شرح التبصرة والتذكرة» ١/٣٢٨ ـ ٣٢٩ بتحقيقي: «واختلفوا هل تثبت العدالة والجرح بالنسبة إلى الرواية بتعديل عدل واحد وجرحه، أو لا يثبت ذلك إلا باثنين، كما في الجرح والتعديل في الشهادات؟ على قولين. وإذا جمعت الرواية مع الشهادة صار في المسألة ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه لا يقبل في التزكية إلا رجلان، سواء التزكية للشهادة والرواية وهو الذي حكاه القاضي أبو بكر الباقلاني عن أكثر الفقهاء من أهل المدينة وغيرهم.

والثاني: الاكتفاء بواحد في الشهادة والرواية معاً، وهو اختيار القاضي أبي بكر المذكور؛ لأن التزكية بمثابة الخبر. قال القاضي: والذي يوجبه القياس وجوب قبول تزكية كل عدل مرضي، ذكر، أو أنثى، حر أو عبد، لشاهد ومخبر.

والثالث: التفرقة بين الشهادة والرواية، فيشترط اثنان في الشهادة ويكتفى بواحد =

من اثنين، وردُّوا ذلك إلى الشهادة على حقوق الآدميين، وأنها لا تثبت بأقل من اثنين، وقال كثير من أهل العلم: يكفي في تعديل المحدث المُزَكِّي الواحد، ولا يكفي في تعديل الشاهد على الحقوق إلا اثنان.

وقال قوم من أهل العلم: يكفي في تعديل المحدث والشاهد تزكية الواحد إذا كان المزكي بصفة من يجب قبول تزكيته.

والذي نستحبه: أنْ يكون من يُزكي المحدث اثنين للاحتياط، فإنِ اقتصرَ على تزكية واحد أَجْزَأَ، يدل على ذلك أنَّ عمر بن الخطاب قَبِلَ في تزكية سُنَيْن أبي جميلة قولَ عريفِهِ[1]، وهو واحد.

٢٥٧ ـ حدثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رزق إملاءً، قال: حدثنا إسماعيل بن محمد ـ هو الصفّار ـ قال: حدثنا سَعْدان بن نصر، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، قال: سمعتُ سُنَيناً أبا جميلة يحدث سعيد بن المسيب، يقول: «وَجدتُ مَنْبوذاً على عهد عمر بن الخطاب، فذكره عريفي لعمر؛ فأرسل إليَّ فدعاني، والعريف عنده، فلما رآني مقبلاً قال: عَسَى الغُوَيْرُ[2] أبؤساً، قال العريف له: يا أمير المؤمنين، إنَّه ليس بمتَّهم، قال: على ما أخذتَ هذا، قال: وَجدتُ نفساً مضيَّعة فأحببتُ أنْ يأجرني اللهُ فيها، قال: هو حر وولاؤهُ لك وعلينا رضاعُه»[3]، ويدل على ذلك

= في الرواية. ورجحه الإمام فخر الدين، والسيف الآمدي ونقله عن الأكثرين. وكذلك نقله أبو عمرو بن الحاجب عن الأكثرين، وهو مخالف لما نقله القاضي عنهم. قال ابن الصلاح: والصحيح الذي اختاره الخطيب وغيره أنه يثبت في الرواية بواحد؛ لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر، فلم يشترط في جرح راويه وتعديله بخلاف الشهادات».

(١) وهو القيم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس يلي أمورهم ويتعرف الأمير منه أحوالهم. «النهاية» ٣/ ٢١٨.

(٢) قال الحافظ: الغوير: بالمعجمة تصغير الغار، وأبؤساً جمع بؤس وهو الشدة، وهو مثل مشهور، يقال فيما ظاهره السلامة ويخشى منه العطب، وأصله كما قال الأصمعي: أن ناساً دخلوا غاراً يبيتون فيه فانهار عليهم فقتلهم، وقيل: وجدوا فيه عدواً لهم فقتلهم، انتهى بتصرف ذكره في «الفتح» ٥/ ٣٣٨ عقيب (٢٦٦٢).

(٣) أخرجه: مالك في «الموطأ» (٢١٥٥) برواية الليثي و(٣٠٢٠) برواية أبي مصعب =

أيضاً أنَّه قد ثبت وجوب العمل بخبر الواحد، فوجب لذلك أنْ يُقبل في تعديله واحد، وإلا وجب أنْ يكون ما به ثبتت صفة من يقبل خبره آكد مما يثبت وجوب قَبول الخبر والعمل به، وهذا بعيد؛ لأنَّ الاتفاق قد حصل على أنَّ ما به تثبت الصفة التي بثبوتها ثبت الحكم، أخفض وأنقص في الرتبة من الذي ثبت به الحكم؛ ولهذا وجب ثبوت الإحصان، الذي بثبوته يجب الرجم بشهادة اثنين، وإنْ كان الرجم لا يثبت بشهادة اثنين، فبان بذلك أن ما يثبت به الحكم، يجب أنْ يكون أقوى مما تثبت به الصفة، التي عند ثبوتها يجب الحكم، فكذلك يجب أنْ يكون ما به تثبت عدالة المحدث أنقص مما به ثبت الحكم بخبره والحكم في الشرعيات يثبت بخبر الواحد، فيجب أنْ تثبت تزكيته بقول الواحد، ولو أمكنَ ثبوتها بأقل من تزكية واحد، لوجب أنْ يقالَ بذلك؛ لكي يكون ما به تثبت صفة المخبر، أخفض مما به يثبت الحكم غير أنَّ ذلك غير ممكن.

باب
ما جاء في كون المعدِّل امرأةً أو عبداً أو صبياً

الأصل في هذا الباب سؤال النبيِّ ﷺ بَرِيْرَةَ في قصة الإفك عن حال عائشة أم المؤمنين وجوابها له(١).

٢٥٨ ـ أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن رزق البزاز، قال: أخبرنا أبو أحمد حمزة بن محمد بن الحارث الدهقان، وعثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق، وأحمد بن خلف بن شمس السابح، قالوا: حدثنا عبد الكريم بن

= الزهري، والشافعي في «المسند» (١٠٨٢) بتحقيقي وجاء عنده: «سُنين بن أبي جميلة»، وعبد الرزاق (١٣٨٣٩) و(١٣٨٤٠) و(١٦١٨٢) وفي «الأمالي في آثار الصحابة»، له (٩٠)، وابن سعد في «الطبقات» ٥/ ٤٦، وابن أبي شيبة (٢٢١٩٩) و(٣٢٠٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٩٨) و(٦٤٩٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ٢٠١ ـ ٢٠٢ و١٠/ ٢٩٨ وفي «المعرفة»، له (٣٨٢٩)، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٦/ ١٦٣، والبغوي (٢٢١٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٥٦٧.
وذكره البخاري تعليقاً ٣/ ٢٣١ عقيب (٢٦٦١).

(١) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٣٣٠ بتحقيقي.

الهيثم الديرعاقولي، قال: حدثنا إبراهيم بن بشّار، قال: حدثنا سفيان، عن محمد بن إسحاق، ووائل بن داود، عن الزهري، قال: حدثني أربعة: عروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وعلقمة بن وقاص الليثي، عن حديث عائشة، وساق قصة الإفك بطولها، وقال فيها: فدعا رسول الله ﷺ بَريرةَ، فقال: «**هَلْ عَلِمْتِ عَلَى عَائِشَةَ شَيْئاً يُرِيبُكِ أَوْ رَابك شَيءٌ تكْرَهِينَهُ**»؟ قالتْ: أَحْمي سَمعي وبَصري، عائشةُ أطيبُ منْ طيبِ الذهبِ(١).

٢٥٩ ـ حدثني محمد بن عبيد الله المالكي: أنَّه قرأ على القاضي أبي بكر محمد بن الطيب، قال: إنْ قال قائل: أفترونَ وجوبَ قبول تعديل المرأة العدل العارفة بما يجب أنْ يكون عليه العدل وما به يحصل الجرح؟ قيل: أجل، ولا شيء يمنع من ذلك من إجماع أو غيره، ولو حصل على منعه توقيف أو إجماع، لمنعناه وتركنا له القياس، وإن كان أكثر الفقهاء من أهل المدينة وغيرهم، لا يقبل في التعديل النساء، ولا يقبل فيه أقل من رجلين، والذي يدل على ما قلناه، أنَّ أقصى حالات العدل وتعديله، أنْ يكون بمثابة

---

(١) خلط المؤلف هنا بين قوله بريرة وزينب بنت جحش زوج النبي ﷺ. فقول بريرة: «أطيب من طيب الذهب»، أخرجه: ابن راهويه (١١٣١)، والطبري في «تفسيره» (١٩٥٦٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٠٢٨) وقول زينب موجود في أكثر الروايات.

وحديث الإفك أخرجه: عبد الرزاق (٩٧٤٨)، وإسحاق بن راهويه (١١٠٣) و(١١٠٤) و(١١٣١)، وأحمد ٦/ ١٩٤ ـ ١٩٧ و١٩٧ ـ ١٩٨، والبخاري ٣/ ٢١٩ ـ ٢٢٠ (٢٦٣٧) و٣/ ٢٢٧ ـ ٢٣١ (٢٦٦١) و٦/ ٩٥ ـ ٩٦ (٤٦٩٠) و٦/ ١٢٧ ـ ١٣٢ (٤٧٥٠) و٨/ ١٦٨ (٦٦٦٢) و٩/ ١٧٦ ـ ١٧٧ (٧٥٠٠) و٩/ ١٩٣ ـ ١٩٤ (٧٥٤٥)، ومسلم ٨/ ١١٢ ـ ١١٩ (٢٧٧٠) (٥٦) و(٥٧) و(٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٣١) و(١١٣٦٠) وفي «التفسير»، له (٣٨٠)، وأبو يعلى (٤٩٢٧) و(٤٩٢٨) والطبري في «التفسير» (١٩٥٦٤) و(١٩٥٦٥) و(١٩٥٦٦) وفي «التاريخ»، له ٢/ ١١١ ـ ١١٤، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٣٨٣، وابن حبان (٤٢١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٣٣) ـ (١٥٣)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢٧٥٧)، والبيهقي ٧/ ٣٠٢ و١٠/ ٤١ و١٥٣ وفي «الدلائل»، له ٤/ ٦٤ ـ ٧٢ و٧٢ ـ ٧٣، والروايات مطولة ومختصرة.

المخبر والخبر والشاهد والشهادة، فإذا ثبت أنَّ خبر المرأة العدل مقبول، وأنَّه إجماع من السَّلف، وجب أيضاً قبول تعديلها للرجال، حتّى يكون تعديلهن الذي هو إخبار عن حال المخبر والشاهد، بمثابة خبرهن في وجوب العمل به، وكذلك إذا كان للنساء مدخل في الشهادات في مواضع من الأحكام، جاز لذلك قبول تزكيتهن كما قبلت شهادتهن، ويجب على هذا الذي قلناه، أنْ لا يقبل تعديلهن للشهود في الحكم الذي لا يقبل فيه شهادتُهنَّ حتى يجري رد التزكية في ذلك مجرى رد الشهادة.

ويجب أيضاً قبول تزكية العبد المخبر دون الشاهد؛ لأنَّ خبر العبد مقبول، وشهادته مردودة. والذي يوجبه القياس وجوب قبول تزكية كل عدل ذكر وأنثى، حر وعبد، لشاهد ومخبر حتّى تكون تزكيته مطابقة للظاهر من حاله والرجوع إلى قوله وانتفاء التهمة والظِّنة عنه، إلا أنْ يرد توقيف أو إجماع أو ما يقوم مقام ذلك على تحريم العمل بتزكية بعض العدول المرضيين، فيصار إلى ذلك ويترك القياس، لأجله، ومتى لم يثبت ذلك، كان ما ذكرناه موجباً لتزكية كل عدل لكل شاهد ومخبر.

فإنْ قيل: ما تقولون في تزكية الصبي المراهق والغلام الضابط لما يسمعه[1]، أتقبل أم لا؟ قيل: لا، لمنع الإجماع من ذلك، ولأجل أنَّ الغلام وإنْ كانت حاله ضبط ما سمعه[2] والتعبير عنه على وجهه، فإنَّه غير عارف بأحكام أفعال المكلفين، وما به منها يكون العدل عدلاً والفاسق فاسقاً، وإنَّما يكمل لذلك المكلف فلم يجز لذلك[3] قبول تزكيته؛ ولأنَّه لا تعبد عليه في تزكية الفاسق وتفسيق العدل، فإذا لم يكن لذلك خائفاً منْ مأثم وعقاب، لم يؤمن منه تفسيق العدل وتعديل الفاسق، وليس هذه حال المرأة والعبد، فافترق الأمر فيهما.

---

(١) في (م): «سمعه».
(٢) في (م): «سمع».
(٣) في (م): «ولم يجز لأجل ذلك».

باب
القول في سبَب العدالة هل يجب الإخبار به أم لا؟

اختلف الناس في تزكية المزكِّي لمن زكاه، فقال قوم: لا تقبل حتّى يذكر المزكي السبب الذي لأجله ثبتت عدالة المزكَّى عنده، **ومن الحجة لهم في ذلك ما:**

٢٦٠ ـ أخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل القطّان، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان[(١)]، قال: سمعت إنساناً يقول لأحمد بن يونس: «عبد الله العمري ضعيف؟ قال: إنَّما يضعفه رافضيٌّ مُبغِضٌ لآبائه، ولو رأيت لحيتَهُ وخضابه وهيأته لعرفتَ أنَّه ثقةٌ».

فاحتج أحمد بن يونس على أنَّ عبد الله العمري ثقة بما ليس حجة؛ لأنَّ حسن الهيئة مما يشترك فيه العدل والمجروح.

وقال قوم: لا يجب ذكر سبب العدالة، بل يقبل على الجملة تعديل المخبر والشاهد، وهذا القول أولى بالصواب عندنا[(٢)]، والدليل عليه إجماع الأمة على أنَّه لا يرجع في التعديل إلا إلى قول عدل رضا عارف بما يصير به العدل عدلاً، والمجروح مجروحاً، وإذا كان كذلك وجب حمل أمره في التزكية على السلامة، وما تقتضيه حاله التي أوجبت الرجوع إلى تزكيته من اعتقاد الرضا به، وأدائه الأمانة فيما رجع إليه فيه، والعمل بخبر من زكّاه، ومتى أوجبنا مطالبته بكشف السبب الذي به صار عدلاً عنده، كان ذلك شكاً منا في علمه بأفعال المزكَّى وطرائقه، وسوء ظن بالمزكِّي واتهاماً له، بأنَّه يجهل المعنى الذي به يصير العدل عدلاً، ومتى كانت هذه حاله عندنا لم يجب أنْ نرجع[(٣)] إلى تزكيته، ولا أنْ نعمل على تعديله فوجب حمل الأمر على الجملة.

---

(١) في «المعرفة والتأريخ» ٣/ ٣٠.

(٢) وهو الذي اختاره أبو إسحاق الشيرازي، وصححه الزركشي، وقال: «هو المنصوص للشافعي»، وقال القرطبي: هو الأكثر من قول مالك. انظر: «اللمع» ص:١٦٦ ـ ١٦٧، و«البحر المحيط» ٣/ ٣٥١ ـ ٣٥٢.

(٣) في (م): «ترجع» خطأ.

فإنْ قيل: ما أنكرتم من وجوب استخبار المزكِّي عن سبب تعديله، لا لاتهامنا له بالجهل بطرائق المزكَّى وأفعاله؛ لكن لأجل اختلاف العلماء في ذلك فيما[1] به يصير العدل عدلاً، فيجوز أنْ يعدله بما ليس بتعديل عند غيره.

يقال: هذا باطل، وحمل أمره على السلامة واجب، وأنَّه ما عدله إلا بما به يصير عدلاً عند بعض الأمة، ومثل ذلك إذا وقع لا يتعقب ولا يرد، ولو كان ما قلتموه من هذا واجباً، لوجب إذا شهد شاهدان بأنَّ زيداً باع عمراً سلعة بيعاً صحيحاً واجباً نافذاً، يقع التملك به، وأنَّه قد زوّجه وليَّتَهُ تزويجاً صحيحاً أنْ يسألا عن حال البيع والنكاح، وعن كل عقد يشهدان به لما بين الفقهاء من الخلاف في كثير من هذه العقود وصحتها وتمامها.

ولما اتفق أهل العلم على أنَّ ذلك لا يجب كشفه للحكام، وجب مثله في مسألتنا هذه، أيضاً[2]، فإنَّ أسباب العدالة كثيرةٌ يشقُّ ذكر جميعها، ولو وجب على المزكِّي الإخبار بها؛ لكان يحتاج إلى أنْ يقول: المزكَّى هو عدل ليس يفعل كذا، ولا كذا، ويعد ما يجب عليه تركه، ثم يقول: ويفعل كذا وكذا فيعدُ ما يجب عليه فعله[3].

ولما كان ذلك يطول ويشق تفصيله، وجب أنْ يُقْبَلَ التعديل مجملاً من غير ذكر سببه.

فإنْ قيل: فيجب عليكم ترك الكشف عما به يصير المجروح مجروحاً، وأنْ تقبلوا الجرح في الجملة، يقال: لا يجب ذلك؛ لأنَّ الجرح يحصل بأمر واحد فلا يشق ذكره، والعدالة لا تحصل إلا بأمور كثيرة حسب ما بيناه والإخبار بها يحرج، فلذلك كان الإجمال فيها كافياً، على أنا نقول أيضاً: إن كان الذي يُرجَعُ إليه في الجرح عدلاً مرضياً في اعتقاده وأفعاله، عارفاً بصفة العدالة والجرح وأسبابهما، عالماً باختلاف الفقهاء في أحكام ذلك، قُبِلَ قوله

---

(١) في (م): «وفيما». (٢) في (م): «وأيضاً».

(٣) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٢١٧ بتحقيقي، و«فتح المغيث» ١/ ٣٢٨، و«توضيح الأفكار» ٢/ ١٤٨، و«الرفع والتكميل» ص:٧٩.

فيمن جرحه مجملاً، ولم يُسأل عن سببه[١].

وسنشرح الأمور التي توجب الجرح، واختلاف الناس فيها، ونُبينها فيما بعد إنْ شاء الله تعالى[٢].

باب
الكلام في الجرح وأحكامه

٢٦١ - أخبرني أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الفقيه، قال: حدثني محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الملك الآدمي[٣]، قال: حدثنا محمد بن علي الإيادي، قال: حدثنا زكريا بن يحيى بن عبد الرحمٰن، قال: حدثني أحمد بن محمد البغدادي[٤]، قال: سمعت يحيى بن معين، يقول: «آلة الحديث: الصدق، والشهرة بطلبه، وترك البدع، واجتناب الكبائر»[٥].

لما كان كل مكلف من البشر لا يكاد يسلم من أنْ يشوب طاعته بمعصية لم يكن سبيل إلى أن لا يقبل إلا طائع محض الطاعة؛ لأنَّ ذلك يوجب أن لا يقبل أحد، وهكذا لا سبيل إلى قبول كل عاصٍ؛ لأنَّه يوجب أنْ لا يرد أحد،

---

(١) «لأن المزكِّي إن كان بصيراً قُبِلَ جرحه وتعديله وإلا فلا، وهو قول القاضي أبي بكر، وقال إمام الحرمين: إن كان المزكِّي عالماً بأسباب الجرح والتعديل اكتفينا بإطلاقه وإلا فلا، والمختار ما قاله الغزالي: إنه ينظر في مذاهب الجارحين والمزكِّين، فإن كانت مختلفة توقفنا عن قبول الجرح حتى يتبين وجهه، وما كان مطلقاً أو غير مقيد فلا يجرح به، ومما ينبغي في الجارح والمعدِّل: أن يكون عالماً باختلاف المذاهب في ذلك» قاله الزركشي في «النكت» ٣/ ٣٣٨.
وانظر: «الشذا الفياح» ١/ ٢٤١، و«التقييد والإيضاح» ص: ١٤٢.

(٢) جاء في حاشية (ر): «بلغ السماع والعرض».

(٣) في (م): «الآدمى» خطأ.

(٤) هو وراق يحيى بن معين روى عن يحيى بن معين وعفان بن مسلم، روى عنه أحمد بن محمد بن بخيت ومحمد بن علي الإيادي. لم أقف على ترجمته، والمذكور حاصل جمع أسانيد من المصنف، وانظر: «الكامل» ٦/ ٣٢٥.

(٥) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٣٢).
وأخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤٢٤)، والهروي في «ذم الكلام» (١٤٠٣).

وقد أمر الله ﷻ بقبول العدل، ورد الفاسق، فاحتيجَ إلى التفصيل لوصفهما، وكل من ثبت كذبه، رد خبره وشهادته؛ لأنَّ الحاجة في الخبر داعية إلى صدق المخبر، فمن ظهر كذبه فهو أولى بالرد ممن جعلت المعاصي أمارة على فسقه، حتّى يرد لذلك خبره. والكذبُ على رسولِ اللهِ ﷺ أعظمُ منَ الكذبِ على غيرهِ، والفسقُ بهِ أظهرُ، والوزرُ بهِ أكبرُ.

٢٦٢ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس، قال: حدثنا أبو مسعود أحمد بن الفرات، قال: أخبرنا يَعْلَى بن عبيد، قال: حدثنا الأعمش، عن خيثمة، عن سويد، قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه: «إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فوالله لأنْ أَخِرَّ من السماء أحب إليَّ منْ أنْ أكذب على رسول الله ﷺ، وإذا حدثْتُكم فيما بيننا فإنَّ الحرب خدعة[(١)]»[(٢)].

٢٦٣ ـ أخبرنا أبو الحسن علي بن القاسم بن الحسن الشاهد البصري، قال: حدثنا علي بن إسحاق المادرائي[(٣)]، قال: حدثنا أبو قلابة الرقاشي،

---

(١) قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٤/ ١٦٧: «قوله: خدعة بفتح الخاء وإسكان الدال على الأفصح، ويقال: بضم الخاء، ويقال: بضم الخاء وفتح الدال، ثلاث لغات مشهورات».

(٢) **صحيح.**
أخرجه: الطيالسي (١٦٨)، وعبد الرزاق (١٨٦٧٧)، وأحمد ١/ ٨١ و١١٣ و١٣١، وفي «فضائل الصحابة»، له (١٢٠٠)، والبخاري ٤/ ٢٤٤ (٣٦١١) و٩/ ٢١ (٦٩٣٠)، ومسلم ٣/ ١١٣ (١٠٦٦) (١٥٤) و١١٤ (١٠٦٦) (١٥٥)، وأبو داود (٤٧٦٧)، والبزار (٥٦٩) و(٥٧٠)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١٤٨٧) و(١٤٨٩) و(١٤٩٢)، والنسائي في «فضائل علي» (١٧٠)، وأبو يعلى (٢٦١)، والطبري في «تهذيب الآثار» مسند علي (١٨٨) و(١٨٩) و(١٩٠) و(١٩١)، وأبو عوانة ٤/ ٢١١ (٦٥٣٣) و(٦٥٣٤)، وابن حبان (٦٧٣٩)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٩٣، والطبراني في «الصغير» (١٠٢٢)، والخطابي في «غريب الحديث» ٢/ ١٦٤، والبيهقي ٨/ ١٧٠ و١٨٧ ـ ١٨٨ وفي «دلائل النبوة»، له ٦/ ٤٣٠، والبغوي (٢٥٥٤)، والذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٣/ ١١٥٨ ـ ١١٥٩ وفي «السير»، له ١٨/ ٢٥٩.

(٣) في (م): «المارداني» خطأ، وانظر: «الأنساب» ٤/ ٢٠٥، و«اللباب» ٢/ ٢٨٤.

قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة، عن جامع بن شداد، قال: سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير يحدث، عن أبيه، قال: قلت لأبي الزبير: ما لي لا أراك تحدث عن رسول الله ﷺ كما أسمع فلاناً وفلاناً وابن مسعود؟ قال: والله يا بني ما فارقتُهُ منذ أسلمتُ، ولكني سمعتُهُ يقول: **«مَنْ كذبَ عليَّ فليتبوأ مقعدَهُ منَ النارِ»**[1]، والله ما قال: **«متعمداً»**، وأنتم تقولون: **«متعمداً»**.

ومن سلم من الكذب وأتى شيئاً من الكبائر، فهو فاسق يجب رد خبره، ومن أتى صغيرة فليس بفاسق، ومن تتابعت منه الصغائر وكثرت رد خبره، وقد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ في بيان الكبائر ما نحن ذاكروه إن شاء الله تعالى.

باب
ما جاء عن رسول الله ﷺ من ذكر الكبائر

٢٦٤ ـ أخبرنا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي الفارسي، قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن إسحاق المصري الجوهري قراءةً عليه في سنة تسع وعشرين وثلاث مئة، قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني سليمان ـ يعني: ابن بلال ـ عن ثور بن زيد، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: **«اجتَنبُوا السَّبعَ المُوبِقَاتِ»**، قيل: يا رسول الله، وما هنَّ؟ قال: **«الشِّرْكُ باللهِ، والسِّحْرُ، وقتلُ النَّفسِ التي حرّمَ اللهُ إلا بالحقِّ، وأكلُ الربا، وأكلُ مالِ اليتيمِ، والتَّولِّي يوم الزحفِ، وقذفُ المُحْصَناتِ الغَافلاتِ المؤمناتِ»**[2].

---

(١) **صحيح.**
أخرجه: الطيالسي (١٩١)، وابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٧٩، وأحمد ١/ ١٦٧، والدارمي (٢٣٣)، والبخاري ١/ ٣٨ (١٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩١٢)، وأبو يعلى (٦٦٧)، والشاشي في «مسنده» (٣٤) ـ (٣٧).
وأخرجه بزيادة كلمة متعمداً: ابن أبي شيبة (٢٦٦٤٥)، وأحمد ١/ ١٦٥، وأبو داود (٣٦٥١)، وابن ماجه (٣٦)، والبزار (٩٧٠) و(٩٧١)، وأبو يعلى (٦٧٤)، والشاشي في «مسنده» (٣٣) و(٣٨) ـ (٤٢).

(٢) **صحيح.**
أخرجه: البخاري ٤/ ١٢ (٢٧٦٦) و٧/ ١٧٧ (٥٧٦٤) و٨/ ٢١٧ (٦٨٥٧)، ومسلم ١/ ٦٤ =

٢٦٥ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن أبان الهيتي[(١)] التغلبي لفظاً، قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن سلمان النّجاد، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله البصري، قال: حدثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا سفيان الثوري، عن منصور، وواصل الأحدب، عن أبي وائل، عن عمرو بن شُرَحْبِيل، عن عبد الله، قال: قلتُ: يا رسول الله، أيُّ الذنب أعظم؟ قال: **«أَنْ تَجعلَ لله نِدّاً[(٢)] وهو خَلقَكَ»**، قالَ: ثُمَّ أي؟ قال: **«أَنْ تقتلَ ولدَكَ خشيةَ أَنْ يأكلَ معكَ»**، قال: ثم أي؟ قال: **«أَنْ تُزانيَ حَليلةَ[(٣)] جارِكَ»**، قال: ثم تلا النبيُّ ﷺ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ...﴾ [الفرقان: ٦٨][(٤)].

= (٨٩) (١٤٥)، وأبو داود (٢٨٧٤)، والنسائي ٦/ ٢٥٧ وفي «الكبرى» و(١١٣٦١) وفي «التفسير»، له (٣٨١)، وأبو عوانة ١/ ٥٨ (١٤٨) و(١٤٩)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٨٩٤)، وابن حبان (٥٥٦١)، وابن منده في «الإيمان» (٤٧٦)، والسهمي في «تأريخ جرجان» ص:٤٩٥ (١٠٠٢)، والبيهقي ٦/ ٢٨٤ و٨/ ٢٠و٢٤٩ و٩/ ٧٦ وفي «الاعتقاد» ص:٢٠٣ وفي «شعب الإيمان»، له (٢٨٤) و(٤٣٠٩) و(٦٦٥٨).

(١) في (م): «الهيثي» خطأ.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» عقب (٧٥٢٠): «الند بكسر النون وتشديد الدال يقال له النديد أيضاً، وهو نظير الشيء الذي يعارضه في أموره».

(٣) قال ابن الملقن في «التوضيح شرح الجامع الصحيح» ٢٢/ ٢٧: «تزاني: تفاعل من الزنا، معناه: أن يزني بها برضاها. والحليلة بالحاء المهملة الزوجة؛ لأنها تحل له، وهو يحل لها، لكونها تحل معه، أو لأن كلاًّ منهما يحل أزرة الآخر».

(٤) **صحيح.**
أخرجه: معمر في «جامعه» (١٩٧١٩)، والطيالسي (٢٦٤)، وسعيد بن منصور (٢٣٠٢)، والحميدي (١٠٣)، وأحمد ١/ ٣٨٠ و٤٣١ و٤٣٤ و٤٦٢ و٤٦٤، والبخاري ٦/ ٢٢ (٤٤٧٧) و١٣٧ (٤٧٦١) و٨/ ٩ (٦٠٠١) و٢٠٤ (٦٨١١) و٩/ ٢ (٦٨٦١) و١٨٦ (٧٥٢٠) و١٩٠ (٧٥٣٢) وفي «خلق أفعال العباد»، له (٣٧٢) ـ (٣٧٥)، ومسلم ١/ ٦٣ (٨٦) (١٤١) و(١٤٢)، وأبو داود (٢٣١٠)، والترمذي (٣١٨٢) و(٣١٨٣)، والبزار (١٨٤١) و(١٨٧٥) و(١٩٤٩)، والنسائي ٧/ ٨٩ و٩٠ وفي «الكبرى»، له (١١٣٦٨) و(١١٣٦٩)، وأبو يعلى (٥٠٩٨) و(٥١٣٠) و(٥١٦٧) وأبو عوانة ١/ ٥٨ (١٥١) و١/ ٥٩ (١٥٢)، والشاشي (٤٨٦) و(٤٨٧) و(٤٩٣) و(٧٧٥) و(٧٧٦) و(٧٧٨) و(٨٠٢)، وابن حبان (٤٤١٤) و(٤٤١٥) و(٤٤١٦)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٢٠) و(٩٨٢١) وفي «الأوسط»، له (٢٥٧٥) ط. العلمية =

٢٦٦ ـ أخبرنا أبو الفتح محمد بن أحمد بن أبي الفوارس الحافظ، قال: أخبرنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن الصوّاف، قال: حدثنا أحمد بن هارون البرديجي[١]، قال: أخبرنا الحسن بن علي بن عفّان، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شُرَحْبِيل، عن عبد الله، قال: سئل النبيُّ ﷺ عن الكبائر، فقال: **«أنْ تُشْرِكَ باللهِ وهو خَلَقَكَ»**[٢]، وساق الحديث نحو ما تقدم.

٢٦٧ ـ أخبرنا أبو الحسن[٣] أحمد بن محمد بن أحمد بن موسى بن هارون بن الصّلت الأهوازي، قال: أخبرنا محمد بن جعفر المطيري، قال: حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا زيد بن أبي الزرقاء، عن ابن[٤] لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، أن[٥] محمد بن سَهْل، حدثه عن أبيه سهل بن أبي حَثْمة، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول على المنبر: **«الكَبائرُ سَبعٌ: الشِّركُ باللهِ، وقَتلُ النَّفْسِ، والفِرارُ من الزَّحفِ، وأكلُ مالِ اليتيم، وقذفُ المُحْصَنَةِ، والتّعربُ[٦] بعدَ الهجرةِ»**، ولم يذكر السابعة[٧].

= و(٢٥٩٦) ط. الحديث، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ١٤٥ و١٤٦، والبيهقي ٨/ ١٨.

(١) برديج: على وزن (فعليل) ـ بفتح أوله ـ بليدة بينها وبين برذعة نحو أربعة عشر فرسخاً، ولهذا يقال له: البرديجي والبرذعي، فمن نحا بها نحو أوزان العرب كسر أولها، نظراً إلى أنه ليس في كلامهم (فعليل) ـ بفتح الفاء ـ كما أشار إليه الصغاني، فقال برديج ـ بكسر أوله ـ بليدة بأقصى أذربيجان، والعامة يفتحون باءها، فالمراد أن من نطق بها على مقتضى تسميتها العجمية فتح الباء على الحكاية، ومن سلك بها مسلك أهل العربية كسر الباء.

وانظر: «الأنساب» ١/ ٢١٩ ـ ٢٢٠، و«مراصد الاطلاع» ١/ ١٨١، و«نكت الزركشي» ٢/ ٣٣، و«نكت ابن حجر» ٢/ ٥٩٤ وبتحقيقي ص: ٣٦٤، و«تاج العروس» ٥/ ٤٢٠.

(٢) سبق تخريجه في الذي قبله (٢٦٥).

(٣) في (هـ): «أبو الحسين» خطأ.

(٤) سبقت الترجمة له عند الحديث (٤٤).

(٥) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «عن» والمثبت من (ر).

(٦) هو أن يعود إلى البادية ويُقيم مع الأعراب بعد أن كان مهاجراً. «النهاية» ٣/ ٢٠٢.

(٧) **إسناده ضعيف**؛ لضعف ابن لهيعة، وحديثه هذا معلول بالوقف فقد رواه غيره من الثقات عن يزيد فجعلوه موقوفاً من كلام علي، قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» =

٢٦٨ ـ أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن إبراهيم البزاز بالبصرة، قال: حدثنا أبو علي الحسن بن محمد بن عثمان الفَسوي، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان[١]، قال: حدثنا الحكم بن موسى، قال: حدثنا يحيى بن حمزة، عن سليمان بن داود[٢]، قال: حدثني الزهري، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده: أنَّ رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن بكتاب فكان[٣] فيه: «**إنَّ أكبر الكَبائرِ عِندَ اللهِ يومَ القيامةِ إشراكٌ باللهِ، وقَتلُ النَّفْس المؤمنةِ بغيرِ حقٍّ، والفرارُ في سبيلِ اللهِ يومَ الزحفِ، وعُقوقُ الوالدينِ**»[٤].

٢٦٩ ـ وأخبرنا علي بن أحمد أيضاً، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن عثمان، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: حدثنا قبيصة، قال: حدثنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرحمٰن، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ مِنَ الكَبائرِ أنْ يَشتمَ الرجلُ والدَهُ**»،

= (١٦٤٩): سألت أبي، وأبا زرعة عن حديث رواه ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن سهل بن أبي حثمة، عن أبيه: سمعت النبي ﷺ يقول: «**الكبائر سبع...**» قالا جميعاً: هذا خطأ رواه الليث، عن يزيد بن أبي حبيب: أنَّ أبا عفير الأنصاري ـ يعني: عميراً، من بني حارثة ـ أخبره، عن أبيه سهل بن أبي حثمة، عن علي قوله: الكبائر سبع. . ، وهو الصحيح.

أخرجه: ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٣٦) عن سهل، به مرفوعاً.

وأخرجه: البخاري في «تاريخه» ١/ ١١٠ (٣٠٦)، والطبري في «تفسيره» (٧٢٨٣)، وابن عساكر في «تاريخه» ٥٦/ ١٢١ عن سهل، عن علي، به موقوفاً.

(١) في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٣٨٨.

(٢) سليمان بن داود هذا مختلف فيه، ويقال: إنه سليمان بن أرقم. انظر في هذا: «ميزان الاعتدال» ٢/ ٢٠٠ ـ ٢٠٢ (٣٤٤٨)، و«مراسيل أبي داود» (٢٥٧) و(٢٥٨).

(٣) في (م): «وكان».

(٤) **إسناده ضعيف لانقطاعه**؛ على أنَّ بعض أهل العلم قبل هذا الحديث لتلقي أهل العلم له بالقبول.

أخرجه: ابن حبان (٦٥٥٩)، والحاكم ١/ ٣٩٥ ـ ٣٩٧، والبيهقي ٤/ ٨٩، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٤٨/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩.

قِيلَ: وكيفَ يشتمُ الرجلُ والدَهُ؟ قالَ: «**يَسُبُّ الرجلَ، فَيسُبُّ أباهُ**»[(١)].

٢٧٠ ـ أخبرنا علي بن القاسم الشاهد، قال: حدثنا علي بن إسحاق المادرائي[(٢)]، قال: حدثنا أبو قلابة، قال: حدثنا بِشْر بن عمر، ح.

وأخبرنا أبو نعيم الحافظ، واللفظ له، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس، قال: حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود[(٣)]، قالا: حدثنا شعبة، عن عبيد الله ـ وهو ابن أبي بكر ـ عن أنس، قال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ عن الكبائر، فقال: «**الإشْرَاكُ باللهِ، وعُقوقُ الوالدينِ، وقَتلُ النَّفْسِ، وشَهَادةُ الزُّورِ**، أو قال: **قَولُ الزُّورِ**»[(٤)].

٢٧١ ـ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي، قال: أخبرنا عبيد الله بن أحمد بن يعقوب المقرئ، قال: حدثنا محمد بن منصور بن النضر الشيعي، قال: حدثنا حميد بن مَسْعدة السامي، قال: حدثنا بشر بن المفضل، قال:

---

(١) **صحيح.**
أخرجه: ابن المبارك في «البر والصلة» (١٠١) و(١٠٢)، والطيالسي (٢٢٦٩)، وابن الجعد (١٥٤٢)، وابن أبي شيبة (٢٦٩٨٦)، وأحمد ٢/ ١٦٤ و١٩٥ و٢١٤ و٢١٦، وعبد بن حميد (٣٢٥)، والبخاري ٨/ ٣ (٥٩٧٣) وفي «الأدب المفرد»، له (٢٧)، ومسلم ١/ ٦٤ (٩٠) (١٤٦) و١/ ٦٥ (٩٠) (١٤٦)، وأبو داود (٥١٤١)، والترمذي (١٩٠٢)، والبزار (٢٤٨٣)، وأبو عوانة في «مسنده» ١/ ٥٨ (١٥٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٩٩) و(٥٣١٢) ـ (٥٣١٦)، وابن حبان (٤١١) و(٤١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٧٢، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٨٧٠)، والبغوي (٣٤٢٧).

(٢) في (م): «الماردانـي» خطأ.

(٣) في «مسنده» (٢٠٧٥).

(٤) **صحيح.**
أخرجه: أحمد ٣/ ١٣١ و١٣٤، والبخاري ٣/ ٢٢٤ (٢٦٥٣) و٨/ ٤ (٥٩٧٧) و٩/ ٤ (٦٨٧١)، ومسلم ١/ ٦٤ (٨٨) (١٤٤)، والترمذي (١٢٠٧) و(٣٠١٨)، والنسائي ٧/ ٨٨ و٨/ ٦٣ وفي «الكبرى» (٣٤٧٣) و(٦٠٢٢) و(٧٠٧٣) و(٧٠٧٤) و(١١٠٩٩) وفي «التفسير»، له (١١٩)، والطبري في «تفسيره» (٧٣٠٦)، وأبو عوانة ١/ ٥٧، ٥٨ (١٤٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٩٧)، وابن منده في «الإيمان» (٤٧٣) و(٤٧٤) و(٤٧٥)، والبيهقي ٨/ ٢٠ و١٠/ ١٢١ وفي «الاعتقاد»، له: ٢٠٣، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٥٦/ ٢٢٩، والذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٤/ ١٤٤٣.

حدثنا الجريري، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألا أُحَدِّثُكم بأكبر الكَبَائر**»؟ قالوا: بَلَى، قال: «**الإِشْرَاكُ باللهِ، وعُقُوقُ الوَالدينِ**»، قال: وجلسَ وكان متكئاً، قالَ: «**وشَهَادةُ الزُّورِ**، أو **قَولُ الزُّورِ**»، فما زالَ رسولُ اللهِ ﷺ يقولها حَتّى قلنا: ليتَهُ سكتَ[1].

٢٧٢ ـ أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمٰن بن محمد بن عبد الله السّراج بنيسابور، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير المصري، قال: حدثني أبي، قال: حدثني نافع ـ يعني: ابن يزيد ـ، عن يزيد، وهو ابن أبي حبيب، عن سنان، عن أنس بن مالك: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**شَهَادةُ الزُّورِ مِنَ الكَبَائرِ**»[2].

سنان هذا هو الأنصاري واسم أبيه عبد الله، وقيل: عمر، والله أعلم.

٢٧٣ ـ أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا العباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا حسين بن محمد، ح.

وأخبرنا محمد بن أبي الفوارس، قال: أخبرنا أبو علي الصواف، قال: حدثنا أحمد بن هارون بن رَوْح، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثنا الحسن بن موسى الأشيب واللفظ لحديثه، قالا: حدثنا أيوب بن عتبة، عن

---

(١) **صحيح**.

أخرجه: أحمد ٥/ ٣٦ و٣٨، والبخاري ٣/ ٢٢٥ (٢٦٥٤) و٨/ ٤ (٥٩٧٦) و٨/ ٧٦ (٦٢٧٣) و٩/ ١٧ (٦٩١٩) وفي «الأدب المفرد»، له (١٥)، ومسلم ١/ ٦٤ (٨٧) و(١٤٣)، والترمذي (١٩٠١) و(٢٣٠١) و(٣٠١٩) وفي «الشمائل»، له (١٣١) بتحقيقي، والبزار في «مسنده» (٣٦٢٩) و(٣٦٣٠)، وأبو عوانة ١/ ٥٧ (١٤٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٩٢)، وابن منده في «الإيمان» (٤٧٠)، والبيهقي ١٠/ ١٢١ و١٥٦، والبغوي (٤٣).

(٢) **إسناده ضعيف**، لجهالة سنان الراوي عن أنس، ذكره البخاري في «التأريخ الكبير» ٤/ ١٤٨ (٢٣٤٠)، معلقاً بقوله: وروى نافع بن يزيد، عن سنان، عن أنس، عن النبي ﷺ: «**شهادة الزور من الكبائر**».

طَيْسَلة[١]، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «**الكَبَائرُ سَبعٌ: الشِّركُ باللهِ، وعُقُوقُ الوالدين، والزِّنا، والسِّحرُ، والفِرارُ منَ الزَّحفِ، وأكلُ الرِّبا، وأكلُ مَالِ اليتيم**»[٢]، كل من ثبت عليه فعل شيء من هذه الكبائر المذكورة، أو ما كان بسبيلها كشرب الخمر واللواط ونحوهما، فعدالته ساقطة، وخبره مردود حتّى يتوب، وكذلك إذا ثبت عليه ملازمته لفعل المعاصي التي لا يُقطع على أنّها من الكبائر، وإدامة السُّخف، والخلاعة، والمُجُون في أمر الدين، ويثبت ذلك عليه إذا أخبر به عدلان وصرَّحا بالجرح.

فإنْ صرَّح عدل واحد بما يوجب الجرح، فقد اختلف أهل العلم فيه، فمنهم من قال: لا يثبت كما لا يثبت في الشهادة، ومنهم من قال: يثبت ذلك؛ لأنَّ العدد ليس بشرط في قبول الخبر، فلم يكن شرطاً في جَرح الراوي، ويخالف الشهادة؛ لأنَّ العدد شرط في قبول الشهادة والحكم بها، فكان شرطاً في جرح الشاهد، والله أعلم.

باب
القول في الجرح والتعديل إذا اجتمعا أيهما أولى

اتفق أهلُ العلم[٣] على أنَّ مَن جرحه الواحدُ والاثنانِ وعدَّلَهُ مثلُ عدد مَن جَرحَهُ، فإنَّ الجرحَ به أولى، والعلة في ذلك أنَّ الجارح يخبر عن أمر باطن قد علمه، ويصدق المعدل، ويقول له: قد علمت من حاله الظاهرة ما

---

(١) بفتح أوله وسكون التحتانية وفتح المهملة وتخفيف اللام، ابن علي البهدلي، بموحدة، اليمامي. «التقريب» (٣٠٥٠).

(٢) **صحيح**، وأيوب بن عتبة توبع، تابعه زياد بن مخراق عند إسحاق بن راهويه.
أخرجه: معمر في «جامعه» (١٩٧٠٥)، والبيهقي ٣/ ٤٠٩، ولم يصرِّح البيهقي بأنها سبعٌ.

(٣) هذا الذي نقله عن أهل العلم، صححه الرازي والآمدي، وبه جزم الماوردي والروياني وابن القشيري، ونقل القاضي الإجماع عليه، وحكاه الباجي عن الجمهور، ونسبه النووي إلى المحققين والجماهير.
انظر: «المحصول» ٢/ ٢٠١، و«شرح صحيح مسلم» ١/ ٢٣١، و«إحكام الأحكام» ٢/ ٧٩، و«البحر المحيط» ٤/ ٢٩٧.

علمتها، وتفردت بعلم لم تعلمه من اختبار أمره، وإخبار المعدل عن العدالة الظاهرة لا ينفي صدق قول الجارح فيما أخبر به؛ فوجب لذلك أن يكون الجرح أولى من التعديل.

٢٧٤ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق البزاز، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا حنبل بن إسحاق، قال: حدثنا خالد[١] بن خداش، قال: سمعت حماد بن زيد، يقول: «كان الرجلُ يقدمُ علينا من البلاد، فيذكرُ الرجلَ ويُحدِّثُ عنه[٢]، ويُحسِنُ[٣] عليه الثناء، فإذا سَألْنَا أهلَ بلادهِ وجدناهُ على غير ما يقولُ»[٤]، قال: وكان يقول: «بلديُّ الرجلِ أعرفُ بالرجلِ».

قلت[٥]: لما كان عندهم زيادة علم بخبره على ما علمه الغريب من ظاهر عدالته جَعَلَ حمادٌ الحكمَ لما علموه من جرحه دونَ ما أخبر به الغريب من عدالته.

٢٧٥ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: قال عبد الله بن الزبير الحميدي: فإنْ قال قائلٌ: لِمَ لا تقبل ما حدثك الثقة حتّى انتهى به إلى النبيِّ ﷺ، لما انتهى إليك من ذلك من جرحه لبعض من حدّث به، وتكون مقلداً ذلك الثقة مكتفياً به، غير مفتش له، وهو حمله ورضيه لنفسه؟ فقلت: لأنَّه قد انتهى إليَّ في ذلك علم ما جهل الثقة الذي حدثني عنه، فلا يسعني أنْ أحدث عنه لما انتهى إليَّ فيه، بل يضيق ذلك عليَّ، ويكون ذلك واسعاً للذي حدثني عنه، إذا لم يعلم منه ما علمت من ذلك.

وكذلك الشاهد يشهد عند الحاكم؛ فيسأل في السر والعلانية، فيعدل فيقبل شهادته، ثم يشهد عنده مرة أخرى أو عند غيره فيسأل عنه فلا يعدل، فيردها الحاكم بعد إجازته لها، لا يسعه إلا ذلك، ولا يلزم الحاكم بعده أنْ

---

(١) خالد بن خداش ـ بكسر المعجمة ـ وتخفيف الدال وآخره معجمة ـ أبو الهيثم المهلبي البصري، صدوق يخطئ، توفي سنة (٢٢٣هـ). «التقريب» (١٦٢٣).

(٢) في (م): «ونحدث عنه».

(٣) في (م): «ونحسن».

(٤) في (م): «نقول».

(٥) في (م): «قال الخطيب».

يجيزها إذا لم يعدل إنْ كان حاكم قبله، وكذلك أنا والذي حدثني فيما انتهى إليَّ من علم ما جهل من ذلك، وكلانا مصيب فيها فيما فعل.

قلت[١]: ولأنَّ من عمل بقول الجارح، لم يتهم المزكِّي ولم يخرجه بذلك عن كونه عدلاً، ومتى لم نعمل بقول الجارح كان في ذلك تكذيب له ونقض لعدالته.

وقد علم أنَّ حاله في الأمانة مخالفة لذلك، ولأجل هذا وجب إذا شهد شاهدان على رجل بحق، وشهد له شاهدان آخران أنَّه قد خرج منه أنْ يكون العمل بشهادة من شهد بقضاء الحق أولى؛ لأنَّ شاهدي القضاء يصدقان الآخرين، ويقولان: علمنا خروجه من الحق الذي كان عليه، وأنتما لم تعلما ذلك.

ولو قال شاهدا ثبوت الحق: نشهد أنَّه لم يخرج من الحق لكانت شهادة باطلةً.

فصل
إذا عَدَّلَ جماعةٌ رجلاً وجَرَّحَهُ أَقلُّ عدداً من المعدِّلينَ

فإنَّ الذي عليه جمهور العلماء أنَّ الحكم للجرح والعمل به أولى.

وقالت طائفة: بل الحكم للعدالة، وهذا خطأ؛ لأجل ما ذكرناه من أنَّ الجارحين يصدقون المعدلين في العلم بالظاهر ويقولون: عندنا زيادة علم لم تعلموه من باطن أمره.

وقد اعتلَّتْ هذه الطائفة بأنَّ كثرة المعدِّلين تُقوِّي حالَهم، وتُوجِبُ العملَ بخبرهم، وقلة الجارحين تُضعِفُ خبرَهم، وهذا بُعْدٌ ممن تَوهَّمهُ؛ لأنَّ المعدلين وإن كثروا، ليسوا يخبرون عن عدم ما أخبر به الجارحون، ولو أخبروا بذلك، وقالوا: نشهد أنَّ هذا لم يقع منه؛ لخرجوا بذلك من أنْ يكونوا

---

(١) في (م): «قال الخطيب».

أهل تعديل أو جرح؛ لأنَّها شهادة باطلة على نفي ما يصح، ويجوز وقوعه وإنْ لم يعلموه فثبت ما ذكرناه[١].

باب
القول في الجرح هل يحتاج إلى كشف أم لا؟

٢٧٦ ـ حدثني محمد بن عبيد الله المالكي، قال: قرأتُ على القاضي أبي بكر محمد بن الطيب: قال الجمهور من أهل العلم: إذا جَرَّحَ مَن لا يعرفُ الجرحَ يجبُ الكشفُ عن ذلك، ولم يوجبوا ذلك على أهل العلم بهذا الشأن[٢].

والذي يقوى عندنا ترك الكشف عن ذلك، إذا كان الجارح عالماً، والدليل عليه نفس ما دللنا به على أنَّه لا يجب استفسار العدل عما به صار عنده المزكَّى عدلاً؛ لأنَّنا متى استفسرنا الجارح لغيره فإنَّما يجب علينا بسوء[٣] الظن، والاتهام له بالجهل بما يصير به المجروح مجروحاً، وذلك ينقض جملة ما بنينا عليه أمره من الرضا به، والرجوع إليه، ولا يجب كشف ما به صار مجروحاً، وإن اختلفَت آراء الناس فيما به يصير المجروح مجروحاً، كما لا يجب كشف ذلك في العقود والحقوق، وإن اخْتُلِفَ في كثير منها، فالطريق في ذلك واحد. فأما إذا كان الجارح عامياً، وجب لا محالة استفساره[٤].

وقد ذُكِرَ أنَّ الشافعي إنَّما أوجب الكشف عن ذلك؛ لأنَّه بلغه أنَّ إنساناً جَرّحَ رجلاً فَسُئِلَ عما جَرّحه به، فقال: رأيتُهُ يبولُ قائماً، فقيل له: وما في ذلك ما يوجب جرحه؟ فقال: لأنَّه يقع الرشش عليه، وعلى ثوبه، ثم يصلي،

---

(١) حكى البلقيني في «محاسن الاصطلاح» ص:١٢٤: «وقيل: يرجح بالأحفظ. ثم تقديم الجارح مشروط عند الفقهاء بأن يطلق المعدل، فإن قال المعدل: «عرفت السبب الذي ذكره الجارح، لكنه تاب وحسنت حالته» فإنه يقدم المعدل. ومحل هذا في الرواية في غير الكذب على النبي ﷺ فإنه لا تقبل روايته وإن تاب».

(٢) نقل العراقي في «التقييد» ص:١٤٠ أنه اختيار إمام الحرمين، والغزالي، وابن الخطيب.

(٣) في (م): «لسوء».

(٤) في (م): «استفارة».

فقيل له: رأيته صلى[١] كذلك؟ فقال: لا[٢]، فهذا ونحوه جرح بالتأويل والجهل[٣]، والعالم لا يجرح أحداً بهذا وأمثاله، فوجب بذلك ما قلناه.

٢٧٧ ـ سمعت القاضي أبا الطيب طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري، يقول: لا يقبل الجرح إلا مُفسَّراً، وليس قول أصحاب الحديث: فلان ضعيف، وفلان ليس بشيء، مما يوجب جرحه ورد خبره، وإنَّما كان كذلك؛ لأنَّ الناس اختلفوا فيما يفسق به، فلا بد من ذكر سببه لينظر هل هو فسق أم لا؟ وكذلك قال أصحابنا: إذا شهد رجلان بأنَّ هذا الماء نجس، لم تقبل شهادتهما حتّى يبينا سبب النجاسة، فإنَّ الناس اختلفوا فيما ينجس به الماء، وفي نجاسة الواقع فيه.

قلت: وهذا القول هو الصواب عندنا، وإليه ذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده، مثل محمد بن إسماعيل البخاري، ومسلم بن الحجاج النيسابوري، وغيرهما؛ فإنَّ البخاريَّ قد احتج بجماعة سبق من غيره الطعن فيهم[٤]، والجرح لهم كعكرمة[٥] مولى ابن عباس في التابعين، وكإسماعيل بن أبي أويس[٦]،

---

(١) في (ج) و(ش) و(هـ): «يصلي».

(٢) ذكره الإمام الشافعي في «الأم» ٧/ ٥٠٩ ط. الوفاء.

(٣) هذه العبارة سقطت من (م).

(٤) والذي يبدو لي: أن الأمر خلاف ذلك، وهو أن صاحبي الصحيحين إذا أخرجا عمن في حفظهم شيء إنَّما ينتقيان من حديثهم انتقاء مما علما أن هذه الأحاديث عن هذا الضعيف صحيحة؛ أي: أنها من صحيح حديثه الذي لم يدخل له الوهم فيها مما ضبطه وحفظه: إذ ليس كل ما لدى الضعيف ضعيفاً. وأكبر مثال على ذلك انتقاء البخاري من إسماعيل بن أبي أويس، وهذه ميزة ليست لكل أحد؛ بل هي لأولئك الرجال.

(٥) هو عكرمة أبو عبد الله البربري، مولى ابن عباس، تابعي أحد أوعية العلم، تكلموا فيه من أجل ما نسب إليه من الرأي، توفي سنة (١٠٧هـ)، وقيل غيرها. «الجرح والتعديل» ٧/ ٧ وفي ط. العلمية ٧/ ١٠ (٣٢)، و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٩٥، و«خلاصة تذهيب تهذيب الكمال» ص: ٢٧٠ وفي ط. الخيرية ص: ١٣٩.

(٦) هو أبو عبد الله إسماعيل بن عبد الله بن أويس الأصبحي المدني، ابن أخت الإمام مالك، مكثر، فيه لين، وله أخطاء، أفحش النسائي القول فيه، توفي سنة (٢٢٦هـ). «الكامل» ١/ ٥٢٥، و«تذكرة الحفاظ» ١/ ٤٠٩، و«التقريب» (٤٦٠).

وعاصم بن علي[١]، وعمرو بن مرزوق[٢] في المتأخرين، وهكذا فعل مسلم بن الحجاج فإنَّه احتج بسويد بن سعيد[٣] وجماعة غيره، واشتهر عمن ينظر في حال الرواة الطعن عليهم، وسلك أبو داود السجستاني هذه الطريق[٤]، وغير واحد ممن بعده، فدل ذلك على أنَّهم ذهبوا إلى أنَّ الجرح لا يثبت إلا إذا فُسِّر سببهُ وذُكر موجبهُ[٥].

٢٧٨ ـ أخبرني أبو بَكْر أحمد بن سليمان بن علي المقرئ، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن أحمد بن علي بن مهران، قال: أخبرني أحمد بن خَلف بن أيوب البزاز المعروف بالسابح[٦]، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن

---

(١) هو أبو الحسين عاصم بن علي الواسطي، عالم، صاحب حديث من أئمة السُّنَّة، صدوق ربما وهم، توفي سنة (٢٢١هـ). «تأريخ بغداد» ١٢/٢٤٧ وفي ط. الغرب ١٤/١٧٠، و«ميزان الاعتدال» ٢/٣٥٤ (٤٠٥٨)، و«التقريب» (٣٠٦٧).

(٢) هو أبو عثمان عمرو بن مرزوق الباهلي البصري، ثقة له أوهام، أثنى عليه أبو حاتم وغيره، توفي سنة (٢٢٤هـ). «الجرح والتعديل» ٦/٢٦٣ وفي ط. العلمية ٦/٣٤٠ (١٤٥٦)، و«الكاشف» (٤٢٢٨)، و«التقريب» (٥١١٠).

(٣) هو سويد بن سعيد بن سهل الهروي، أبو محمد الحدثاني، صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن، أغلظ القول فيه ابن معين، توفي سنة (٢٤٠هـ). «ميزان الاعتدال» ٢/٢٤٨ (٣٦٢١)، و«التقريب» (٢٦٩٠)، و«طبقات المدلسين» ص: ٥٠.

(٤) في (م): «الطريقة».

(٥) قال الزركشي في «نكته» ٣/٣٣٨: «والمختار ما قاله الغزالي؛ أنه ينظر في مذاهب الجارحين والمزكين، فإن كانت مختلفة توقفنا عن قبول الجرح حتى يتبين وجهه، وما كان مطلقاً أو غير مقيد فلا يجرح به. ومما ينبغي في الجارح والمعدل: أن يكون عالماً باختلاف المذاهب في ذلك، فيجرح عند كل حاكم بما يراه ذلك الحاكم جرحاً، فيجرح عند المالكي بشرب النبيذ متأولاً؛ لأنه يراه قادحاً دون غيره، وإذ لو لم يعتبر ذلك لكان الجارح أو المعدل عار لبعض الحكام حتى يحكم بقول من لا يرى قبول قوله، وهو نوع من الغش محرم».
وانظر: «الشذا الفياح» ص:٢٣٦ ـ ٢٤١، و«توضيح الأفكار» ٢/١٥٣ ـ ١٥٥.

(٦) بفتح السين، وكسر الباء المنقوطة بواحدة، وفي آخرها الحاء المهملة، هذه النسبة إلى السباحة في الماء، وببغداد من يحسن هذه الصفة، يقال له: السابح، انظر: «الأنساب» ٣/٥.

عبد الله المنقري، قال: حدثنا علي بن عاصم[١]، قال: حدثنا شعبة، قال: «احذروا غَيْرَة أصحابِ الحديث بعضهم على بعض، فَلَهُمْ أَشدُّ غيرةً من التيوس»[٢].

ومذاهب النُّقاد للرجال غامضة دقيقة، وربما سمع بعضهم في الراوي أدنى مغمز، فتوقف عن الاحتجاج بخبره، وإنْ لم يكن الذي سمعه موجباً لرد الحديث، ولا مُسْقِطاً للعدالة، ويرى السامع أنَّ ما فعله هو الأولى، رجاء إن كان الراوي حياً أن يحمله ذلك على التحفظ وضبط نفسه عن الغميزة، وإنْ كان ميتاً أنْ ينزله من نقل عنه منزلته، فلا يلحقه بطبقة السالمين من ذلك المغمز.

ومنهم من يرى: أنَّ من الاحتياط للدين إشاعة ما سمع من الأمر المكروه الذي لا يوجب إسقاط العدالة بانفراده؛ حتّى ينظر هل له من أخوات ونظائر، فإنَّ أحوال الناس وطبائعهم جارية على إظهار الجميل وإخفاء ما خالفه، فإذا ظهر أمر يُكرَهُ مُخالِفٌ للجميل لم يُؤمَن أنْ يكون وراءه شبَهٌ له؛ ولهذا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الحديث الذي قدمناه في أول باب العدالة[٣]: «من أظهر لنا خيراً أَمِنّاهُ وَقَرّبناه، وليس إلينا من سريرته شيءٌ، ومَنْ أظهرَ لنا سوءاً لم نَأمَنْهُ ولم نُصدِّقْهُ، وإنْ قال: إنَّ سريرتي[٤] حسنة»[٥].

٢٧٩ ـ أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، قال: حدثنا أبو بشر عيسى بن إبراهيم بن عيسى الصيدلاني، قال:

---

(١) هو علي بن عاصم بن صهيب، الواسطي، التيمي مولاهم، صدوق يخطئ ويصر ورمي بالتشيع. «تقريب التهذيب» (٤٧٥٨).

(٢) لم أقف عليه من قول شعبة. وجاء نحوه مرفوعاً للنبي ﷺ وهو موضوع أخرجه: المصنف في «تأريخ بغداد» ١٠/٣٠٢ وفي ط. الغرب ١١/٦٠٩، ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٢٦٢ عن ابن عمر.
وانظر: «تنزيه الشريعة» ١/٢٥٨.
وأخرج نحوه: ابن عبد البر في «الجامع» (٢١٢٣) عن ابن عباس.
وأخرج نحوه: أبو نعيم في «الحلية» ٢/٣٧٨ عن مالك بن دينار.

(٣) انظر الحديث (٢٠٩).

(٤) في (م): «سريرته».

(٥) تقدم تخريجه.

حدثنا أبو يوسف القلوسي، قال: سمعت أبا بكر بن أبي الأسود، يقول: كنتُ أسمعُ الأصناف من خالي عبد الرحمٰن بن مهدي، وكان في أصل كتابه قوم قد تَرَكَ حديثَهم مثل الحسن بن أبي جعفر، وعبّاد بن صهيب وجماعة نحو هؤلاء، ثم أتيتُهُ[١] بعد ذلك بأشهرٍ، وأَخْرَجَ إليَّ كتابَ الديات، فحدثني عن الحسن بن أبي جعفر، فقلتُ: يا خالي، أليس كنتَ قد ضَربتَ على حديثه وتركتَهُ؟ قال: بَلَى، تفكرتُ فيه إذا كان يوم القيامة قام الحسنُ بنُ أبي جعفر فيتعلق[٢] بي، فقال: يا رب، سَلْ عبد الرحمٰن بن مهدي فيم أسقط عدالتي؟ فرأيتُ أنْ أحدِّثَ عنه، وما كان لي حجة عند ربي، فحدث عنه بأحاديث[٣].

٢٨٠ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان[٤]، قال: سمعت أحمد بن صالح، وذكر مَسْلَمَةَ بنَ عُلَيٍّ، فقال: لا يُتْرَكُ حديثُ رجل حتّى يَجتمعَ الجميعُ على تَرك حديثه، قد يُقال: فلان ضعيف، فأما أنْ يقال: فلان متروك، فلا، إلا أنْ يجتمع الجميعُ على ترك حديثه[٥].

باب
ذكر بعض أخبار من استفسر في الجرح فذكر ما لا يسقط العدالة

٢٨١ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: قُرِئَ على أحمد بن جعفر بن مالك وأنا أسمع: حدثكم عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: قلتُ لأبي: إن يحيى بن معين يَطعنُ على عامر بن صالح، قال: يقول ماذا؟ قلتُ: رآه يسمع

(١) في (م): «أثبته».
(٢) في (ر) و(م): «فتعلق».
(٣) أخرجه: ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٣٧، وذكره المزي في «تهذيب الكمال» ٢/ ١٠٩ (١١٩٥).
(٤) في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ١١٤.
(٥) أخرجه: يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ١١٤، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦١/ ٣٧.

من حجاج، قال: قد رأيتُ أنا حجاجاً يسمع من هشيم، وهذا عيب، يسمع الرجل ممن هو أصغر منه وأكبر؟![1].

٢٨٢ ـ أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن بكير المقرئ، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد بن سمعان الرزاز، قال: حدثنا الهيثم بن خلف الدوري، قال: حدثنا محمود بن غيلان، قال: سألت وهب بن جرير، عن صالح بن أبي الأخضر[2]، ما شأنه؟ قال: سمع وقرأ، كان لا يميز القراءة من السماع[3].

٢٨٣ ـ أخبرني عبيد الله بن أبي الفتح الفارسي، قال: حدثنا محمد بن العباس الخزاز، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، قال: حدثنا يحيى بن أيوب العابد، قال: حدثنا أبو عبيدة الحداد، قال: حدثنا شعبة يوماً عن رجل بنحو من عشرين حديثاً، ثم قال: امحوها، قال: قلنا له: لِمَ؟ قال: ذكرت شيئاً رأيته منه، فقلنا: أخبرنا به أي شيء هو؟ قال: رأيته على فرس يجري ملء فروجه[4].

٢٨٤ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن غالب، قال: قرئ على أبي القاسم بن النحاس وأنا أسمعُ: حدثكم أبو طالب أحمد بن نصر، قال: حدثنا ابن أبي عتاب الأعين، قال: حدثنا محمد بن جعفر[5] ـ يعني: المدائني ـ قال: قيل

---

(١) أخرجه: المصنف في «تاريخه» ١٤/ ١٥٢.

(٢) صالح بن أبي الأخضر، مولى هشام بن عبد الملك. نزل البصرة. قال يحيى بن معين: صالح بن أبي الأخضر ضعيف، وقال العجلي: يكتب حديثه وليس بالقوي، وقال أبو حاتم: لين الحديث، وقال أحمد بن حنبل: لين الحديث، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، وقال البخاري: ضعيف. «تهذيب الكمال» ٣/ ٤١٨ ـ ٤٢٠ (٢٧٨١)، و«التاريخ الكبير» ٤/ ٢٢٢ (٢٧٧٨)، و«الكامل» لابن عدي ٥/ ١٠٠، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/ ٣٥٩ (١٧٢٧).

(٣) أخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/ ٣٥٩ (١٧٢٧)، وابن عساكر في «تاريخه» ٢٥/ ٢١٠.

(٤) فروجه: ما بين قوائمه. سد فروجه؛ أي: ملأ قوائمه عدواً، كأن العدو سدّ فروجه.

(٥) محمد بن جعفر البزار، أبو جعفر المدائني: صدوق فيه لين. «التقريب» (٥٧٨٨).

لشعبة: لم تركت حديث فلان؟ قال: رأيته يركض على برذون[(١)] فتركت حديثه[(٢)].

٢٨٥ ـ أخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل، قال: أخبرنا دعلج بن أحمد، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا محمد بن حميد الرازي[(٣)]، قال: حدثنا جرير، قال: رأيت سماك بن حرب[(٤)] يبول قائماً فلم أكتب عنه[(٥)].

وقد قال كثير من الناس: يجب أنْ يكون المحدث والشاهد مجتنبين لكثير من المباحات نحو: التبذل والجلوس للتنزه في الطرقات، والأكل في الأسواق، وصحبة العامة الأرذال، والبول على قوارع الطرقات[(٦)]، والبول قائماً، والانبساط إلى الخرق في المداعبة والمزاح، وكل ما قد اتفق على أنَّه

---

(١) يطلق على غير العربي من الخيل والبغال، ويعرف باسم: «الكديش». انظر: «معجم متن اللغة» ١/ ٢٦٩، و«المعجم الوسيط» ١/ ٤٨.

(٢) أخرجه: ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٣٠.
وانظر: «الشذا الفياح» ١/ ٢٣٧، و«تدريب الراوي» ١/ ٣٠٦، و«توضيح الأفكار» ٢/ ١٤٤.

(٣) محمد بن حميد بن حيان الرازي: حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه، وقال أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد الكريم الرازي ابن أخي أبي زرعة: سألت أبا زرعة عن محمد بن حميد، فأومأ بأصبعه إلى فمه فقلت له: كان يكذب؟ فقال برأسه، نعم. فقلت له: كان قد شاخ لعله كان يعمل عليه ويدلس عليه؟ فقال: لا يا بني كان يتعمد. انظر: «تهذيب الكمال» ٦/ ٢٨٥ ـ ٢٨٧ (٥٧٥٦).

(٤) سماك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي، أبو المغيرة الكوفي.
قال ابن أبي خيثمة: «سمعت يحيى بن معين سئل عن سماك بن حرب ما الذي عابه؟ قال: أسند أحاديث لم يسندها غيره. قال يحيى: وسماك ثقة».
قال يعقوب: «وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة».
قال ابن حبان: «يخطئ كثيراً».
انظر: «تهذيب الكمال» ٣/ ٣١٠ (٢٥٦٤)، و«الثقات» لابن حبان ٤/ ٣٣٩.

(٥) أخرجه: ابن الجعد في «مسنده» (٥٦٧)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ١٧٩ وابن عدي في «الكامل» ٤/ ٥٤١.

(٦) في (م): «الطريق».

ناقص القدر والمروءة، ورأوا أنَّ فعل هذه الأمور يسقط العدالة ويوجب رد الشهادة.

والذي عندنا في هذا الباب رد خبر فاعلي المباحات إلى العالم، والعمل في ذلك بما يقوى في نفسه، فإنْ غلب على ظنه من أفعال مرتكب المباح المسقط للمروءة أنَّه مطبوع على فعل ذلك، والتساهل به، مع كونه ممن لا يحمل نفسه على الكذب في خبره وشهادته، بل يرى إعظام ذلك وتحريمه والتنزه عنه قبل خبره، وإنْ ضعفت هذه الحال في نفس العالم واتهمه عندها وجب عليه ترك العمل بخبره ورد شهادته.

٢٨٦ ـ أخبرنا عبيد الله بن عمر بن أحمد الواعظ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الحسين بن صدقة، قال: حدثنا ابن أبي خيثمة، قال: حدثنا يحيى بن معين، عن وكيع، قال: قال شعبة: لقيت ناجية[(١)] الذي روى عنه أبو إسحاق، فرأيته يلعب بالشطرنج فتركته، فلم أكتب عنه، ثم كتبت عن رجل عنه[(٢)].

قلت[(٣)]: ألا ترى أنَّ شعبة في الابتداء جعل لعبة الشطرنج مما يجرحه فتركه، ثم استبان له صدقه في الرواية وسلامته من الكبائر؛ فكتب حديثه نازلاً، وكذلك[(٤)] قول الجارح: إنَّ فلاناً ليس بثقة يحتمل أنْ يكون لمثل هذا المعنى فيجب أنْ يفسرَ سببه.

٢٨٧ ـ أخبرنا محمد بن عمر بن بكير المقرئ، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد بن سمعان الرزاز، قال: حدثنا هيثم بن خلف الدوري، قال: حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: قال شعبة: أتيت منزل المنهال بن عمرو[(٥)]،

---

(١) ناجية بن كعب الأسدي، ويقال: ابن خفاق العنزي، أبو خفاق الكوفي، ويقال: إنهما اثنان. «تهذيب التهذيب» (٧٣٨٤).

(٢) ذكره عمر بن أحمد أبو حفص الواعظ في «تأريخ أسماء الثقات» (١٤٩١).

(٣) في (م): «قال الخطيب». (٤) في (م): «فكذلك».

(٥) المنهال بن عمرو الأسدي مولاهم الكوفي. قال يحيى بن معين: ثقة، وقال الدارقطني: صدوق، وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم. =

فسمعت فيه[١] صوت الطنبور، فرجعت، فهلا سألت؟ عسى أنْ لا يعلمَ هو[٢].

٢٨٨ ـ أخبرنا علي بن طلحة بن محمد[٣] المقرئ، قال: حدثنا أبو الفتح محمد بن إبراهيم الطرسوسي، قال: أخبرنا محمد بن محمد بن داود الكرخي، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن يوسف بن خراش[٤]، قال: حدثنا أبو حفص عمرو بن علي، قال: حدثنا أمية بن خالد، عن شعبة، قال: قلت للحكم بن عتيبة: لِمَ لم ترو عن زاذان[٥]؟ قال: كان كثير الكلام[٦].

= انظر: «التأريخ الكبير» للبخاري ٧/ ٣٢١ (٩٦٣)، و«الكامل» لابن عدي ٨/ ٤١، و«سير أعلام النبلاء» ٥/ ١٨٤، و«تهذيب الكمال» ٧/ ٢٣٩ (٦٨٠٥).

(١) في (م): «منه».

(٢) أخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٢٣٧ وفيه: قلت: فهلا سألت... وأخرج نحوه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ١٥١ (٧٤)، والفسوي في «المعرفة» ٣/ ٩٤، وابن عدي في «الكامل» ٨/ ٤١، وابن عساكر في «تاريخه» ٦٣/ ٢٧٤.
قال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٣/ ٣٦٣ عقيب (١١٠٧) ـ معقباً على ابن أبي حاتم ـ بعد أن ذكر كلامه: «هذا ليس بجرحة، إلا أن يتجاوز إلى حد يحرم، ولم يذكر ذلك في الحكاية، ولا أيضاً فيما بشع من هذه الحكاية، وذلك ما ذكر العقيلي عن وهب قال: سمعت شعبة يقول: أتيت منهال... فهذا ـ كما ترى ـ التعسف فيه ظاهر، ولا أعلم لهذا الحديث علة غير ما ذكرت، فاعلمه» انتهى. وقال البقاعي في «النكت» ١/ ٦٠٥ بتحقيقي: «والورع ما فعل شعبة؛ لأنَّ الطنبور لا يضرب في بيت أحد إلا بعلمه أو بأن يعرف أهله منه السماح فيما يقارب ذلك مما يخرمُ المروءة إن لم يكن مفسقاً... إلخ».

(٣) سقط من (م).

(٤) عبد الرحمٰن بن يوسف بن خراش الحافظ، قال عبدان: كان يوصل المراسيل، وقال ابن عدي: كان يتشيع، وقال أبو زرعة محمد بن يوسف الحافظ: كان خرّج مثالب الشيخين، وكان رافضياً. انظر: «لسان الميزان» (٤٧٢١) ط. مكتبة المطبوعات الإسلامية.

(٥) زاذان أبو عمر الكندي مولاهم الكوفي البزاز الضرير. قال النسائي: ليس به بأس، وقال يحيى بن معين: ثقة، وقال ابن عدي: أحاديثه لا بأس بها إذا روى عنه ثقة، وقال ابن حجر: صدوق يرسل، وفيه شيعية.
انظر: «الكامل» ٤/ ٢١٠، و«سير أعلام النبلاء» ٤/ ٢٨٠، و«تهذيب الكمال» ٣/ ٥ (١٩٣٠).

(٦) أخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٩٥، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ٢٠٩. =

٢٨٩ - أخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي، قال: حدثنا محمد بن المظفر الحافظ، قال: حدثنا علي بن أحمد بن سليمان، قال: حدثنا هارون بن سعيد الأيلي[١]، قال: سألت أيوب بن سويد عن الذي كان شعبة يطعن به على الحسن بن عمارة[٢]، فقال لي: كان يقول: إنَّ الحكم بن عتيبة لم يحدث عن يحيى بن الجزار إلا ثلاثة أحاديث، والحسن يحدث عن الحكم عن يحيى أحاديث كثيرة، قال: فقلت ذلك للحسن بن عمارة، فقال: إنَّ الحكم أعطاني حديثه، عن يحيى في كتاب لأحفظه فحفظته[٣].

٢٩٠ - وأخبرنا أحمد بن أبي جعفر، قال: حدثنا محمد بن المظفر، قال: حدثنا أبو عبد الله أحمد بن عبد الجبار الصوفي، قال: حدثنا الحارث بن سريج[٤]، قال: حدثنا هشيم، قال: قلت لشعبة: ما لك ولأبي الربيع[٥]، ما تريد منه؟ قال: يحدث عن أبي بشر بأحاديث ليست من حديثه، قال[٦]:

= وأخرج نحوه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٥٤٣ (٢٧٨١)، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٢٠/ ٢١٦ - ٢١٧.

(١) هو هارون بن سعيد الأيلي، بفتح الهمزة وسكون التحتانية، السعدي مولاهم، أبو جعفر، نزيل مصر: ثقة فاضل. «التقريب» (٧٢٣٠).

(٢) الحسن بن عمارة بن المضرب البجلي، مولاهم، أبو محمد الكوفي. قال أحمد بن حنبل: متروك الحديث، وقال يحيى بن معين: لا يكتب حديثه. وقال النسائي: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه. وقال عمرو بن علي: رجل صالح، صدوق، كثير الخطأ والوهم، متروك الحديث. «تهذيب الكمال» ٢/ ١٥٤ - ١٥٥ (١٢٣٦).

(٣) أخرجه: المصنف في «تأريخ بغداد» ٨/ ٣٢٨ ط. الغرب.

(٤) الحارث بن سريج النقال، أحد الفقهاء، روى عن الحمادين وغيرهما. قال ابن معين: ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال موسى بن هارون: متهم في الحديث. وقال ابن عدي: ضعيف يسرق الحديث. انظر: «لسان الميزان» (٢٠٣٢).

(٥) أبو الربيع اسمه أشعث بن سعيد البصري. قال البخاري: ليس بمتروك، وليس بالحافظ عندهم ضعفه ابن معين. وقال النسائي: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: مضطرب ليس بذاك، وكان ابن أبي عروبة يحمل عليه.
انظر: «الجرح والتعديل» ٢/ ١٩٩ (٩٨٠)، و«تهذيب الكمال» ١/ ٢٦٩ (٥١٥).

(٦) عبارة: «قال» من (ر).

قلت: أي شيء هو؟ قال: يحدث عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر: أنَّه مر بقوم قد نصبوا دجاجة يرمونها، فقال: يا عباد الله، لا تتخذوا الروح غرضاً[1]، قال: قلت: فأشهد على أبي بشر أنَّه حدثنيه، قال: إنَّه قد أكثر، إنَّه قد أكثر[2].

٢٩١ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد المجهز، قال: حدثنا محمد بن

---

(١) الغرض: الهدف، انظر: «النهاية» ٣/ ٣٦٠.

(٢) هذا الحديث وقعت فيه احتمالات متعددة:

فأولها: أن يكون شعبة ما أنكر طريق أبي بشر، عن سعيد بن جبير، وإنَّما أنكر طريق أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عمر، يدل على ذلك أن ابن عدي أخرجه: في «الكامل» ١/ ١٦٢ عن يحيى وهو القطان، قال: كان شعبة يضعف حديث أبي بشر، عن مجاهد حديث الطير: أن ابن عمر رأى قوماً نصبوا طيراً يرمونه. وعليه فإن إنكار شعبة له لإبدال سعيد بمجاهد.

الثاني: أن أسانيد الحديث إلى أبي بشر لم تصل إلى شعبة سوى طريق أبي الربيع فأنكره عليه، وكان المحفوظ عنده طريق المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، يدل على ذلك ما أخرجه: الإمام البخاري في «تاريخه» ١/ ٢٠٥ (٦٤٥) من طريق شعبة سمع المنهال، سمع سعيد بن جبير، سمع ابن عمر، ولكن هذا الإنكار ليس في محله، فقد تتابع الرواة على رواية الحديث عن أبي بشر، فقد روى الإمام أحمد كما في «الجامع في العلل» ١/ ٢٣٢ (١٥٤٣) هذه القصة، فقال: «كان أبو الربيع السمان يحدث بهذا الحديث عن أبي بشر، فقال شعبة: أنكره عليه، وقال ليس هذا بشيء، وأنكره عليه، فقال له هشيم: قد سمعته أنا من أبي بشر، قال: إنما هذا حديث المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، فلما حدث به هشيم سكت».

الثالث: وهو الذي ترجح عندي أن طريقي أبي بشر والمنهال صحيحان، وأن سعيد بن جبير هو مدار الحديث، يدل على ذلك احتجاج شعبة بطريق المنهال وتصحيحه، واتفاق الشيخين وغيرهما على تخريج طريق أبي بشر، واجتماع هذين الطريقين فيه إعلال صريح لطريق مجاهد ودونك مصادر التخريج، والله أعلم.

والحديث أخرجه: الطيالسي (١٨٧٢)، وعبد الرزاق (٨٤٢٨)، وابن أبي شيبة (٢٠١٠١)، وأحمد ٢/ ١٣ و٨٦ و١٤١ وفي «الجامع في العلل»، له ١/ ٢٣٢ (١٥٤٤)، والبخاري ٧/ ١٢٢ (٥٥١٥) وفي «التاريخ الكبير»، له ١/ ٢٠٥ (٦٤٥)، ومسلم ٦/ ٧٣ (١٩٥٨) (٥٩)، والنسائي ٧/ ٢٣٨، وأبو عوانة ٥/ ٥٢ (٧٧٦٢) و٥/ ٥٣ (٧٧٦٣) و(٧٧٦٤)، وأبو يعلى (٥٦٥٢)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ١٨٢ وفي ط. العلمية (٤٩٠٤) و(٤٩٠٦)، والبيهقي ٩/ ٣٣٤، والبغوي (٢٧٨٦).

أحمد بن إبراهيم بن أحمد الحداد بتنيس، قال: حدثنا بكر بن أحمد بن حفص الشعراني، قال: حدثنا هلال بن العلاء، قال: سمعت أبي[(١)] يقول: سمعت حماد بن زيد، يقول: لقيني شعبة، ومعه طين، قلت: أين تريد؟ قال: صاحب المنكث، قال: قلت: تصنع ماذا؟ قال: أستعدي على هذا الذي يكذب على أيوب أبو جزي، قال: قلت: في أيِّ شيء؟ قال: كذا وكذا، قلت: حدثني أيوب فرمى بالطينة[(٢)].

٢٩٢ ـ أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد المتوثي، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا سهل بن أحمد الواسطي، قال: حدثنا أبو حفص عمرو بن علي، قال: أخبرنا أبو داود الطيالسي، قال: سمعت شعبة، يقول: سمعت من طلحة بن مصرف[(٣)] حديثاً واحداً، وكنتُ كلما مررت به سألته عنه فقيل له: لم يا أبا بسطام؟ قال: أردت أنْ أنظر إلى

---

(١) وهو العلاء بن هلال بن عمر بن هلال بن أبي عطية الباهلي أبو محمد الرقي، قال أبو حاتم: منكر الحديث، ضعيف الحديث، عنده عن يزيد بن زريع أحاديث موضوعة. وقال النسائي: هلال بن العلاء بن هلال روى عن أبيه غير حديث منكر، فلا أدري منه أتى أو من أبيه. انظر: «تهذيب الكمال» ٥/ ٥٣٢ ترجمة (٥١٧٨).

(٢) أخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٥٠، ١٥١ بنحوه، وهذا الأثر منكر أبو العلاء ضعيف وقد تقدم، وصاحب المنكث لم أقف عليه وأيوب أبو جزي: إما أن يكون أيوب السختياني لشهرة رواية حماد بن زيد عنه، وإما أن يكون أيوب بن خوط، فقد أخرج ابن عدي في «الكامل» ٦/ ١٠ حديثاً عن أيوب بن خوط، عن قتادة...

نقل بعدها ابن عدي عن العباس أنه قال: قال أبو جزي، والله ما استخرجنا هذا الحديث عن قتادة إلا على رغم أنفه.

فكما تقدم أن الراوي عن قتادة هو أيوب بن خوط. على أن الأول أظهر، والله أعلم.

(٣) طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب الهمداني اليامي.

قال يحيى بن معين وأبو حاتم، وأحمد بن عبد الله العجلي: ثقة، وقال عبد الله بن إدريس: ما رأيت الأعمش يثني على أحد أدركه، إلا على طلحة بن مصرف، وقال ابن عيينة: قلت لابن أبجر من أفضل من أدركت؟ قال: يرحم الله طلحة. انظر: «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٩٨، ٢٩٩ (٥٩٧٤)، و«تهذيب الكمال» ٣/ ٥١٣ (٢٩٦٩).

حفظه، فإنْ غيّر فيه شيئاً تركته[١].

٢٩٣ ـ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عدي بن زَحْر البصري[٢] في كتابه إلينا، قال: حدثنا أبو عبيد محمد بن علي الآجري، قال: حدثنا أبو داود[٣] سليمان بن الأشعث، قال: حدثنا الحسن بن علي، عن شبابة، قال: قلت أو قيل لشعبة: ما شأن حسام بن مصك[٤]؟ قال: رأيته يبول مستقبل القبلة، قال أبو داود[٥]: سمعت يحيى بن معين، يقول: ترك شعبة أبا غالب[٦] أنَّه رآه يحدث في الشمس، وضعه[٧] شعبة على أنَّه تغير عقله.

٢٩٤ ـ أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: سمعت محمد بن علي الورّاق، يقول: سألت مسلم بن إبراهيم، عن حديث لصالح المري[٨]، فقال: ما تصنع

---

(١) أخرجه: بنحوه ابن أبي حاتم في «مقدمة الجرح والتعديل» ١/١٥٨، وقال الإمام أحمد في «العلل» ١/٢٥٩ (١٨٣٣): ولم يسمع شعبة من طلحة بن مصرف إلا حديثاً واحداً: «من منح منيحة».

(٢) في (ج) و(ش) و(هـ): «المنقري».
ترجم له الذهبي في «تاريخ الإسلام» وفيات (٣١١ ـ ٣٢٠) ص:٥٠١، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وهو منقريٌّ بصري كما نعته الذهبي.

(٣) كما في «سؤالات الآجري» (١٢٨٢).

(٤) حسام بن مصك بن ظالم بن شيطان الأزدي، أبو سهل البصري، قال محمد بن عوف الطائي، عن أحمد بن حنبل: مطروح الحديث، وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي يكتب حديثه، وقال ابن حجر: ضعيف يكاد أن يترك. انظر: «الجرح والتعديل» ٣/٣١٣ ـ ٣١٤ (١٤١٩)، و«تهذيب الكمال» ٢/٩٤ (١١٦٨).

(٥) كما في «سؤالات الآجري» (١٢٨٠).
وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/٢٦٢.

(٦) أبو غالب: هو: حزور، ويقال: نافع، ويقال: سعيد بن الحزور البصري. صدوق يخطئ، وانظر: «التقريب» (٨٢٩٨).

(٧) في «تاريخ دمشق»: «وصفة».

(٨) صالح بن بشير بن وادع، أبو بشر البصري القاص المعروف بالمري. قال عباس =

بصالح؟! ذكروه يوماً عند حماد بن سلمة، فامتخط حماد[١].

قلت[٢]: امتخاط حماد عند ذكره لا يوجب رد خبره، **ومثل هذه الحكاية ما:**

٢٩٥ ـ أخبرني عبد الله بن يحيى السُّكري، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الأزهر، قال: أخبرنا ابن الغَلَابي، قال: وسُئِل يحيى ـ يعني: ابن معين ـ عن حجَّاج بن الشاعر[٣]، فَبَزَق لما سُئِلَ عنه[٤].

٢٩٦ ـ وحدثنا أبو طالب يحيى بن علي بن الطيب الدسكري[٥] لفظاً بحلوان، قال: أخبرنا أبو بكر بن المقرئ بأصبهان، قال: حدثنا حسين بن عبد الله بن خشيش المصري، قال: حدثنا يزيد بن عبد الصمد، قال: حدثنا أبو مُسهر، قال: حدثنا مزاحم بن زُفَر، قال: قلنا لشعبة: ما تقول في أبي بكر

= الدوري، عن يحيى بن معين: ليس به بأس، وفي رواية له: ليس بشيء، وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن علي بن المديني: ليس بشيء، ضعيف ضعيف، وعن عمرو بن علي، قال: صالح المري منكر الحديث جداً يحدث عن قوم ثقات أحاديث مناكير، وهو رجل صالح، وقال ابن حجر: ضعيف. انظر: «الجرح والتعديل» ٤/ ٣٦٠ (١٧٣٠)، و«تهذيب الكمال» ٣/ ٤٢٠ (٢٧٨٢)، و«التقريب» (٢٨٤٥).

(١) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٢١٨ بتحقيقي، و«تدريب الراوي» ١/ ٣٠٦.

(٢) في (م): «قال الخطيب».

(٣) هو الحافظ الأوحد المأمون أبو محمد حجاج بن يوسف بن حجاج الثقفي البغدادي، ويعرف أبوه بلقوة الشاعر حدث عن أبي داود الطيالسي ويعقوب بن إبراهيم وأبي النضر وحجاج الأعور وطبقتهم، روى عنه أبو داود ومسلم وبقي بن مخلد وأبو يعلى وعبد الرحمٰن بن أبي حاتم، قال ابن أبي حاتم: ثقة حافظ، وقال أبو داود: هو خير من مئة مثل الرمادي. انظر: «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٤٩، و«سير أعلام النبلاء» ١٢/ ٣٠١.

(٤) أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٨/ ٢٤٠، وفي ط. الغرب ٩/ ١٤٨ بإسناده ومتنه.

(٥) ترجم له الذهبي في «تاريخ الإسلام» وفيات (٤٢١ ـ ٤٣٠) ص:٣١٤ ـ ٣١٥، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

الهذلي[١]؟ قال: دعني لا أقيء[٢].

باب
القول فيمن روى عن رجل حديثاً ثم ترك العمل به، هل يكون ذلك جرحاً للمروي عنه؟

إذا روى رجل عن شيخ حديثاً يقتضي حكماً من الأحكام فلم يعمل به لم يكن ذلك جرحاً منه للشيخ؛ لأنَّه يحتمل أنْ يكون ترك العمل بالخبر لخبر آخر يعارضه، أو عموم، أو قياس، أو لكونه منسوخاً عنده، أو لأنَّه يرى أنَّ العمل بالقياس أولى منه، وإذا احتمل ذلك لم نجعله[٣] قدحاً في راويه، **ومثل هذا ما:**

٢٩٧ ـ أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر الهاشمي، قال: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد اللؤلؤي، قال: حدثنا أبو داود[٤] سليمان بن الأشعث، قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك[٥]، عن نافع، عن عبد الله بن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**المتبايعانِ كلُّ واحد منهما بالخيار على صاحبِه مَا لم يفترقا إلا بيعَ الخيار**»[٦].

---

(١) أبو بكر الهذلي: سلمي بن عبد الله البصري، عن الحسن وعكرمة، قال عنه غندر: كان يكذب، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال أبو زرعة: ضعيف، وقال أحمد بن حنبل: ليس بقوي، لين الحديث، وقال أبو حاتم: لين الحديث، ولا يحتج به، وقال النسائي: ليس بثقة.
انظر: «الجرح والتعديل» ٤/ ٢٨٨، و«الضعفاء الكبير» للعقيلي ٢/ ١٧٧ ـ ١٧٨، و«الكامل» لابن عدي ٤/ ٣٤٠ ـ ٣٤١، و«تهذيب الكمال» ٨/ ٢٦٥ (٧٨٦٣).

(٢) أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٩/ ٢٢٤ وفي ط. الغرب ١٠/ ٣٠٩، ٣١٠.
وأخرجه: الفسوي في «المعرفة» ٣/ ٩٤، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ١٤٤ المقدمة و٤/ ٢٨٨ (١٣٦٥)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ١٧٧، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ٣٤٠، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٨٥٥).

(٣) في (م): «يجعل».

(٤) في سننه (٣٤٥٤).

(٥) «الموطأ» (١٩٥٨) برواية الليثي و(٢٦٦٤) برواية أبي مصعب الزهري و(٧٨٥) برواية محمد بن الحسن.

(٦) **صحيح.**

=

فهذا رواه مالك ولم يعمل به، وزعم[(١)] أنَّه رأى أهل المدينة على العمل بخلافه[(٢)]، فلم يكن تركه العمل به قدحاً في نافع، **ومثله الحديث الآخر الذي:**

= أخرجه: الشافعي في «مسنده» (١٣٧٠) و(١٣٧١) بتحقيقي وفي الرسالة، له (٨٦٣) بتحقيقي، وعبد الرزاق (١٤٢٦٢) و(١٤٢٦٣)، والحميدي (٦٥٤)، وأحمد ١/٥٦ و٢/٤ و٥٤ و٧٣ و١١٩، والبخاري ٣/٨٣ (٢١٠٧) و٨٤ (٢١١١) و(٢١١٢)، ومسلم ٥/٩ (١٥٣١) (٤٣) و٥/١٠ (١٥٣١) (٤٤) و(٤٥) و(٤٦)، وأبو داود (٣٤٥٤)، وابن ماجه (٢١٨١)، والترمذي (١٢٤٥) والنسائي ٧/٢٤٨ و٢٤٩ و٢٥٠، وابن الجارود (٦١٧) و(٦١٨)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٢٥١) و(٥٢٥٢)، وابن حبان (٤٩١٦)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٨٦٩)، والدارقطني ٣/٥، والبيهقي ٥/٢٦٨ و٢٦٩، والبغوي (٢٠٤٧) و(٢٠٤٨) و(٢٠٤٩).

(١) أجاد الخطيب بهذا التعبير؛ إذ إنَّ كلمة «زعم» تستخدم في غير الحق، قال الزمخشري في «أساس البلاغة» ١/٤١٥: «زعم: زعمَ فلان أن الأمر كيت وكيت زعماً وزعماً ومزعماً إذا شككتَ أنه حق أو باطل، وأكثر ما يستعمل في الباطل، وزعموا مطيّة الكذب. وفي قوله مزاعم إذا لم يوثق به. وأفعل ذلك ولا زعماتك، وهذا القول ولا زعماتك؛ أي: ولا أتوهم زعماتك». وقال الفيومي في «المصباح المنير» ص:١٥٤: «زعم زعماً من باب قتل، وفي الزعم ثلاث لغات فتح الزاي للحجاز وضمها لأسد وكسرها لبعض قيس، ويطلق بمعنى القول ومنه زعمت الحنفية وزعم سيبويه أي قال وعليه قوله تعالى: ﴿أَوْ تُسْقِطَ ٱلسَّمَآءَ كَمَا زَعَمْتَ﴾ [الإسراء: ٩٢]؛ أي: كما أخبرت، ويطلق على الظن يقال: في زعمي كذا، وعلى الاعتقاد ومنه قوله تعالى: ﴿زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن لَّن يُبْعَثُواْ﴾ [التغابن: ٧]، قال الأزهري: وأكثر ما يكون الزعم فيما يشك فيه، ولا يتحقق، وقال بعضهم: هو كناية عن الكذب، وقال المرزوقي: أكثر ما يستعمل فيما كان باطلاً، أو فيه ارتيابٌ. وقال ابن القوطية: زعم زعماً قال خبراً لا يدري أحق هو أو باطل».

قال ماهر: وقد نقلتُ في كتابي «أثر اختلاف الأسانيد والمتون» ص:٢١٠ ـ ٢١٢ القول عن عددٍ من أهل العلم من أهل المدينة بثبوت خيار البيع، منهم: عمر وعثمان وابن عمر وأبو هريرة وسعيد بن المسيب والزهري وابن أبي ذئب والدراوردي، حتى أن ابن أبي ذئب لما قيل له: إن مالكاً لا يعمل بهذا الحديث قال: «هذا خبر موطأ في المدينة». يريد أنه منتشر. وانظر: «العلل ومعرفة الرجال» ١/١٩٨ (١١٩٣).

(٢) لذا قال الإمام مالك في «الموطأ» عقب تخريجه الحديث: «وليس هذا عندنا حد معروف، ولا أمر معمول فيه». «الموطأ» (١٩٥٩) برواية الليثي. وإلى القول بعدم خيار المجلس ذهب أبو حنيفة وأكثر الزيدية، وخالفهم في ذلك جمهور أهل العلم =

٢٩٨ ـ أخبرناه القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي، قال: حدثنا[١] أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا أبو الدرداء هاشم بن يعلى الأنصاري، قال: حدثنا إسماعيل ـ يعني: ابن أبي أويس ـ قال: حدثني أبي، عن محمد بن مسلم: أنَّ سالم بن عبد الله أخبره وسأله محمد، عن كراء المزارع؟ قال: أخبر رافع بن خديج عبد الله بن عمر: أنَّ عميه وقد كانا شهدا بدراً أخبراه أنَّ رسول الله ﷺ «نهى عن كراء المزارع»[٢]، قال: فترك عبد الله كراءها، وقد كان يكريها قبل ذلك، قال محمد: فقلت لسالم: أتكريها أنت؟ فقال: نعم قد كان عبد الله يكريها، قال: فقلت: فأين حديث رافع بن خديج؟ قال: فقال سالم: إنَّ رافعاً قد أكثر عن نفسه.

باب
في أنَّ السَّفَه يسقط العدالة ويوجبُ رد الرواية

٢٩٩ ـ أخبرنا أبو حازم الأعرج عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدويي، بنيسابور، قال: أخبرنا أبو أحمد محمد بن أحمد بن الغطريف العبدي، بجرجان، قال: أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا عبد العزيز بن سلام، قال: حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي، قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، قال: سمعت شعبة، يقول: لم يكن شيء أحب إليَّ من أنْ أرى رجلاً يقدم من مكة فأسأله عن أبي الزبير[٣] حتّى قدمت مكة فسمعت منه، فبينا أنا عنده إذ جاء

= ولمناقشة الأقوال والأدلة والترجيحات. انظر كتابي: «أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء» ص:٢٠٨ ـ ٢١٧.

(١) أخطأ ناشر (م) فجعل رقم الحديث هنا، فصار الأصم شيخاً للخطيب؟!

(٢) سبق تخريجه برقم (٤٥).

(٣) محمد بن مسلم بن تدرس القرشي الأسدي أبو الزبير المكي، قال يعلى بن عطاء فيما روي عنه: حدثني أبو الزبير وكان من أكمل الناس عقلاً وأحفظهم، وقال نعيم بن حماد: سمعت ابن عيينة يقول: حدثنا أبو الزبير وهو أبو الزبير؛ أي: كأنه يضعفه، وعن الشافعي قوله: أبو الزبير يحتاج إلى دعامة، وقال ابن حجر: صدوق إلا أنه يدلس. انظر: «الجرح والتعديل» ٨/٨٨، و«تهذيب الكمال» ٦/٥٠٤ (٦١٩٣)، و«التقريب» (٦٢٩١).

رجل فسأله عن شيء فافترى عليه، فقلت: تفتري على رجل مسلم؟ قال: إنَّه غاظني، قال: قلت: يغيظك فتفتري عليه، فآليت أنْ لا أحدث عنه، فكان يقول: في صدري منه[١] أربعمئة، لا والله لا حدثتكم عنه بشيء أبداً[٢].

٣٠٠ ـ أخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: قرأت على حمزة بن محمد بن علي المامطيري بها: حدثكم محمد بن إبراهيم الغازي، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري، وذكر النضر بن مطرف[٣]، فقال: قال يحيى القطان: سمعته يقول: إنْ لم أحدثكم فأمي زانية[٤]، قال يحيى: تركت حديثه لهذا[٥].

٣٠١ ـ قرأت على القاضي أبي العلاء الواسطي[٦]، عن يوسف[٧] بن إبراهيم الجرجاني، قال: حدثنا أبو نعيم بن عدي الحافظ، قال: حدثنا أبو زيد يحيى بن رَوْح الحراني، قال: سألت أبا عبد الرحمٰن بن بكار بن أبي ميمونة، حرانيٌّ من الحفاظ ثقة، وكان[٨] مخلد بن يزيد يسأله عن الحديث من

---

(١) في (ر) و(م): «عنه».

(٢) أخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٣١.
وأخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ١٤٩ المقدمة.

(٣) النضر بن مطرف، عن يحيى بن معين: النضر بن مطرف كوفي شيخ ضعيف، وفي أخرى: ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بثقة، وهو قليل الحديث.
انظر: «الضعفاء» للعقيلي ٤/ ٢٨٨ (١٨٨١)، و«الكامل» ٨/ ٢٦١، و«لسان الميزان» (٨١٤٨).

(٤) عند العقيلي: «فإني رأيته» خطأ.

(٥) أخرجه: البخاري في «التاريخ» ٧/ ٣٩٧ (٢٣٠١)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٢٨٨، وابن عدي في «الكامل» ٨/ ٢٦١.

(٦) محمد بن علي القاضي، أبو العلاء الواسطي المقرئ، ضعيف قرأ بالروايات على عدة أئمة، منهم: ابن حبش بالدينور.
قال عنه الحافظ ابن حجر في «اللسان» (٧١٩٩): «وفي الجملة فأبو العلاء لا يعتمد على حفظه، وأما كونه متهماً فلا، والله أعلم».

(٧) في (ر): «عن أبي يوسف» خطأ.

(٨) في (ج) و(ش) و(هـ): «كان» بدون الواو.

حفظه لِمَ لمْ تكتب عن يعلى[١] بن الأشدق[٢]؟ قال: خرجنا إليه إلى ربض بن مالك، وربض بن مالك هو خارج من حران، فسألناه عن شيء من الحديث، فقال: كذا وكذا من بغل تفليسي أحمر مدور في كذا وكذا من حدثكم ولم يكن، وتكلم بالفحش فالتفتُّ إلى صاحبي فقلت: في الدنيا إنسان يكتب عن هذا؟! فتركناه، وما كتبنا عنه شيئاً[٣].

٣٠٢ ـ أخبرنا أبو محمد عبد الرحمٰن بن عثمان الدمشقي في كتابه إلينا، قال: أخبرنا أبو الميمون البجلي، قال: حدثنا أبو زرعة عبد الرحمٰن بن عمرو، قال: حدثنا علي بن عياش، قال: حدثنا عطاف بن خالد[٤]، قال: قيل لزيد بن أسلم: عمن يا أبا أسامة؟ قال: ما كنا نجالس السفهاء ولا نحمل عنهم[٥].

٣٠٣ ـ أخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل القطّان، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال: حدثني معن بن عيسى، قال: كان مالك بن أنس، يقول: لا تأخذوا العلم من أربعة، وخذ ممن سوى ذلك: لا تأخذ من سفيه معلن بالسَّفه، وإنْ كان أروى الناس، ولا تأخذ من كذاب يكذب في أحاديث

---

(١) في (ر): «علي» خطأ.
(٢) يعلى بن الأشدق العقيلي، أبو الهيثم الجزري.
قال أبو حاتم عنه: «ليس بشيء ضعيف»، وسئل أبو زرعة عنه فقال: «هو عندي لا يصدق ليس بشيء»، وقال البخاري: «لا يكتب حديثه»، وقال ابن حبان: «وضعوا أحاديث فحدث بها».
انظر: «الجرح والتعديل» ٩/ ٣٦٩ (١٣٠٥)، و«الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي (٣٨٣١)، و«ميزان الاعتدال» ٤/ ٤٥٦ (٩٨٣٤).
(٣) ذكره المزي في «تهذيب الكمال» ١/ ٣٣ (١٥)، وابن حجر في «لسان الميزان» (٨٦٦٢)، وفي «تهذيب التهذيب»، له ١/ ١٨.
(٤) عطاف، بتشديد الطاء، ابن خالد بن عبد الله بن العاص المخزومي، أبو صفوان المدني، صدوق يهم. «التقريب» (٤٦١٢).
(٥) أخرجه: أبو زرعة في «تاريخه» (١٠٩٠) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢١/ ١٩٧ و١٩٧ ـ ١٩٨.

الناس إذا جُرب ذلك عليه، وإنْ كان لا يتهم أنْ يكذب على رسول الله ﷺ، ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا من شيخ له فضل وعبادة، إذا كان لا يعرف ما يحدث، قال إبراهيم بن المنذر: فذكرت هذا الحديث لمطرف بن عبد الله اليساري مولى زيد بن أسلم، فقال: ما أدري ما هذا؟ ولكن أشهد لسمعت مالك بن أنس، يقول: لقد أدركت بهذا البلد ـ يعني: المدينة ـ مشيخة لهم فضل وصلاح وعبادة يحدثون، ما سمعت من واحد منهم حديثاً قط، قيل: ولم يا أبا عبد الله؟ قال: لم يكونوا يعرفون ما يحدثون[(١)].

باب
في أنَّ الكاذب[(٢)] في غير
حديث رسول الله ﷺ تُرد روايته

قد ذكرنا آنفاً قول مالك بن أنس في ذلك، ويجب أنْ يقبل حديثه إذا ثبتت توبته[(٣)]، فأما الكذب على رسول الله ﷺ بوضع الحديث، وادعاء السماع، فقد ذكر غير واحد من أهل العلم أنَّه يوجب رد الحديث أبداً[(٤)]، وإنْ تاب فاعله.

٣٠٤ ـ حُدِّثت عن عبد العزيز بن جعفر الحنبلي، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن هارون الخلال، قال: أخبرني موسى بن محمد الوراق، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٦٨).
وأخرجه: يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٨٥، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٣ ـ ١٤، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٤١، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤١٨)، والحاكم في «المدخل إلى الإكليل» (٣٠)، وابن شاهين في «الضعفاء» ص:٤١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٧٤.

(٢) في (ر) و(م): «الكذاب».

(٣) انظر: «شرح صحيح مسلم للنووي» ١/ ١١٩.

(٤) قال العراقي في «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٣٦٠ بتحقيقي: «من تعمد كذباً في حديث رسول الله ﷺ فإنه لا تقبل روايته أبداً، وإن تاب وحسنت توبته، كما قاله غير واحد من أهل العلم، منهم أحمد بن حنبل، وأبو بكر الحميدي». انظر: «شروط الأئمة الخمسة للحازمي» ص:٥٣ ـ ٥٤.

أبو عبد الرحمٰن عبيد الله بن أحمد الحلبي، قال[١]: سألت أحمد بن حَنْبل عن محدث كذب في حديث واحد، ثم تابَ ورجع، قال: توبته فيما بينه وبين الله تعالى، ولا يكتب عنه حديث أبداً[٢].

٣٠٥ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن حسنون النرسي، قال: حدثنا أحمد بن منصور النوشري، قال: حدثنا محمد بن مخلد بن حفص، قال: حدثنا أحمد بن يحيى بن أبي العباس الخوارزمي[٣]، قال: حدثنا ابن قهزاذ، قال: سمعت عبد العزيز بن أبي رزمة، يقول: قال عبد الله بن المبارك: من عقوبة الكذاب أنْ يرد عليه صدقه[٤].

٣٠٦ ـ أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن جعفر الجوزي، قال: حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا[٥]، قال: حدثني أبو صالح المروزي، قال: سمعت رافع بن أشرس، قال: كان يقال: إنَّ من عقوبة الكذاب أنْ لا يقبل صِدقه، قال: وأنا أقول: ومنْ عقوبة الفاسق المبتدع أنْ لا تذكر محاسنه.

٣٠٧ ـ أخبرني أبو القاسم الأزهري، قال: حدثنا محمد بن جعفر النَّحوي، قال: حدثنا أبو القاسم بن بكير التميمي، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي، قال: سمعت أبا نعيم الفضل بن دكين، قال: قال: سفيان الثوري: مَنْ كذب في الحديث افتضح[٦]، قال أبو نعيم: وأنا أقول: مَنْ هَمَّ أنْ يكذب افتضح.

---

(١) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ) مكررة.
(٢) أخرجه: ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» ١/ ١٩٨.
وانظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٢٣٢ بتحقيقي، و«نكت الزركشي» ٣/ ٤٠٧.
(٣) أحمد بن يحيى بن أبي العباس الخوارزمي، يروي عن أبي قهزاذ وغيره، قال الدارقطني: متروك. انظر: «الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي ١/ ٩٢، و«تاريخ بغداد» ٥/ ٢٠٤ وفي ط. الغرب ٦/ ٤٤٧.
(٤) أخرجه: ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٥٥٠).
(٥) في «الصمت» (٥٥٣).
(٦) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وقد روي عن سفيان بلفظ آخر. =

٣٠٨ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسين، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: قال عبد الله بن الزبير الحميدي: فإنْ قالَ قائلٌ: فما الذي لا يقبل به حديث الرجل أبداً؟ قلت: هو أنْ يحدث عن رجل أنَّه سمعه ولم يدركه، أو عن رجل أدركه، ثم وجد عليه أنَّه لم يسمع منه، أو بأمر يتبين عليه في ذلك كذب فلا يجوز حديثه أبداً لما أدرك عليه من الكذب فيما حدث به[(١)].

قلت[(٢)]: هذا هو الحكم فيه إذا تعمد الكذب، وأقر به، **كما**:

٣٠٩ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا حَنْبل بن إسحاق، قال: حدثنا علي ـ يعني: ابن المديني ـ قال: سمعت يحيى، وهو ابن سعيد القطّان يحدث، عن سفيان، قال: قال لي الكلبي[(٣)]: قال لي أبو صالح[(٤)]: كل ما حدثتك به كذب[(٥)]. فأما إذا

= فأخرجه: ابن حبان في مقدمة «المجروحين» ١/ ٢٥، والحاكم في «المدخل» (٤٠) والهروي في «ذم الكلام» (٩١٣) بلفظ: «لو همَّ الرجل أن يكذب في الحديث وهو في جوف بيت لأظهر الله عليه».
وأخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٢١٨) وابن الجوزي في مقدمة «الموضوعات» ١/ ٤٨ عنه أنه قال: «ما ستر الله ﷻ أحداً يكذب في الحديث».
وله ﷺ نصوص أخرى في هذا الباب.

(١) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٢٣٢ بتحقيقي، و«نكت الزركشي» ٣/ ٤٠٦.

(٢) في (م): «قال الخطيب».

(٣) محمد بن السائب بن بشر الكلبي، روى عن الأصبغ بن نباتة، وأبي صالح باذام مولى أم هانئ، قال معمر بن سليمان: كان بالكوفة كذابان أحدهما الكلبي، وقال أبو عاصم النبيل: زعم لي سفيان الثوري، قال: قال لنا الكلبي: ما حدثت عن أبي صالح عن ابن عباس فهو كذب، فلا ترووه. انظر: «تهذيب الكمال» ٦/ ٣١٨ (٥٨٢٥).

(٤) باذام، ويقال: باذان، أبو صالح، مولى أم هانئ بنت أبي طالب. قال علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد القطان: لم أر أحداً من أصحابنا ترك أبا صالح مولى أم هانئ، وما سمعت أحداً من الناس يقول فيه شيئاً، ولم يتركه شعبة، ولا زائدة، ولا عبد الله بن عثمان، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: كان ابن مهدي ترك حديث أبي صالح. «تهذيب الكمال» ١/ ٣٢٦ (٦٢٥).

(٥) هكذا هو النص عند: البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٠٤ (٢٨٣) وفي «الصغير»، =

قال: كنت أخطأت فيما رويته ولم أتعمد الكذب، فإنَّ ذلك يقبل منه، وتجوز روايته بعد توبته.

٣١٠ ـ سمعت القاضي أبا الطيب طاهر بن عبد الله الطبري، يقول: إذا روى المحدث خبراً ثم رجع عنه، وقال: كنت أخطأت فيه وجب قبول قوله؛ لأنَّ الظاهر من حال العدل الثقة الصدق في خبره، فوجب أنْ يقبل رجوعه عنه كما تقبل روايته، وإنْ قال: كنت تعمدت الكذب فيه، فقد ذكر أبو بكر الصيرفي في كتاب «الأصول» أنَّه لا يعمل بذلك الخبر ولا بغيره من روايته[١].

٣١١ ـ قرأت على الحسن بن علي الجوهري، عن محمد بن عمران المرزباني، قال: حدثنا محمد بن مخلد، قال: سمعت جعفر بن أحمد بن سام أبا الفضل ـ وكان من عقلاء الرجال ـ يذكر عن حسين بن حِبَّان[٢]، قال: قلت ليحيى بن معين: ما تقول في رجل حدّث بأحاديث منكرة، فردها عليه أصحاب الحديث إنْ هو رجع عنها، وقال: ظننتها فأما إذ أنكرتموها ورددتموها عليَّ فقد رجعت عنها، فقال: لا يكون صدوقاً أبداً، إنَّما ذلك الرجل يشبه[٣] له الحديث الشاذ والشيء ويرجع عنه، فأما الأحاديث المنكرة التي لا تشتبه لأحد فلا، فقلت ليحيى: ما يبرئه؟ قال: يخرج كتاباً عتيقاً فيه هذه الأحاديث فإذا أخرجها في كتاب عتيق[٤] فهو صدوق[٥]، فيكون شُبه له

= له ٢/ ٤٨ ـ ٤٩، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٧٤ وظاهره أن من تعمد الكذب أبو صالح وهذا ليس بصحيح، وقد جاءت الرواية على الصواب عند ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ٣٦١ (١٤٧٨)، وابن حبان في «المجروحين» ٢/ ٢٥٢ من طريق سفيان قال: قال لنا الكلبي: ما سمعته عني عن أبي صالح عن ابن عباس فهو كذب فلا ترووه.

(١) انظر: «نكت الزركشي» ٣/ ٤٠٩، و«فتح المغيث» ١/ ٣٦٦ ـ ٣٦٧.

(٢) تصحف في (م) إلى: «حيان»، وهو الحسين بن حبان بن عمار بن الحكم بن عمار بن واقد، أبو علي صاحب يحيى بن معين، انظر: «تأريخ بغداد» ٨/ ٣٦ وفي ط. الغرب ٨/ ٥٦٤، وانظر: «الإكمال» ٢/ ٣١٦ فهو مقيد فيه بكسر المهملة، وتشديد الموحدة.

(٣) في (م): «يشتبه».

(٤) في (م): «عتق».

(٥) في (م): «صدق».

فيها، وأخطأ كما يخطىء الناس فيرجع عنها، قلت: فإنْ قال: قد ذهب الأصل وهي في النسخ، قال: لا يقبل ذلك منه[١]، قلت له: فإن قال: هي عندي في نسخة عتيقة وليس أجدها؟ فقال: هو كذاب أبداً حتى يجيء[٢] بكتابه العتيق، ثم قال: هذا دِين لا يحل فيه غير هذا.

فصل

ومما يستدل به على كذب المحدث في روايته عمَّن لم يدركه معرفة تاريخ موت المروي عنه ومولد الراوي، **كما**:

٣١٢ ـ أخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: حدثني العباس بن الوليد بن صبح، قال: حدثني يحيى بن صالح، قال: حدثنا عفير بن معدان الكلاعي، قال: قدم علينا عمر بن موسى حمص[٣] فاجتمعنا إليه في المسجد فجعل يقول: حدثنا شيخكم الصالح، حدثنا شيخكم الصالح، فلما أكثر، قلت له: مَنْ شيخنا هذا الصالح؟ سمِّه لنا نعرفه، قال: فقال: خالد بن معدان، قلت له: في أيِّ سنة لقيته؟ قال: لقيته سنة ثمان ومئة، قلت: فأين لقيته؟ قال: لقيته في غزاة أرمينية، قال: فقلت له: اتق الله يا شيخ، ولا تكذب، مات خالد بن معدان سنة أربع ومئة، وأنت تزعم أنَّك لقيته بعد موته بأربع سنين، وأزيدك أخرى لم يغز أرمينية قط، كان يغزو الروم[٤].

---

(١) في (م): «عنه».
(٢) في (م): «يجبي» خطأ.
(٣) عمر بن موسى بن وجيه المِتيمي الوجيهي، قال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال ابن عدي: هو ممن يضع الحديث متناً وإسناداً.
انظر: «الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي ٢/٢١٦، و«ميزان الاعتدال في نقد الرجال» ٣/٢٢٤ (٦٢٢٢).
(٤) أخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/١٦٩ (٧٢٧)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٣١ و٣٩٥، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/١٩١، وابن عساكر في «تاريخه» ٤٨/٢٣٥ ـ ٢٣٦ و٢٣٦.
وأخرجه: نحوه عن إسماعيل بن عياش ابن حبان في «المجروحين» ١/٧١، =

٣١٣ ـ أنبأنا أبو سعد الماليني، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي الجرجاني[١]، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عصام بن الحكم[٢]، قال: حدثنا إبراهيم بن الجنيد، قال: حدثنا موسى بن حميد، قال: حدثنا أبو عمر الخراساني، قال: قال سفيان الثوري: لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ[٣] أو كما قال أبو عمر.

٣١٤ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا إسحاق بن أحمد[٤]، قال: حدثنا إبراهيم بن يوسف، قال: حدثنا أحمد بن أبي الحواري، قال: سمعت حفص بن غياث، يقول: إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين[٥] ـ يعني: احسبوا سنه، وسن من كتب عنه، وإذا أخبر الراوي عن نفسه بأمر مستحيل؛ سقطت روايته، **مثال ذلك ما:**

٣١٥ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد،

= وابن شاهين في «تاريخ أسماء الضعفاء» (٤٣٥)، والحاكم في «المدخل إلى الإكليل» (٥٥)، والمصنف في «الجامع» (١٤٥)، وابن عساكر في «تاريخه» ٤٨/ ٢٣٦ جاء في رواية ابن حبان: «إسماعيل بن عباس».
وانظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٤٨٤ ـ ٤٨٥ بتحقيقي.

(١) في «الكامل» ١/ ١٦٩ ـ ١٧٠.

(٢) ترجم له المصنف في «تاريخ بغداد» ١١/ ٢٨ وفي ط. دار الغرب ١٢/ ٢٨٦ قائلاً: «عبد الوهاب بن أبي عصمة واسم أبي عصمة عصام بن الحكم بن عيسى بن زياد الشيباني، ... مات بعكبرا في سنة ثمان وثلاثمئة».

(٣) أخرجه: ابن عساكر في «تاريخه» ١/ ٤٩.
وانظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٤٨٤ بتحقيقي.

(٤) قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (وفيات ٣٥١ ـ ٣٨٠) ص: ٣٩٣ وفي ط. الغرب ٨/ ٢٨٦: «إسحاق بن أحمد بن علي بن إبراهيم بن قولويه، أبو يعقوب الأصبهاني التاجر. سمع: إبراهيم الهسنجاني، وأهل الري، وعنه: أبو بكر بن أبي علي، وأبو نعيم، توفي في ربيع الأول»، ولم يذكر الذهبي فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٥) أخرجه: ابن عساكر في «تاريخه» ١/ ٤٩.
قال الحافظ العراقي في «شرح التبصرة والتذكرة» ٢/ ٢٩٤ بتحقيقي: «بفتح النون المشددة تثنية سنٍّ، وهو العمر يريد: احسبوا سنه وسن من كتب عنه».
وانظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٤٨٤ ـ ٤٨٥ بتحقيقي.

قال: حدثنا حنبل بن إسحاق، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا يحيى بن يعلى، قال: قلت لزائدة: ثلاثة لا تحدث عنهم، لِمَ لا تروي عنهم؟ قال: ومن هم؟ قلت: ابن أبي ليلى، وجابر الجعفي(١)، والكلبي، قال: أما ابن أبي ليلى فبيني وبينهم - يعني: بني أبي ليلى - حسن ولست أذكره، وأما جابر الجعفي، فكان والله كذاباً، وأما الكلبي فمرض مرضة، وقد كنت أختلف إليه فسمعته يقول: مرضت فنسيت ما كنت أحفظه، فأتيت آل محمد ﷺ فتفلوا في فِيَّ فحفظت كلَّ ما كنت(٢) نسيت، فقلت: لله عليَّ أنْ لا أروي عنك شيئاً بعد هذا فتركته(٣).

باب
ما جاء في الأخذ عن أهل البدعِ والأهواء والاحتجاج بروايتهم

اختلف أهل العلم في السماع من أهل البدع والأهواء، كالقدرية والخوارج والرافضة وفي الاحتجاج بما يروونه، فمنعتْ طائفة من السلف صحة ذلك؛ لعلة أنَّهم كفار عند من ذهب إلى إكفار المتأولين، وفساق عند من لم يحكم بكفر متأول، وممن(٤) يُروى عنه ذلك مالك بن أنس(٥).

---

(١) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي: ضعيف رافضي. «التقريب» (٨٧٨).

(٢) لم ترد في (م).

(٣) أخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ٣٦٠ (١٤٧٨)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٧٧، وابن حبان في «المجروحين» ٢/ ٢٥٣، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٧٥.

(٤) في (هـ): «وممن لا» والظاهر من سياق الكلام وموازنته بما قبله وما بعده أن (لا) مقحمة، ويؤكد هذا ما نقله الزركشي في «البحر المحيط» ٣/ ٣٣٠ عن الخطيب، وانظر تعليقنا على ذلك في تحقيقنا لكتاب «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٢٢٩. ثم نقل الحاكم في «المدخل إلى الإكليل» ص: ٤٢، وغيره عن مالك القول بهذا.

(٥) وحكاه القاضي عياض عن الباقلاني وطائفة من الأصوليين والفقهاء والمحدثين من السلف والخلف، وهو قول القاضي عبد الجبار الهمداني وأبي هاشم الجبائي من المعتزلة، والأستاذ أبي منصور الماتريدي وأبي إسحاق الشيرازي والغزالي والآمدي وابن الحاجب، ونقله غير واحد عن الأكثرين. انظر: «اللمع» ص: ١٦١، =

وقال من ذهب إلى هذا المذهب: إنَّ الكافر والفاسق بالتأويل بمثابة الكافر المعاند، والفاسق العامد فيجب أنْ لا يقبل خبرهما ولا تثبت روايتهما.

وذهبت طائفة من أهل العلم إلى قبول أخبار أهل الأهواء الذين لا يعرف منهم استحلال الكذب والشهادة لمن وافقهم بما ليس عندهم فيه شهادة، وممنْ قال بهذا القول من الفقهاء: أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، فإنَّه قال: «وتقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطّابية[١] من الرافضة؛ لأنَّهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم»[٢]، وحكي أنَّ هذا مذهب ابن أبي ليلى وسفيان الثوري، وروي مثله عن أبي يوسف القاضي[٣].

وقال كثير من العلماء: تقبل أخبار غير الدعاة من أهل الأهواء، فأما الدعاة فلا يحتج بأخبارهم[٤]، وممن ذهب إلى ذلك أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حَنْبل.

= و«إكمال المعلم» ١/ ١٢٥، و«الإحكام في أصول الأحكام» ٢/ ٧٢ ـ ٧٣، و«البحر المحيط» ٤/ ٢٦٩ وفي ط. العلمية ٣/ ٣٢٩ ـ ٣٣٠، و «الإبهاج» ٢/ ٣١٤.

(١) الخطابية ـ بتشديد الياء ـ هم أصحاب أبي الخطاب محمد بن أبي زينب الأسدي. انظر: «الفرق بين الفرق» ص:١٨، و«التعريفات» ص:٩٩، و«تاج العروس» ٢/ ٣٧٥.

(٢) انظر: «الأم» ٦/ ٢٠٦ وفي ط. دار الوفاء ٧/ ٥٠٩ ـ ٥١٠. ورواه عنه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه» ص:١٨٩، والبيهقي في «مناقب الشافعي» ١/ ٤٦٨، وفي «السنن الكبرى»، له ١٠/ ٢٠٨.

قال البلقيني في «المحاسن» ص:١٢٨ معلقاً: «لا يقال: الخطابية لا يجوزون الكذب، ومن كذب عندهم خرج من مذهبهم، فإذا سمع بعضهم بعضاً قال شيئاً عرف أنه ممن لا يجوز الكذب، فاعتمد قوله لذلك وشهد بشهادته، فلا يكون شهد بالزور، إنما شهد بما يعرف أنه حق؛ لأنا نقول: ما بنى عليه شهادته أصل باطل، فوجب رد شهادته لاعتماده أصلاً باطلاً، وإن زعم هو أنه حق».

(٣) نسب الحاكم في «المدخل إلى الإكليل» ص:١١٩ القول به إلى أكثر أهل الحديث، وقال الرازي: «إنه الحق» ونسبه إلى أبي الحسين البصري ـ صاحب «المعتمد في أصول الفقه» ـ من المعتزلة ـ، وبه قال البيضاوي، ورجحه ابن دقيق العيد وأقره الذهبي. انظر: «المحصول» ٢/ ١٩٥ وفي ط. الرسالة ٤/ ٤٠٠، و«الاقتراح» ص:٣٣٣ وفي ط. البشائر ص:٢٩٢، و«الموقظة» ص:٨٥، و«نهاية السول» ٣/ ١٢٥، و«ظفر الأماني» ص:٤٦٣.

(٤) انظر في بيان معنى الداعية: «البحر المحيط» ٤/ ٢٧٢ وفي ط. العلمية ٣/ ٣٣١.

وقال جماعة من أهل النقل[(١)] والمتكلمين: أخبار أهل الأهواء كلها مقبولة، وإنْ كانوا كفّاراً وفسّاقاً بالتأويل.

ممن ذهب إلى منع قبول أخبارهم، **احتج مع ما قدمنا ذكره بما:**

٣١٦ ـ أخبرنا أبو سعد الماليني، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي الحافظ[(٢)]، قال: حدثنا علي بن الحسين بن عبد الرحيم، قال: حدثنا أحمد بن نصر المقرىء العابد، قال: أخبرنا المبارك مولى إبراهيم بن هشام المرابطي، ح.

وأخبرني عبيد الله بن أبي الفتح، قال: حدثنا علي بن عمر الحربي، قال: حدثنا حاتم بن الحسن الشاشي، قال: حدثني حبيب بن المغيرة الشاشي، قال: حدثنا المبارك، قال: حدثنا العطّاف بن خالد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنَّه قال: **«يا ابنَ عُمر، دينكَ دينكَ، إنَّما هو لحمكَ ودمكَ، فانظرْ عمَّنْ تأخذ، خذْ عن الذينَ استقاموا ولا تأخذْ عنِ الذينَ مالوا»**[(٣)].

٣١٧ ـ أخبرنا يوسف بن رباح البَصْري، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن إسماعيل المهندس بمصر، قال: حدثنا محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي، قال: حدثنا خالد بن عبد السّلام، قال: حدثنا الفضل بن المختار[(٤)]، عن أبي

= ونقل القاضي عياض الاتفاق عليه، وبه جزم سليم الرازي، وحكاه القاضي عبد الوهاب في الملخص عن مالك ـ وهو الصحيح من مذهبه ـ، والمختار عند الحنفية، وهو الذي نص عليه ابن حبان في مقدمة صحيحه.
انظر: «إكمال المعلم» ١/ ١٢٥، و«كشف الأسرار» ٢/ ٤٦، و«البحر المحيط» ٤/ ٢٧١ وفي ط. العلمية ٣/ ٣٢٩.

(١) في (ر): «الفضل» وليس بشيء.

(٢) في «الكامل» ١/ ٢٥١ ـ ٢٥٢.

(٣) **إسناده ضعيف**؛ لضعف عطاف بن خالد، قال ابن الجوزي: «عطاف بن خالد مجروح. قال ابن حبان: يروي عن الثقات ما لا يشبه حديثهم فلا يحتج به».
أخرجه: ابن الجوزي في «العلل» (١٨٦) من طريق ابن عدي.

(٤) قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ٩٢ (٣٩١): «الفضل بن المختار البصري: وقع إلى مصر. روى عن فائد أبي الورقاء، وابن أبي ذئب، روى عنه عبد الله بن وهب، وخالد بن عبد السلام المصري. سألت أبي عنه، فقال: هو مجهول، وأحاديثه منكرة يحدث بالأباطيل».

سُكينةَ مجاشع بن قطبة[١]، قال: سمعت عليَّ بن أبي طالب رضي الله عنه وهو في مسجد الكوفة، يقول: «انظروا عمن[٢] تأخذون هذا العلم، فإنَّما هو الدين»[٣].

٣١٨ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا أبو أمية الطرسوسي، قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا مغيث، قال: حدثنا الضحاك بن مزاحم، قال: «إنَّ هذا العلم دينٌ، فانظروا عمنْ تأخذونَه»[٤].

٣١٩ ـ وأخبرنا القاضي أبو بكر أيضاً، قال: حدثنا محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا الحسن بن علي بن عفّان العامري، قال: حدثنا أبو أسامة، عن ابن عون، قال: قال محمد بن سيرين: «إنمَّا هذا الحديث دينٌ، فانظروا عمنْ تأخذونَه»[٥].

٣٢٠ ـ أخبرنا أبو الحسين أحمد بن عمر بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم ابن الواثق بالله، قال: حدثني جدي، قال: حدثنا أبو عمران موسى بن هارون وأبو بكر الفريابي، قالا: حدثنا هدبة بن خالد، قال: حدثنا مهدي بن

---

(١) عند ابن عدي: «عطية». (٢) في (م): «ممن».

(٣) أسنده: ابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ٢٥٣.

(٤) أخرجه: ابن أبي حاتم في «مقدمة الجرح والتعديل» ١/ ٣٠٩، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٢، وابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ٢٥٥، والهروي في «ذم الكلام» (١٣٨٤)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤٤١).

(٥) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٣٨) وفي «الفقيه والمتفقه»، له (٨٤٦).
وأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ١١٤، والدارمي (٤١٩) و(٤٢٤) و(٤٢٩)، ومسلم في «مقدمة الصحيح» ١/ ١١، وابن أبي حاتم في «مقدمة الجرح والتعديل» ١/ ٣٠٨، والترمذي في «الشمائل» (٤١٥) بتحقيقي، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٤٣٧) و(٤٣٨) و(٤٣٩) و(٤٤٥)، وابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ٢٥٢ و٢٥٣، وابن شاهين في «الضعفاء» ص: ٤٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٢٧٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٤٦ وفي ط. إحياء التراث العربي ١/ ٦٣، والسمعاني في «أدب الإملاء» ص: ٦٧، وابن الجوزي في مقدمة «الموضوعات» ١/ ١٠٢ ط. الفكر و(٢٢٦) ط. أضواء السلف.

ميمون، قال: سمعت محمد بن سيرين، يقول: «إنَّ هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذونه».

وقال الفريابي في حديثه: «فانظروا عمن تأخذون دينكم»(١).

٣٢١ ـ أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: أخبرنا محمد بن عمر الرزاز، قال: أخبرنا محمد بن عبد الملك الدقيقي، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل السُّكري الكوفي، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: دخلنا على أنس بن سيرين في مرضه، فقال: «اتقوا الله يا معشر الشباب، وانظروا عمنْ تأخذونَ هذه الأحاديث، فإنَّها منْ دينكم»(٢).

٣٢٢ ـ أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن جعفر(٣) الخرقي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن سَلْم(٤)، قال: حدثنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا علي بن ميمون الرقي العطّار، قال: حدثنا مخلد بن الحسين، عن هشام، عن ابن سيرين، قال: «إنَّ هذا الحديث دين، فانظروا عمنْ تأخذون دينكم»(٥).

٣٢٣ ـ أخبرنا أبو طالب محمد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله بن بكير، قال: حدثنا الحاكم أبو حامد أحمد بن الحسين بن علي الهمذاني، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن عمر بن بِسْطام، قال: حدثنا أحمد بن سيّار، قال: حدثنا النَّضْر بن عبد الله المديني ـ من مدينة الداخلة ـ أبو عبد الله الأصم، قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا(٦)، عن عاصم، عن ابن سيرين،

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٣٩).
وأخرجه: ابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» ١/ ٣٠٩، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٢، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤٤٠)، وابن عساكر في «تاريخه» ٩/ ٢٣٧.

(٣) في (ر): «حفص» خطأ.

(٤) تحرف في (م) إلى: «مسلم»، وهو أحمد بن جعفر بن سَلْم، أبو جعفر يعرف بالجمال، انظر: «تاريخ بغداد» ٤/ ٥٩ وط. الغرب ٥/ ٩٧.

(٥) سبق تخريجه.

(٦) إسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني الأسدي، أبو زياد الكوفي. =

قال: «كان في زمن الأوَّل الناسُ لا يسألون عن الإسناد حتّى وقعت الفتنة، فلما وقعت الفتنة، سألوا عن الإسناد، ليُحدث حديث أهل السنة، ويترك حديث أهل البدعة»[١].

٣٢٤ ـ أخبرنا محمد بن جعفر بن علّان الورّاق، قال: أخبرنا أبو نصر منصور بن محمد بن منصور الأصبهاني، ح.

وأخبرنا أحمد بن محمد بن عبد الله الكاتب، قال: قرئ على[٢] منصور بن محمد الأصبهاني وأنا أسمع، قال: حدثنا إسحاق بن أحمد بن زيرك، قال: حدثنا محمد بن حميد[٣]، قال: حدثنا جرير، عن عاصم، قال: سمعت ابن سيرين، يقول: «كانوا لا يسألونَ عنِ الإسناد حتّى كان بأخرة، فكانوا يسألون عن الإسناد، لينظروا مَنْ كان صاحب سنة كتبوا عنه، ومن لم يكن صاحب سنة لم يكتبوا عنه»[٤].

= قال أحمد بن حنبل: «ما كان به بأس»، وقال يحيى بن معين: «ليس به بأس»، وقال في موضع آخر: «ضعيف»، وقال في موضع آخر: «ثقة»، وقال ابن عدي: «وهو حسن الحديث يكتب حديثه».
انظر: «الكامل في الضعفاء» ١/ ٥١٩، و«الضعفاء الكبير» للعقيلي ١/ ٧٨، و«ميزان الاعتدال» ١/ ٢٢٨ (٨٧٨)، و«تهذيب الكمال» ١/ ٢٣٢ (٤٣٨).

(١) أخرجه: أحمد في «العلل» ٢/ ٥٧، ومسلم في مقدمة «الصحيح» ١/ ١١، والترمذي في «العلل الصغير» ٦/ ٢٣١ (آخر الجامع)، والعقيلي في مقدمة «الضعفاء» ١/ ١١، وابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» ١/ ٣١٧، وابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ٢١٤، وابن حبان في مقدمة «المجروحين» ١/ ٨٢، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٩٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٢٧٨، والجوزجاني في «أحوال الرجال» ص: ٣٥ ـ ٣٦.

(٢) في (م): «علي» خطأ.

(٣) محمد بن حميد بن حيان التميمي، أبو عبد الله الرازي.
قال يحيى بن معين: «ثقة، ليس به بأس، رازي كيِّس»، وقال البخاري: «فيه نظر»، وقال يعقوب بن شيبة: «كثير المناكير»، وقال النسائي: «ليس بثقة». انظر: «الجرح والتعديل» ٧/ ٣١١ (١٢٧٥)، و«التاريخ الكبير» ١/ ٧١ ـ ٧٢ (١٦٧)، و«تهذيب الكمال» ٦/ ٢٨٦ (٥٧٥٦)، و«ميزان الاعتدال» ٣/ ٥٣٠ (٧٤٥٣).

(٤) أخرجه: الدارمي (٤١٦).

٣٢٥ ـ أخبرنا الحسن بن أبي طالب[١]، قال: حدثنا يوسف بن عمر القواس الزاهد، قال: حدثنا محمد بن الحسن[٢] بن الفرج الأنماطي، قال: قال علي بن حرب: «من قدر أنْ لا يكتب الحديث إلا عن صاحب سنة، فإنَّهم يُكَذِّبونَ كلَّ صاحب هوى يَكذبُ ولا يبالي».

٣٢٦ ـ أخبرنا أبو الفضل عمر بن أبي سعيد الهروي، قال: حدثنا عبد العزيز بن جعفر الحريري ببغداد، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق بن بهلول، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو عبد الرحمٰن المقرئ، قال: سمعت ابن لهيعة يذكر: أنَّه سمع رجلاً من أهل البدع رجع عن بدعته فجعل يقول: انظروا هذا الحديث عمن تأخذونه، فإنَّا كنا إذا رأينا رأياً جعلناه حديثاً[٣].

٣٢٧ ـ أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطّان، قال: أخبرنا دعلج بن أحمد، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا أبو نعيم الحلبي، قال: حدثنا أبو عبد الرحمٰن المقرئ، عن ابن لهيعة، قال: سمعت شيخاً من الخوارج وهو يقول: «إنَّ هذه الأحاديث دين، فانظروا عمن تأخذونَ دينكم، فإنَّا كنا إذا هوينا أمراً صيّرناه حديثاً»[٤].

---

(١) في (ر): «أبو محمد الخلال».

(٢) في (م): «الحسين» خطأ، وذكر في الهامش أن في بعض نسخه: «الحسن»، وقال في الحكم: «فيه محمد بن الحسن بن الفرج الأنماطي»، وهذا التلون في التحقيق عجيب، والصواب ما أثبته، ترجم له الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/١٩٨ وفي ط. الغرب ٢/٥٩٨ فقال: «محمد بن الحسن بن الفرج الأنماطي حدَّث عن علي بن حرب الطائي، روى عنه يوسف بن عمر القواس».

(٣) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٦١).
وأخرجه: ابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/٢٥٥، والهروي في «ذم الكلام» (١٣٨٧)، والحاكم في «المدخل إلى الإكليل» (٣٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٣٩، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٨ ـ ٣٩ ط. الفكر و(٨) ط. أضواء السلف.

(٤) تقدم تخريجه في الذي قبله، وحال ابن لهيعة معروف فهو ضعيف، وقد تلّون في هذا الأثر ففي السابق قال: «من أهل البدع»، وهنا قال: «من الخوارج»، وهذا يعزى إلى ضعف ابن لهيعة، ثم إنَّ مذهب الخوارج معروف بتكفير صاحب الكبيرة، والكذب كبيرة، ولم أر حديثاً قط أعله العلماء ووسموه بأنه من وضع الخوارج.

٣٢٨ ـ وأخبرنا ابن الفضل[1]، قال: أخبرنا دعلج، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثني أبو أمية، قال: سمعت أبا بكر بن عيّاش، يقول: «ما تركت الرواية عن فطر إلا لمذهبه»[2].

٣٢٩ ـ أخبرنا أبو الحسين بن الفضل، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: حدثني أحمد بن الخليل، قال: حدثنا إسحاق، قال: أخبرني شبابة بن سوّار، قال: قلت ليونس بن أبي إسحاق: «ثوير لأي شيء تركته[3]؟ قال: لأنَّه رافضيٌّ، قلت: إنَّ أباك يروي عنه، قال: هو أعلم»[4].

٣٣٠ ـ أخبرنا ابن الفضل، قال: أخبرنا دعلج، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد، قال: سمعت شبابة، يقول: قيل ليونس بن أبي إسحاق: «لِمَ لمْ تحمل عن ثوير بن أبي فاختة؟ قال: كان رافضياً»[5].

٣٣١ ـ أخبرنا ابن الفضل، قال: أخبرنا دعلج، قال: أخبرنا الأبار، قال: حدثنا عوّام[6]، قال: قال لي الحميدي: «كان بشرُ بنُ السَّري جهمياً لا يحل أنْ يكتب عنه»[7].

٣٣٢ ـ أخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: قرأت على أحمد بن جعفر بن سَلْم: حدثكم أبو العباس الأبار، قال: حدثنا سويد بن سعيد[8]، قال: قيل

---

(١) في (ر): «حدثنا محمد بن الحسين».
(٢) أخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٦٤.
(٣) في (ر): «نزعته».
(٤) أخرجه: الفسوي في «المعرفة» ٣/ ١٩٤، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٨٠ ـ ١٨١، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٣١٧.
(٥) تقدم تخريجه.
(٦) عوام بن إسماعيل. ترجم له الخطيب في «تاريخه» ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. انظر: «تاريخ بغداد» ١٢/ ٣١٨ وفي ط. الغرب ١٤/ ٢٦٨.
(٧) أخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٤٣.
(٨) سويد بن سعيد الحدثاني. قال فيه الحافظ ابن حجر: «صدوق في نفسه، إلا أنه عمي =

لسفيان بن عيينة: «لِمَ أقللتَ الرواية عن سعيد بن أبي عَرُوبة؟ قال: وكيف لا أقل الرواية عنه، وسمعته يقول: هو رأيي ورأي الحسن ورأي قتادة، يعني: القدر».

٣٣٣ ـ أخبرنا محمد بن عمر الخرقي، قال: أخبرنا أبو بكر بن سَلْم، قال: حدثنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا محمد بن الحسين العامري، قال: حدثنا خالد بن خداش، قال: لما وَدَّعتُ مالك بن أنس، قال لي: «اتق الله، وانظر ممن تأخذ هذا الشأن»(١).

٣٣٤ ـ وأخبرنا محمد بن عمر، قال: أخبرنا أبو بكر بن سَلْم، ح.

وأخبرني ابن الفضل، قال: أخبرنا دعلج، قال: أخبرنا، وقال ابن سَلْم: حدثنا أحمد بن علي الأبار، ح.

وأخبرنا أحمد بن أبي جعفر، قال: حدثنا محمد بن عثمان النفري، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري، قالا: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: سمعت مالك بن أنس، يقول: «لا يصلى خلف القدرية، ولا يحمل(٢) عنهم الحديث»(٣).

٣٣٥ ـ أخبرني القاضي أبو عبد الله الحسين بن علي الصيمري، قال: حدثنا محمد بن عمران المرزباني، قال: حدثني محمد بن يحيى، قال: حدثنا الحسين بن يحيى، قال: سمعت الفضل بن مروان(٤)، يقول: «كان المعتصم

= فصار يتلقن ما ليس من حديثه، فأفحش فيه ابن معين القول». انظر: «التقريب» (٢٦٩٠).

(١) أخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٦/٣١٩، والهروي في «ذم الكلام» (٨٨٦) و(١٣٩١) بنحوه.

(٢) في (م): «ولا تحمل».

(٣) أخرجه: ابن بطة في «الإبانة» (١٨٦١) و(١٨٦٢)، واللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السُّنَّة» (١٣٥١) مختصراً.

(٤) الفضل بن مروان بن ماسرجس، الوزير الكبير، أبو العباس.
قال ابن النجار: «كان بديع الخط، مُنشِئاً، لم يزل في ارتقاء، والناس يحسدونه حتى نُكِبَ، وأدى أربعين ألف ألف درهم، فكان المعتصم يقول: عصى الله، وأطاعني، فسلطني عليه». =

يختلف إلى علي بن عاصم المحدّث، وكنت أمضي معه إليه، فقال يوماً: حدثنا عمرو بن عبيد ـ وكان قدرياً ـ فقال له المعتصم: يا أبا الحسن، أما تروي أنَّ القدرية مجوس هذه الأمة؟ قال: بلى، قال: فَلِمَ تروي عنه؟ قال: لأنَّه ثقة في الحديث صدوق، قال: فإنْ كان المجوسي ثقة فما تقول؟ أتروي عنه؟ فقال له عليٌّ: أنت شغاب يا أبا إسحاق»[1].

قلت[2]: وهذا الاعتراض المذكور في الخبر لازم، ولا خلاف أنَّ الفاسق بفعله لا يقبل قوله في أمور الدين مع كَوْنه مؤمناً عندنا، فبأنْ لا يقبل قول من يحكم بكفره من المعتزلة ونحوهم[3] أولى.

وقد احتج من ذهب إلى قَبول أخبارهم بأنَّ مواقع الفسق متعمداً، والكافر الأصلي معاندان، وأهل الأهواء متأولون غير معاندين، وبأنَّ الفاسق المتعمد أوقع الفسق مجانة، وأهل الأهواء اعتقدوا ما اعتقدوه ديانة، ويلزمهم على هذا الفرق أنْ يقبلوا خبر الكافر الأصلي؛ فإنَّه يعتقد الكفر ديانة؛ فإنْ قالوا: قد منع السمع من قَبول خبر الكافر الأصلي، فلم يجز ذلك لمنع السمع منه.

قيل: فالسمع إذاً قد أبطل فرقكم بين المتأول والمتعمد، وصحَّح إلحاق أحدهما بالآخر، فصار الحكم فيهما سواء.

والذي يعتمد[4] عليه في تجويز الاحتجاج بأخبارهم ما اشتهر من قبول الصحابة أخبار الخوارج وشهاداتهم، ومن جرى مجراهم من الفسّاق بالتأويل، ثم استمرار عمل التابعين والخالفين بعدهم على ذلك، لما رأوا من تحرِّيهم الصدق وتعظيمهم الكذب، وحفظهم أنفسهم عن المحظورات من الأفعال وإنكارهم على أهل الريب والطرائق المذمومة، ورواياتهم الأحاديث التي

= انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٢/ ٨٣ ـ ٨٤، و«وفيات الأعيان» ٢/ ٢٦٠.

(١) أخرجه: اللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السُّنَّة» (١٣٨٣)، وابن عساكر في «تاريخه» ٥١/ ٢٥٣ و٢٥٤.

(٢) في (م): «قال الخطيب».

(٣) في (ج) و(ش) و(هـ): «وغيرهم».

(٤) في (ر) و(م): «نعتمد».

تخالف آراءهم، ويتعلق بها مخالفوهم في الاحتجاج عليهم فاحتجوا برواية عمران بن حطان[(١)]، وهو من الخوارج، وعمرو بن دينار، وكان ممن يذهب إلى القدر والتشيع، وعكرمة وكان إباضياً، وابن أبي نجيح، وكان معتزلياً، وعبد الوارث بن سعيد، وشبل بن عَبَّاد، وسيف بن سليمان، وهشام الدستوائي[(٢)]، وسعيد بن أبي عروبة، وسلام بن مسكين، وكانوا قدريةً، وعلقمة بن مرثد، وعمرو بن مُرَّة، ومِسْعر بن كدام، وكانوا مرجئةً، وعبيد الله بن موسى، وخالد بن مَخْلد، وعبد الرزاق بن همّام، وكانوا يذهبون إلى التشيع في خلق كثير يتسع ذكرهم، دوَّنَ أهل العلم قديماً وحديثاً رواياتهم واحتجوا بأخبارهم فصار ذلك كالإجماع منهم، وهو أكبر الحجج في هذا الباب، وبه يقوى الظن في مقاربة الصواب.

باب
ذكر بعض المنقول عن أئمة أصحاب الحديث في جواز الرواية عن أهل الأهواء والبدع

قد أسلفنا الحكاية عن أبي عبد الله الشافعي في جواز قبول شهادة أهل الأهواء غير صنف من الرافضة خاصة، ويحكى نحو ذلك عن أبي حنيفة[(٣)] إمام أصحاب الرأي وأبي يوسف القاضي.

٣٣٦ ـ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي، قال: أخبرنا علي بن عبد العزيز البرذعي، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي حاتم[(٤)]، قال: حدثني أبي، قال: أخبرني حَرْملة بن يحيى، قال: سمعت الشافعيَّ يقولُ: «لم أرَ أحداً منْ أصحاب الأهواءِ أشهدَ بالزورِ منَ الرافضَةِ»[(٥)].

---

(١) يراجع «اختصار علوم الحديث» ص: ١٧٠ بتحقيقي.

(٢) في (م): «الدستوائى».

(٣) انظر: «اللباب في شرح الكتاب» ٤/ ٦٣.

(٤) في كتابه «آداب الشافعي ومناقبه» ص: ١٨٧.

(٥) أخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ١١٤، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩، وفي «مناقب الشافعي» ١/ ٤٦٨.

=

٣٣٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد الروياني، قال: حدثنا محمد بن العباس الخزّاز، قال: أخبرنا أبو أيوب سليمان بن إسحاق الجلّاب، قال: سمعت إبراهيم الحربي، يقول: سمعت علي بن الجعد، يقول: سمعت أبا يوسف، يقول: «أجيز شهادة أصحاب الأهواء ـ أهل الصدق منهم ـ إلا الخطابية والقدرية، الذين يقولون: إنَّ الله لا يعلم الشيء حتّى يكون»(١).

قال أبو أيوب: سئل إبراهيم عن الخطّابية؟ فقال: صنف من الرافضة، وصفهم إبراهيم، فقال: إذا كان لك على رجل ألف درهم، ثُمَّ جئت إليَّ فقلت: إنَّ لي على فلان ألف درهم، وأنا لا أعرف فلاناً، فأقول لك: وحق الإمام إنَّه هكذا(٢)؟ فإذا حلفتَ ذهبتُ فشهدت لك، هؤلاء الخطّابية.

٣٣٨ ـ أخبرني أبو بشر محمد بن عمر الوكيل، قال: حدثنا عمر بن أحمد بن عثمان الواعظ، قال: حدثنا محمد بن الحسن المقرئ(٣)، قال: حدثنا عبد الله بن محمود المروزي، قال: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: حدثنا عمر بن إبراهيم، قال: سمعت ابن المبارك، يقول: سأل أبو عصمة أبا حنيفة: «ممن تأمرني أن أسمعَ الآثار قال: من كل عدل في هواه إلا الشيعة، فإنَّ أصل عقدهم تضليل أصحاب محمد ﷺ، ومَنْ أتى السُّلطان طائعاً، أما إني لا أقول إنَّهم يكذبونهم، أو يأمرونهم بما لا ينبغي، ولكن وطأوا لهم حتّى

= وانظر: «تدريب الراوي» ١/ ٣٢٧، و«سير أعلام النبلاء» ١٠/ ٨٩.

(١) نقله السخاوي في «فتح المغيث» ١/ ٣٥٨.

(٢) في (م): «كذا».

(٣) محمد بن الحسن بن محمد بن زياد، أبو بكر المقرىء النقاش.
قال الخطيب: «في أحاديثه مناكير بأسانيد مشهورة. وقال أبو بكر البرقاني: كل حديث النقاش منكر، وقال طلحة بن محمد الشاهد: كان النقاش يكذب في الحديث». وقال الذهبي: «وكان واسع الرحلة، قديم اللقاء، وهو في القراءات أقوى منه في الروايات»، وقال أيضاً: «إن قلبي لا يسكن إليه وهو عندي متهم».
انظر: «تاريخ بغداد» ٢/ ٢٠١ وفي ط. الغرب ٢/ ٦٠٣، وفي «تاريخ دمشق» ٥٥/ ٢٤٤، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٥/ ٥٧٣ ـ ٥٧٦، و«ميزان الاعتدال»، له ٣/ ٥٢٠ (٧٤٠٤).

انقادت العامة[١] بهم، فهذان لا ينبغي أنْ يكونا من أئمة المسلمين»[٢].

وأما من ترك الدعاة من أهل البدع أنْ يروي عنهم، وروى عمن لم يكن داعيةً أو أفتى بذلك.

٣٣٩ ـ فأخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي، قال: فيما أجاز لي أبو العباس بن حمدان أنَّ محمد بن أيوب أخبرهم، قال: أخبرنا محمد بن أبان، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن مهدي، يقول: «من رأى رأياً، ولم يدعُ إليه احتمل، ومن رأى رأياً ودعا إليه فقد استحق الترك»[٣].

٣٤٠ ـ أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمٰن بن عبيد الله بن محمد بن الحسين الحربي[٤]، قال: حدثنا أحمد بن سلمان النَّجاد، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: حدثني الوليد بن شجاع، قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، قال: قلت لعبد الله ـ يعني: ابن المبارك ـ: سمعت من عمرو بن عبيد؟ فقال بيده هكذا: أي كثرة، قلت: فلمَ لا تسميه؟ وأنت تسمي غيره من القدرية، قال: «لأنَّ هذا كان رأساً»[٥].

٣٤١ ـ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر، قال: أخبرنا يوسف بن أحمد الصيدلاني بمكة، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن موسى العقيلي[٦]، قال:

---

(١) جمع (عامي) والعامي مشتق من العمى فهو بيد من يقوده غالباً.

(٢) انظر: «الآداب الشرعية» لابن مفلح ٢/ ٢٥٤.

(٣) أخرجه: ابن الجعد في «مسنده» (١٠٥٨)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٨، والهروي في «ذم الكلام» (١٠٣٦)، نحوه، فقال: «أترك من كان رأساً في بدعة يدعو إليها».
وأخرج العقيلي في «الضعفاء» ١/ ٨ عنه، قوله: «ثلاثة لا يحمل عنهم...»، وفيه «ورجل صاحب هوى يدعو إلى بدعة».

(٤) عبد الرحمٰن بن عبيد الله بن عبد الله بن محمد بن الحسين، أبو القاسم السمسار الحربي. قال الخطيب: «كتبنا عنه، وكان صدوقاً غير أن سماعه في بعض ما رواه عن النجار كان مضطرباً». انظر: «تاريخ بغداد» ١٠/ ٣٠٣ وفي ط. الغرب ١١/ ٦١٢.

(٥) أخرجه: المصنف في «تاريخه» ١٢/ ١٨٢ وفي ط. الغرب ١٤/ ٨٣ بنحوه.

(٦) في «الضعفاء الكبير» ٣/ ٢٧٧.
وأخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ٢٣٣ (المقدمة) و٦/ ٣٢٠ (١٣٦٥).

حدثنا يحيى بن عُثمان، قال: حدثنا نعيم بن حماد[(١)]، قال: سمعت ابن المبارك[(٢)]، وقيل له: «تركتَ عمرو بن عبيد، وتُحدّث عن هشام الدستوائي، وسعيد، وفلان، وهم كانوا في عداده، قال: إنَّ عَمراً كان يدعو»[(٣)].

٣٤٢ ـ أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن محمد بن جعفر، قال: أخبرنا محمد بن العباس الخزّاز، قال: أخبرنا أحمد بن سعيد بن مرابا[(٤)] السُّوسي، قال: حدثنا عباس بن محمد، قال: سمعت يحيى بن معين[(٥)] يقول: «ما كتبت عن عبّاد بن صهيب، وقد سمع عباد من أبي بكر بن نافع، وأبو بكر بن نافع قدريٌّ[(٦)] يروي عنه مالك بن أنس، قلت ليحيى: هكذا تقول في كل داعية لا يكتب حديثه، إنْ كان قدرياً أو رافضياً، أو غير ذلك من الأهواء ممن هو داعية؟ قال: لا نكتب[(٧)] عنهم إلا أنْ يكونوا ممن

---

(١) نعيم بن حماد بن معاوية الخزاعي، أبو عبد الله المروزي الفارض.
قال أحمد بن حنبل: «لقد كان من الثقات»، وقال يحيى بن معين: «يروي عن غير الثقات».
انظر: «الكامل» ٨/ ٢٥١، و«تهذيب الكمال» ٧/ ٣٥٠، ٣٥١ (٧٠٤٦)، و«سير أعلام النبلاء» ١٠/ ٦٠٩.
(٢) بعد هذا في (ج) و(م): «يقول».
(٣) أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٦/ ١٧٨ و١٨٢.
وانظر: «تحرير علوم الحديث» ١/ ٤٠٠.
(٤) في (النسخ): «مرابا» وكذا قيّده ابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ٨/ ١٠٨ إذ قال: «كذا قال ابن شاهين في «معجم شيوخه»، وروى عنه أبو عمر محمد بن العباس بن حيويه، فقال: حدثنا أحمد بن سعيد بن مرابا، فذكره بدل الهاء»، وكذا جاء في «الفصل» للمصنف ١/ ٥٠٣ و٢/ ٧١٩ وفي ط. العلمية ٢/ ٦٣٨ و٨٥٦، و«الجامع لأخلاق الراوي» (٦٠٥)، و«تاريخ بغداد» ٤/ ٧٢ وفي ط. الغرب ٥/ ٢٨١، و«تهذيب الكمال» ١/ ١٢٥ (٢٠٨) و٥/ ٣٨٧ (٢٩٠٢)، وجاء في (هـ): «مرابة»، وكذا قيده به الذهبي في «المشتبه» ص: ٥٨٢.
(٥) في «تاريخه» (٣٥٨١) رواية عباس الدوري.
(٦) في (هـ): «قديم».
(٧) في (م): «لا يكتب».

يظن به ذلك، ولا يدعو إليه كهشام الدستوائي وغيره ممنْ يرى القدر ولا يدعو إليه»[١].

٣٤٣ ـ أخبرنا عبد الغفار بن محمد بن جعفر المؤدب[٢]، قال: حدثنا عمر بن أحمد الواعظ، قال: سمعت عثمان بن عبدويه الحربي، يقول: سمعت إبراهيم الحربي، يقول: «قيل لأحمد بن حنبل: يا أبا عبد الله سمعت من أبي قطن القدري؟ قال: لم أره داعيةً، ولو كان داعيةً لم أسمع منه»[٣].

٣٤٤ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: قرأت على علي بن الحسين الكراعي المروزي[٤] بها: حدثكم عبد الله بن محمود، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز الأبيوردي، قال: سألت أحمد بن حَنْبل: «أيكتب عن المرجىء والقدري؟ قال: نعم يكتب عنه إذا لم يكن داعياً»[٥].

٣٤٥ ـ وأخبرنا البرقاني، قال: أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن

---

(١) الأثر نقله ابن معين في «تاريخه» (٣٥٨١) برواية الدوري، ومن طريقه أخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ١٤٤ ـ ١٤٥.
وانظر: «تحرير علوم الحديث» ١/ ٤٠٢.

(٢) عبد الغفار بن محمد بن جعفر بن زيد، أبو طاهر المؤدب.
قال المصنف: «كتبت عنه، وسمعت أبا عبد الله الصوري يغمزه ويذكره بما يوجب ضعفه».
انظر: «تاريخ بغداد» ١١/ ١١٦ وفي ط. الغرب ١٢/ ٤٢٠.

(٣) أخرجه: المصنف نحوه في «تاريخ بغداد» ١٢/ ١٩٩ وفي ط. الغرب ١٤/ ١٠٥.

(٤) علي بن الحسين بن مهدي الكراعي المروزي.
لم أقف على ترجمته. وذكر السمعاني ابنه محمد بن علي.
انظر: «الأنساب» ٤/ ١٣٢، و«اللباب» ٢/ ٢٤٧.

(٥) أخرجه: ابن حبان في مقدمة «المجروحين» ١/ ٨٢.
وأخرجه: أبو داود في «سؤالاته» (١٣٦) قال: «سمعت أحمد، يقول: احتملوا المرجئة في الحديث».
ذكره ابن رجب في «شرح علل الترمذي» ١/ ٥٥ ط. عتر و١/ ٣٥٨ ط. همام ونقل المروذي أنه قال: «كان أبو عبد الله يحدث عن المرجئ إذا لم يكن داعياً».
وانظر: «المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل» لفاروق حمادة ص: ٣٥٤.

حَسْنويه الغوزمي[(١)]، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجزي[(٢)]، قال: قلت لأحمد بن حنبل: «يكتب عن القدري؟ قال: إذا لم يكن داعياً»[(٣)].

قلت[(٤)]: إنَّما منعوا أنْ يكتبَ عن الدعاة خوفاً أنْ تحملهم الدعوة إلى البدعة والترغيب فيها على وضع ما يحسِّنها، كما حكينا في الباب الذي قبل هذا عن الخارجي التائب قوله: كنا إذا هوينا أمراً صيَّرناه حديثاً[(٥)].

٣٤٦ ـ وأخبرنا أحمد بن محمد بن غالب، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن خميرويه الهروي، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، قال: حدثنا ابن عمّار، قال: حدثنا المعافى، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، قال: «حدثني المنذر بن الجهم، وكان قد دخل في الأهواء، ثم نزع بعد ذلك، وأنْكره وكان لما نزع، يقول: أحذركم أصحاب الأهواء فإنَّا والله كنَّا نحتسب الخير في أنْ نروي لكم ما يضلكم»[(٦)].

وأما من رأى أنْ يروي عن سائر أهل البدع والأهواء **من غير تفصيل**:

٣٤٧ ـ فأخبرنا أبو جعفر محمد بن جعفر بن علّان الورّاق، قال: أخبرنا أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد الأزدي[(٧)] الحافظ، قال: حدثنا

---

(١) تصحف في (م) إلى: «الخوزمي» قال السمعاني: «والغُوزَمي بضم الغين المعجمة والزاي بعد الواو، وفي آخرها الميم هذه نسبة إلى غوزَم وظني من نواحي هراة» «الأنساب» ٣/ ٤١٥.

(٢) في (م): «الجزي» محرف.

(٣) سؤالات أبي داود (١٣٥).
وانظر: «تحرير علوم الحديث» ١/ ٤٠٠.

(٤) في (م): «قال الخطيب». (٥) سبق في (٣٢٧).

(٦) أخرجه: ابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» ١/ ٣٢٠، وتقدم تخريجه.

(٧) محمد بن الحسين بن أحمد، أبو الفتح الأزدي الموصلي.
قال المصنف: «حدثني أبو النجيب عبد الغفار الأرموي قال: رأيت أهل الموصل يوهِّنون أبا الفتح الأزدي جداً، ولا يعدونه شيئاً». وقال أيضاً: «سألت أبا بكر البرقاني عنه فأشار إلى أنه كان ضعيفاً».
انظر: «تاريخ بغداد» ٢/ ٢٤٤ وفي ط. الغرب ٣/ ٣٧، و«سير أعلام النبلاء» ١٦/ ٣٤٨.

محمد بن عبدة القاضي، قال: حدثنا علي بن المديني، قال: قلت ليحيى بن سعيد القطّان: إن عبد الرحمٰن بن مهدي، قال: أنا أترك منْ أهل الحديث كل من كان رأساً في بدعة، فضحك يحيى بن سعيد، فقال: كيف تصنع بقتادة؟ كيف تصنع بعمر بن ذر الهمْداني؟ كيف تصنع بابن أبي روّاد؟ وعد يحيى قوماً أمسكت عن ذكرهم، ثُمَّ قال يحيى: «إن ترك عبد الرحمٰن هذا الضرب ترك كثيراً»[1].

٣٤٨ ـ أخبرنا أبو الفتح منصور بن ربيعة بن أحمد الزهري الخطيب الدينوري، قال: أخبرنا أبو القاسم علي بن أحمد بن علي بن راشد، قال: حدثنا أحمد بن يحيى بن الجارود، قال: قال علي بن المديني: «لو تركت أهل البصرة لحال القدر، ولو تركت أهل الكوفة لذلك الرأي ـ يعني التشيع ـ خربت الكتب»، قوله: خربت الكتب يعني: لذهب الحديث.

٣٤٩ ـ أخبرني أبو القاسم الأزهري، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم بن شاذان، قال: حدثنا عبد الله بن محمد البغوي، قال: حدثني عمي، قال: حدثنا سليمان بن أحمد الواسطي[2]، قال: «قلت لعبد الرحمٰن بن مهدي: سمعتك تحدث عن رجل أصحابُنا يكرهون الحديث عنه، قال: من هو؟ قلت: محمد بن راشد الدمشقي، قال: ولِمَ؟ قلت: كان قدرياً، فغضب، وقال: ما يضره؟»[3].

---

(١) أخرجه: ابن عساكر في «تاريخه» ٤٨/ ١٤ من طريق المصنف.
وأخرجه: ابن الجعد في «مسنده» (١٠٥٨) ط. العلمية و(١٠٩٣) ط. الفلاح، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٨، والهروي في «ذم الكلام» (١٠٣٦).

(٢) سليمان بن أحمد، أبو محمد الواسطي.
قال ابن عدي: «ولسليمان بن أحمد أحاديث أفرادات غرائب يحدث بها عنه علي بن عبد العزيز وغيره، وهو عندي ممن يسرق الحديث، أو يشتبه عليه». كذبه يحيى وضعفه النسائي، وقال البخاري: «فيه نظر»، وقال الخطيب: «كان فهماً حافظاً..».
انظر: «تاريخ بغداد» ٩/ ٤٩ وفي ط. الغرب ١٠/ ٦٥، و«الكامل» ٤/ ٢٩٧، و«الثقات» ٨/ ٢٧٦، و«الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي (١٥٠٤)، و«الميزان» ٢/ ١٩٤ (٣٤٢١).

(٣) أخرجه: ابن الجعد في «مسنده» (٣٤٢٠) ط. العلمية و(٣٥٤٥) ط. الفلاح وفيه: =

٣٥٠ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد الروياني، قال: حدثنا محمد بن العباس الخزّاز، قال: أخبرنا سليمان بن إسحاق الجلاب، قال: قال إبراهيم الحربي: «قيل لأحمد ـ يعني: ابن حنبل ـ: في حديثك أسماء قوم من القدرية؟ فقال: هو ذا نحن نحدث عن القدرية، قيل لإبراهيم: أكان يحدث عن القدرية؟، فقال: لا أعلم، كان يحدث عن قوم عنهم».

٣٥١ ـ أخبرنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن عبد الله الكاتب، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد بن يحيى بن محمد المزكي النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمٰن الدغولي، قال: سمعت الحسين بن الفَرَج(١)، قال: سمعت أحمد بن حَنْبل، وسألني: من بقي عندكم من أصحاب عبد الله؟ قلت: عَبدان، قال: ما حاله؟ قلت: مذهبه مذهب الإرجاء أخبره، قال: «يكتب عنه وإنْ كانَ».

٣٥٢ ـ أخبرنا محمد بن عمر بن بُكير المقرئ، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد بن سمعان الرزاز، قال: حدثنا هيثم بن خلف الدوري، قال: حدثنا محمود بن غَيْلان، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا قتادة، عن أبي حسّان الأعرج، وكان حرورياً(٢)(٣).

= قلت لعبد الرحمٰن بن مهدي: إسماعيل يحدث عن رجل أصحابنا يكرهون الحديث عنه....
وأخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٦٦، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٤١٩، وابن عساكر في «تاريخه» ٥٦/ ١٠.

(١) الحسين بن الفرج، أبو علي، وقيل: أبو صالح. ويعرف بابن الخياط.
قال الخطيب: «... وذكر يحيى بن معين ابن الخياط، فقال: ذاك نعرفه يسرق الحديث في الصغر»، قال أبو نعيم: فيه ضعف، وقال الذهبي: «قال ابن معين: كذاب يسرق الحديث، ومشّاه غيره. وقال أبو زرعة: ذهب حديثه».
انظر: «تاريخ بغداد» ٨/ ٨٤ وفي ط. الغرب ٨/ ٦٤٥، و«الميزان» ١/ ٥٤٥ (٢٠٤٠).

(٢) نسبة إلى حروراء من أرض العراق، انحاز إليها الخوارج بعد رجوع الإمام علي من صفين إلى الكوفة، ثم صارت تطلق على الخوارج.
انظر: «الفرق بين الفرق» ص: ٩٤.

(٣) أخرجه: ابن الجعد في «مسنده» (٩٨١) ط. العلمية و(١٠١٦) ط. الفلاح.

٣٥٣ ـ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر، قال: أخبرنا محمد بن عدي بن زَحر البصري في كتابه، قال: حدثنا أبو عبيد محمد بن علي الآجري[١]، قال: سمعت أبا داود سليمان بن الأشعث، يقول: ليس في أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج، ثم ذكر عمران بن حطّان، وأبا حسّان الأعرج[٢].

٣٥٤ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن خميرويه الهروي، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، وسألته ـ يعني: محمد بن عبد الله بن عمّار الموصلي ـ عن علي بن غُراب، فقال: كان صاحب حديث بصيراً به، قلت: أليس هو ضعيفاً؟ قال: إنَّه كان يتشيع، ولست أنا بتارك الرواية عن رجل صاحب حديث يُبصر الحديث بعد أنْ لا يكون كذوباً للتشيع، أو القدر، ولست براوٍ عن رجل لا يبصر الحديث، ولا يعقله ولو كان أفضل من فتح ـ يعني: الموصلي.

٣٥٥ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا الحميدي، قال: قال سفيان: «كان ابن أبي لبيد من عُبّاد أهل المدينة، وكان ثبتاً، وكان يرى ذلك الرأي ـ يعني: القدر»[٣].

٣٥٦ ـ أخبرني القاضي أبو عبد الله الصَّيْمري، قال: حدثنا علي بن الحسن الرازي[٤]، قال: حدثنا محمد بن الحسين الزعفراني، قال: حدثنا

---

(١) في سؤالاته (١٢٩٦).

(٢) أخرجه: ابن عساكر في «تاريخه» ٤٦/ ٣٣٣.
وانظر: «تهذيب الكمال» ٥/ ٤٨٢ (٥٠٧٦)، و«تهذيب التهذيب» ١٠٨/٨، و«تحرير علوم الحديث» ٤٠٧/١.

(٣) أخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٨١ ـ ٨٢ (٥٧٠) وفي «التاريخ الصغير» ١/ ٣٦٢ وفي «الضعفاء الصغير»، له (١٨٩)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ١٨٢ (٦٨٤)، والفسوي في «المعرفة» ٤٨/٣، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢٩٢.

(٤) علي بن الحسن بن علي بن الحسن، أبو الحسن المعروف بابن الرازي.
قال الذهبي: «كذّبه عبيد الله الأزهري، وقال: كان ابن الرازي فقيراً ورّاقاً، وكان يحضر معنا السماع من ابن حَيُّويه. وقال ابن أبي الفوارس: ذاهب الحديث لا يساوي شيئاً». =

أحمد بن زهير، قال: سمعت يحيى بن معين وقيل له: «إنَّ أحمد بن حنبل، قال: إنَّ عبيد الله بن موسى يُردُّ حديثه للتشيع، فقال: كان والله الذي لا إله إلا هو، عبد الرزاق أغلى في ذلك منه مئة ضعف، ولقد سمعت من عبد الرزاق أضعاف أضعاف ما سمعت من عبيد الله»(١).

٣٥٧ ـ قرأنا على الحسن بن علي الجوهري، عن أبي عمر بن حَيُّويه، قال: حدثنا أبو الطيب محمد بن القاسم الكوكبي، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد(٢) الختلي، قال: «سمعت يحيى بن معين ذكر حُسيناً الأشقر، فقال: كان من الشيعة المغلية(٣) الكبار، قلت: وكيف حديثه؟ قال: لا بأس به، قلت: صدوق؟ قال: نعم، كتبت عنه، عن أبي كُدَيْنة، ويعقوب القمي».

٣٥٨ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن يعقوب(٤)، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله(٥) بن نعيم الضبي، قال: «سمعت أبا عبد الله بن الأخرم الحافظ، وسئل: لِم ترك البخاري حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة(٦)؟ قال: لأنَّه كان

= انظر: «الميزان» ٣/ ١٢٢، و«لسان الميزان» (٣٦٦)، وقارن بـ «تاريخ بغداد» ١٣/ ٣٢٢ ـ ٣٢٣ ط. الغرب، لتنظر تصحيفات الأسماء في الكتب.

(١) أخرجه: ابن عساكر في «تأريخه» ٣٨/ ١٢٨ ـ ١٢٩.
وانظر: «الكواكب النيرات» ص: ٢٧١.
وأخرج: العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ١٢٧ عن الإمام أحمد النهي عن السماع من عبيد الله بن موسى لغلوِّه.
وأخرج: عبد الله بن الإمام أحمد، عن أبيه في «العلل» ١/ ٣٣ (٢٢١) رجوعه عن ذلك، فقال: قد كان يحدث بأحاديث رديئة، وقد كنت لا أخرج عنه شيئاً ثم إني خرَّجت.

(٢) في «سؤالاته» (٦٧٤).

(٣) في (م): «المغالية» وفي سؤالات ابن الجنيد: «المغلية» وهو الصواب.

(٤) تقدمت ترجمته في رقم (٢٩).

(٥) عبارة: «ابن عبد الله» من (ر).
وانظر: «تحرير علوم الحديث» ١/ ٤٠٨.

(٦) في (م): «واثلة».

يفرط في التشيع»[١].

٣٥٩ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن يعقوب[٢]، قال: أخبرنا محمد بن نعيم الضبي، قال: سمعت أبا عبد الله محمد بن يعقوب، وسئل عن الفضل بن محمد الشَّعْراني، فقال: صدوق في الرواية، إلا أنَّه كان من الغالين في التشيع، قيل له: فقد حدثت عنه في الصحيح؟ فقال: «لأنَّ كتاب أستاذي ملآن[٣] من حديث الشيعة يعني: مسلم بن الحجاج»[٤].

٣٦٠ ـ أخبرنا محمد بن أحمد[٥] بن يعقوب، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن نعيم، قال: سمعت أبا عليٍّ الحافظ، يقول: «كان أبو بكر محمد بن إسحاق ـ يعني: ابن خزيمة ـ إذا حدث عن عبّاد بن يعقوب قال: الصدوق في روايته المتهم في دينه»[٦].

قلت[٧]: قد ترك ابن خزيمة في آخر أمره الرواية عن عبّاد، وهو أهل أن[٨] لا يروي عنه[٩].

٣٦١ ـ حدثنا أبو نعيم الحافظ في المذاكرة، قال: حدثني محمد بن المظفر، قال: سمعت قاسم بن زكريا المطرز، يقول: «وَرَدْتُ الكوفة، فكتبت عن شيوخها كلهم غير عبّاد بن يعقوب، فلما فرغت ممن سواه دخلت عليه،

---

(١) أخرجه: ابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٢٨/ ٨٩ قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في «شرح علل الترمذي» ١/ ٣٥٨ ط. همام: «وقريب من هذا قول من فرق بين البدع المغلظة، كالتجهم والرفض والخارجية والقدر، والبدع المخففة ذات الشبه كالإرجاء».

(٢) سبق في (٢٩).

(٣) في (م): «ملآى».

(٤) ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٣/ ٣١٨، مختصراً.

(٥) جاء السند في (غ): «أخبرنا ابن يعقوب، قال: أخبرنا محمد بن نعيم» وأثبت توضيحها من (ر).

(٦) انظر: «مختصر المختصر» لابن خزيمة (١٤٩٧) بتحقيقي، وفيه: «المتهم في رأيه الثقة في حديثه».

وذكره: الحاكم في «المدخل» ص: ١٢٠ عقب (٣٠).

(٧) في (م): «قال الخطيب».

(٨) في (م): «لئلا».

(٩) أجاد الخطيب في هذا وأحسن؛ إذ إنَّ ابن خزيمة لم يروِ في كتابه «مختصر المختصر» إلا حديثاً واحداً عن عباد.

وكان يمتحن من يسمع منه، فقال لي: مَنْ حفر البحر؟ فقلت: الله خلق البحر، فقال: هو كذلك، ولكن مَنْ حفره؟ فقلت: يذكر الشيخ، فقال: حفره علي بن أبي طالب ﷺ، ثم قال: مَنْ أجراه؟ فقلت: الله مجري الأنهار، ومُنبع العيون، فقال: هو كذلك، ولكن مَنْ أجرى البحر؟ فقلت: يفيدني الشيخ، فقال: أجراه الحسين بن علي؟ قال: وكان عبّاد مكفوفاً ورأيت في داره سيفاً معلقاً، وجحفة، فقلت: أيها الشيخ لمن هذا السَّيف؟ فقال: هذا لي أعددته لأقاتل به مع المهدي، قال: فلما فرغت من سماع ما أردت أنْ أسمعه منه، وعزمت على الخروج عن البلد، دخلت عليه، فسألني كما كان يسألني، وقال: مَنْ حفر البحر؟ فقلت: حفره معاوية، وأجراه عمرو بن العاص، ثم وليت[(١)] من بين يديه، وجعلت أعدو، وجعل يصيح: أدركوا الفاسق عدو الله، فاقتلوه، أو كما قال»[(٢)].

٣٦٢ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن يعقوب، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله[(٣)] بن نعيم، قال: «سمعت أبا أحمد الدارمي، يقول: سئل أبو بكر محمد بن إسحاق عن أحاديث لعبّاد بن يعقوب فامتنع منها[(٤)]، ثم قال: قد كنت أخذت عنه بشريطة، والآن فإني أرى أنْ لا أحدث عنه لغلوه».

باب
في اختيار السّماع من الأمناء
وكراهة النقل والرواية[(٥)] عن الضعفاء

٣٦٣ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد، قال: حدثنا حَنْبل بن إسحاق، قال: حدثنا سليمان بن أحمد، قال: حدثنا

---

(١) في (م): «وثبت».

(٢) ذكره المزي في «تهذيب الكمال» ٤/ ٦٠ (٣٠٩٢)، والذهبي في «السير» ١١/ ٥٣٨ وفي «تاريخ الإسلام»، له ص: ٣٠٣ وفيات (٢٤١ ـ ٢٥٠هـ)، وابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٥/ ٩٨.

(٣) من (ر).

(٤) في (ر) و(غ) و(م): «فيها».

(٥) في (ر): «من الرواية».

الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن سليمان بن موسى، قال: قلت لطاووس: «إنَّ أبا مريم الخصي، حدثني، وقد أدرك رسول الله ﷺ، فقال طاووس: أحلني على مليّ»[١].

٣٦٤ ـ أخبرنا محمد بن جعفر بن علّان الوراق، قال: أخبرنا أبو الفتح[٢] محمد بن الحسين الأزدي، قال: حدثني علي بن إبراهيم، قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا الشافعي، قال: أخبرنا عمي محمد بن علي بن شافع، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، قال: «إني لأسمع الحديث أستحسنه، فما يمنعني من ذكره إلا كراهية أنْ يسمَعه سامع فيقتدي به، وذاك أني أسمعه من الرجل لا أثق به قد حدث به عمن أثق به، أو أسمعه من رجل أثق به عمن لا أثق به فأدعه لا أحدث به»[٣].

قال الشافعي: «كان ابن سيرين وإبراهيم النَّخعي وغير واحد من التابعين يذهبون إلى أنْ لا يقبلوا الحديث إلا عمن عرف وحفظ، وما رأيت أحداً من أهل العلم بالحديث يخالف هذا المذهب، وكان طاووس إذا حدَّثه رجل حديثاً قال: إنْ كان حدثك حافظ مليٌّ، وإلا فلا تحدث عنه»[٤].

٣٦٥ ـ أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطّان، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي[٥]، قال: حدثنا يعقوب بن

---

(١) أخرجه: الدارمي (٤١٤) و(٤٤٥)، ومسلم في «مقدمة الصحيح» ١/ ١١، والعقيلي في «مقدمة الضعفاء» ١/ ١٢، وابن أبي حاتم في «مقدمة الجرح والتعديل» ١/ ٣١٧، وأبو زرعة الدمشقي في «تأريخه» (٦٠١)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤٢٦)، وابن عدي في «مقدمة الكامل» ١/ ٢٦٢، وابن منده كما في «أسد الغابة» ٦/ ٢٧٨، و«الإصابة»، (١٠٥٩١)، وأبو نعيم كما في «أسد الغابة» ٦/ ٢٧٨.

(٢) عبارة «أبو الفتح» و«الوراق» من (ر).

(٣) أخرجه: الشافعي في «الأم» ٦/ ١٠٤ وفي ط. الوفاء ٧/ (٢٥٥)، وابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ١٣٠، والبيهقي في «المعرفة» ١/ ٨٠ المقدمة ط. العلمية و(١٥٦) ط. الوعي وفي «مناقب الشافعي»، له ٢/ ٣٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٥٩، وتقدم تخريجه.

(٤) أخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤١٩).

(٥) من (ر).

سفيان، قال: حدثنا ابن بكير، قال: حدثني ابن وهب، قال: حدثني مالك، قال: «دخلت على عائشة بنت سعد بن أبي وقاص، فسألتها عن بعض الحديث فلم أرض أنْ آخذ عنها[1] شيئاً لضعفها، قال مالك: وقد أدركت رجالاً كثيراً منهم من أدرك الصحابة فلم أسألهم عن شيء كأنَّه يضعف أمرهم»[2].

٣٦٦ ـ أخبرنا محمد بن عمر بن جعفر الخرقي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن سَلْم الخُتلي، قال: حدثنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، عن مالك بن أنس، قال: «أدركتُ عائشةَ بنت سعد بن أبي وقاص فاستضعفتُها»[3].

٣٦٧ ـ أخبرنا أبو الحسن[4] محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا محمد بن الحسن بن زياد المقرئ النَّقاش، قال: حدثنا طاهر بن علي بطبرية، قال: حدثنا نوح بن حبيب، قال: «سمعت وكيعاً، يقول: ويل للمحدّث إذا استضعفه صاحب حديث»[5].

٣٦٨ ـ حدثني عبيد الله بن أبي الفتح، قال: حدثني عمر بن إبراهيم المقرئ، قال: أنشدنا إبراهيم بن حبيش:

يا طالبي العلم والروايات ... إنَّ الروايات ذات آفات

لا تأخذوا العلم عن أخي تهم ... إلا عن الجائز الشهادات

---

(١) في (م): «منها».

(٢) أخرجه: يعقوب بن سفيان في «المعرفة» ١/ ٣٩٤، ونحوه ابن عبد البر في مقدمة «التمهيد» ١/ ٧٤.

(٣) ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك وتقريب المسالك باب التحري فيمن يؤخذ عنه، والسيوطي في «إسعاف المبطأ برجال الموطأ» ١/ ١١ وانظر: ما قبله.

(٤) من (ر).

(٥) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٦٩) و(١٧٠).
وأخرجه: ابن عدي في «مقدمة الكامل» ١/ ١٩٧.
وقاله يحيى بن معين أيضاً. أخرجه المصنف في «الجامع» (١٧٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٨/ ١٦٥.

إذا رضيتم منه الأمانة والد ين له طوقوا الأمانات

٣٦٩ ـ أخبرنا ابن الفضل، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان[١]، قال: سمعت أبا بشر بكر بن خلف، قال: قال عبد الرحمٰن بن مهدي: «لا ينبغي للرجل أنْ يشغل نفسه بكتابة أحاديث الضعاف[٢]، فإنَّ أقلَّ ما فيه أنْ يفوته بقدر ما يكتب من حديث أهل الضعف، يفوته من حديث الثقات».

باب
التشدد في أحاديث الأحكام
والتجوز في فضائل الأعمال

قد ورد عن غير واحد من السَّلف أنَّه لا يجوز حمل الأحاديث المتعلقة بالتحليل والتحريم، إلا عمن كان بريئاً من التهمة، بعيداً من الظِّنة، وأما[٣] أحاديث الترغيب والمواعظ، ونحو ذلك، فإنَّه يجوز كَتبها عن سائر المشايخ.

٣٧٠ ـ أخبرنا أبو سعد الماليني، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي[٤]، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل الغزي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا روّاد بن الجراح[٥]، قال: سمعت سفيان الثوريَّ يقول: «لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون

---

(١) في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢٦١.

(٢) في (غ) و(م): «الضعفاء» وما أثبتناه من (ر) وهو الموافق لما في «المعرفة»، وقد أخرجه المصنف من طريقه.

(٣) في (ر): «أنما».

(٤) في «الكامل» ١/ ٢٥٧.

(٥) رواد بن الجراح الشامي، أبو عصام العسقلاني.
قال أحمد بن حنبل: «لا بأس به صاحب سنة إلا أنه حدث عن سفيان أحاديث مناكير»، وقال يحيى بن معين: «لا بأس به، إنما غلط في حديث عن سفيان». وقال البخاري: «كان قد اختلط لا يكاد يقوم حديثه، ليس له كبير حديث قائم». وقال أبو حاتم: «هو مضطرب الحديث تغير حفظه في آخر عمره، وكان محله الصدق».
انظر: «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٨٥ (١١٣٩)، و«الجرح والتعديل» ٣/ ٤٧٣ (٢٣٦٨)، و«تهذيب الكمال» ٢/ ٤٩١ (١٩١٢).

الزيادة والنُّقصان فلا بأس بما سوى ذلك من المشايخ»[١].

٣٧١ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني[٢]، قال: أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد السروي، قال: أخبرنا عبد الرحمٰن بن أبي حاتم[٣]، قال: حدثنا أبي وعلي بن الحسن الهسنجاني، قالا: سمعنا يحيى بن المغيرة، قال: سمعت ابن عيينة، يقول: «لا تسمعوا من بقية ما كان في سُنَّة، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره»[٤].

٣٧٢ ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن[٥] محمد بن يوسف القطّان النيسابوري لفظاً، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن محمد الحافظ، قال: سمعت أبا زكريا يحيى بن محمد العَنْبري، يقول: سمعت أبا العباس أحمد بن محمد السِّجزي، يقول: سمعت النوفليَّ[٦] ـ يعني: أبا عبد الله ـ يقول: سمعت أحمد بن حَنْبل، يقول: «إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال والحرام والسُّنن والأحكام شددنا[٧] في الأسانيد، وإذا روينا عن النبيِّ ﷺ في فضائل الأعمال، وما لا يضع حكماً ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد»[٨].

---

(١) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٢٧٧).
وأخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤٢٣) و(٤٤٩).
وانظر: «النكت للزركشي» ٢/ ٣١٠، و«تحرير علوم الحديث» ٢/ ١١٠٨.
(٢) في (ر): «أخبرنا أحمد بن محمد بن غالب» وهو هو.
(٣) في «الجرح والتعديل» ١/ ٧٦ (المقدمة) و٢/ ٣٥٩ (١٧٢٨).
(٤) أخرجه: ابن عساكر في «تأريخه» ١٠/ ٢٦٥.
(٥) من (ر) فقط، ويظهر أن هذا هو الصواب كما في ذاتها، فالاسم يذكر كاملاً مع الكنية أما بقية النسخ فتختصر.
(٦) أحمد بن الخليل بن حرب بن عبد الله، أبو عبد الله النوفلي القومسي.
قال أبو حاتم: «كذاب»، وقال: «روى عمن لم يخلق». وقال ابن حجر: «ضعفه أبو زرعة».
انظر: «الجرح والتعديل» ٢/ ١١ (٤٩)، و«تهذيب الكمال» ١/ ٣٩، و«تهذيب التهذيب» ١/ ٢٧ (٣٣).
(٧) في (م): «تشددنا».
(٨) أخرجه: الحاكم في «المدخل إلى الإكليل» (١٣).

٣٧٣ ـ حدثت عن عبد العزيز بن جعفر، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال، قال: أخبرني الميموني، قال: سمعت أبا عبد الله، يقول: «الأحاديث الرقاق يحتمل أنْ يتساهل[١] فيها حتّى يجيء شيء فيه حكم».

٣٧٤ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن يعقوب[٢]، قال: أخبرنا محمد بن نعيم النيسابوري[٣]، قال: سمعت أبا زكريا العَنْبري، يقول: «الخبر إذا ورد لم يحرِّم حلالاً، ولم يحل حراماً ولم يوجب حكماً، وكان في ترغيب أو ترهيب أو تشديد أو ترخيص وجب الإغماضُ عنه والتساهل في روايته[٤]»[٥].

باب
ما جاء في ترك السَّماع ممن اختلط وتغيّر

٣٧٥ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق البزاز، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا حَنْبل بن إسحاق، قال: حدثنا عليٌّ، وهو ابن المديني، قال: سمعت يحيى ـ يعني: ابن سعيد القطّان ـ، وذكر حنظلة السَّدُوسي، فقال: «قد رأيته وتركته على عمد، قلت ليحيى: كان قد اختلط؟ قال: نعم»[٦].

٣٧٦ ـ أخبرنا محمد بن الحسين المتوثي، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا سَهْل بن أبي سَهْل الواسطي، قال: قال أبو حفص عمرو بن علي: «وعَنْبسة القطّان قد سمعت منه، وجلست إليه، وكان مختلطاً

---

(١) في (م): «نتساهل».
(٢) محمد بن أحمد بن يعقوب تقدمت ترجمته.
(٣) من (ر).
(٤) في (م): «روانه» خطأ.
(٥) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٢٧٨)، بهذا الإسناد، عن العنبري، عن محمد بن إسحاق ابن راهويه، قال: كان أبي يحكي عن عبد الرحمٰن بن مهدي أنه كان يقول، وذكره، فالإسناد فيه سقط، والله أعلم.
وأخرجه: عن ابن مهدي الحاكم في «المستدرك» ١/ ٤٩٠ وفي «المدخل»، له (١١).
(٦) أخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٢٥٩ ـ ٢٦٠ (١٠٦٩)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٢٨٩، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٣٤٠.

لا يُروى عنه»[١].

٣٧٧ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: حدثنا بُنْدار، عن محمد بن جعفر غُنْدَر وابن معاذ، عن أبيه، عن شعبة، قال: «سمعت الأشعث الأثرم قبل أنْ يخلِّط قال محمد: قبل أنْ يختلط»[٢].

٣٧٨ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر بن شاذان[٣]، قال: أخبرنا عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم البغوي[٤]، قال: حدثنا عبد الملك بن محمد، قال: سمعت أبا عمر الحوضي، يقول: «دخلت على سعيد بن أبي عروبة، وأنا أريد أنْ أسمع منه فلما رآني، قال: الأزد عريضة ذبحوا شاة مريضة، أطعموني فأبيت، ضربوني فبكيت، فعلمت أنَّه مختلط؛ فلم أسمع منه شيئاً»[٥].

٣٧٩ ـ أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: أخبرنا محمد بن عمرو بن البَخْتري الرزاز، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل السُّلمي، قال: سمعت أبا نعيم، يقول: «دخلت البصرة بعدما خرج الثوري منْ عندنا، ودخل وكيع قَبْلي فأتيت سعيد بن أبي عروبة فوجدته قد تغير فلا أحدث عنه، وسمعت من الثوري، عن ابن أبي عروبة فأحدث عن الثوري عنه، ولا أحدث عنه»[٦].

---

(١) ذكره: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٥٢٥ (٢٢٣١)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٤٦٥.

(٢) أخرجه: يعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٢/ ٦٣.

(٣) من (ر) فقط.

(٤) عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم بن عبد العزيز، أبو محمد المعدَّل البغوي. قال الدارقطني: «فيه لين». وقال الذهبي: «صدوق مشهور».
انظر: «تاريخ بغداد» ٩/ ٤١٤ وفي ط. الغرب ١١/ ٦٧ ـ ٦٨، و«ميزان الاعتدال» ٢/ ٣٩٢ (٤٢٠٩)، و«سير أعلام النبلاء»، له ١٥/ ٥٤٣.

(٥) أخرجه: ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٦٨، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ٤٤٧.
وأخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٢/ ١١٣، عن مسلمة أنه سمع سعيد بن أبي عروبة يقول. . .

(٦) أخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٤١٢ (١٦٧٩) عن أبي نعيم: «كتبت عنه =

٣٨٠ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا أحمد بن سلمان النَّجاد، قال: حدثنا جعفر بن أبي عثمان، قال: سمعت يحيى بن معين، يقول: قلت لوكيع بن الجراح: تحدث عن سعيد بن أبي عَروبة، وإنَّما سمعت منه في الاختلاط؟ قال: رأيتني حدثت عنه إلا بحديث مُسْتَوٍ(١).

٣٨١ ـ أخبرني علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، قال: سمعت إبراهيم الحربي، يقول: جئت عارم بن الفَضْل فَطَرَحَ لي حصيراً على الباب، ثُمَّ خرج إليَّ، فقال لي: مرحباً أيش كان خبرك؟ ما رأيتك منذ مدة! قال إبراهيم: وما كنت جئته قبل ذلك، فقال لي: قال ابن المبارك:

أيها الطالب علماً ... إيت حماد بن زيد
فاستفد حلماً وعلماً(٢) ... ثم قيده بقيد
والقيد بقيد

قال: وجعل يشير بيده على أصبعه مراراً، فعلمت أنَّه قد اختلط، فتركته وانصرفت(٣).

٣٨٢ ـ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي، قال: حدثنا يوسف بن أحمد بن يوسف الصَّيْدلاني بمكة، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن موسى العُقيلي، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل ـ يعني: الصائغ ـ وعلي بن عبد العزيز، قالا: حدثنا عارم أبو النُّعمان، قال علي: سنة سبع عشرة

= بعد ما اختلط حديثين»، وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٤/٤٤٦ عنه أنه قال: «كتبت عن سعيد ابن أبي عروبة حديثين، ثم اختلط، فقمت وتركته».

(١) صحيح.
وانظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٤٩٦ بتحقيقي، و«الشذا الفياح» ٢/٧٤٥.

(٢) في (م): «علماً وحلماً».

(٣) صحيح.
أخرجه: ابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» ١/١٦٨، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/١٢٣ وذكر الأبيات فقط. وذكرها مع القصة الذهبي في «السير» ١٠/٢٦٨.

ومائتين، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «ليسَ لامرئٍ شيءٌ، فاتقوا النارَ ولو بشقِّ تمرةٍ»(١).

قال العقيلي: حدثنيه جدي، قال: حدثنا عارم(٢) سنة ثمان ومئتين،

---

(١) صحيح متفق عليه من حديث عدي بن حاتم البخاري ٨/ ١٣٩ (٦٥٣٩)، ومسلم ٣/ ٨٦ (١٠١٦) (٦٧)، ومن هذا الوجه الذي ساقه المصنف إسناده ضعيف.
أخرجه: البزار كما في «كشف الأستار» (٩٣٤)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٢٢، والطبراني في «الأوسط» (٣٦٤٤).
وقد روي عن أنس بإسناد أصح من هذا:
فأخرجه: ابن خزيمة (٢٤٣٠)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ٣٩٤، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٩/ ٢٨٣ من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد الكندي، عن أنس.
وهذا الإسناد حسن فيه: سنان بن سعد، ويقال عنه أيضاً: سعد بن سنان، قال عنه الحافظ في «التقريب» (٢٢٣٨): «صدوق له أفراد»، وجاء في «تاريخ دمشق»: «سعيد بن يسار» قال ابن عساكر عقبه: «كذا وقع في الأصل، والصواب سعد بن سنان، ويقال: سنان بن سعد» غير أنه تحرف في الإسناد الثاني إلى: «سعيد» والحديث له طرق أخرى عن أنس.

(٢) هو أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال ابن الصلاح: «كان عبداً صالحاً بعيداً عن العرامة» «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٤٤٥ ـ ٤٤٦ بتحقيقي. والعرامة هي الفساد كما قال النووي، أو الشراسة كما قال المحب الطبري، وهي النفور وسوء الخلق، ويجوز أن تكون مما ذكره ابن سيده؛ إذ قال: «عرم يعرم عَرامة وعُرامة اشتد، وعند القزاز: بلغ منزلة» «المقنع» ٢/ ٥٨٤، وانظر: «التقريب» (١٧٨)، و«لسان العرب» ٩/ ١٧١، و«محاسن الاصطلاح» ص:٢٩٧، و«متن اللغة» ٤/ ٨٥.
وقال ابن الجارود في «المنتقى» (١٩٨): «حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي، ولقبه عارم، وكان بعيداً عن العرامة ثقة صدوقاً مسلماً».
أما الكلام عن اختلاطه فقد قال الحافظ العراقي: «ومنهم: عارم اسمه: محمد بن الفضل أبو النعمان السدوسي، وعارم لقب له، وهو أحد الثقات الأثبات، روى عنه البخاري في «صحيحه»، ومسلم بواسطة، قال البخاري: «تغير في آخر عمره»، وقال أبو حاتم: «اختلط في آخر عمره، وزال عقله، فمن سمع منه قبل الاختلاط فسماعه صحيح»، قال: «وكتبت عنه قبل الاختلاط سنة أربع عشرة، ولم أسمع منه بعد ما اختلط. فمن سمع منه قبل سنة عشرين ومئتين، فسماعه جيد»، وأبو زرعة لقيه سنة اثنتين وعشرين. وقال الحسين بن عبد الله الذراع، عن أبي داود: «بلغنا أن عارماً =

قال: حدثنا حَمَّاد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن، عن النبيِّ ﷺ، فذكر مثله.

قال جدي: فحججت سنة خمس عشرة، ورجعت إلى البصرة، وقد تغير عارم فلم أسمع منه بعد شيئاً حتّى مات، ومات سنة أربع وعشرين ومئتين. قال جدي: وحججت من قابل سنة خمس وعشرين ومئتين بعد موت عارم بسنة، فلم أرجع إلى البصرة بعد[1].

٣٨٣ ـ وأخبرنا أحمد بن أبي جعفر، قال: حدثنا يوسف بن أحمد الصَّيْدلاني، قال: حدثنا محمد بن عمرو العقيلي[2]، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: قام رجل إلى عفّان، فقال: يا أبا عثمان، حدثنا بحديث حمّاد بن سلمة، عن حميد، عن أنس: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**اتقوا النارَ ولو بشقِّ تمرةٍ**»، فقال له عفّان: إن أردتَهُ عن حميد، عن أنس، فاكترِ زَوْرقاً بدرهمين، وانحدر إلى البصرة يحدثك به عارم، عن حميد، عن أنس، فأما

= أنكر سنة ثلاث عشرة، ثم راجعه عقله، واستحكم به الاختلاط سنة ست عشرة»، وقال ابن حبان: «اختلط في آخر عمره، وتغير حتى كان لا يدري ما يحدث به، فوقع في حديثه المناكير الكثيرة، فيجب التنكب عن حديثه فيما رواه المتأخرون، فإذا لم يعلم هذا من هذا ترك الكل». وأنكر صاحب الميزان، هذا القول من ابن حبان، ووصفه بالسخيف والتهوير، وحكى قول الدارقطني: «تغير بأخرة، وما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر، وهو ثقة».

إذا تقرر ذلك فممن سمع منه قبل اختلاطه: أحمد بن حنبل، وعبد الله بن محمد المسندي، وأبو حاتم الرازي، وأبو علي محمد بن أحمد بن خالد الزريقي، وقال ابن الصلاح: ما رواه عنه: البخاري، ومحمد بن يحيى الذهلي، وغيرهما من الحفاظ، ينبغي أن يكون مأخوذاً عنه قبل اختلاطه. انتهى، وممن سمع منه بعد اختلاطه: أبو زرعة الرازي، وعلي بن عبد العزيز البغوي. وكانت وفاته سنة أربع وعشرين ومئتين». «شرح التبصرة والتذكرة» ٢/ ٣٣٥ ـ ٣٣٦ بتحقيقي، وانظر: «التأريخ الكبير» ١/ ٢٠٨ (٦٥٤)، و«الجرح والتعديل» ٨/ ٥٩ (٢٦٧)، و«المجروحين» ٢/ ٢٨٩ ـ ٢٩٠، و«معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٤٩٩ بتحقيقي، و«ميزان الاعتدال» ٤/ ٨ (٨٠٥٧)، و«سير أعلام النبلاء» ١٠/ ٢٦٥ وما بعدها.

(١) انظر: كتاب «الضعفاء» للعقيلي ٤/ ١٢٢.

(٢) في «الضعفاء» ١/ ١٢٢.

نحن، فحدثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**اتقوا النارَ ولو بشقِّ تمرةٍ**»[(١)].

قلت[(٢)]: وقد كان أبو العباس محمد بن يونس الكُدَيمي يروي عن عارم ما سمعه منه قبل اختلاطه، ويُبيّن ذلك، فإذا تميز للطالب ما سمعه ممن اختلط في حال صحته جاز له روايته، وصح العمل به.

٣٨٤ ـ أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد المتوثي[(٣)]، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي إملاءً، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدثنا عارم.

قال الشافعي: وحدثنا[(٤)] محمد بن يونس[(٥)]، قال: حدثنا محمد بن الفضل السدُوسي[(٦)] سنة ثمان ومئتين في صحته، قال: حدثنا سعيد بن زيد، قال: حدثنا سعيد ـ يعني: الجريري ـ قال: أخذ أبو الطفيل بيدي، ونحن نطوف بالبيت، فقال: لا يحدثك اليوم أحدٌ أنَّه رأى رسول الله ﷺ غيري، قال: قلت: صِفْهُ لي؟ قال: «أبيض مُقصداً مليحاً، قال إسماعيل في حديثه،

---

(١) وقال الذهبي في «الميزان» ٤/٨: «مفرداته: عن حماد، عن حميد، عن أنس مرفوعاً: «**اتقوا النار ولو بشق تمرة**»، وقد كان حدّث به قبل عن حماد، عن حميد، عن الحسن مرسلاً وهو أصح؛ لأن عَفّان وغيره هكذا رووه عن حماد».

(٢) في (م): «قال الخطيب».

(٣) جاء هذا الاسم في (ر): «محمد بن الحسين بن الفضل القطان» وهو هو، انظر: فهارس تاريخ الخطيب ١٧/٢٩٨ ط. الغرب.

(٤) في (م): «حدثنا» فقط.

(٥) محمد بن يونس بن موسى بن سليمان، أبو العباس الكديمي البصري.
قال ابن حبان: «كان يضع على الثقات الحديث وضعاً، ولعله قد وضع أكثر من ألف حديث...»، وقال ابن عدي: «اتهم بوضع الحديث وبسرقته، وادعى رؤية قوم لم يرهم، ورواية عن قوم لا يعرفون». وقال أبو عبيد الآجري: «رأيت أبا داود يطلق في الكديمي الكذب». وقال ابن حجر: «ضعيف».
انظر: «المجروحين» ٢/٣٠٥ ـ ٣٠٦، و«الكامل» ٧/٥٥٣ (٦٣١٣)، و«تهذيب الكمال» ٦/٥٧٤ (٦٣١٣)، و«الميزان» ٤/٧٤ (٨٣٥٣)، و«التقريب» (٦٤١٩).

(٦) بضم الدال المهملة والواو بين السينين المهملتين أولاهما مفتوحة. «الأنساب» ٣/٢٥.

قلت: هل تنعت من رؤيته؟ قال: نعم مقصداً[(١)] أبيض مليحاً»[(٢)].

وكان عطاء بن السائب قد اختلط في آخر عمره، فاحتج أهل العلم برواية الأكابر عَنْه مثل سفيان الثوري، وشعبة؛ لأنَّ سماعهم منه كان في الصحة، وتركوا الاحتجاج برواية من سمع منه أخيراً[(٣)].

٣٨٥ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا علي بن عبد الله المديني، ح.

وأخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا حَنْبل بن إسحاق، قال: حدثنا علي، قال: سمعت يحيى، قال: ما سمعت أحداً من الناس يقول في عطاء بن السّائب شيئاً قط في حديثه القديم، قال عليٌّ: قلت ليحيى: ما حدث سفيان وشعبة عن عطاء بن السائب صحيح هو؟ قال: نعم إلا حديثين كان شعبة، يقول: سمعتهما بأخرة[(٤)] عن زاذان[(٥)].

---

(١) المقصد: هو الذي ليس بطويل ولا قصير ولا جسيم. «النهاية» ٤/ ٦٧.

(٢) صحيح من غير هذا الطريق، وانظر تعليقي على شمائل النبي ﷺ.
أخرجه: ابن سعد في الطبقات ١/ ٣٢١، وأحمد ٥/ ٤٥٤، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٩٠)، ومسلم ٧/ ٨٤ (٢٣٤٠) (٩٨) و(٩٩)، وأبو داود (٤٨٦٤)، والترمذي في «الشمائل» (١٤) بتحقيقي، والفاكهي في «أخبار مكة» (٦٦٤)، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» ٦/ ٤١٠ (٦٧٢٧)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (١١٦٩)، وتمام في «فوائده» كما في «الروض البسام» (١٤١٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٠٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٢٠٤ ـ ٢٠٥، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٢٨/ ٧٩ ـ ٨٠.

(٣) في (غ): «آخراً».

(٤) يقال: «تغير بآخِرِه بمد الهمزة، وكسر الخاء والراء، بعدها هاء. و«تغير بآخِرَة» بمد الهمزة أيضاً وكسر الخاء وفتح الراء، بعدها تاء مربوطة. و«تغير بأَخَرة» بفتح الهمزة والخاء والراء، بعدها تاء مربوطة؛ أي: اختل ضبطه وحفظه في آخر عمره وآخر أمره. انظر: تعليق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ﷺ على كتاب «قواعد في علوم الحديث» ص: ٢٤٩، و«لسان العرب» ١/ ٨٩، و«تاج العروس» ١٠/ ٣٦.

(٥) أخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٤٣١ (١٨٤٨)، والعقيلي =

باب
ذكر الحكم فيمَن روى عن رجل حديثاً فسئل المروي عنه فأنكره

مثال ذلك ما:

٣٨٦ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري، قال: أخبرنا أبو محمد حاجب بن أحمد الطوسي، قال: حدثنا محمد بن يحيى ـ يعني: الذهلي ـ قال: حدثنا سليمان بن حَرْب، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: «قلت لأيوب: هل سمعت عن أحد مثل قول الحسن في «أمرِكِ بِيَدِكِ؟»، قال: لا، ثم قال: اللهم إلا شيئاً كان حدثناه قتادة، عن كثير هو ابن أبي كثير مولى ابن سمرة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله، فقدم علينا كثير فأتيته فسألته عنه، فقال: ما حدثت بهذا قط فأتيت قتادة فذكرت ذلك له، فقال: نسي»[(١)].

٣٨٧ ـ وأخبرني أبو بكر محمد بن المؤمل الأنباري، قال: أخبرنا الحاكم أبو حامد أحمد بن الحسين بن علي الهمذاني، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمٰن الدغولي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن قُهْزَاذ، قال: حدثنا علي بن الحسن، قال: حدثنا أبو حمزة، عن الأعمش، عن حصين بن عبد الرحمٰن، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، قال: استدانَتْ ميمونةُ زوج النَّبيِّ ﷺ ثلاثمئة درهم ليس عندها وفاؤها فنهيتها عن ذلك، فقالت: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من ادّان ديناً يريد أداءه أعانه الله**

= في «الضعفاء» ٣/ ٣٩٩، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢٥٣ (٣٠٠٠) والمزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ١٧١ (٤٥٢٣) ومما نفعنا الله به في كتابي «الجامع في العلل والفوائد» ٢/ ١٦٦ تبيين أحد هذين الحديثين، وهو ما رواه شعبة، عن عطاء، عن علي ﷺ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من ترك موضع شعرة من جسده من جنابة لم يصبها ماء فعل به كذا وكذا من النار»**، وقد بينت في كتابي علة الحديث، فالحمد لله رب العالمين.

(١) أخرجه: أبو داود (٢٢٠٤)، والترمذي (١١٧٨)، والنسائي ٦/ ١٤٧ وفي «الكبرى»، له (٥٦٠٣)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٣، والحاكم ٢/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦، والبيهقي ٧/ ٣٤٩.

عليه»(١)، قال ابن قُهْزاذ: حدثنا يحيى الحماني، قال: حدثنا أبو بكر بن عيّاش، عن الأعمش، عن حصين، قال أبو بكر: «أتيت حصيناً أسمع هذا منه، فقال: أنا لم أحدث الأعمش بهذا، قال: فرجعت إلى الأعمش فأخبرته، فقال: كذب والله لقد حدثني».

٣٨٨ ـ حدثني محمد بن عبيد الله المالكي: أنَّه قرأ على القاضي أبي بكر محمد بن الطيب، قال: إنْ قال قائل: ما قولكم فيمن أنكر شيخُهُ أنْ يكون حدثه بما رواه عنه؟ قيل: إنْ كان إنكاره لذلك إنكار شاك متوقف، وهو لا يدري هل حدثه به أم لا؟ فهو غير جارح لمن روى عنه، ولا مكذب له، ويجب قبول هذا الحديث والعمل به؛ لأنَّه قد يحدث الرجل بالحديث، وينسى أنَّه حدث به، وهذا غير قاطع على تكذيب من روى عنه، وإنْ كان جحوده للرواية عنه جحود مصمم على تكذيب الراوي عنه، وقاطع على أنَّه لم يحدثه، ويقول: كذب عليَّ فذلك جرح منه له، فيجب أنْ لا يعمل بذلك الحديث وَحدَهُ من حديث الراوي، ولا يكون هذا الإنكار جَرْحاً يبطل جميع ما يرويه الراوي؛ لأنَّه جرح غير ثابت بالواحد؛ ولأنَّ الراوي العدل أيضاً يجرح شيخه، ويقول: قد كذب في تكذيبه لي، وهو يعلم أنَّه قد حدثني، ولو قال: لا أدري حدثته أو لا لوقفت في حاله، فأما قوله: أنا أعلم أني ما حدثته، فقد كذب، وليس جرح شيخه له أولى من قبول جرحه لشيخه، فيجب إيقاف العمل بهذا الخبر، ويرجع في الحكم إلى غيره، ويجعل بمثابة ما لم يرد، اللهم إلا أنْ يرويه الشيخ مع قوله: إني لم أحدثه لهذا الراوي، فيعمل به بروايته دون رواية راويه عنه.

---

(١) أخرجه: أحمد ٦/ ٣٣٢ و٣٣٥، وعبد بن حميد (١٥٤٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٠٨ (١٢٢٩)، وابن ماجه (٢٤٠٨)، والنسائي ٧/ ٣١٥ ـ ٣١٦ وفي الكبرى، له (٦٢٨٥) و(٦٢٨٦)، وأبو يعلى (٧٠٨٣)، وابن حبان (٥٠٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٤٩) و(١٠٥٠) و٢٤/ (٦١) و(٧٢) و(٧٣) وفي «الأوسط»، له (٨٣٣) ط. دار الحديث و(٨٢٩) ط. العلمية، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٢٢٨ وفي ط. العلمية (١٤٧٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٤٨١ (٥٠٧٤).

قلت[١]: ولأجل أنَّ النِّسيان غير مأمون على الإنسان فيتبادر إلى جحود ما روى عنه، وتكذيب الراوي له؛ كره من كره من العلماء التحديث عن الأحياء.

٣٨٩ ـ أخبرنا أحمد بن عبد الواحد الدمشقي بها، قال: أخبرنا جدي أبو بكر محمد بن أحمد بن عثمان السُّلمي، قال: أخبرنا محمد بن يوسف الهروي، قال: حدثنا محمد بن حماد الطِّهراني[٢]، قال: أخبرنا عبد الرزاق[٣]، عن إسماعيل، عن ابن عون، قال: «قلت للشعبي: ألا أحدثك؟ قال: فقال الشعبيُّ: أعن الأحياء تحدثني أم عن الأموات؟ قال: قلت: لا بل عن الأحياء، قال: فلا تحدثني عن الأحياء»[٤].

٣٩٠ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن غالب، قال: سمعت أبا القاسم الأبندوني، يقول: سمعت أبا زكريا يحيى بن زكريا بن حَيُّويه النَّيْسابوري بمصر، يقول: سمعت ابن عبد الحكم، يقول: ذاكرت الشافعيَّ يوماً بحديث، وأنا غلام، فقال: «مَنْ حدثك به؟ قلت: أنت، قال: ما حدثتك به من شيء فهو كما حدثتك، وإياك والرواية عن الأحياء»[٥].

٣٩١ ـ أخبرني عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السُّكري، قال: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفّار، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال:

---

(١) في (م): «قال الخطيب».

(٢) قال السمعاني في «الأنساب» ٣/ ٢٧٦: «الطهراني: بكسر الطاء المهملة، وسكون الهاء، وفتح الراء، وفي آخرها النون. هذه النسبة إلى طهران، وهي قرية كبيرة على باب أصبهان، وطهران أيضاً قرية بالري، وينسب إليها الرمان الحسن»، وانظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» ٢/ ٢٧١، وط. الغرب ٣/ ٧٨، و«سير أعلام النبلاء» ١٢/ ٦٢٨، وقد تحرف هذا الاسم في (م) إلى: «الطبراني».

(٣) في «المصنف» (١٤٠٩٣) وفيه بعض الاختلاف.

(٤) انظر: «نكت الزركشي» ٣/ ٤١٦، و«الشذا الفياح» ١/ ٢٦٢.

(٥) هو في «المدخل» للبيهقي كما ذكر غير واحد، ولم نعثر عليه في المطبوع، فلعله مما نقص منه، وانظر: «مناقب الشافعي»، له ٢/ ٣٨، و«معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٢٣٧ بتحقيقي، و«نكت الزركشي» ٣/ ٤١٦ و«الشذا الفياح» ١/ ٢٥٧ و٢٦٢.

حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا سفيان، عن جابر[(١)]، قال: «سألت عامراً والحكم عن الرجل يقول: هو يهوديٌّ أو نصرانيٌّ، قال: فقال عامر: ليس بشيء، وقال الحكم: يمين يكفرها»[(٢)]، قال عبد الرزاق: فقلت للثوري: إنَّ معمراً أخبرنا عن ابن طاووس، عن أبيه، أنَّه قال: إذا قال الرجل هو يهوديٌّ أو نصرانيٌّ أو مجوسيٌّ أو كافر أو حمار وأخزاه[(٣)] الله، وأشباه هذا، فهي يمين يكفرها؛ فأخذ بتلابيبي فقام إلى مَعْمر فسأله عنه، فحدثه به، قال أبو بكر - يعني: الرمادي -: سمعت عبد الرزاق، يقول: فلما مضى إلى معمر، قلت: لا أدري لعل معمراً قد نسي هذا الحديث؛ فأكون افتضحت على يدي الثوري. قال: فجاء حتّى وقف عليه، فقال: يا أبا عروة أخبرك ابن طاووس، عن أبيه، قال: إذا قال الرجل هو يهوديٌّ أو نصرانيٌّ، فذكر الحديث قال: فقال له معمر: نعم، وحدثه به، فشكوت إلى مَعْمر ما دخلني، قال: فقال لي معمر: إنْ قدرْتَ أنْ لا تحدث عن رجل حيٍّ فافعل[(٤)].

باب
ترك الاحتجاج بمن غلب على حديثه الشَّواذ، ورواية المناكير والغرائب من الأحاديث

٣٩٢ - أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، قال: حدثنا عبد الغافر بن سلامة الحمصي، قال: حدثنا يحيى بن عثمان، قال: حدثنا محمد بن حمير[(٥)]، قال: حدثني إبراهيم بن أبي عَبْلة، قال: «مَنْ حمل شاذ العلماء حمل شَرّاً كثيراً»[(٦)].

---

(١) جابر هو الجعفي، ضعيف، سبقت ترجمته عند (٣١٥).
(٢) أخرجه: عبد الرزاق (١٥٩٧٦) بنحوه.
(٣) في (م): «أخزاني».
(٤) أخرجه: عبد الرزاق في «المصنف» (١٥٩٧٥) مختصراً دون ذكر القصة.
انظر: «الشذا الفياح» ١/ ٢٦٢ و«نكت الزركشي» ٣/ ٤١٦.
(٥) تحرف في (ر) إلى: «حميد»، وهو محمد بن حمير الحمصي. انظر: «الكاشف» (٤٨١٣).
(٦) أخرجه: ابن عساكر في «تأريخه» ٦/ ٣٥٩، وانظر: «تهذيب الكمال» ١/ ١٢٣ (٢٠٦) و«سير أعلام النبلاء» ٦/ ٣٢٤.

٣٩٣ ـ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر، قال: أخبرنا علي بن عبد العزيز البرذعي، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي حاتم[(١)]، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: سمعت الشَّافعيَّ يقول: «ليس الشاذ من الحديث أنْ يروي الثقة حديثاً لم يروه غيره، إنَّما الشاذ من الحديث أنْ يروي الثقاتُ حديثاً فيشذَّ عنهم واحد فيخالفهم»[(٢)].

٣٩٤ ـ أخبرني محمد بن علي المقرئ[(٣)]، قال: أخبرنا أبو مسلم عبد الرحمٰن بن محمد بن عبد الله بن مهران، قال: أخبرنا عبد المؤمن بن خلف النَّسفي، قال: سمعت أبا عليٍّ صالح بن محمد، يقول: الحديث الشاذ الحديث المنكر الذي لا يعرف[(٤)].

٣٩٥ ـ أخبرنا أبو محمد عبد الرحمٰن بن عثمان الدمشقي في كتابه إلينا، قال: أخبرنا خيثمة بن سليمان الأطرابلسي، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد الدورقي، قال: حدثني أبو الفتح البخاري، قال: حدثنا ابن علية، قال: قال شعبة: «لا يجيئك الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ»[(٥)].

٣٩٦ ـ أخبرنا أبو حازم عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدويي، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم السَّليطي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الحسين المعروف بالترك، قال: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا محمد بن جابر[(٦)]، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: «كانوا يكرهون غريب الكلام

---

(١) في كتابه «مناقب الشافعي» ص:٢٣٣.

(٢) أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٠٧، والحاكم في «المعرفة» ص:١١٩ ط. العلمية و(٢٩٠) ط. ابن حزم، والبيهقي في «مناقب الشافعي» ٢/ ٣٠ وفي «المعرفة»، له ١/ ٨١ ـ ٨٢ المقدمة ط. العلمية و(١٦٩) ط. الوعي.

(٣) ضعيف، تقدمت ترجمته عند (٢٩).

(٤) ذكره ابن رجب في «شرح العلل» ٢/ ٦٢٥ ط. همام و١/ ٤١٠ ط. عتر.

(٥) ابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ١٥١، وذكره ابن رجب في «شرح العلل» ٢/ ٦٢٥ ط. همام و١/ ٤١٠ ط. عتر.
وانظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٢٣٩ بتحقيقي، و«الشذا الفياح» ١/ ٢٦٣.

(٦) محمد بن جابر بن سيار السحيمي، الحنفي. قال يحيى بن معين: «كان أعمى، =

وغريب الحديث»(١).

قلت(٢): وأكثر طالبي الحديث في هذا الزمان يغلب على إرادتهم كَتْبُ الغريب دون المشهور، وسماع المنكر دون المعروف، والاشتغال بما وقع فيه السَّهو والخطأ من روايات المجروحين والضعفاء، حتّى لقد صار الصحيح عند أكثرهم مُجْتَنباً، والثابت مَصْدُوفاً عنه مطَّرحاً، وذلك كله لعدم معرفتهم بأحوال الرواة ومحلهم، ونقصان علمهم بالتمييز وزهدهم في تعلمه، وهذا خلاف ما كان عليه الأئمة من المحدّثين والأعلام من أسلافنا الماضين(٣).

وقد:

٣٩٧ ـ حُدّثتُ(٤)عن عبد العزيز بن جعفر الحنبلي(٥)، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن هارون(٦) الخلال قال: أخبرنا علي بن عثمان بن سعيد بن نفيل الحراني: أنَّه سمع أبا عبد الله ـ يعني: أحمد بن حَنْبل ـ يقول: «شر الحديث الغرائب التي لا يعمل بها، ولا يعتمد عليها»(٧).

= واختلط عليه حديثه، وكان كوفياً فانتقل إلى اليمامة، وهو ضعيف»، وقال عمرو بن علي: «صدوق كثير الوهم، متروك الحديث». وقال البخاري: «ليس بالقوي، يتكلمون فيه، روى مناكير». انظر: «تهذيب الكمال» ٦/ ٢٦٠ (٥٦٩٩).

(١) أخرجه: المصنف في «شرف أصحاب الحديث» (٢٩٢).
وأخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧٧٤).

(٢) في (م): «قال الخطيب».

(٣) علق ابن رجب الحنبلي على هذا الموضع فقال: «وهذا الذي ذكره الخطيب حق، ونجد كثيراً ممن ينتسب إلى الحديث لا يعتني بالأصول الصحاح كالكتب الستة ونحوها، ويعتني بالأجزاء الغريبة وبمثل مسند البزار ومعاجم الطبراني، أو أفراد الدارقطني، وهي مجمع الغرائب والمناكير» «شرح علل الترمذي» ١/ ٤٠٩ ط. عتر، و٢/ ٦٢٤ ط. همام.

(٤) قال الشيخ عبد الله السعد في تقديمه لكتاب «العلل الصغير» للترمذي ص:١٦ «قول الخطيب: «حُدِّثتُ» لا يفيد عدم صحته، بل هو صحيح؛ لأن هذا النقل ـ فيما يظهر ـ من «جامع» الخلال، وجامع الخلال نسبته إلى الخلال صحيحة لا شك فيها».

(٥) من (ر) فقط.

(٦) في النسخ خلا (ر): «أخبرنا أبو بكر الخلال».

(٧) انظر: «طبقات الحنابلة» ١/ ٢٢٩، و«شرح العلل» لابن رجب ٢/ ٦٢٣ط. همام و١/ ٤٠٨ ط. عتر.

٣٩٨ ـ وحدثنا عبد العزيز بن أبي الحسن القرميسني، قال: أخبرنا عبد الله بن موسى الهاشمي[(١)]، قال: حدثنا ابن بدينا[(٢)]، قال: سمعت المَرُّوذي[(٣)]، يقول: سمعت أحمد بن حَنْبل، يقول: «تركوا الحديث، وأقبلوا على الغرائب، ما أقل الفقه فيهم!»[(٤)].

٣٩٩ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق البزاز، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن زياد المقرئ النَّقاش[(٥)]، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن سَهْل بن عسكر، قال: سمعت أحمد بن حَنْبل، يقول: «إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون: هذا حديث غريب، أو فائدة[(٦)] فاعلم أنَّه خطأ، أو دخل حديث في حديث، أو خطأ من المحدث، أو حديث ليس له إسناد، وإنْ كان قد روى شعبة وسفيان، فإذا سمعتهم يقولون: هذا لا شيء[(٧)] فاعلم أنَّه حديث صحيح»[(٨)].

---

(١) عبد الله بن موسى بن إسحاق، أبو العباس الهاشمي. قال الأزهري: «كان عبد الله بن موسى الهاشمي يضعف». وقال البرقاني: «ضعيف، وجدت له أصولاً رديئة»، وقال أبو الحسن بن الفرات: «كان ثقة مستوراً من أهل القرآن، وكان عنده حديث كثير». انظر: «تاريخ بغداد» ١٠/ ١٥٠ وفي ط. الغرب ١١/ ٣٨٥، و«ميزان الاعتدال» ٢/ ٥٠٩.

(٢) في (هـ): «مدينا» خطأ، وفي شرف أصحاب الحديث للمصنف مثل ما أثبت، وهو الحسن بن بدينا.

(٣) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «المروزي».

(٤) أخرجه: المصنف في «شرف أصحاب الحديث» (٢٩٤).
وذكره: ابن رجب في «شرح العلل» ٢/ ٦٢٣ ط. همام و١/ ٤٠٨ ط. عتر.

(٥) محمد بن الحسن بن محمد بن زياد، أبو بكر المقرئ النقاش. قال الخطيب: «في أحاديثه مناكير بأسانيد مشهورة». وقال طلحة بن محمد بن جعفر: «كان يكذب في الحديث، والغالب عليه القصص». وقال البرقاني: «كان حديثه منكراً». انظر: «تاريخ بغداد» ٢/ ٢٠١ وفي ط. الغرب ٢/ ٦٠٣.

(٦) يعني: غريباً منكراً كما في الرد لابن تيمية النميري ﷺ على البكري ص:١٨، انظر: «الأجزاء الحديثية» للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد ص:١٤٦.

(٧) يعني: أنَّ الحديث لا شيء يستحق أن ينظر فيه؛ لكونه صحيحاً ثابتاً.

(٨) ذكره: ابن رجب في «شرح العلل» ٢/ ٦٢٣ ط. همام و١/ ٤٠٨ ط. عتر.

٤٠٠ ـ أخبرني محمد بن عمر الوكيل، قال: حدثنا عمر بن أحمد بن عثمان الواعظ، قال: حدثنا محمد بن زكريا العَسْكري، قال: حدثنا عمر بن شبة، قال: حدثني محمد بن سليمان بن أبي رجاء، قال: سمعت أبا يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضي، يقول: «من اتبع غريب الأحاديث كذب، ومن طلب المال بالكيمياء أفلس، ومن طلب الدين بالكلام تزندق»[(١)].

٤٠١ ـ أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل، قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد المصري، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن نافع، قال: حدثنا نُعيم بن حمّاد[(٢)]، قال: سمعت ابن مهدي يذكر، عن شعبة، قيل له: من الذي يُترك حديثه، قال: «الذي إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر طرح حديثه»[(٣)].

٤٠٢ ـ أخبرني محمد بن الحسين[(٤)] بن الفضل القطّان، قال: أخبرنا دعلج بن أحمد، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا مؤمل أبو

---

(١) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٤٩٠) وفي «شرف أصحاب الحديث»، له (٤) وجاء في الجامع: «أبو يوسف قال: قال أبو حنيفة»، وفي «شرف أصحاب الحديث»: «أبو يوسف قال: كان يقال».

وأخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧٦٩)، وابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ١١١، وابن بطة في «الإبانة» (٦٧١)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٣٠٥)، والهروي في «ذم الكلام» (١٠٠٩)، والأصبهاني في «الحجة» ١/ ١٠٥، والسمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص: ٧٢، وابن عساكر في «تبيين كذب المفتري» ص: ٣٣٣ ـ ٣٣٤.

(٢) صدوق يخطئ كثيراً، سبقت ترجمته عند (٣٤١).

(٣) أخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤٣٣)، والعقيلي في مقدمة «الضعفاء» ١/ ١٣، وابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» ١/ ٣٢٠، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٧٧ و٧٩، وابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ٢٦٠، والدينوري في «المجالسة» (١٨٩٠) و(٣٠٥٢)، والحاكم في «المعرفة» ص: ٦٢ ط. العلمية و(١١٠) ط. ابن حزم.

(٤) في النسخ خلا (ر): «أخبرني ابن الفضل القطان».

عبد الرحمٰن، قال: سمعت أبا نُعيم، يقول: «كان عندنا رجل يصلي كل يوم خمسمئة ركعة سقط حديثه في الغرائب»[١].

٤٠٣ ـ أخبرنا أبو سعد الماليني، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي الحافظ[٢]، قال: حدثنا محمد بن موسى الحضرمي، قال: حدثنا رَوْح بن الفرج، قال: حدثنا عمرو بن خالد، قال: سمعت زهير بن معاوية يقول لعيسى بن يونس: «ينبغي للرجل أنْ يتوقى رواية غريب الحديث، فإني أعرف رجلاً كان يصلي في اليوم مئتي ركعة، ما أفسده عند الناس إلا روايته[٣] غريب الحديث، ولقد أخذت منه كتاب زبيد الإيامي[٤]، فانطلقت به إلى زُبَيْد فما غيّر عليَّ[٥] فيه إلا حرفاً»[٦].

٤٠٤ ـ أخبرني محمد بن أحمد بن يعقوب[٧]، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن نُعيم الضبي[٨]، قال: حدثني أبو الحسين محمد بن يعقوب، قال: ذكر لأبي بكر محمد بن إسحاق ـ وهو ابن خزيمة ـ أحاديث رواها محمد بن المسيب الأرغياني، عن أبي يحيى الوقار المصري، فقال: «قد كتبنا عن هذا الشيخ بمصر، ثُمَّ تركت حديثه لغلبة المناكير عليه».

---

(١) ذكره: ابن رجب في «شرح العلل» ٢/ ٦٢٢ ط. همام و١/ ٤٠٧ ـ ٤٠٨ ط. عتر.

(٢) في «الكامل» ١/ ٢٥٨. (٣) في (م): «رواية» وليس بشيء.

(٤) في (م): «الأيامي» خطأ، قال السمعاني في «الأنساب» ١/ ١٦٢: «بكسر الألف وفتح الياء المنقوطة باثنتين من تحتها، هذه النسبة إلى (إيام) وقيل لهولاء البطن: (يام) أيضاً بغير الألف».

(٥) في (م): «على» خطأ.

(٦) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٣٠٢) وفيه: «مئة ركعة».
أخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٢١٤، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧٦٨)، وذكره ابن رجب في «شرح العلل» ٢/ ٦٢٢ ط. همام و١/ ٤٠٧ ـ ٤٠٨ ط. عتر.

(٧) محمد بن أحمد بن يعقوب، أبو العلاء الواسطي تقدمت ترجمته في رقم (٢٩).

(٨) وربما نسب إلى جده في بعض الأسانيد.

باب
ترك الاحتجاج بمنْ كثرَ غلطُهُ
وكانَ الوهم غالباً على روايته

٤٠٥ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا دعلج بن أحمد، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: «كان عبد الرحمٰن بن مهدي لا يترك حديث رجل إلا رجلاً متهماً بالكذب، أو رجلاً الغالب عليه الغلط»[1].

٤٠٦ ـ أخبرنا أبو جعفر محمد بن جعفر بن علّان الوراق، قال: أخبرنا أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي[2]، قال: حدثنا أبو عروبة، وعمران بن موسى، قالا: حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى، قال: «سمعت ابن مهدي، يقول: الناس ثلاثة: رجل حافظ متقن، فهذا لا يختلف فيه، وآخر يَهِمُ والغالب على حديثه الصحة فهذا لا يترك حديثه، وآخر يهم[3]، والغالب على حديثه الوهم فهذا يترك حديثه»[4].

٤٠٧ ـ أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي الحافظ، قال: أخبرنا عمر بن سنان المنبجي، قال: حدثنا قاسم السَّراج

---

(١) أخرجه: العقيلي في مقدمة «الضعفاء» ١/٨ بلفظ: «ثلاثة لا يحمل عنهم: الرجل المتهم بالكذب، والرجل كثير الوهم والغلط، ورجل صاحب هوى يدعو إلى بدعة».

(٢) ضعيف، سبقت ترجمته عند (٨٥).

(٣) ينبغي التنبيه إلى أن المضارع إذا كان يدل على المدح أو الذم يفيد الاستمرار عند البلغاء، قال الشاعر:
لا يألفُ الدِّرْهمُ المضروب صَرَّتنا لـكنْ يَمُرُّ عليـها وهـو ينطلقُ
فإذا كان الراوي وهم في حديث أو حديثين فلا يقال فيه: «يهم»، أما إذا كثرت أوهامه فيقال فيه حينئذٍ: «يهم»، وهو تعبير يفيد استمرار وهمه في أغلب ما يرويه.

(٤) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٢٧٦).
وأخرجه: مسلم في «التمييز» (٣٥)، وابن أبي حاتم في «مقدمة الجرح والتعديل» ١/٣٢٤، والعقيلي في «الضعفاء» ١/١٣، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤٢٢)، وابن عدي في «الكامل» ١/٢٦٤، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٦/١٢.
وانظر: «تحرير علوم الحديث» ١/٤٣٣.

بطَرسوس، قال: سمعت إسحاق بن عيسى يقول: سمعت ابن المبارك، يقول: «يكتب الحديث إلا عنْ أربعة: غلَّاط لا يرجع، وكذاب، وصاحب بدعة[1] وهوى يدعو إلى بدعته، ورجل لا يحفظ فيحدِّث من حفظه»[2].

٤٠٨ ـ أخبرنا أبو بكر أحمد بن سليمان بن علي المقرئ، قال: أخبرنا محمد بن بكران بن الرازي، قال: حدثنا محمد بن مخلد العطّار، قال: حدثني عمر بن محمد بن الحكم النَّسائي[3]، قال: حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع، قال: سمعت الأشجعيَّ يذكر عن سفيان الثوري، قال: «ليس يكاد يَفْلت من الغلط أحد، إذا كان الغالب على الرجل الحفظ، فهو حافظ وإنْ غلط، وإذا كان الغالب عليه الغلط ترك».

٤٠٩ ـ أخبرنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن عبد الله الكاتب، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن سَلْم، قال: حدثنا أحمد بن موسى الجوهري، ح.

وأخبرنا أبو منصور محمد بن عيسى بن عبد العزيز الهمذاني، قال: حدثنا صالح بن أحمد الحافظ، قال: حدثنا محمد بن حمدان الطرائفي، قالا[4]: أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: قال الشافعي: «ومن كثر غلطه من المحدّثين، ولم يكن له أصلُ كتاب صحيح لم يقبل حديثه، كما يكون من أكثر الغلط في الشهادة لم تُقْبل شهادته»[5].

٤١٠ ـ أخبرنا أبو عبيد محمد بن أبي نصر النَّيْسابوري، قال: سمعت محمد بن عبد الله الحافظ، يقول: سمعت محمد بن صالح، يقول: سمعت

---

(١) في (م): «هوى».
(٢) أخرجه: ابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ٢٥٧.
(٣) في (ر): «النيسابوري» خطأ.
(٤) أي: أحمد بن موسى الجوهري، ومحمد بن حمدان الطرائفي، ولفظة: «قالا» جاءت مجودة في (غ) أما بقية النسخ ففيها: «قال»، وليست بشيء.
(٥) «الرسالة» (١٠٤٤) والمطبوعة مع «الأم» ١/ ١٧٥ ـ ١٧٦.
وأخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤١٩)، وابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ٢٠٧، والبيهقي ٢/ ٢٦ ـ ٢٧ وفي «المعرفة»، له ١/ ٧٦ ط. العلمية المقدمة و(١٢٥) ط. الوعي.

أحمد بن المبارك، يقول: سمعت الحسين بن منصور، يقول: سئل أحمد بن حَنْبل: عمن يكتب العلم؟ فقال: «عن الناس كلهم إلا عن ثلاثة: صاحب هوى يدعو إليه، أو كذاب فإنه لا يكتب عنه قليل ولا كثير، أو عن رجل يغلط فيرد عليه فلا يقبل».

٤١١ ـ أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله الحافظ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن[١]، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: قال الحميدي: «فإنْ قالَ قائل: فما الحجة في الذي يغلط فيكثر غلطه؟ قلت: مثل الحجة على الرجل الذي يشهد على من أدْركه، ثم يدرك عليه في شهادته أنَّه ليس كما شهد به، ثم يثبت على تلك الشهادة فلا يرجع عنها، ولأنَّه إذا كثر ذلك منه لم يطمئن إلى حديثه، وإنْ رجع عنه لما يخاف أنْ يكون مما يثبت[٢] عليه من الحديث مثل ما رجع عنه، وليس هكذا الرجل يغلط في الشيء، فيقال له فيه؛ فيرجع ولا يكون معروفاً بكثرة الغلط»[٣].

باب
فيمن رجع عن حديث غلط فيه،
وكان الغالب على روايته الصحة أنَّ ذلك لا يضره

قد ذكرنا في الباب الذي قبل هذا عن عبد الله بن المبارك، وأحمد بن حَنْبل، وعبد الله بن الزبير الحميدي، الحُكم فيمن غلط في رواية حديث، وبيِّنَ له غلطه، فلم يرجع عنه، وأقام على رواية ذلك الحديث أنَّه لا يكتب عنه، وإنْ هو رجع قُبِلَ منه وجازت روايته، وهذا القول مذهب شعبة بن الحجاج أيضاً.

---

(١) تحرف في (م) إلى: «الحسين» وهو محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق بن إبراهيم ابن عبد الله أبو علي المعروف بابن الصواف، انظر: ترجمته في «تاريخ بغداد» ٢/ ١١٥ ـ ١١٦.

(٢) في (م): «ما ثبت».

(٣) أخرجه: ابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» ١/ ٣٢١، ومن طريقه العسكري في «تصحيفات المحدثين» ص: ٥ نحوه.

٤١٢ ـ أخبرناه[١] محمد بن الحسين بن الفضل القطّان، قال: أخبرنا أحمد بن عمر بن العباس القزويني، قال: حدثنا محمد بن موسى الحلواني، قال: حدثني محمد بن جعفر العَسْكري، قال: حدثني نُعيم بن حماد[٢]، قال: حدثني عبد الرحمٰن بن مهدي، قال: كنا عند شعبة، فسئل: يا أبا بِسْطام حديث من يترك؟ قال[٣]: «من يكذب في الحديث، ومن يكثر الغلط، ومن يخطىء في حديث مجتمع عليه فيقيم على غلط، فلا يرجع، ومن روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون»[٤].

وليس يكفيه في الرجوع أنْ يُمسك عن رواية ذلك الحديث في المستَقْبل حَسْبُ، بل يجب عليه أنْ يُظهر للناس أنَّه كان قد أخطأ فيه، وقد رجع عنه. **كما:**

٤١٣ ـ أخبرنا محمد بن علي بن الفتح الحربي، قال: حدثنا علي بن عمر الحافظ[٥]، قال: حدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد إملاءً، قال: حدثنا أبو العالية إسماعيل بن الهيثم بن عثمان اليشكري بالبصرة، سنة خمسين ومئتين، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عَزْرة بن ثابت، عن عِلباء بن أحمر اليشكري، عن أبي زيد الأنصاري، قال: أتاني رسول الله ﷺ، فقال لي: **«يا أبا زيد: هل عندك من شيء»**؟ قلت: ما عندي إلا خل، **قال: «هاته فنعم الإدام الخل»**[٦]، قال ابن صاعد: وهذا حديث غريب الإسناد ما

---

(١) في النسخ المطبوعة: «أخبرنا» والمثبت من (ر) و(غ).

(٢) نعيم بن حماد الخزاعي سبق الكلام عليه في رقم (٣٤١).

(٣) في (م): «فقال».

(٤) تقدم تخريجه في الرقم (٤٠١).

(٥) في «الغرائب والأفراد» كما يدل عليه التخريج، وكتاب الدارقطني هذا من الكتب المهمة، وهو مما فقد من تراث الأمة، ويبقى على طالب العلم أمرٌ مهمٌّ هو الاهتمام بمثل هذه الكتب التي تعنى بعلل الحديث، على أن لا يقصر بفهم كتاب الله وتدبره وفهمه والقيام به؛ فالقرآن الكريم أصل الدين ومنبع الطريق المستقيم، والحديث بكل فنونه خادم لكتاب رب العالمين.

(٦) أخرجه: الدارقطني كما في «أطراف الغرائب والأفراد» ٥/ ٦٠ (٤٦٧١)، ولكن صح عند مسلم من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها ٦/ ١٢٥ (٢٠٥١) (١٦٤) و(١٦٥) =

سمعناه[(١)] إلا منه[(٢)]، ثم:

٤١٤ ـ أخبرني علي بن الحسن بن محمد بن أبي عثمان الدقاق، قال: حدثنا علي بن عمر الحريري، قال: حدثنا أبو عروبة، قال: حدثنا أبو العالية إسماعيل بن الهيثم، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عَزْرة بن ثابت، عن علباء بن أحمر، عن أبي زيد، قال: أتاني رسول الله ﷺ فقال: «**يا أبا زيد: هل عندك من شيء؟**»، قال: قلت: ما عندي إلا خل، قال: «**هاته فنعم الإدام الخل**»، قال علباء: فما زلت أحبه منذ سمعت أبا زيد يذكره عن رسول الله ﷺ، قال أبو عروبة: قال لنا أبو العالية حين حدثنا بهذا الحديث: قد رجعت عنه.

٤١٥ ـ حُدثت عن دعلج بن أحمد، قال: حدثنا موسى بن هارون، قال: سمعت أبي يقول: كان يزيد بن هارون يقول في مجلسه الأعظم غير مرة: «حديث كذا وكذا أخطأت فيه».

٤١٦ ـ أخبرني علي بن أحمد بن علي المؤدب، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق النَّهاوندي، قال: أخبرنا الحسن بن عبد الرحمٰن بن خلّاد، قال: حدثنا همام بن محمد العبدي، قال: حدثنا إبراهيم بن الحسن العلّاف، قال: حدثني العلاء بن الحسين، قال: «حدثنا سفيان بن عيينة حديثاً في القرآن، فقال له عبد الله بن يزيد: ليس هو كما حدثت يا أبا محمد، قال: وما علمك يا قصير؟ قال: فسكت عنه هنية[(٣)] ثم قام إلى سفيان، فقال: يا أبا محمد،

= ومن حديث جابر بن عبد الله ﷺ ٦/ ١٢٥ (٢٠٥٢) (١٦٦) و(١٦٧) و٦/ ١٢٦ (٢٠٥٢) (١٦٨) و(١٦٩).

(١) في (م): «سمعته».

(٢) وقد تتبعت هذه السلسلة علباء متفرداً عن أبي زيد، وعزرة متفرداً عن علباء، وكذا الحال في أبي عاصم. تتفرع الأحاديث عن أبي عاصم.
فإن قيل: هذه السلسلة خرج بها مسلم فنقول: هذا الطريق على وجه الخصوص ظهرت نكارته، ولعل نكارته بسبب إسماعيل بن الهيثم، فلم أقف له على ترجمة.
انظر: «جامع المسانيد» لابن الجوزي ٦/ ٣٣٢ (٤١٢). و«تحفة الأشراف» ٧/ ٣٢٥ (١٠٦٩٦). و«جامع المسانيد» لابن كثير ١٤/ ٨٠ (٢٠٤٨).

(٣) في (م): «هنيهة» وما أثبتناه من النسخ وهو الصواب، وهي بضم الهاء وفتح النون =

أنت معلمنا وسيدنا، فإنْ كنت أوهمت فلا تؤاخذني، قال: فسكت سفيان هنية[1]، ثم قال: يا أبا عبد الرحمٰن، قال: لبيك وسعديك، قال: الحديث كما حدثت أنت، وأنا أوهمت»[2].

٤١٧ ـ أخبرنا أبو الحسين بن الفَضْل، قال: أخبرنا دعلج بن أحمد، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا القاسم بن عيسى، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: «سألت سلمة بن علقمة عن شيء فرفع، ثم نظر إليَّ، فقال: إنْ سرك أنْ يكذب[3] صاحبك فلقنه ثُمَّ رجع»[4].

٤١٨ ـ أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان الصَّيْرفي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا العباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: «حضرت نُعيم بن حماد بمصر، فجعل يقرأ كتاباً من تصنيفه، قال: فقرأ منه ساعة، ثم قال: حدثنا ابن المبارك، عن ابن عون، فحدَّث نعيم عن ابن المبارك، عن ابن عون أحاديث، قال يحيى: فقلت له: ليس هذا عن ابن المبارك فغضب، وقال: ترد عليَّ؟! قال: قلت: إي والله أريد زَيْنَك[5]، فأبى أنْ يرجع، قال: فلما رأيته هكذا لا يرجع، قلت: لا والله ما سمعت أنت هذه[6] من ابن المبارك ولا سمعها ابن المبارك من ابن عون قط، فغضب وغضب من

= بعدها ياء مشددة ثم هاء تصغير هنة والهنة كناية عن كل شيء، وأصله إهنوة، فلما صُغر صار هنوة، فاجتمعت الواو والياء في كلمة، وسبقت إحداهما بالسكون فقلبت الواو ياء ثم ادغمت الياء في الياء فصارت هنية، وهذه رواية الأكثرين كما قال القاضي عياض. انظر: «منحة العلام» ٣/ ٢٣ وعزاه «لإكمال المعلم» ٢/ ٥٥٠.

(١) كذلك.

(٢) أخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٣٨٨)، والقاضي عياض في «الإلماع» ص: ٢٣٨.

(٣) في (م): «تكذب».

(٤) أخرجه: ابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ١٠٥.

(٥) في (ر): «أرد عليك أريد زينك» ولم ترد في بقية النسخ ولا في مصادر التخريج.

(٦) في (م): «هذا».

كان[١] عنده من أصحاب الحديث، وقام نعيم فدخل البيت فأخرج صحائف، فجعل يقول وهي بيده: أين الذين يزعمون أنَّ يحيى بن معين ليس بأمير المؤمنين في الحديث؟ نعم يا أبا زكريا[٢] غلطت، وكانت صحائف فغلطت، فجعلت أكتب من حديث ابن المبارك، عن ابن عون، وإنَّما روى هذه الأحاديث عن ابن عون غير ابن المبارك، فرجع عنها»[٣].

٤١٩ ـ أخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن خميرويه الهروي، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، قال: قال ابن عمار: «رددت على المعافى[٤] بن عمران حرفاً في الحديث فسكت، فلما كان من الغد وجلس في مجلسه من قبل أنْ يحدث، قال: إنَّ الحديث كما قال الغلام، قال: وكنت حينئذ غلاماً أمرد ما في لحيتي طاقة».

٤٢٠ ـ أخبرنا أبو القاسم الأزهري، قال: أخبرنا محمد بن العباس الخزاز، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الكندي، قال: حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى، قال: حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن الأعمش، عن طلحة بن مصرف، عن مالك بن عميرة، عن مسروق، قال: «لَيَوَدَّنَّ أهل البلاء يوم القيامة أنَّ جلودهم كانت تقرض بالمقاريض»[٥]، قال أبو موسى: فبلغني

---

(١) في (ج) و(ش) و(هـ) و(م): «وغضب كل من كان».

(٢) في (م): «يا زكريا» تخليط.

(٣) أخرجه: ابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٦٥/ ١٢٧ ـ ١٢٨.
وأورده: الذهبي في «السير» ١١/ ٨٩ ـ ٩٠، والمزي في «تهذيب الكمال» ٧/ ٣٥١ (٧٠٤٦).

(٤) في (م): «المعافي».

(٥) أخرجه: نعيم بن حماد في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٠٢)، وابن أبي شيبة (١٠٩٢٥) و(٣٥٨٨٨) وأحمد في «الزهد» (٢٠٨٨) عن مسروق، به.
وأخرجه: ابن أبي شيبة (٣٥٦٠١)، والطبراني (٨٧٧٧) (٨٧٧٨)، عن رجل، عن ابن مسعود موقوفاً.
وأخرجه: الترمذي (٢٤٠٢)، والطبراني في «الصغير» (٢٤١)، والبيهقي ٣/ ٣٧٥، والمصنف في «تأريخه» ٤/ ٤٠٠ و٦/ ١٥٥ وفي ط. الغرب ٦/ ٧٣ و٧/ ٨٨ من حديث عبد الرحمٰن بن مغراء، عن الأعمش، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال =

أنَّ عبد الرحمٰن رجع عنه، فقيل له: إنَّك كنت قلت: عن مالك بن عُميرةَ، فقال: نعم وهمت فيه، وهو عن الحارث بن عميرة(١).

٤٢١ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن غالب، قال: قرأت على أبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي، قال: سمعت أبا يعلى أحمد بن علي بن المثنى يحكي: أنَّ أبا معمر حدَّث بالموصل بنحو ألفي حديث حفظاً، فلما رجع إلى بغداد كتب إليهم بالصحيح من أحاديث كان أخطأ فيها، أحسبه قال نحو ثلاثين أو أربعين(٢).

٤٢٢ ـ أنبأني رَوْح بن محمد أبو زرعة الرازي: أنَّ عليَّ بن محمد بن عمر القصّار أخبرهم، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي حاتم(٣)، قال: حدثنا أبي، قال: أخبرني سليمان بن أحمد الدمشقي(٤)، قال: «قلت لعبد الرحمٰن بن

= رسول الله ﷺ: **«يود أهل العافية يوم القيامة حين يعطى أهل البلاء الثواب لو أن جلودهم كانت قرضت في الدنيا بالمقاريض»**.

قال ماهر: وهذا حديث ضعيف؛ لضعف عبد الرحمٰن بن مغراء في الأعمش خاصة، وقد تفرد به مرفوعاً، قال الطبراني: «لم يروه عن الأعمش إلا عبد الرحمٰن بن مغراء»، وقال الترمذي عن رواية عبد الرحمٰن المرفوعة: «وهذا حديث غريب لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه، وقد روى بعضهم هذا الحديث عن الأعمش، عن طلحة بن مصرف، عن مسروق قوله شيئاً من هذا». قال علي بن المديني: «عبد الرحمٰن بن مغراء أبو زهير ليس بشيء، كان يروي عن الأعمش ست مئة حديث تركناه، لم يكن بذاك»، وقد عقب ابن عدي على كلام علي بن المديني بقوله: «وهذا الذي قاله علي بن المديني هو كما قال، إنَّما أنكرت على أبي زهير هذا أحاديث يرويها عن الأعمش لا يتابعه الثقات عليها. وله من غير الأعمش غرائب، وهو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم».

(١) مجهول ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٥٥ (٢٤٤٤)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٩٣ (٣٨١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٢) أخرجه: المصنف في «التاريخ» ٦/ ٢٧٠ ط. العلمية وفي ط. الغرب ٧/ ٢٥٢.
وأخرجه: المزي في «تهذيب الكمال» ١/ ٢١٦ (٤٠٩).

(٣) في مقدمة «الجرح والتعديل» ١/ ٣١٨.
وبالإسناد نفسه أخرجه: في ١/ ٣٢١ المقدمة بلفظ: «أكتب عمن غلط في مئة؟ قال: لا مئة كثير».

(٤) سليمان بن أحمد الواسطي الحافظ، صاحب الوليد بن مسلم. قال البخاري: =

مهدي: أكتب عمن يغلط في عشرة؟ قال: نعم، قيل له: يغلط في عشرين؟ قال: نعم، قلت: فثلاثين؟ قال: نعم، قلت: فخمسين؟ قال: نعم».

٤٢٣ ـ حدثني علي بن محمد بن نصر الدِّيْنَوري، قال: سمعت حمزة بن يوسف السَّهْمي[١]، يقول: «سألت أبا الحسن الدارقطني عمَّن يكون كثير الخطأ، قال: إنْ نبهوه عليه ورجع عنه فلا يسقط، وإنْ لم يرجع سقط».

باب
رد حديث أهل الغفلة

٤٢٤ ـ أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، قال: أخبرنا[٢] أبو بشر عيسى بن إبراهيم بن دستكوتا[٣]، قال: حدثنا القاسم بن نصر ـ يعني: المخرمي ـ قال: حدثنا سَهْل بن عثمان، قال: حدثنا ابن أبي زائدة، عن حجاج[٤]، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: لا يكتب عن الشيخ المغفل.

٤٢٥ ـ أخبرنا القاضي أبو العلاء محمد بن علي الواسطي[٥]، قال: أخبرنا أبو مسلم عبد الرحمٰن بن محمد بن عبد الله بن مهران، قال: أخبرنا عبد المؤمن بن خلف النَّسفي، قال: سمعت أبا عليٍّ صالح بن محمد، يقول:

= «فيه نظر». وقال ابن عدي: «أنبأنا عنه عبدان بعجائب، ووثقه عبدان، ثم قال ابن عدي: هو عندي ممن يسرق الحديث، وله أفراد». وقال أبو حاتم: «كتبت عنه قديماً وكان حلواً...، فلما كان في رحلتي الثانية قدمت واسطاً، فسألت عنه، فقيل لي: قد أخذ في الشرب والمعازف والملاهي، فلم أكتب عنه». انظر: «الجرح والتعديل» ٤/ ٩٩، و«ميزان الاعتدال» ٢/ ١٩٤.

(١) في «سؤالاته» (١). (٢) في (م): «حدثنا».

(٣) قال ابن الجوزي في «كشف النقاب عن الأسماء والألقاب» ص:٧٣ (٥٥٠): «دسكويا: وبعضهم يقول: دستكوتا بالتاء المعجمة من فوقها بنقطتين، وهو أبو جعفر القاص، كان يقص بالبصرة بالفارسية»، وقد تصحف هذا اللقب في (م) إلى: «دستكونا».

(٤) حجاج بن أرطاة النخعي أبو أرطاة الكوفي، صدوق كثير الخطأ والتدليس. انظر: «التقريب» (١١١٩).

(٥) سبقت ترجمته في رقم (٢٩).

«محمد بن خالد بن عبد الله الطحّان صدوق، غير أنَّه مغفل، سئل يحيى بن معين عنه، فقال: صدوق»[(١)]، قال أبو علي: كان أبوه خالد كتب أحاديث يسمعها ولم يسمعها، فجعل ابنه هذا يحدث بتلك الأحاديث حتّى قيل له: إنَّ هذه أحاديث لم يسمعها أبوك.

٤٢٦ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: قال عبد الله بن الزبير الحميدي: «فما الغفلة التي يرد بها حديث الرضا الذي لا يُعرفُ بكذب؟ قلت: هو أنْ يكون في كتابه غلط، فيقال له في ذلك؛ فيترك ما في كتابه ويحدث بما قالوا، أو يغيره[(٢)] في كتابه بقولهم، لا يعقل فرق ما بين ذلك، أو يصحف ذلك تصحيفاً فاحشاً يقلب المعنى، لا يعقل ذلك فيكف عنه»[(٣)].

٤٢٧ ـ أخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: أخبرنا محمد بن عبد الرحمٰن بن خميرويه الهروي، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، قال: قال ابن عمار: نظرت في كتب أبي مسعود الزجاج حتّى أعلمت له على الحديث الغلط والخطأ، وقلت: لا تحدث بهذه الأحاديث، قال: صحِّحها إليَّ؟ قال: فصحَّحتها أنا وفلان، قال: فضمن أنْ لا يحدث بها، قال: ثم جعل يحدث بتلك الأحاديث غيري على ما صححتها له، ولم يذكر تصحيحي لتلك الأحاديث، فإذا لقيته وسألته، قال: لا أحدث بها ثم جعل يحدث بها غيري، قال ابن عمار: فأنا أحدث عن مثل هذا؟! لا ولا بحرف.

---

(١) في «تهذيب الكمال» ٦/ ٢٩٥ (٥٧٦٧)، عن يحيى بن معين أنه قال فيما رواه البخاري: لا شيء. وعن أبي حاتم: سألت يحيى بن معين عنه، فقال: ذاك رجل سوء كذاب، وفي «الكامل» ٧/ ٥٢٦ عن ابن الجنيد، يقول: سمعت ابن معين يقول عنه: كذاب إن لقيتموه فاصفعوه، وعن ابن يزداد والبخاري أنه قال عنه: لا شيء.

(٢) في (م): «بغيره».

(٣) أخرجه: ابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» ١/ ٣٢١.

باب
رد حديث من عرف بقَبول التلقين(١)

٤٢٨ ـ أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله الحافظ، قال: حدثنا محمد بن

(١) **التلقين**: هو أحد الطرق التي استخدمها المحدثون للكشف عن ضبط الراوي من عدم ضبطه، وقد عرّفه ابن الوزير فقال: «هو أن يلقن الشيء، فيحدث به من غير أن يعلم أنه من حديثه». «تنقيح الأنظار» ص:٢١٦، ومع «توضيح الأفكار» ٢/ ٢٥٧.
وقال العلامة عبد الرحمٰن المعلمي اليماني رحمه الله تعالى: «والتلقين هو أن يوقع الشيخ في الكذب ولا يبين؛ فإن كان إنَّما فعل ذلك امتحاناً للشيخ وبين ذلك في المجلس لم يضره، وأما الشيخ فإن قبل التلقين وكثر ذلك منه فإنه يسقط». «التنكيل» ١/ ٢٣٦.
فعلى هذا فإن التلقين وسيلة من وسائل الكشف عن الراوي هل هو ضابط أو غير ضابط، فمن يقبل التلقين فهو سيئ الحفظ ومختلط غير ضابط، ومن يرد التلقين ويصحح الخطأ فهو ضابط حافظ لما يروي. قال ابن سيد الناس: «وإنه ـ يعني التلقين ـ لعيب تسقط الثقة بمن يتصف به، وقد كانوا يفعلون ذلك بالمحدث تجربة لحفظه وضبطه وصدقه، فربما لقنوه الخطأ كما فعلوا بالبخاري حين قدم بغداد» «النفح الشذي» ١/ ٣٢٣.
وقال ابن حزم: «من صح أنه قبل التلقين ولو مرة سقط حديثه كله؛ لأنه لم يتفقه في دين الله ﷻ ولا حفظ ما سمع، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «**نضّر الله امرءاً سمع منا حديثاً حفظه حتى بلغه**»، فإنما أمر رسول الله ﷺ بقبول تبليغ الحافظ، والتلقين هو: أن يقول له القائل حدثك فلان بكذا ويسمي له من شاء من غير أن يسمعه منه فيقول: نعم، فهذا لا يخلو من أحد وجهين ولا بد من أحدهما ضرورة: إما أن يكون فاسقاً يحدث بما لم يسمع، أو يكون من الغفلة بحيث يكون الذاهل العقل المدخول الذهن، ومثل هذا لا يلتفت له؛ لأنه ليس من ذوي الألباب، ومن هذا النوع كان سماك بن حرب أخبر بأنه شاهد ذلك منه شعبة الإمام الرئيس ابن الحجاج». «الإحكام في أصول الأحكام» ١/ ١٣٢.
والتلقين ينشأ من الاختلال الكبير في الحفظ، ومن اختل ضبطه فهو مردود الرواية، قال الحميدي: «ومن قبل التلقين ترك حديثه الذي لقن فيه، وأخذ عنه ما أتقن حفظه إذا علم ذلك التلقين حادثاً في حفظه، ولا يعرف به قديماً، وأما من عرف به قديماً في جميع حديثه فلا يؤمن أن يكون ما حفظه مما لقن».
فالراوي إذا لقن ففطن إلى الصواب ولم يقبل التلقين فهو في رتبة الثقة، بل في رتبة الحفظ والإتقان، ومن لا يفطن ففي رتبة الترك لا سيما إن كثر منه ذلك. «النفح الشذي» ١/ ٣٢٥ ـ ٣٢٦، أما من كان يتلقن فلا يقبل إذا حدث من حفظه، أما إذا =

أحمد بن الحسن، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا الحميدي[١]، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يزيد بن أبي زياد[٢] بمكة، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب، قال: «رأيت رسول الله ﷺ افتتح الصلاة فرفع يديه»[٣]، قال سفيان: «فلما قدمت الكوفة سمعته يحدث به، فيقول فيه:

= حدث من كتابه المصحح فيقبل؛ لأن الاعتماد على كتابه لا على حفظه. «قواعد في علوم الحديث» ص: ٢٨٧.

(١) في «مسنده» (٧٢٤).

(٢) يزيد بن أبي زياد: ضعيف، كبر فتغير وصار يتلقن، وكان شيعياً. «التقريب» (٧٧١٧).

(٣) صحيح دون الزيادة التي زادها يزيد.

أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٥/ ٤٠ و٧/ ٢٥٣ وفي ط. الغرب ٦/ ١٨٧ و٨/ ١٨٥ وفي «الفصل للوصل»، له ١/ ٣٦٧ و٣٧١ و٣٧٤ وفي ط. العلمية ١/ ٤٣١ و٤٣٢ و٤٣٤.

وأخرجه: الشافعي في «المسند» (١٩٨) بتحقيقي، وعبد الرزاق (٢٥٣٠) و(٢٥٣١)، وابن أبي شيبة (٢٤٥٢)، وأحمد ٤/ ٢٨٢ و٣٠١ و٣٠٢ و٣٠٣، وفي «الجامع في العلل»، له ١/ ١٤٤ (٦٩٣)، والبخاري في «رفع اليدين» (٧٤) و(٧٦)، وأبو داود (٧٤٩) و(٧٥٠) و(٧٥١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٣/ ٥٦، وأبو يعلى (١٦٥٨) و(١٦٩١)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٦٩ و٢٢٤ وفي ط. العلمية (١١٣١) و(١٣١٣) و(١٣١٤) و(١٣١٥)، وابن عدي في «الكامل» ٩/ ١٦٥، وأبو الشيخ في «طبقات أصبهان» ٣/ ١٧، والدارقطني ١/ ٢٩٣ و٢٩٤، والبيهقي ٢/ ٧٦ و٧٧ وفي «المعرفة»، له (٧٧٦) ط. العلمية و(٣٢٦٢) ط. الوعي. وأغلب الروايات مقتصرة على الجزء الأول الصحيح من غير الزيادة، وقد ساقه الدارقطني من طرق جيدة ثم قال: «وهذا هو الصواب، وإنما لقن يزيد في آخر عمره: ثم لم يعد بعد، فتلقنه وكان قد اختلط». وقال الإمام البخاري: «كذلك روى الحفاظ من سمع من يزيد بن أبي زياد قديماً منهم: الثوري وشعبة وزهير ليس فيه: ثم لم يعد» «جزء رفع اليدين» (٧٥)، وقال أبو داود: «روى هذا الحديث هشيم وخالد وابن إدريس عن يزيد، ولم يذكروا فيه: ثم لا يعود» سننه عقيب (٧٥٠).

وقال الشوكاني: «وقد اتفق الحفاظ على أن قوله: ثم لم يعد، مدرج في الخبر من قول يزيد بن أبي زياد، وقد رواه بدون ذلك شعبة والثوري وخالد الطحان وزهير وغيرهم من الحفاظ».

وقال الحميدي: إنما روى هذه الزيادة يزيد ويزيد يُزيد. وقال أحمد بن حنبل: لا يصح. =

ثم لا يعود، فظننت أنَّهم لقنوه»[١]، وقال لي أصحابنا: إن حفظه قد تغير وقالوا: قد ساء.

٤٢٩ ـ أخبرنا أبو الحسن محمد بن عبد العزيز بن إسماعيل التككي[٢]، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي، قال: حدثنا محمد بن الصباح[٣] الجرجرائي، قال: حدثنا داود بن الزبرقان[٤]، عن مطر الوراق[٥]، قال: قال أبو الأسود: «إذا سرك أنْ يكذب صاحبك فلقنه»[٦].

٤٣٠ ـ أخبرنا ابن الفضل القطّان، قال: أخبرنا دعلج، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا وهب بن بقية، قال: سمعت حماد بن زيد، يقول: «لقنْتُ سلمة بن علقمة حديثاً فحدثنيه، ثم رجع عنه، وقال: إذا سرك أنْ تكذب أخاك فلقنه»[٧].

٤٣١ ـ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي، قال: أخبرنا محمد بن

= وكذا ضعفه البخاري وأحمد ويحيى والدارمي والحميدي، وغير واحد... وقال البزار: قوله في الحديث: ثم لم يعد لا يصح.........». «نيل الأوطار» ٢/ ١٩٣. وقد فصلت بتوسع طرق هذا الحديث في كتابي «الجامع في العلل والفوائد» ٢/ ١٧٨ فانظره تجد فائدة كبيرة.

(١) أخرجه مع الحديث: ابن عدي في «الكامل» ٩/ ١٦٥.

(٢) في (ر) و(غ): «التكلي» خطأ، والتككي: بكسر التاء المنقوطة من فوقها باثنتين وفتح الكاف، وفي آخرها كاف أخرى، هذه النسبة إلى تكك، وهي جمع تكة. انظر: «الأنساب» ١/ ٣٤١ «التككي»، وانظر: «تاريخ بغداد» ٣/ ٦١٥.

(٣) في (م): «الصباخ» بالخاء المعجمة خطأ.

(٤) داود بن الزبرقان: قال ابن معين: «ليس بشيء». وقال أبو زرعة: «متروك». وقال أبو داود: «ضعيف، ترك حديثه». انظر: «ميزان الاعتدال» ٢/ ٧.

(٥) مطر بن طهمان الوراق: قال أحمد: «كان يحيى بن سعيد يشبه حديث مطر الوراق بابن أبي ليلى في سوء الحفظ». وقال ابن معين: «صالح». وقال النسائي: «ليس بالقوي». انظر: «تهذيب التهذيب» ١٠/ ١٥٤.

(٦) أخرجه: ابن الجعد (١٠٣٦)، وابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ١٠٥.

(٧) أخرجه: ابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ١٠٥ سبق في (٤١٧).

عدي بن[١] زَحْر البصري[٢] في كتابه، قال: حدثنا أبو عبيد محمد بن علي الآجري[٣]، قال: سمعت أبا داود سليمان بن الأشعث، يقول: «عطاء بن عجلان بصريٌّ، يقال له: عطاء العطار ليس بشيء، قال أبو معاوية: وضعوا له حديثاً من حديثي، وقالوا له قل: حدثنا محمد بن خازم، فقال: حدثنا محمد بن خازم، فقلت: يا عدو الله أنا محمد بن خازم، ما حدثتك بشيء»[٤].

٤٣٢ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الصوّاف، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة[٥] قال: حدثنا علي بن عبد الله المديني، قال: قال يحيى بن سعيد: «إذا كان الشيخ إذا لقنته قبل فذاك بلاء، وإذا ثبت على شيء واحد، فليس به بأس»[٦].

٤٣٣ ـ وأخبرنا أبو نعيم، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: قال الحميدي: «ومن قبل التلقين تُرك حديثه الذي لقن فيه، وأخذ عنه ما أتقن حفظه إذا عُلم ذلك التلقين حادثاً في حفظه لا يعرف به قديماً، فأما من عُرف به قديماً في جميع حديثه، فلا يقبل حديثه،

---

(١) سقطت من (م).

(٢) أبو بكر محمد بن عدي بن زحر المنقري البصري. راوي سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود. لم أقف له على ترجمة، لكن روى عنه جماعة من الثقات، منهم الفقيه الحسين بن علي الصيمري الحنفي ـ كما في ترجمته من «بغية الطلب» ـ، ومنهم الحافظ علي بن أحمد النعيمي ـ كما في ترجمته من «تاريخ بغداد» ١٣/ ٢٣٥ ط. الغرب ـ، ومنهم الإمام المحدّث أحمد بن محمد بن أحمد العتيقي كما في هذا الإسناد ـ وهو راوي السؤالات عنه ـ.

(٣) انظر: «سؤالات أبي عبيد لأبي داود» (١٢١٨).

(٤) ذكره المزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ١٧٣ (٤٥٢٥).

(٥) محمد بن عثمان بن أبي شيبة، أبو جعفر العبسي. قال الدارقطني: «كان يقال: أخذ كُتُبَ أبي أنس، وكُتُبَ غير مُحَدِّثٍ». وقال البرقاني: «لم أزل أسمع الشيوخ يذكرون أنه مقدوح فيه». وقال ابن المنادي: «أكثر الناسُ عنه على اضطرابٍ فيه»، وقال فيه عبدان: «ما علمنا إلا خيراً». انظر: «تاريخ بغداد» ٣/ ٤٢ وفي ط. الغرب ٤/ ٦٨.

(٦) أخرجه: ابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ١٨٦.

ولا يؤمن أنْ يكون ما حفظه مما لقن»[١].

٤٣٤ ـ أخبرنا أبو سعد الماليني، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي الحافظ[٢]، قال: حدثنا محمد بن عبد الوهاب بن هشام، قال: حدثنا علي بن سلمة اللبقي، قال: حدثنا أبو أسامة، عن الأعمش، قال: «كان بالكوفة شيخ، يقول: سمعت علي بن أبي طالب يقول: إذا طلق الرجل امرأته ثلاثاً في مجلس واحد يُردُّ إلى واحدة، والناس عنقاً واحداً إذ ذاك[٣] يأتونه ويسمعون منه، قال: فأتيته فقرعت عليه الباب فخرج إليَّ شيخ، فقلت له: كيف سمعت من علي بن أبي طالب يقول: إذا طلق الرجل امرأته ثلاثاً في مجلس واحد؟ قال: سمعت علي بن أبي طالب يقول: إذا طلق الرجل امرأته ثلاثاً في مجلس واحد، فإنه يرد إلى واحدة، قال: فقلت له: إني[٤] سمعت هذا من علي! أخرج إليَّ كتابك، فأخرج إليَّ كتابه فإذا فيه بسم الله الرحمٰن الرحيم هذا ما سمعت علي[٥] بن أبي طالب يقول: إذا طلق الرجل امرأته ثلاثاً في مجلس واحد فقد بانت منه، ولا تحل له حتّى تنكح زوجاً غيره، قال: قلت: ويحك هذا غير الذي تقول! قال: الصحيح هو هذا، ولكن هؤلاء أرادوني على ذلك»[٦].

٤٣٥ ـ حدثنا محمد بن يوسف القطّان النَّيْسابوري لفظاً، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن محمد بن حَمْدُويه الحافظ، قال: سمعت أبا نصر أحمد بن سَهْل، يقول: سمعت صالح بن محمد الحافظ جزرة، يقول: قال يزيد بن هارون: «كان عندنا شيخ بواسط يحدث بحديث واحد عن أنس بن

(١) أخرجه: ابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» ١/ ٣٢١.

(٢) في مقدمة «الكامل» ١/ ٢٤٢ ـ ٢٤٣.

(٣) اختلف ضبط هذه العبارة في (م): «والناس إذ ذاك عنقاً واحداً».
وفي (ج) و(ش) و(هـ): «والناس عنقاً واحداً في ذلك»، وهي واضحة مجودة في (ر) و(غ).

(٤) في (م): «أنا» خطأ، وعند البيهقي: «أين»، والمثبت هو الصواب يدل عليه ما بعده، وهو كذلك في النسخ.

(٥) في (م): «من علي».

(٦) أخرجه: البيهقي ٧/ ٣٣٩ ـ ٣٤٠ من طريق ابن عدي، به.

مالك، فخدعه بعض أصحاب الحديث، فاشترى له كتاباً من السُّوق في أوله: حدثنا شريك، وفي آخره: أصحاب شريك الأعمش ومنصور وهؤلاء، فجعل يحدث، يقول: حدثنا منصور وحدثنا الأعمش، قال: فقيل له(١): أين لقيت هؤلاء؟ فأُخذ كتابه، فقيل: لعلك سمعت هذا من شريك؟ فقال الشيخ: حتّى أقول لكم الصدق، سمعت هذا من أنس بن مالك، عن شريك»(٢).

٤٣٦ ـ أخبرنا أبو العلاء محمد بن الحسن بن محمد الوراق، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي، قال: حدثني وكيع بن خلف عمن حدثه، قال: قال الواقدي(٣): «خرجت في فتية إلى العقيق أتنزه، فرأينا قُلةً على جدار، فقال بعضنا لبعض: نتخاذفها وللناضل سَبْق، قال: فتخاذفناها، قال: فقلت لهم: هذا الكلام يشبه الحديث، فمروا بنا حتّى ندخل إلى(٤) إبراهيم بن أبي يحيى(٥)، قال: فدخلنا عليه، قال: فقلت له: أحدثك صدقة بن يسار عن ابن عمر: أن فتية خرجوا إلى العقيق فرأوا قلة على جدار فتخاذفوها، وللناضل سبق؟ قال: فقال: حدثني صدقة بن يسار، عن ابن عمر».

٤٣٧ ـ حدثنا محمد بن يوسف القطان النَّيْسابوري، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن محمد الحافظ(٦)، قال: حدثني أحمد بن الحسن الأصبهاني، عن ابن أبي حاتم، قال: سمعت أبي، يقول: «دخلت الكوفة فحضرني أصحاب الحديث، وقد تعلقوا بوراق سفيان بن وكيع، فقالوا: أفسدت علينا شيخنا وابن شيخنا، قال: فبعثت إلى سفيان بتلك الأحاديث التي

---

(١) من (ر) و(غ) فقط.
(٢) أخرجه: ابن حبان في مقدمة «المجروحين» ١/ ٧٠ ـ ٧١، والحاكم في «المدخل إلى الإكليل» (٥٤).
(٣) محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي: متروك مع سعة علمه. انظر: «التقريب» (٦١٧٥).
(٤) في (ج) و(ش) و(هـ) و(م): «على».
(٥) في (ر): «إبراهيم بن يحيى».
(٦) في «المدخل إلى الإكليل» (٦٥).

أدخلها عليه ورَّاقه؛ ليرجع عنها، فلم يرجعْ عنها، فتركته»[١].

باب
ترك الاحتجاج
بمن عرف بالتساهل في سماع الحديث

٤٣٨ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: أخبرنا أبو حامد بن محمد بن حسنويه الغوزمي، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث[٢]، قال: سمعت أحمد بن حنبل، قال: «رأيت ابن وهب وكان يبلغني تسهيله ـ يعني: في السماع ـ فلم أكتب عنه شيئاً، وحديثه حديث مقارب الحق»[٣].

٤٣٩ ـ أخبرنا عبيد الله بن عمر بن أحمد الواعظ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا محمد بن أبي سعيد المقرئ، قال: حدثنا الحسين بن إدريس، قال: قال عثمان بن أبي شيبة: رأيت عبد الله بن وهب أنا وأبو بكر، وأظنه ذكر ابن معين، وابن المديني رأيناه عند ابن عيينة، ويقرأ له على ابن عيينة وابن وهب ينام نوماً حسناً، وصاحبه يقرأ على ابن عيينة وابن وهب نائم، قال: فقلت لصاحبه: أنت تقرأ وصاحبك نائم، قال: فضحك ابن عيينة، قال: فتركنا ابن وهب إلى يومنا هذا، فقلت له: لذا السبب تركتموه؟ قال: نعم، وتريد أكثر من ذا، وهو عنده لا شيء، وذكر أنَّه كان يصلي إلى جنبنا، ويكون معنا في موضع فما كتبنا عنه حديثاً واحداً، قال: وذكروا أنَّ هذا من أحسن سماعه[٤].

---

(١) أخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/ ٢١٧ (٩٩١) وفيه قصة مطولة.

(٢) في «سؤالاته» (٢٥٥).

(٣) أخرجه: أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» ٢/ ١٣٠ (١١٧٧)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ٢٣٥ وذكره الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٦/ ٦٦ بنحوه.

(٤) أخرجه: عباس الدوري في «تاريخه» (٥٠٧٨) عن يحيى بن معين.
وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٥/ ٣٣٦ بنحوه، عن سعيد بن منصور، قال: رأيت ابن وهب في مجلس ابن عيينة، وسفيان بن عيينة يحدث الناس وابن وهب نائم.

٤٤٠ ـ أخبرني أبو الحسن علي بن محمد بن الحسن الحربي، قال: أخبرنا عبد الله بن عثمان الصفّار، قال: أخبرنا محمد بن عمران بن موسى الصيرفي، قال: حدثنا عبد الله بن علي بن المديني، قال: سمعت أبي، يقول: «قال لي ابن وهب: هات كتاب عمرو بن الحارث حتّى أقرأه عليك، فتركته على عمد عين وكان رديء الأخذ».

باب
ترك الاحتجاج
بمن عرف بالتساهل في رواية الحديث

٤٤١ ـ أخبرنا أبو حازم عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدويي، قال: أخبرنا أبو أحمد محمد بن أحمد بن الغطريف بن القاسم العبدي بجرجان، قال: حدثنا أبو الحسن القافلاني(١)، قال: حدثنا الرمادي، قال: حدثنا نعيم(٢) ـ يعني: ابن حماد ـ، قال: سمعت يحيى بن حسّان، يقول: «جاء قوم ومعهم جزء فقالوا: سمعناه من ابن لهيعة؛ فنظرت فإذا ليس فيه حديث واحد من حديث ابن لهيعة، فجئت إلى ابن لهيعة، فقلت: هذا الذي حدثت به، ليس فيه حديث من حديثك ولا سمعتها أنت قط؟، فقال: ما أصنع يجيئوني(٣) بكتاب ويقولون(٤): هذا من حديثك فأحدثهم به»(٥).

قلت: كان عبد الله بن لهيعة سيئ الحفظ، واحترقت كتبه، فكان يتساهل في الأخذ، وأي كتاب جاؤوا به حدَّث منه، فمن هناك كثرت المناكير في حديثه.

---

(١) في النسخ المطبوعة: «القافلائي»، وقد جاءت مجودة الضبط في نسخة (ر): «القافلاني» بالنون، أما في نسخة (غ) فلم تكن واضحة، وما أثبته هو الموافق لما في أصل «الأنساب» ١٣/٤، وفي حاشيتها أن: «القافلائي» في بعض نسخها، وهذه النسبة إلى شراء السفن الكبار وتكسيرها وبيع خشبها.

(٢) نعيم بن حماد: ضعيف، سبقت ترجمته عند (٣٤١).

(٣) في (م): «يجيئون».

(٤) في (م): «فيقولون».

(٥) أخرجه: ابن حبان في «المجروحين» ٦٩/١ و٢/٢٠.

٤٤٢ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الصّواف، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة(١)، قال: حدثنا علي بن المديني، قال: قال يحيى بن سعيد: قال لي بشر بن السري: «لو رأيت ابن لهيعة لم تحمل عنه حرفاً»(٢).

٤٤٣ ـ حدثني محمد بن عبيد الله المالكي أنَّه قرأ على القاضي أبي بكر محمد بن الطيب، قال: «ومنْ عُرف بوضع حديث واحد على الرسول ﷺ رُد خبره، وبطلت شهادته، ومن عُرف بكثرة السهو والغفلة وقلة الضبط، رُدَّ حديثه، ويرد خبر من عُرف بالتساهل في حديث رسول الله ﷺ، ولا يرد خبر من تساهل في الحديث عن نفسه وأمثاله، وفيما ليس بحكم في الدين».

٤٤٤ ـ حدثنا محمد بن يوسف القطّان، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ(٣)، قال: أخبرني أبو نصر محمد بن عمر الخفاف، قال: حدثنا محمد بن المنذر الهروي، قال: سمعت أحمد بن واضح المصري(٤)، يقول: «كان محمد بن خلّاد الإسكندراني رجلاً ثقة، ولم يكن فيه اختلاف حتّى ذهبت كتبه، فقدم علينا رجل، يقال له: أبو موسى في حياة ابن بُكير فذهب إليه ـ يعني: إلى محمد بن خلاد ـ بنسخة ضمام بن إسماعيل، ونسخة يعقوب بن عبد الرحمٰن، فقال: أليس قد سمعت النُّسختين؟ قال: نعم، قال: فحدثني بهما، قال: قد ذهبت كتبي، ولا أحدث به، فما زال به هذا الرجل حتّى خدعه، وقال له: النُّسخة واحدة فحدث بهما فكل من سمع منه قديماً قبل ذهاب كتبه فحديثه صحيح، ومن سمع منه بعد ذلك فليس حديثه بذاك»(٥).

---

(١) تقدم القول فيه في رقم (٤٣٢).

(٢) أخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ١٧٩ (٦٨٢)، وابن حبان في «المجروحين» ٢/ ٢٠، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ٢٣٨، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٤/ ١٠٥، وذكره الذهبي في «السير» ٨/ ٢٤.

(٣) في «المدخل إلى الإكليل» (٧٣)، وذكره الحافظ عن الحاكم بالإسناد نفسه في «لسان الميزان» ٧/ ١١٩ (٦٧٥٤).

(٤) لم أقف على ترجمته.

(٥) أخرجه: ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٧٥.

باب
كراهة أخذ الأجر على التحديث، ومن قال: لا يُسَمعُ من فاعل ذلك

٤٤٥ ـ أخبرنا الحسن بن علي بن محمد التميمي[(١)]، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد، قال: حدثنا سعيد بن عامر: أنَّ الحسن لما جلس فحدث أهدي له فردَّه، وقال: «إنَّ مَنْ جلس مثل هذا المجلس؛ فليس له عند الله خلاق، أو قال: فليس له خلاق»[(٢)].

٤٤٦ ـ أخبرني محمد بن عبد الواحد الأكبر، قال: أخبرنا محمد بن العباس الخزاز، قال: أخبرنا محمد بن خلف بن المرزبان، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن محمد، قال: حدثنا محمد بن الحسين، عن محمد بن الحجاج[(٣)]، قال: «كان رجل يسمع من حماد بن سلمة فركب بحر الصين، فقدم فأهدى إلى حماد، فقال له حماد: اختر إنْ شئت قبلتها ولم أحدثك أبداً، وإنْ شئت حدثتك ولم أقبل الهدية، فقال: لا تقبل الهدية، وحدثني فرد الهدية وحدَّثه»[(٤)].

٤٤٧ ـ أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن أحمد بن بشّار السابوري بالبصرة، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العَسْكري، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي، قال: حدثنا آدم بن أبي إياس

---

(١) الحسن بن علي بن محمد التميمي، أبو علي ابن المذْهِب. قال شجاع الذهلي: «لم يكن ممن يعتمد عليه في الرواية». وقال السِّلَفي: «كان مع عسره متكلّماً فيه؛ لأنه حدث بكتاب «الزهد» لأحمد بعدما عَدِم أصله من غير أصله». انظر: «لسان الميزان» ٣/ ٩١ (٢٣٤٥).

(٢) أخرجه: أحمد في «الزهد» (١٦٥٢) ط. دار ابن رجب و(١٦٢٩) ط. العلمية.

(٣) في «ميزان الاعتدال» ٣/ ٥٠٩ ـ ٥١١ جمع ممن اسمه: «محمد بن حجاج» كلهم لا يحتج به، فإن كان هذا أحدهم وإلا فإني لم أقف له على ترجمة.

(٤) أخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٥١.

العَسْقلاني، قال: حدثنا أبو جعفر الرازي[(١)]، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، قال: «يا ابن آدم، علِّم مجاناً كما عُلِّمتَ مجاناً»[(٢)].

٤٤٨ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن يعقوب[(٣)]، قال: أخبرنا محمد بن نُعيم الضبي، قال: سمعت محمد بن صالح بن هانئ، يقول: سمعت إبراهيم بن محمد الصَّيْدلاني، يقول: كنت في مجلس إسحاق بن راهويه[(٤)] فسأله سلمة بن شبيب عن المحدث يحدث بالأجر، قال: لا يكتب عنه، ثم قال إسحاق: أخبرنا حَكّام بن سَلْم الرازي، قال: أخبرنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية[(٥)]، قال: «مكتوب في الكتب علِّم مجاناً كما عُلِّمت مجاناً»[(٦)].

٤٤٩ ـ أخبرنا القاضي أبو العلاء الواسطي[(٧)]، قال: حدثنا أبو علي

---

(١) أبو جعفر الرازي، عيسى بن أبي عيسى ماهان. قال أبو زرعة: «شيخ يهم كثيراً». وقال أبو حاتم: «ثقة، صدوق، صالح الحديث». وقال النسائي: «ليس بالقوي». وقال الفلاس: «فيه ضعف، وهو من أهل الصدق، سيئ الحفظ». انظر: «تهذيب الكمال» ٨/ ٢٧٦ (٧٨٧٩).

(٢) أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٩/ ٣٢٥ وفي ط. الغرب ١٠/ ٤٤٣.
وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٤/ ٩٥، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢/ ٢٢٠.
وأخرجه: ابن الجعد في «مسنده» (٢٩٨٦)، والسهمي في «تأريخ جرجان» ص: ٧٦ و٣٩٣ عن الربيع بن أنس، ولم يذكر أبا العالية.

(٣) مطعون فيه، سبقت ترجمته عند (٢٩).

(٤) «ابن راهويه» لم ترد في (م)، وأما ضبط هذه اللفظة فقد قال الزركشي في «النكت» ١/ ١٢٩: «يجوز في (راهويه) فتح الهاء والواو وإسكان الياء، ويجوز ضم الهاء وإسكان الواو وفتح الياء، وهذا الثاني هو المختار. وعن الحافظ جمال الدين المزي أنَّه قال: غالب ما عند المحدثين (فعلويه) ـ بضم ما قبل الواو ـ إلا (راهويه) فالأغلب فيه عندهم فتح ما قبل الواو»، وانظر: «الأنساب» ٢/ ٢٨٧، و«سير أعلام النبلاء» ١١/ ٣٥٨، و«تدريب الراوي» ١/ ٣٣٨. أما معناه فقد قال الزركشي ١/ ١٣١: «واعلم أن (راهويه) لقب لجده، وسمي بذلك؛ لأنَّه ولد في الطريق، والرهو: الطريق، وكان أبوه يكره أن يسمى به». وانظر: «تهذيب الكمال» ١/ ١٧٦.

(٥) خلط ناشر (م) فجعل السند هكذا: «عن الربيع عن أنس عن أبي العالية».

(٦) انظر الذي قبله.

(٧) هو محمد بن أحمد بن يعقوب، سبق تضعيفه عند (٢٩).

عبد الرحمٰن بن أحمد بن محمد السُّكري ببغداد، قال: حدثنا أحمد بن عبد الرحمٰن بن أحمد الأزدي، قال: حدثنا مسبِّح بن حاتم، قال: حدثنا العباس بن عبد العظيم العَنْبري، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: «لم يبق أمر من أمر السماء إلا الحديث والقضاء، وقد فسدا جميعاً، القضاة يرشُون حتّى يولوا، والمحدثون يأخذونَ على حديث رسول الله ﷺ الدراهم»[1].

٤٥٠ ـ أخبرنا محمد بن عبد الملك القرشي، قال: أخبرنا أبو الفَضْل عبيد الله بن عبد الرحمٰن الزهري، قال: قال لنا أبو محمد بن صاعد، ذكر سلمة بن شبيب، قال: سئل أحمد بن حَنْبل: يكتب عمن يبيع الحديث؟ قال: «لا ولا كرامة»[2].

٤٥١ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن غالب، قال: قرأت على أبي القاسم بن النَّحاس: حدثكم أحمد بن بُنْدار بن إسحاق الهمذاني، قال: سمعت أبا حاتم الرازي، وسئل عمن يأخذ على الحديث؟ فقال: لا يكتب عنه.

قلت: إنما منعوا من ذلك تنزيهاً للراوي عن سوء الظن به؛ لأنَّ بعض من كان يأخذ الأجر على الرواية عُثر على تزيُّده وادعائه ما لم يسمع؛ لأجل ما كان يعطى، ولهذا المعنى حكي عن شعبة بن الحجاج ما:

٤٥٢ ـ أخبرنا أبو منصور أحمد بن محمد بن إسحاق المقرئ، قال: حدثنا عمر بن إبراهيم بن أحمد، قال: أخبرنا أبو سعيد العدوي[3]، قال: حدثنا الصبّاح بن عبد الله[4]، قال: سمعت شعبة يقول: لا تكتبوا عن الفقراء

---

(١) انظر: «فتح المغيث» ١/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦.

(٢) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٢٣٨ بتحقيقي، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٣٦٥ بتحقيقي.

(٣) الحسن بن علي بن زكريا بن صالح، أبو سعيد العدوي. قال أبو أحمد الحاكم: «فيه نظر». وقال ابن عدي: «عامة ما حدث به إلا القليل موضوعات، وكنا نتهمه، بل نتيقن أنه هو الذي وضعها». وقال الدارقطني: «ذاك متروك». انظر: «لسان الميزان» ٣/ ٨٣ (٢٣٣٢).

(٤) قال ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٩٥ ترجمة الحسن بن علي أبي سعيد العدوي: =

شيئاً؛ فإنَّهم يكذبون لكم[١]، وقال: أخبرنا أبو سعيد، عن الصبّاح بن عبد الله، قال: سمعت شعبة يقول: «اكتبوا عن زياد بن مخراق، فإنَّه رجل موسر لا يكذب»[٢].

٤٥٣ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا دعلج بن أحمد، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثني عَوّام بن إسماعيل[٣]، قال: سمعت علي بن عاصم، يقول: قال لي شعبة: عليك بعمارة بن أبي حَفْصة، فإنَّه غنيٌّ لا يكذب، قال: فقلت: كم غنيٍّ يكذب[٤].

٤٥٤ ـ وقال: أخبرنا الأبار، قال: حدثني إسماعيل بن أبي كريمة، قال: سمعت يزيد بن هارون، يقول: كان شعبة بن الحجاج يقول لنا: لا تكتبوا عن فقير، وكان هو فقيراً، إنَّما كان في عيال ختنه أو ابن أخته.

وقد ترخص في أخذ الأجر على الرواية مع ما ذكرناه غير واحد من السَّلف.

ذكر بعض أخبار من كان يأخذ العوض على التحديث

٤٥٥ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا إسماعيل بن علي الخطبي، وأبو علي بن الصوّاف، وأحمد بن جعفر بن حمدان، ح.

وأخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم المؤدب، قالوا: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: حدثني أبي،

= «يضع الحديث، ويسرق الحديث، ويلزمه على قوم آخرين، ويحدث عن قوم لا يعرفون، وهو متهم فيهم فإن الله لم يخلقهم. حدث عن... الصباح بن عبد الله أبي بشر وإبراهيم بن سليمان السلمي جميعاً عن شعبة.. وهؤلاء لا يعرفون».

(١) أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ١/ ١٥٠، وابن عساكر في «تأريخه» ٢١/ ١٥٤.

(٢) أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ١/ ١٥١، وابن عساكر في «تأريخه» ٢١/ ١٥٤. وانظر: «تهذيب الكمال» ٣/ ٥٧ (٢٠٥٢).

(٣) عوام بن إسماعيل. ذكره الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/ ٢٦٨ ط. الغرب ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٤) ذكره المزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٣٢٥ (٤٧٧٠).

قال: حدثنا إبراهيم بن خالد، عن أمية بن شبل، عن عمرو بن مسلم، قال: قدم عكرمة على طاووس، فحمله على نجيب[1] ثمن ستين ديناراً، وقال: ألا أشتري علم هذا العبد بستين ديناراً[2].

٤٥٦ ـ أخبرنا أبو حازم العَبْدوي، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن الغطريف العبدي[3]، قال: أخبرنا الحسن بن سُفيان، قال: حدثنا محمد بن حميد[4]، قال: حدثنا مهران، عن سفيان، عن عبيد الله بن أبي زياد، قال: كان مجاهد إذا أتاه الذين يتعلمون منه يقول لأحدهم: اذهب فاعمل لي كذا، ثم تعال أحدثك[5].

٤٥٧ ـ أخبرنا أبو القاسم رضوان بن محمد بن الحسن الدِّيْنَوري، قال: حدثنا أبو حاتم محمد بن عبد الواحد الشاهد بالري، قال: سمعت علي بن أبي عمرو البلخي، يقول: سمعت الحسن بن إبراهيم الفَسَوي، يقول: سمعت علي بن جعفر بن خالد، يقول: «كنا نختلف إلى أبي نعيم الفَضْل بن دُكين القرشي نكتب عنه الحديث، فكان يأخذ منا الدراهم الصحاح، فإذا كان معنا دراهم مكسرة يأخذ عليها صرفاً»[6].

٤٥٨ ـ أخبرنا القاضي أبو نصر أحمد بن الحسين بن محمد الديْنَوري بها، قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق السُّني الحافظ، قال: أخبرنا أبو عبد الرحمٰن أحمد بن شعيب النَّسائي[7]، قال: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا إسماعيل، عن يحيى بن عتيق، عن محمد بن سيرين،

---

(١) النجيب: الفاضل من كل حيوان. «النهاية في غريب الحديث» ٥/ ١٧.
(٢) أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٥/ ٢٢١، وأحمد في «العلل ومعرفة الرجال» ١/ ٤٥ (٣٣٨)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٢٧، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٤٣/ ٢١٧.
(٣) بعد هذا في (ر): «بجرجان».
(٤) محمد بن حميد الرازي. حافظ ضعيف، سبقت ترجمته عند (٢٨٥).
(٥) انظر: «نكت الزركشي» ٣/ ٤٢٠.
(٦) انظر: «نكت الزركشي» ٣/ ٤١٨ ـ ٤١٩.
(٧) في «المجتبى» ١/ ١٩١ وفي «الكبرى» له (٥٧).

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يبولَنَّ أحدُكم في الماء الدائم ثُمَّ يغتسلُ مِنْهُ**»[١]، قال أبو عبد الرحمٰن: كان يعقوب لا يحدث بهذا الحديث إلا بدينار[٢].

٤٥٩ ـ وأخبرنا القاضي أبو نَصر أيضاً، قال: حدثنا أبو بكر ابن السُّني، قال: سمعت أبا عبد الرحمٰن النَّسائي، وسئل عن علي بن عبد العزيز المكي، فقال: «قبّح الله علي بن عبد العزيز ثلاثاً، فقيل له: يا أبا عبد الرحمٰن، أتروي عنه؟ فقال: لا، فقيل له: أكان كذاباً؟ فقال: لا، ولكن قوماً اجتمعوا ليقرؤوا عليه شيئاً وبَرَّوهُ بما سَهُل وكان فيهم إنسانٌ غريب فقير لم يكن في جملة من بَرَّهُ فأبى أنْ يقرأ عليهم وهو حاضر حتّى يخرج أو يدفع كما دفعوا، فذكر الغريب أنْ ليس معه إلا قصعته فأمره بإحضار القصعة، فلما أحضرها حدَّثهم».

٤٦٠ ـ أخبرنا القاضي أبو نصر، قال: سمعت أبا بكر يقول: بلغني أنَّ علي بن عبد العزيز كان يقرأ كُتُبَ أبي عبيد بمكة على الحاج، فإذا عاتبوه في الأخذ، قال: يا قوم، أنا بين الأخشبين إذا خرج الحاج نادى أبو قبيس[٣]

---

(١) أخرجه: الشافعي في «مسنده» (٣) بتحقيقي، وعبد الرزاق (٢٩٩) و(٣٠٠)، والحميدي (٩٦٩) و(٩٧٠)، وابن أبي شيبة (١٥٠٨) ـ (١٥١١)، وأحمد ٢/ ٢٥٩ و٢٦٥ و٢٨٨ و٣١٦ و٣٤٦ و٣٦٢ و٣٩٤ و٤٦٤ و٥٣٢، والدارمي (٧٣٠)، والبخاري ١/ ٦٨ (٢٣٨)، ومسلم ١/ ١٦٢ (٢٨٢) (٩٥)، وأبو داود (٦٩)، والترمذي (٦٨)، والنسائي ١/ ١٢٥ و١٩٧ وفي «الكبرى»، له (٢٢٥)، وابن الجارود (٥٤)، وأبو يعلى (٦٠٧٦)، وابن خزيمة (٦٦) بتحقيقي، وأبو عوانة ١/ ٢٣٢ (٧٨١) و(٧٨٢)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ١٤ وفي ط. العلمية (١١) ـ (١٩)، وابن حبان (١٢٥١) و(١٢٥٤)، والبيهقي ١/ ٩٧ و٢٣٨ و٢٣٩ وفي «المعرفة»، له (٣٨٠) ط. العلمية و (١٨١٠) ط. الوعي، والبغوي (٢٨٤).

في بعض الروايات: «ثم يتوضأ منه» وعند ابن أبي شيبة (١٥٠٢): «يتطهر».

(٢) الأثر ذكره النسائي ١/ ٤٩ وفي «الكبرى»، له عقب (٥٧).

(٣) أبو قبيس بلفظ التصغير كأنه تصغير قبس النار، وهو اسم الجبل المشرف على مكة وجهه إلى قعيقعان ومكة بينهما أبو قبيس من شرقيها وقعيقعان من غربيها. قيل: سمي باسم رجل من مذحج كان يكنى أبا قبيس؛ لأنه أول من بنى فيه قبة. قال أبو المنذر =

قُعَيقِعَان[1] من بقي، فيقول: بقي المجاورون، فيقول: أطبق.

باب
كراهة الرواية عن أهل المجون والخلاعة

٤٦١ ـ أخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن خميرويه الهروي، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن عمّار، عن عبد الرحمٰن ـ يعني: ابن مهدي ـ، عن هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: كانوا إذا أرادوا أنْ يأخذوا عن رجل نظروا إلى صلاته وإلى هيئته وإلى سمته[2].

٤٦٢ ـ أخبرنا محمد بن عبد الواحد الأكبر، قال: أخبرنا محمد بن العباس الخزاز، قال: أخبرنا أحمد بن سعيد بن مرابا، قال: حدثنا العباس بن محمد، قال: سمعت يحيى بن معين، وذكرت له شيخاً كان يلزم سفيان بن عيينة، يقال له: ابن مُناذر[3]، فقال: أعرفه كان صاحب حديث، وكان يتعشق ابن عبد الوهاب الثقفي، ويقول فيه الأشعار، ويشبب بالنِّساء، وطردوه من البصرة، وكان يرسل العقارب في المسجد الحرام حتّى تلسع الناس، وكان

= هشام: أبو قبيس الجبل الذي بمكة كناه آدم عليه السلام بذلك حين اقتبس منه هذه النار التي بأيدي الناس إلى اليوم من مرختين نزلتا من السماء على أبي قبيس فاحتكتا فأورتا ناراً فاقتبس منهما آدم. «معجم البلدان» ١/ ٧٤.

أقول: ومثل هذا لا يقبل إلا بنقل صحيح عن المعصوم سيدنا رسول الله ﷺ.

(١) بالضم ثم الفتح مُصغّر، وهو اسم جبل بمكة قيل: إنَّما سمي بذلك؛ لأنَّ قطوراء وجرهم لما تحاربوا قعقعت الأسلحة فيه، وعن السدي أنه قال: سمي الجبل الذي بمكة قعيقعان؛ لأن جرهم كانت تجعل قسيها وجعابها ودرقها، فكانت تقعقع فيه. «معجم البلدان» ٧/ ٧٤.

وانظر: «العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين» ١/ ٢٩.

(٢) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٣٣).

وأخرجه: الدارمي في «مقدمة السنن» (٤٢٠) و(٤٢١)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ٣١٨ المقدمة، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٢٢٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٦٣.

(٣) في المجروحين: «ابن مبادر».

يصب المداد بالليل في المواضع التي يتوضأ منها حتى تسود وجوه الناس، ليس يروى عنه رجل فيه خير[(١)].

٤٦٣ ـ أخبرنا الحسن بن علي بن محمد الجوهري، قال: أخبرنا محمد بن العبّاس الخزاز، قال: حدثنا أبو الطيِّب محمد بن القاسم بن جعفر الكوكبي، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد[(٢)]، قال: سألت يحيى بن معين، عن محمد بن مُناذر الشاعر، فقال: «لم يكن بثقة ولا مأمون رجل سوء، نُفي من البصرة، وذكر منه مجوناً، وغير ذلك، قلت: إنمَّا يكتب عنه شعر وحكايات عن الخليل بن أحمد، فقال: هذا نعم كأنَّه لم ير بهذا بأساً، ولم يره موضعاً للحديث».

٤٦٤ ـ أخبرنا أبو سَعْد الماليني، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي الحافظ[(٣)]، قال: سمعت عبدان الأهوازي، يقول: سمعت أبا داود السجستاني، يقول: «أنا لا أحدث عن أبي الأشعث ـ يعني: أحمد بن المقدام[(٤)] ـ قلت: لِمَ؟ قال: لأنَّه كان[(٥)] يُعلِّم المُجان المجونَ، كان مُجَّان البصرة يصرِّرون صُرر الدراهم، ويطرحونها على الطريق، ويجلسون ناحية، فإذا مر ـ يعني: رجل ـ بصُرَّة أراد أنْ يأخذها صاحوا ضعها؛ ليخجل[(٦)] الرجل، فعلّم أبو الأشعث المارة بالبصرة: هيئوا صرر زجاج كصررهم فإذا مررتم بصررهم فأردتم أخذها، فصاحوا بكم فاطرحوا صرر الزجاج التي معكم، وخذوا صرر الدراهم، ففعلوا ذلك فأنا لا أحدث عنه، لهذا»[(٧)].

٤٦٥ ـ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي، قال: أخبرنا محمد بن عدي البصري في كتابه، قال: حدثنا أبو عبيد محمد بن علي الآجري، قال:

---

(١) أخرجه: ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٨٠ و٢/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨، وابن شاهين في «تاريخ أسماء الضعفاء» ٧١٩، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٥٢٠.
(٢) في «سؤالاته» (١٢٦).
(٣) في «الكامل» ١/ ٢٩٤ ـ ٢٩٥.
(٤) في (م): «المقدم» خطأ، انظر: «التقريب» (١١٠).
(٥) من (ر) و(غ).
(٦) في (م): «فيخجل».
(٧) أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٥/ ١٦٥ وفي ط. الغرب ٦/ ٣٨٤.

سمعت أبا داود[١]، يقول: كان أبو عاصم يحفظ قدر ألف حديث من جيد حديثه، وكان فيه مزاح، وكان ابن داود يميل إليه لحال الرأي ـ يعني: رأي أبي حَنيفة ـ فلما بلغه مزاحه كان لا يعبأ به.

باب
ترك الاحتجاج بمنْ لم يكن من أهل الضبط والدراية[٢] وإنْ عرف بالصلاح والعبادة

٤٦٦ ـ أخبرني عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السُّكري، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الأزهر، قال: حدثنا ابن الغلابي، قال: حدثنا أبو سليمان ـ شيخ من أهل المدينة ـ عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، قال: إنَّ من إخواننا من نرجو بركة دعائه، ولو شهد عندنا بشهادته ما قبلناها.

٤٦٧ ـ أخبرنا أبو سعد الماليني، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي[٣]، قال: حدثنا عمر بن سنان، قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد[٤]، قال: حدثنا عفّان، قال: قال يحيى بن سعيد: ما رأيت الصالحين في شيء أشد فتنة منهم في الحديث[٥].

٤٦٨ ـ أخبرنا أبو منصور محمد بن عيسى بن عبد العزيز الهمذاني، قال: حدثنا صالح بن أحمد الحافظ، قال: حدثني أبي، قال: قال محمد بن موسى الحلواني، قال يحيى بن سعيد القطّان: «أأتمن الرجل على مئة ألف ولا أأتمنه على حديث».

٤٦٩ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا علي بن

---

(١) كما في «سؤالات الآجري» (١٤٠٨). (٢) في (غ): «الرواية».
(٣) في «الكامل» ١/٢٤٦.
(٤) في (هـ): «سعد» خطأ، وهو الإمام الحافظ المجود، صاحب المسند الأكبر، أبو إسحاق إبراهيم بن سعيد، البغدادي الجوهري، وأصله من طبرستان. انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٢/١٤٩.
(٥) أخرجه: مسلم في «مقدمة صحيحه» ١/١٣، وابن حبان في «المجروحين» ١/٦٧.

إبراهيم بن عيسى المستملي، قال: سمعت محمد بن إسحاق بن خزيمة، يقول: سمعت نصر بن علي، يقول: حدثنا الأصمعي، عن ابن أبي الزناد[(١)]، عن أبيه، قال: «أدركت بالمدينة مئة كلهم مأمون[(٢)] ما يؤخذ عنهم شيء من الحديث، يقال: ليس من أهله»[(٣)].

٤٧٠ ـ أخبرني عبد الله بن يحيى السُّكري، قال: أخبرنا أبو بكر الشافعي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الأزهر، قال: حدثنا ابن الغلابي، قال: حدثنا أبي، عن الأصمعي، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه، قال: أدركت بالمدينة كذا وكذا شيخاً كلهم ثقة، وكلهم لا يؤخذ عنه الحديث[(٤)].

٤٧١ ـ أخبرني أبو الحسين علي بن حمزة بن أحمد المؤذن بالبصرة، قال: حدثنا أبو العلاء أحمد بن محمود بن محمد بن أبي سَهْل الأصبهاني، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن علي بن إسماعيل الأُبُلي[(٥)]، قال: حدثنا مقدام بن داود[(٦)]، قال: حدثنا ذؤيب بن عمامة، قال: سمعت مالك بن أنس، يقول: أدركت مشايخ بالمدينة أبناء سبعين وثمانين لا يؤخذ عنهم، ويقدم ابن شهاب، وهو دونهم في السِّنِّ فتزدحم الناس عليه[(٧)].

٤٧٢ ـ أخبرنا علي بن أحمد بن عمر المقرئ، قال: أخبرنا أحمد بن كامل القاضي، قال: حدثنا أبو إسماعيل الترمذي، قال: سمعت ابن أبي

---

(١) عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، أبو محمد المدني. قال أحمد بن حنبل فيه: «مضطرب الحديث» وقال ابن معين: «ضعيف». انظر: «تهذيب الكمال» ٤/ ٤٠٠ (٣٨٠٤).

(٢) في (م): «مأمونون» وليس بشيء.

(٣) أخرجه: مسلم في «المقدمة» ١/ ١١، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤٢٥)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ١٧٧ و٢٥٩.

(٤) انظر الذي قبله.

(٥) في (م): «الأيلي» بالياء خطأ، وهو من الأبلة قرب البصرة. انظر: «تاريخ بغداد» ٣/ ٧٧ وفي ط. الغرب ٤/ ١٣٢، و«الأنساب» ١/ ٥٦، و«تأريخ دمشق» ٥٧/ ١٩٤.

(٦) مقدام بن داود الرعيني. قال النسائي: «ليس بثقة». وقال ابن يونس وغيره: «تكلموا فيه». انظر: «لسان الميزان» ٨/ ١٤٤ (٧٩٠٠).

(٧) انظر: الذي يليه.

أويس يقول: سمعت خالي مالك بن أنس يقول: «إنَّ هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم، لقد أدركت سبعين عند هذه الأساطين، وأشار إلى مسجد الرسول ﷺ، يقولون: قال رسول الله ﷺ فما أخذت عنهم شيئاً، وإنَّ أحدهم لو ائتمن على بيت مال لكان به أميناً؛ لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن، ويقدم علينا محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب، وهو شاب فنزدحم(١) على بابه»(٢).

٤٧٣ ـ أخبرنا أبو سَعْد الماليني، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي(٣)، قال: أخبرنا العباس بن محمد بن العباس، قال: حدثنا أبو طاهر أحمد بن عمرو بن السَّرْح، قال: حدثني خالد بن نزار أبو يزيد الأيلي بهذه الرسالة:

عن مالك بن أنس إلى محمد بن مطرِّف سلامٌ عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو(٤): أما بعد: فإني أوصيك بتقوى الله، فذكره بطوله، ثم أخذه ـ يعني: العلم ـ من أهله الذين ورثوه ممن كان قبلهم يقيناً بذلك، ولا تأخذ كل ما تسمع قائلاً يقوله؛ فإنَّه ليس ينبغي أنْ يؤخذ من كل محدث، ولا من كل من قال، وقد كان بعض من يرضى من أهل العلم، يقول: إنَّ هذا الأمر دينكم، فانظروا عمن تأخذون عنه دينكم.

٤٧٤ ـ أخبرني عبد الله بن يحيى، قال: أخبرنا أبو بكر الشافعي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الأزهر، قال: حدثنا ابن الغَلابي، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت الحسن، يقول: لقد أدركنا أقواماً ما كانوا إلا قرة عين لكل مسلم، فما بقي اليوم أحد نأخذ عنه.

---

(١) في (م): «فتزدحم».

(٢) أخرجه: المصنف في «الفقيه والمتفقه» (٨٥١) وفي «الجامع»، له (١٦٨).
وأخرجه: الفسوي في «المعرفة والتأريخ» ١/ ٣٨٥، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤١٨)، والحاكم في «المدخل» (٣٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٤٦ وفي ط. إحياء التراث ١/ ٦٣، وابن عساكر في «تأريخه» ٥٨/ ٢٦٠.

(٣) في «الكامل» ١/ ٢٥٥.

(٤) في نحو هذا راجع: «النكت الوفية» ١/ ٥٨ مع تعليقي عليه.

٤٧٥ ـ أخبرنا أبو بكر أحمد بن عمر بن أحمد الدلال، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدي إملاءً، قال: حدثنا عبد الله بن الصقر السُّكري، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال: حدثنا معن، ومحمد بن صدقة أحدهما، أو كلاهما، قال: سمعت مالك بن أنس، يقول: لا يؤخذ العلم من أربعة، ويؤخذ ممن سوى ذلك: لا يؤخذ من رجل صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا من سفيه معلن بالسَّفه، وإنْ كان من أروى الناس، ولا من رجل يكذب في أحاديث الناس، وإنْ كنت لا تتهمه أنْ يكذب في حديث رسول الله ﷺ، ولا من رجل له فضل وصلاح وعبادة لا يعرف ما يحدث[1].

٤٧٦ ـ حدثني محمد بن يوسف القطّان النَّيْسابوري، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن محمد الحافظ، قال: أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن إسماعيل القارئ، قال: حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، قال: حدثنا عمرو بن محمد الناقد، قال: سمعت وكيعاً وسأله رجل، فقال له: يا أبا سفيان، تعرف حديث سعيد بن عبيد الطائي، عن الشعبي في رجل حج عن غيره، ثم حج عن نفسه؟ قال: مَنْ يرويه؟ قال: وهب بن إسماعيل، قال: ذاك رجل صالح، وللحديث رجال[2].

٤٧٧ ـ أخبرنا أبو نُعيم الحافظ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن بن الصواف، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة[3]، قال: حدثنا علي بن عبد الله المديني، قال: «وسألته ـ يعني: يحيى بن سعيد القطّان ـ عن عمران العمي، فقال: لم يكن به بأس، ولكنَّه لم يكن من أهل الحديث، قال يحيى: وقد كتبت عنه أشياء فرميت بها»[4].

---

(١) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٦٨).
وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ١/ ١٧٨.
(٢) أخرجه: ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٦٧.
(٣) محمد بن عثمان بن أبي شيبة، تقدمت ترجمته في رقم (٤٣٢).
(٤) أخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٣٠٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٣٨٨ (١٦٨٤)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ١٦٦ ـ ١٦٧.

٤٧٨ ـ أخبرنا أبو جعفر محمد بن جعفر بن علّان، قال: أخبرنا أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي[١]، قال: حدثنا الحسن بن محمي، قال: حدثنا خلف بن سالم، عن عبد الرزاق، عن ابن عيينة، قال: كان بالكوفة شيخ صالح، عنده أربعة عشر حديثاً يعرف بها، على أنَّه لم يكن عنده غيرها فلما كان بعد زادت أخر، فقيل له: منْ أين هذا؟ فقال: من رزق الله ﷻ.

باب
الكلام في أحكام الأداء وشرائطه،
ذكر صفة من يحتج بروايته إذا كان يحدث من حفظه

للرواية عن الحفظ شرائط نحن نذكرها بمشيئة الله، ونشرح ما يتعلق بها. فأول شرائط الحافظ المحتج بحديثه إذا ثبتت عدالته أنْ يكون معروفاً عند أهل العلم بطلب الحديث، مشهوراً بصرف العناية إليه[٢] **لما**:

٤٧٩ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا حَنْبل بن إسحاق بن حَنْبل، قال: حدثنا سليمان بن أحمد[٣]، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، يقول: لا يؤخذ العلم إلا عمن شهد له بطلب الحديث[٤].

٤٨٠ ـ أخبرنا إبراهيم بن مَخْلد بن جعفر الفارسي، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن إبراهيم الحكيمي، قال: حدثنا أبو العباس أحمد بن بكر القصير، قال: حدثنا محمد بن مصفى، قال: سمعت بقية، يقول: سمعت شعبة، يقول: خذوا العلم من المشتهرين[٥].

---

(١) أبو الفتح الأزدي حافظ ضعيف، سبقت ترجمته عند (٨٥).
(٢) في النسخ المطبوعة: «وصرف العناية إليه».
(٣) سليمان بن أحمد الواسطي. ضعيف، سبقت ترجمته عند (٤٢٢).
(٤) أخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/٣١٧ المقدمة، وابن عدي في «الكامل» ١/٢٥٦ ـ ٢٥٧، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٣٨/٣٨.
(٥) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٢٦)، والسمعاني في «أدب الإملاء» ص: ٧١ بلفظ: «اكتبوا المشهور عن المشهور».
وأخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/٣١٨ المقدمة بنفس اللفظ.

٤٨١ ـ أخبرني علي بن أحمد بن علي المؤدب، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق النَّهاوندي، قال: أخبرنا الحسن بن عبد الرحمٰن، قال: حدثنا عبد الله بن الصقر السُّكري، قال: حدثنا الحزامي ـ يعني: إبراهيم بن المنذر ـ قال: سمعت أيوب بن واصل، يقول: سمعت عبد الله بن عون، يقول: لا نكتب الحديث إلا ممن كان عندنا معروفاً بالطلب(١).

٤٨٢ ـ أخبرنا أبو نعيم، قال: حدثنا القاضي أبو أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم العسّال، قال: حدثنا جعفر بن عبد الله بن الصبّاح، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رِزمة، قال: حدثنا النَّضْر بن شميل، عن حماد بن خالد، قال: سمعت خارجة بن زيد بن ثابت، يقول: خذوا العلم عمن العلم بيشكه(٢)، كذا قال لنا أبو نعيم، والصواب معاذ بن خالد بدل حماد، وخارجة بن مصعب بدل خارجة بن زيد.

٤٨٣ ـ أخبرنا أبو سعد الماليني، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي(٣)، قال: أخبرنا جعفر بن محمد الفريابي، قال: حدثني أحمد بن إبراهيم، قال ابن عدي: وحدثنا محمد بن موسى الحلواني، قال: حدثنا نصر بن علي، قالا(٤): حدثنا الأصمعي، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه، قال: أدركت بالمدينة مئة كلهم مأمون، لا يؤخذ عنهم العلم، كان يقال: ليس هم من أهله(٥).

٤٨٤ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان(٦)، قال: حدثني محمد بن أبي زكير، قال: قال ابن وهب: وحدثني مالك، قال: أدركت بهذا البلد

---

(١) أخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ٣١٧ المقدمة، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤٢٠)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٥٧.

(٢) أي: صنعته، كذا جاء في حاشية (غ).

(٣) في «الكامل» ١/ ٢٥٩.

(٤) في النسخ المطبوعة: «قال» وهو من تقليد اللاحق السابق.

(٥) سبق في (٤٦٩).

(٦) في «المعرفة والتأريخ» ١/ ٣٧٩.
وانظر: ما تقدم في (٣٠٣)

رجالاً بني المئة ونحوها يحدثون الأحاديث لا يؤخذ منهم، ليسوا بأئمة، فقلت لمالك: وغيرهم دونهم في السن يؤخذ ذلك منهم؟ قال: نعم، ويجب أنْ يكون حفظه مأخوذاً عن العلماء لا عن الصحف.

٤٨٥ ـ أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن علي بن عبيد الله بن إبراهيم بن مصعب بن محمد بن شيبان الأصبهاني بها، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيّان، قال: حدثنا ابن أبي عاصم، قال: حدثنا دحيم، قال: حدثنا أبو مسهر، عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، قال: لا تأخذوا العلمَ منَ الصحفيينَ[1].

٤٨٦ ـ أخبرنا أبو الحسن محمد بن عبد الواحد بن محمد بن جعفر، قال: حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن الحسين الرازي، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين الكاغذي، قال: حدثنا أبو زرعة، قال: حدثنا هشام بن عبد الملك الحمصي، قال: حدثنا بقية، قال: سمعت ثور بن يزيد، يقول: لا يفتي الناس صحفيٌّ، ولا يقرئهم مصحفيٌّ[2].

٤٨٧ ـ أخبرني علي بن أحمد بن علي، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق النّهاوندي، قال: أنشدنا الحسن بن عبد الرحمٰن[3] لبعضهم يذكر قوماً لا رواية لهم:

ومن بطون كراريس روايتهم ... لو ناظروا باقلاً يوماً لما غلبوا
والعلم إن فاته إسناد مسنده ... كالبيت ليس له سقف ولا طنب

والتصحيف والإحالة يسبقان إلى من أخذ العلم عن الصحف.

---

(١) أخرجه: المصنف في «الفقيه والمتفقه» (٨٤٨).
وأخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»١/ ٣١٩ المقدمة، وأبو زرعة في «تاريخه» (٦٠٣)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (١٠١)، والعسكري في«تصحيفات المحدّثين» ص: ٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٦٣، وابن عساكر في «تاريخه» ٢٤/ ٢٧٨.
(٢) أخرجه: المصنف في «الفقيه والمتفقه» ١/ ١٩٣.
(٣) في «المحدّث الفاصل» عقيب (١٠٢).

٤٨٨ ـ كما أخبرنا محمد بن الحسن بن أحمد الأهوازي[١]، قال: أخبرنا الحسن بن عبد الله بن سعيد العَسْكري[٢]، قال: أخبرنا أبو العباس بن عمار، قال: أخبرنا ابن أبي سعد، قال: حدثنا العباس بن ميمون، قال: قال لي ابن عائشة: جاءني أبو الحسن المدائني فتحدث بحديث خالد بن الوليد رضي الله عنه حين أراد أنْ يغير على طرف من أطراف الشام، وقول الشاعر في دلالة رافع:

لِلهِ دَرُّ رَافِعٍ أَنَّى اهْتَدَى ... فَوَّزَ مِنْ قُرَاقِرٍ إِلَى سُوَى
خَمْسا إِذَا مَا سَارَهَا الجِبْسُ[٣] بكا[٤]

فقال: الجيش، فقلت: لو كان الجيش لكان بكوا، وعلمت أن علمه من الصحف.

٤٨٩ ـ وأخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: حدثنا يعقوب بن موسى أبو الحسين الأردبيلي، قال: حدثنا أبو عبد الله أحمد بن طاهر بن النَّجم الميانجي، قال: حدثنا أبو عثمان سعيد بن عمرو بن عمار البرذعي، قال: قلت لأبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم: بشر بن يحيى بن حسّان، قال: خراسانيٌّ من أصحاب الرأي، وكان أعلى أصحاب الرأي بخراسان، فقدم إلينا[٥] وكتبنا عنه، وكان يناظر واحتجوا عليه بطاووس، فقال بالفارسية:

---

(١) هو محمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن موسى بن عمران، أبو الحسين الأهوازي، ويعرف بابن أبي علي الأصبهاني، انظر: «تاريخ بغداد» ٢/٢١٨ وفي ط. الغرب ٢/٦٢٥.

(٢) في «تصحيفات المحدثين» ص: ١٠.

(٣) الجبس: الرديء الدنيء الجبان. انظر: «لسان العرب» مادة: (جبس)، وقد أورد صاحب «اللسان» هذا الشطر في هذه المادة.

(٤) هذا البيت قيل في رافع بن عمرو أبي عميرة بن أبي رافع وكنيته أبو الحسن السنبسي وهو دليل خالد بن الوليد من العراق إلى الشام. قال الدارقطني: هو الذي قطع ما بين الكوفة ودمشق في خمس ليال.
انظر: «الوافي في الوفيات» ١٤/٤٦ ط. دار إحياء التراث، و«معجم الأدباء» ١٤/١٢٧.
تنبيه: وقع في (م): «بكاه»، وهو خطأ تأباه القافيةُ والمعنى.

(٥) من (غ) وفي البقية: «علينا».

يحتجون علينا بالطيور، قال أبو زرعة: كان جاهلاً بلغني أنَّه ناظر إسحاق بن راهويه في القرعة، فاحتج عليه إسحاق بتلك الأخبار الصحاح فأفحمه، فانصرف ففتش كتبه فوجد في كتبه حديث النَّبيِّ ﷺ: **«أنَّه نهى عن القزع»**[(١)]، فقال لأصحابه: قد أصبت حديثاً أكسر به ظهره، فأتى إسحاق فأخبره، فقال له إسحاق: إنما هذا القزع[(٢)] أنْ يحلق رأس الصبيِّ ويترك بعض.

ومن سمع الحديث وكتبه وأتقن كتابته ثم حفظه من كتابه فلا بأس بروايته.

٤٩٠ ـ أخبرنا علي بن محمد بن الحسن الحربي، قال: أخبرنا إبراهيم بن أحمد بن جعفر الخرقي، قال: أخبرنا عمر بن أحمد بن علي القطّان، قال: حدثنا محمد بن الوليد البسري، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعت مجاهداً يحدث عن أبي عيّاش الزُّرقي، قال: شعبة كتب به إليَّ، وقرأته عليه وسمعته منه يحدث به، ولكن حفظته من الكتاب: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان مصاف العدو بعُسْفان...، فذكر حديث صلاة الخوف بطوله[(٣)].

---

(١) في (م): «القرع» وهو تصحيف مركب.

(٢) حديث النهي عن القزع أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٩/ ٢٥ و٢٦ وفي ط. الغرب ١٠/ ٣٣ و٣٤.

وأخرجه: أحمد ٢/ ٤ و٣٩ و٥٥ و٦٧ و٨٢ و٨٣ و١٠٦ و١١٨ و١٣٧ و١٤٣ و١٥٤ و١٥٦، والبخاري ٧/ ٢١٠ (٥٩٢٠) و(٥٩٢١)، ومسلم ٦/ ١٦٤ (٢١٢٠) (١١٣)، وابن ماجه (٣٦٣٧) و(٣٦٣٨)، وأبو داود (٤١٩٣) و(٤١٩٥)، وعبد الله بن أحمد في «وجاداته» ٢/ ١١٨، وابن حبان (٥٥٠٦) و(٥٥٠٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٣١، والبيهقي ٩/ ٣٠٥ وفي «الشعب» (٦٤٧٩) وفي «الآداب»، له (٧٠٥)، والبغوي (٣١٨٥) و(٣١٨٦). من طرق عن عبد الله بن عمر، به.

(٣) **صحيح.**

أخرجه: الطيالسي (١٣٤٧)، وعبد الرزاق (٤٢٣٧)، وسعيد بن منصور (٢٥٠٣)، وابن أبي شيبة (٨٣٥٥)، وأحمد ٤/ ٥٩ و٦٠، وأبو داود (١٢٣٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٧٩)، والنسائي ٣/ ١٧٦ ـ ١٧٧ وفي «الكبرى»، له (١٩٣٧) و(١٩٣٨)، وابن الجارود (٢٣٢)، والطبري في «تفسيره» (٨١٩٦)، =

٤٩١ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا إسماعيل بن علي الخطبي، وأبو علي ابن الصواف، وأحمد بن جعفر بن حمدان، قالوا: حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، قال: كان أبي يقول لي: احفظ وإياك والكتاب، فإذا جئت[1] فاكتبْ، فإنِ احتجت يوماً أو شغل قلبك وجدت كتابك[2].

٤٩٢ ـ أخبرنا ابن الفضل، قال: أخبرنا دعلج، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا أبو عمارة ـ يعني: المروزي ـ قال: سمعت وكيعاً، يقول: وجدت في كتابي، وأما سفيان فكان يحفظ من كتابه، ثم يجيء فيحدثنا.

ويجب أنْ يكون ضابطاً لما سمعه وقت سماعه متحفظاً على شيخه في روايته من أنْ يدلسه له إن كان ممن يعرف بالتدليس؛ فإنَّ شعبة كان يتحفظ على قتادة في مثل ذلك.

٤٩٣ ـ أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد المتوثي، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا سَهْل بن أحمد الواسطي، قال: حدثنا عمرو بن علي، قال: سمعت يحيى القطّان، يقول: سمعت شعبة، يقول: كنت أجلس إلى قتادة فإذا سمعته، يقول: سمعت فلاناً، وحدثنا فلان كتبت، فإذا قال: قال فلان وحدَّث فلان، لم أكتب[3].

= والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٣١٨ وفي ط. العلمية (١٨٣٩)، وابن أبي حاتم في «التفسير» ٣/١٠٥٢ (٥٨٩٦)، وابن حبان (٢٨٧٥) و(٢٨٧٦)، والطبراني في «الكبير» (٥١٣٢) ـ (٥١٤٠)، والدارقطني ٢/٥٩، والحاكم ١/٣٣٧، وتمام في «فوائده» كما في الروض البسام، والبيهقي ٣/٢٥٤ و٢٥٧، والواحدي في «أسباب النزول» (٢٠٤) بتحقيقي، والبغوي (١٠٩٦).

(١) من (ر) و(غ) وفي النسخ المطبوعة: «حفظت».

(٢) أخرجه: المصنف في «تقييد العلم» ص: ١١٢.
وأخرجه أحمد في «الجامع في العلل» ٢/٢٦٤ (٢٣٦١).

(٣) أخرجه: ابن الجعد (١٠٣٩)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/١٥٦ المقدمة، وابن عدي في «الكامل» ١/١٥١، والحاكم في «المدخل إلى الإكليل» (٢٧).

وربما كان الشيخ خبيث التدليس، لا يظهره لكل أحد فيجب أنْ يكون تحفظه عليه أكثر وتحرزه منه أشد.

٤٩٤ ـ أخبرني أبو القاسم الأزهري، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن عمر الخلال، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبة، قال: حدثنا جدي، قال: سمعت أبا الأحوص البغوي ـ إن شاء الله ـ أو حدثنيه حسن بن وهب عنه، وذكر هشيماً وتدليسه، فقال: جلست إلى جانبه، وهو يحدث فجعل يقول: أخبرنا يرفع صوته، ثم يسكت، فيقول فيما بينه وبين نفسه ـ فلان ـ ثم يرفع صوته داود، عن الشعبي، عن فلان، عن فلان.

٤٩٥ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد، قال: حدثنا حَنْبل بن إسحاق، قال: قال علي بن عبد الله: سمعت يحيى بن سعيد يقول: ينبغي في هذا الحديث غير خصلة، ينبغي لصاحب الحديث أنْ يكون ثبت الأخذ، ويكون يفهم ما يقال له، ويبصر الرجال، ثم يتعاهد ذاك[(١)].

٤٩٦ ـ أخبرنا أبو الحسن محمد بن عبيد الله بن محمد الحنائي[(٢)]، قال: حدثنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفّار إملاءً، قال: حدثنا أحمد بن ملاعب بن حيّان، قال: سمعت أبا نعيم، يقول: «لا ينبغي أنْ يؤخذ الحديث إلا عن ثلاثة: حافظ له أمين عليه، عارف بالرجال، ثم يأخذ نفسه بدرسه، وتكريره حتّى يستقر له حفظه»[(٣)].

٤٩٧ ـ أخبرنا محمد بن جعفر بن علّان، قال: أخبرنا أبو الفتح

---

(١) أخرجه: الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص:١٥ ط. العلمية و(٣٠) ط. ابن حزم.

(٢) في (م): «الجبائي» خطأ، والصواب ما أثبته نسبة إلى بيع الحناء، وقد أورده في الحنائي الأمير ابن ماكولا في «الإكمال» ٣/ ٥٩، وكذا ذكره السمعاني في «الأنساب» ٢/ ٩٧.

(٣) أخرجه: أبو نعيم في مقدمة «المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم» ١/ ٥٢ (٤٣).

محمد بن الحسين الأزدي، قال: حدثنا الحسن بن علي، قال: حدثنا محمد بن المثنى، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن مهدي، يقول: الحفظ هو الإتقان(١).

ويجب أن يتثبت في الرواية حال الأداء، ويروي ما لا يرتاب في حفظه، ويتوقف عما عارضه الشك فيه.

٤٩٨ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن إسحاق بن نيخاب الطيبي(٢)، قال: حدثنا محمد بن أيوب الرازي، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفي، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن عمرو ـ يعني: ابن الحارث ـ ح.

وأخبرنا علي بن محمد بن علي الإيادي، قال: أخبرنا أحمد بن يوسف بن خلاد العطّار، قال: حدثنا الحارث بن محمد، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفي، قال: حدثنا ليث بن سعد، عن عمرو بن الحارث، عن يحيى بن ميمون الحضرمي: أنَّ أبا موسى الغافقي سمع(٣) عقبة بن عامر الجهني، يحدث على المنبر، عن رسول الله ﷺ أحاديث، قال أبو موسى: إنَّ صاحبكم هذا لحافظ أو هالك، إنَّ رسول الله ﷺ كان آخر ما عهد إلينا أنْ قال: **«عليكم بكتاب الله، وسترجعون إلى قوم يحبون الحديث عني، ومن قال عليَّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار، ومن حفظ شيئاً، فليحدث به»**(٤).

---

(١) أخرجه: المصنف في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٠٤٧).
وأخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٤.
وذكره: البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٩٣ (١٣٦٠)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٨٩).

(٢) انظر: «تاريخ بغداد» ٤/ ٣٥ وفي ط. الغرب ٥/ ٥٩، و«الأنساب» ٣/ ٢٨٢، و«الإكمال» ٥/ ٢٥٨، و«اللباب» ٢/ ٨٤، و«سير أعلام النبلاء» ١٥/ ٥٣٠.

(٣) هكذا تكتب، وتكتب أحياناً: «أنه سمع» أما عند القراءة فلا بد من ذكر: «أنه» وحذفها كتابة بسبب الاختصار نحو حذفهم لفظة: «قال» بين ألفاظ التحديث.

(٤) روي هذا الحديث بإسنادين:
الأول: أخرجه: أحمد ٤/ ٣٣٤، والبزار كما في «كشف الأستار» (٢١٦)، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٠٠، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٥٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» =

٤٩٩ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، قال: قرأنا على عبد الرزاق[(١)]، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس: أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، قال: أما بعد، فإني أريد أنْ أقول مقالة قد قدر أنْ أقولها، لا أدري لعلها بين يدي أجلي، فمن وعاها وعقلها وحفظها فليحدث بها حيث تنتهي به راحلته، ومن خشي أنْ لا يعيها؛ فإني لا أحل لأحد أنْ يكذب عليَّ[(٢)].

٥٠٠ ـ أخبرنا محمد بن عيسى الهمذاني، قال: حدثنا صالح بن أحمد الحافظ، قال: حدثنا القاسم بن أبي صالح، قال: حدثنا إبراهيم بن الحسين،

= ٦/ ٣٠١ ـ ٣٠٢ من طريق عمرو بن الحارث، عن يحيى بن ميمون الحضرمي، عن أبي موسى الغافقي ـ وهو مالك بن عبادة ـ به.

والثاني: أخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٨٠ (١٢٨٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٢٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤١٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٥٨)، والخطيب في «تأريخه» ٥/ ٣٢٤ من طريق عمرو بن الحارث، عن يحيى بن ميمون: أن وداعة الحميدي حدثه أنه كان بجنب مالك بن عبادة أبي موسى الغافقي.

فإما أن يكون يحيى بن ميمون الحضرمي سمعه بعلو ونزول. وإما أن يكون الطريق الثاني هو الصواب، وحينئذٍ يكون الحديث ضعيفاً، فوداعة ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٧٩ (٢٦٥١)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٦٣ (٢٠٩)، واتفقا على عدم ذكر جرح أو تعديل فيه، وإنما ترجما له بـ«وداعة الحميدي» ونسباه «الغافقي» مصري. وأغرب ابن حبان فذكره في «الثقات» ٥/ ٤٩٦ و٧/ ٥٦٦، غير أن منهج ابن حبان مشهور بتوثيق المجاهيل فلا يسمن ولا يغني من جوع هذا الذكر؛ فيُعل الحديث بجهالة وداعة، وانظر في هذا بحثي الموسع حول الموقف من توثيق ابن حبان في كتابي «كشف الإيهام».

(١) في «مصنفه» (٩٧٥٨).

(٢) أخرجه: المصنف في «الفصل للوصل» ٢/ ٦١٩ ط. العلمية و ص:٤٨٨ (٤٩) ط. الهجرة بالإسناد نفسه.

وأخرجه: أحمد ١/ ٥٥ ـ ٥٦، والبخاري ٨/ ٢٠٨ (٦٨٣٠)، ومسلم في «التمييز» (١١)، والبزار (١٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٦٠)، وابن حبان (٤١٣) و(٤١٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٩٦ وفي ط. إحياء التراث ٨/ ٣٧٦.

قال: حدثنا محمد بن معاوية، قال: حدثنا القاسم بن معن، عن عاصم الأحول، عن محمد بن سيرين، قال: التثبت نصف العلم.

٥٠١ ـ وأخبرنا محمد بن عيسى، قال: حدثنا صالح بن أحمد، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد، قال: حدثنا أبو زُرعة الدمشقي[١]، قال: رأيت أبا مسهر يكره للرجل أنْ يحدث إلا أنْ يكون عالماً بما يحدث ضابطاً له.

٥٠٢ ـ أخبرنا بشرى[٢] بن عبد الله الرومي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا محمد بن جعفر الراشدي، ح.

وأخبرنا إبراهيم بن عمر البرمكي، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن خلف الدقاق، قال: حدثنا عمر بن محمد الجوهري، قالا: حدثنا أبو بكر الأثرم، قال: قال لي أبو عبد الله ـ يعني: أحمد بن حَنْبل ـ: الحديث شديد، سبحان الله ما أشده! أو كما قال، ثم قال: يحتاج إلى ضبط وذهن، وكلاماً يشبه هذا، ثُمَّ قال: لا سيما إذا أراد أنْ يخرج منه إلى غيره، قلت: أي شيء تعني بقولك يخرج منه إلى غيره؟ قال: إذا حدَّث، ثم قال: هو ما لم يحدث مستوراً، فإذا حدث خرج منه إلى غيره وكلاماً نحو هذا.

٥٠٣ ـ أخبرنا أبو نعيم، قال: أخبرنا أبو العبّاس محمد بن يعقوب الأصم، في كتابه، قال: سمعت العباس بن محمد الدوري، يقول: ح.

وأخبرنا محمد بن عبد الواحد الأكبر، قال: أخبرنا محمد بن العبّاس الخزاز، قال: أخبرنا أحمد بن سعيد بن مرابا، قال: حدثنا العباس بن محمد الدوري، قال: سمعت خلف بن سالم، يقول: سماع الحديث هين، والخروج منه شديدٌ، وقال أبو نعيم: صعب[٣].

---

(١) في «تأريخه» ص:٢٢٤ (١٢٢٠) ومن طريقه ابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٣٥/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣.

(٢) وضع ناشر (م) للألف المقصورة نقطتين فصارت ياء وهذا من سوء صنيعه.

(٣) أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٢٠ ـ ٢٢١، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص:١٧ ط. العلمية و(٣٣) ط. ابن حزم.

٥٠٤ ـ أخبرنا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي الفارسي، قال: حدثنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي إملاءً، قال: حدثنا فضل بن سَهْل، قال: سمعت أحمد بن حَنْبل وعلي بن عبد الله، يقولان: من لم يهب الحديث وقع فيه.

٥٠٥ ـ أخبرنا أبو نعيم[١]، قال: حدثنا أحمد بن بُنْدار بن إسحاق، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن محمد بن سَلْم، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن عمر رُسْتَه، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن مهدي، يقول: محرم على الرجل أنْ يروي حديثاً في أمر الدين حتّى يتقنه ويحفظه، كالآية من القرآن، وكاسم الرجل، والمستحب له أنْ يورد الأحاديث بألفاظها؛ لأنَّ ذلك أسلم له.

٥٠٦ ـ أخبرنا أبو منصور محمد بن أحمد بن شعيب الروياني، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن إسماعيل بن العبّاس المستملي، قال: أخبرنا عبد الله بن محمد البغوي، قال: حدثنا علي بن الجعد[٢]، قال: أخبرنا المبارك بن فَضَالة، عن الحسن: أنَّه كان يستحب أنْ يحدث الرجل الحديث كما سمع.

٥٠٧ ـ أخبرنا بشرى[٣] بن عبد الله، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا محمد بن جعفر الراشدي، قال: حدثنا أبو بكر الأثرم، قال: قيل لأبي عبد الله: كان عبد الرحمٰن حافظاً؟ فقال: كان حافظاً، وكان يتوقى كثيراً، وكان يحب أنْ يحدث بالألفاظ. فإنْ كان ممن يروي على المعنى دون اعتبار اللفظ؛ فيجب أنْ يكون توقيه أشد وتحرزه أكثر؛ خوفاً منْ إحالة المعنى الذي به يتغير الحكم[٤].

٥٠٨ ـ أخبرنا أبو نصر أحمد بن محمد بن أحمد بن حسنون النَّرسي، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن عمرو البَخْتري الرزاز إملاء، قال: حدثنا

---

(١) في «الحلية» ٩/ ٤، وفيه اختلاف يسير.
(٢) في «مسنده» (٣٢١٧). (٣) في (م): «بشري».
(٤) أخرجه: المصنف في «تاريخه» ١٠/ ٢٤١ وفي ط. الغرب ١١/ ٥١٤ ـ ٥١٥.

موسى بن سَهْل بن كثير، قال: حدثنا إسماعيل بن علية، قال: أخبرنا عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك، قال: نهى رسول الله ﷺ أنْ يتزعفر الرجل[(١)].

(١) **صحيح.**
أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ١١/ ١٨٤ من طريق محمد بن شجاع الثلجي.
وأخرجه: أحمد ٣/ ١٠١.
وأخرجه: الشافعي في «مسنده» (٨٤٧)، ومن طريقه البيهقي ٥/ ٣٦ وفي «المعرفة» (٢٧٨٩) وفي «الآداب»، له (٥٨٣)، ومن طريق الشافعي أيضاً البغوي (٣١٦٠).
وأخرجه: النسائي ٥/ ١٤١ و٨/ ١٨٩ وفي «الكبرى»، له (٩٤٢١) من طريق إسحاق بن إبراهيم.
وأخرجه: أبو يعلى (٣٨٨٨) من طريق أبي خيثمة.
وأخرجه: ابن خزيمة (٢٦٧٤) من طريق أحمد بن منيع وزياد بن أيوب.
وأخرجه: أبو عوانة ١/ ٤٠٢ (١٤٧٨) و٥/ ٢٧١ (٨٦٩٩) من طريق ابن إشكاب وابن بنت مطر الوراق.
وأخرجه: ابن الأعرابي في «معجمه» (٢٣٥٧) من طريق موسى بن سهل بن كثير.
عشرتهم (محمد، وأحمد، والشافعي، وإسحاق، وأبو خيثمة، وأحمد بن منيع، وزياد بن أيوب، وابن إشكاب، وابن بنت مطر الوراق، وموسى) عن إسماعيل بن علية.
وقد توبع إسماعيل بن علية:
فأخرجه: الطيالسي (٢٠٦٣)، والبخاري ٧/ ١٩٧ (٥٨٤٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٢٧ وفي ط. العلمية (٣٦٨٨)، وأبو عوانة ٥/ ٢٧١ (٨٧٠٢)، والبيهقي ٥/ ٣٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٣٨٥ من طريق عبد الوارث.
وأخرجه: أحمد ٣/ ١٨٧، ومسلم ٦/ ١٥٥ (٢١٠١) (٩٧٧)، والترمذي (٢٨١٥)، والنسائي ٥/ ١٤٢ وفي «الكبرى»، له (٣٦٨٨)، وأبو يعلى (٣٨٨٩) و(٣٩٣٤)، وابن خزيمة (٢٦٧٣)، وابن حبان (٥٤٦٥) من طريق حماد بن زيد.
وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٩٤١٤)، من طريق يحيى بن عمارة.
وأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٨٨٨٨) من طريق أبي الربيع السمان.
وأخرجه: أبو يعلى (٣٩٢٥)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٣٩٤) من طريق زكريا بن يحيى بن عمارة.
خمستهم: (عبد الوارث، وحماد، ويحيى، وأبو الربيع، وزكريا)، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس.
وإنما أمعنت في تفصيل طرق هذا الحديث لما يأتي من حديث شعبة.

٥٠٩ ـ أخبرنا أبو علي الحسن بن الحسين بن العباس النعالي، قال: أخبرنا عبيد الله بن العباس بن الوليد بن مسلم الشطوي، قال: حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، قال: حدثنا علي بن الجعد، قال: حدثنا شعبة، عن إسماعيل بن علية، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك: أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عن التزعفر(١).

٥١٠ ـ حدثني محمد بن أحمد بن أحمد بن علي الدقاق، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق النَّهاوندي، قال: حدثنا أبو محمد بن خلّاد، قال: حدثني عمر بن غالب، قال: حدثنا أبو يحيى العطار، قال: سمعت إسماعيل بن علية، يقول: روى عني شعبة حديثاً واحداً، فأوهم فيه، حدثته عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس: أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى أنْ يتزعفر الرجل، فقال شعبة: إنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عن التزعفر.

قلت: أفلا ترى إنكار إسماعيل على شعبة روايته هذا الحديث عنه على لفظ العموم في النَّهي عن التزعفر؟ وإنما نهى عن ذلك للرجال خاصة، وكأنَّ شعبة قصد المعنى، ولم يفطن لما فطن له إسماعيل؛ فلهذا قلنا: إن رواية الحديث على اللفظ أسلم من روايته على المعنى(٢).

---

(١) أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٧/ ١٩٨.
وأخرجه: النسائي ٥/ ١٤٢ وفي «الكبرى» له (٣٦٨٧)، وأبو عوانة ٥/ ٢٧١(٨٧٠٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٩٨٢) وفي «شرح المعاني»، له ٢/ ١٢٧ وفي ط. العلمية (٣٤٩٩)، وابن حبان (٥٤٦٤)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٣٩٣)، وأبو نعيم في «تأريخ أصبهان» ١/ ٣١٠.
وحديث شعبة حديث معل لا يصح، يدل على ذلك أن إسماعيل بن علية قال فيما أخرجه الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٣٩١): «روى عني شعبة حديثاً واحداً فأوهم فيه، حدثته عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس: أن النبي ﷺ نهى أن يتزعفر الرجل. فقال شعبة: إن النبي ﷺ نهى عن التزعفر»، ثم قال الرامهرمزي: «وكان شعبة حفظ عن إسماعيل فأنكر إسماعيل لفظ التزعفر؛ لأنه لفظ العموم، وإنَّما المنهي عنه الرجال. وأحسب شعبة قصد المعنى لم يفطن لما فطن له إسماعيل، وشعبة شعبة».

(٢) ومن هنا تعلم حاجة الحديثي إلى ثقافة واسعة حتى يتقن علم العلل وفن صناعة الحديث، فمن هذا المثال تدرك أهمية علم أصول الفقه في ثقافة من يروم التبضع =

٥١١ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: حدثنا محمد بن علي بن الهيثم المقرئ، قال: حدثنا محمد بن يونس، قال: حدثنا إبراهيم بن بشّار الرمادي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: قال محمد بن المنكدر: الفقيه الذي يحدث الناس إنَّما يدخل بين الله وبين عباده؛ فلينظر بما يدخل.

٥١٢ ـ أخبرنا[(١)] عبد الله بن يحيى السكري، والحسن بن أبي بكر، قال الحسن: أخبرنا، وقال عبد الله: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن بن الصواف، ح.

وأخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، واللفظ لابن الصواف، قالا[(٢)]: حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السُّلمي، قال: حدثنا عبد العزيز الأويسي، قال[(٣)]: حدثنا مالك، قال: كان ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، يقول لابن شهاب: إنَّ حالي ليست كحالك، فقال له ابن شهاب: وكيف ذلك؟ قال ربيعة: أنا أقول برأيي من شاء أخذه فعمل به، ومن شاء تركه، وأنت تحدث عن النبي ﷺ فتحفَّظْ في حديثك[(٤)].

٥١٣ ـ أخبرني أحمد بن سليمان بن علي المقرئ، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن يوسف العلّاف، قال: حدثنا علي بن محمد المصري[(٥)]، قال: حدثنا رَوْح بن الفرج، قال: حدثنا عيسى بن يونس الفاخوري أبو موسى،

= في هذه الصناعة؛ فإذا لم يفرق طالب العلم بين الخاص والعام لم يفهم المراد من هذه العلة، وقد كتبت فصلاً في ثقافة المعلل في كتابي: «الجامع في العلل والفوائد» ١/١٥٧ ـ ١٧٠ أعتقد أني لم أسبق إليه.

(١) من هنا تبدأ نسخة (ت).

(٢) في (م): «قال» خطأ.

(٣) في (م): «قالا».

(٤) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٠٢٨).
وأخرجه: الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٧٦، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص: ٦٢ ط. العلمية و(١١٣) ط. ابن حزم.

(٥) المثبت من (غ) و(ر) وفي (ت) و(ج) و(ش) و(م) و(هـ): «البصري». خطأ، انظر: «تهذيب الكمال» ٢/٤٩٦ (١٩٢٠).

قال: حدثنا ضمرة عن سويد بن عبد العزيز[١]، عن مغيرة الضبي، قال: أبطأت على إبراهيم، فقال: يا مغيرة، ما أبطأ بك؟ قال: قلت: قدم علينا شيخ فكتبنا عنه أحاديث، فقال إبراهيم: لقد رأيتنا وما نأخذ الأحاديث[٢] إلا ممن يعلم حلالها من حرامها، وحرامها من حلالها، وإنَّك لتجد الشيخ يحدث بالحديث، فيحرف حلاله عن حرامه، وحرامه عن حلاله، وهو لا يشعر[٣].

٥١٤ ـ أخبرني أبو الوليد الحسن بن محمد الدربَنْدي، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان الحافظ، ببخارى، قال: أخبرنا خلف بن محمد، قال: حدثنا أبو عصمة أحمد بن محمد اليَشْكري، قال: سمعت عبد الله بن حماد، يقول: سمعت إبراهيم بن المنذر، يقول: سمعت مَعْن بن عيسى، يقول: قلت لمالك بن أنس: يا أبا عبد الله، كيف لم تكتب عن الناس وقد أدركتهم متوافرين؟ قال: أدركتهم متوافرين، ولكن لا أكتب إلا عن رجل يعرف ما يخرج من رأسه.

٥١٥ ـ أخبرنا أبو الفَضْل عمر بن أبي سعد الزاهد الهروي، قال: سمعت أبا عبد الله بشر بن محمد المزني، يقول[٤]: سمعت أبا العباس أحمد بن محمد الأزهري، يقول: سمعت محمد بن مسلم بن وارة، يقول: سمعت أبا نعيم الفضل بن دكين، يقول: ينبغي أنْ يكتب هذا الشأن عمن كتب الحديث يوم كتب، يدري ما كتب، صدوق مؤتمن عليه يحدث يوم يحدث يدري ما يحدث[٥].

٥١٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن عبد الله الكاتب، قال: أخبرنا

---

(١) سويد بن عبد العزيز. ضعيف. انظر: «التقريب» (٢٦٩٢).

(٢) في (م): «الحديث».

(٣) أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٥٦.

(٤) في (ت) و(غ): «قال».

(٥) أخرجه: أبو نعيم في «المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم» ١/ ٥٢ (٤٣) بلفظ: «لا ينبغي أن يؤخذ الحديث إلا عن ثلاثة: حافظ له، وأمين عليه، وعارف بالرجال».

أحمد بن جعفر بن سَلْم الختلي، قال: حدثنا أحمد بن موسى الجوهري، قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: قال الشافعي ﷺ حاكياً عن سائل سأله، فقال: قد أراك تقبل شهادة من لا تقبل حديثه؟ فقلت: لكبرِ أمرِ الحديث، وموقعه من المسلمين ولمعنًى بيّن، قال: وما هو؟ قلت: تكون اللفظة تُترك من الحديث فيختل معناه، أو ينطق بها بغير لفظ المحدّث، والناطق بها غير عامد لإحالة الحديث؛ فيحيل معناه فإذا كان الذي يحمل الحديث يجهل هذا المعنى، وكان غير عاقل للحديث فلم يقبل حديثه، إذ كان يحمل ما لا يعقل إنْ كان ممن لا يؤدي الحديث بحروفه، وكان يلتمس تأديته على معانيه، وهو لا يعقل المعنى، قال: أفيكون عدلاً غير مقبول الحديث؟ قلت: نعم، إذا كان كما وصفتُ كان هذا موضع ظِنَّة بيِّنةٍ يرد بها حديثه، وقد يكون الرجل عدلاً على غيره ظنيناً في نفسه وبعض أقربيهِ، ولعله أنْ يخر من بُعدٍ أهون عليه من أنْ يشهد بباطل، ولكن الظنة لما دخلت عليه تركت بها شهادته، فالظِّنة فيمن لا يؤدي الحديث بحروفه، ولا يعقل معانيه أبين منها في الشاهد لمن تردُّ شهادته له فيما هو ظنين فيه(١).

قلت(٢): وقد اختلف أهل العلم في رواية الأحاديث على المعاني، فرأى بعضهم أنَّه لا يجوز مخالفة الألفاظ ولا تقديم بعض الكلام على بعض، وإنْ كان المعنى في الجميع واحداً، ولا الزيادة ولا النقصان في شيء من الحروف، ومنهم من رأى أنَّ ذلك واجب في قول رسول الله ﷺ خاصةً. وأما غيره فليس بواجب فيه، ومنهم من قال: يجوز النقصان من الحديث وتجوز الزيادة فيه، ومنهم من قال: يجوز جميع ما ذكرناه، وإنْ كان في لفظ رسول الله ﷺ إذا أصيب المعنى، ونحن نذكر الروايات عمن حفظت عنهم على اختلافهم في ذلك إن شاء الله تعالى.

---

(١) أخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤١٩) و(٧٠٣).
وانظر: «الرسالة» للشافعي (١٠٤٠) بتحقيقي.

(٢) في (م): «قال الخطيب».

باب
ما جاء في رواية الحديث على اللفظ، ومن رأى ذلك واجباً

٥١٧ ـ أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل، قال: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفّار، قال: حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين، قال: حدثنا أبو غسّان، عن زهير، قال: سمعت محمد بن سُوقة يذكر عن أبي جعفر محمد بن علي، قال: لم يكن من أصحاب رسول الله ﷺ أحد إذا سمع من رسول الله ﷺ لا يزيد فيه، ولا ينقص، ولا ولا مثل عبد الله بن عمر، في أصل ابن بِشْران: مِن مكان: مثل.

٥١٨ ـ حدثني أبو القاسم الأزهري، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز[(١)]، قال: حدثنا محمد بن أبي عبد الرحمٰن المقرئ، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن محمد بن علي، قال: كان ابن عمر إذا سمع الحديث لم يزد فيه، ولم ينقص منه، ولم يجاوزه، ولم يقصر عنه[(٢)]، هكذا حدثنيه الأزهري[(٣)]، وقد رواه غير واحد، عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن سُوقة، عن محمد بن علي[(٤)].

٥١٩ ـ أخبرنا علي بن أحمد بن عمر المقرئ، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، قال: حدثنا معاذ بن المثنى، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، قال: قلنا لزيد بن أرقم: يا أبا عمرو ألا تحدثنا؟ فقال: قد كبرنا ونسينا، والحديث عن رسول الله ﷺ شديد[(٥)].

---

(١) في (م): «عبيد الله بن محمد بن حمدان العكبري».

(٢) وشبه هذا الصنيع حصل من التابعين لعدد، منهم قتادة بن دعامة، راجع: «التوضيح شرح الجامع الصحيح» ٢/ ٥٠٨.

(٣) هذه اللفظة أخلت بها النسخ إلا (ر) أما في (غ) فهي ملحقة لكنها غير واضحة.

(٤) أخرجه: الحميدي (٦٨٨)، والدارمي (٣١٨).

(٥) أخرجه: ابن الجعد (٦٨)، وابن أبي شيبة (٢٦٦٢٨)، والطيالسي (٦٧٦)، وأحمد =

٥٢٠ ـ أخبرني عبيد الله بن أبي الفتح، قال: حدثنا محمد بن العباس الخزاز، قال: حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا الحسين بن الحسن، قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا عمر بن بكّار[(١)]، عن عمرو بن الحارث، عن العلاء بن سعد بن مسعود، قال: قيل لرجل من أصحاب رسول الله ﷺ: ما لك لا تحدث كما يحدث فلان وفلان؟ قال: ما بي أنْ لا أكون سمعت مثل ما سمعوا، أو حضرت مثل ما حضروا، ولكن لم يدرس الأمر بعد، والناس متماسكون فأنا أجد منْ يكفيني، وأكره التزيد والنقصان في حديث رسول الله ﷺ[(٢)].

٥٢١ ـ أخبرني عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السُّكري، قال: أخبرنا أبو بكر الشافعي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الأزهر، قال: حدثنا ابن الغلابي، قال: حدثنا علي بن عيّاش، قال: حدثنا حَريز بن عثمان، قال: حدثني حبيب بن عبيد: أنَّ أبا أمامة كان يحدث بالحديث كالرجل الذي يؤدي ما سمع[(٣)].

٥٢٢ ـ أخبرنا عبيد الله بن عمر بن أحمد الواعظ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن شيبة[(٤)]، قال: حدثنا علي بن شعيب، قال: حدثنا شبابة، قال: حدثنا حَريز بن عثمان، عن حبيب ـ يعني: ابن عبيد الرحبي ـ قال: إنْ كان أبو أمامة ليحدثنا الحديث كالرجل الذي عليه أنْ

= ٤/ ٣٧٠ و٣٧١ و٣٧٢، وابن ماجه (٢٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٤٠١)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٨)، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٣٨ (المقدمة)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧٣٧).

(١) عمر بن بكار. ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٧ (١٩٦٩)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ١٢٢ (٥٢١)، وابن حبان في «الثقات» ٨/ ٤٣٨ ولم يذكروا فيه جرحاً أو تعديلاً.

(٢) أخرجه: ابن المبارك في «كتاب الزهد» (٦٠).

(٣) أخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٧٥ (٣٠٠١)، وأبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (١٤٧١)، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٢٦/ ٤٩.

(٤) في النسخ المطبوعة: «محمد بن أبي شيبة» والمثبت من (ت) و(غ) و(ر).

يؤدي ما سمع[١].

٥٢٣ ـ أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفَضْل بن شاذان الصيرفي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا مروان بن معاوية، قال: أخبرنا جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من حدَّث حديثاً كما سمع، فإنْ كان صدقاً وبراً فله، وإنْ كان كذباً فعلى من ابتدأ»**[٢].

٥٢٤ ـ أخبرني علي بن أحمد المؤدِّب، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق النَّهاوندي، قال: أخبرنا الحسن بن عبد الرحمٰن، قال: حدثنا الحضرمي ـ يعني: مُطَيناً ـ قال: حدثنا هدية[٣] بن عبد الوهاب، قال: حدثنا الفَضْل بن موسى، عن حسين بن واقد، عن الرَّديني بن أبي مجلز[٤]، عن قيس بن عباد، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من سمع حديثاً فحدث به كما سمع؛ فقد سلم[٥].

وحجة من ذهب إلى اتباع اللفظ ما:

٥٢٥ ـ أخبرناه أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار، قال: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفّار، قال: حدثنا العباس بن محمد بن حاتم الدوري، قال: حدثنا إسحاق بن منصور السَّلولي، قال: حدثنا هريم بن

---

(١) انظر الذي قبله.

(٢) هذا حديث موضوع؛ وآفته جعفر بن الزبير، وهو كذاب.
أخرجه: الطبراني في «الكبير» (٧٩٦١).
وانظر: «السلسلة الضعيفة» (١١٧٣).

(٣) تصحف في (م) إلى: «هدبة» بالباء الموحدة، والصواب ما ذكرناه. انظر: «تهذيب الكمال» ٧/ ٣٩٢ (٧١٤٩)، و«المحدّث الفاصل» (٧٠١).

(٤) رديني بن أبي مجلز السدوسي البصري. ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٨١ (١١١٨)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٤٦٦ (٢٣٢٩) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٥) أخرجه: مسلم في «التمييز» (٩)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧٠١).

سفيان، وجعفر بن زياد، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«نضَّر اللهُ امرءاً سمعَ مِنا حديثاً فأدى كَما سمعَهُ، فَرُبَّ مبلغٍ أوعى مِنْ سامِعٍ»**(١).

٥٢٦ ـ وأخبرنا أبو بكر أحمد بن عمر الدلاَّل، قال: حدثنا أحمد بن سلمان النَّجاد، قال: حدثنا محمد بن عثمان، قال: حدثنا أحمد بن طارق الوابشي، قال: حدثنا مَسْعدة بن اليسع(٢)، عن أبيه اليسع بن قيس، عن سماك، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«رحمَ اللهُ منْ سمعَ منا حديثاً فبلغَه كما سمعهُ، فإنَّه رُبَّ مبلغٍ أوعى منْ سامع»**(٣).

وقد تعلَّقوا في أنَّ الرواية على المعنى لا تجوز بما سنورده في باب إجازة رواية الحديث على المعنى إنْ شاء الله تعالى.

باب
ذكر الرواية عمن لم يجز إبدال كلمة بكلمة

٥٢٧ ـ أخبرنا أبو علي أحمد بن محمد بن إبراهيم الصَّيْدلاني بأصبهان، قال: أخبرنا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، قال: أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر(٤)، عن عثمان بن زادويه(٥) هكذا قال: وإنَّما هو عن عثمان بن بوذويه(٦)، عن يعفر بن زُوذي، قال: سمعت عبيد بن عمير وهو يقص، يقول: قال رسول الله ﷺ: **«مثل المنافق كمثل الشاة الرابضة بينَ الغنمين»**، فقال ابن عمر: ويلكم لا تكذبوا على رسول الله ﷺ، إنَّما قال رسول الله ﷺ: **«مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين»**(٧).

---

(١) تقدم برقم (٤٦).

(٢) مسعدة بن اليسع الباهلي. قال أحمد بن حنبل: «خرقنا حديثه منذ دهر»، وكذبه أبو داود. وقال الذهبي: «هالك». انظر: «ميزان الاعتدال» ٤/ ٩٨.

(٣) سبق تخريجه في الرقم (٤٦).

(٤) في «جامعه» (٢٠٩٣٤).

(٥) في جامع معمر: «بزدويه».

(٦) في (م): «يزذويه».

(٧) **صحيح**. والحديث مع أثر ابن عمر: =

٥٢٨ ـ أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصَّيْرفي، قال: حدثنا أبو العبّاس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا السَّري بن يحيى ابن أخي هنّاد، قال: حدثنا قبيصة، قال: حدثنا هارون البربري، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، قال: بينما عبد الله بن عمر جالس مع أبي وعندهم مغيرة بن حكيم رجل من أهل صنعاء إذ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنَّما مثل المنافق مثل الشاة بين الربيضين من الغنم»**، فقال عبد الله بن عمر: ليس هكذا، قال رسول الله ﷺ، فقال رجل: لو علمت علمه أنَّه لم يقل إلا حقاً، ولم يتعمد الكذب[1]، فقال: إنَّه لثقة، ولكني شاهد رسول الله ﷺ يوم قال هذا، فقال: فكيف قال يا أبا عبد الرحمٰن؟ فقال: قال رسول الله ﷺ: **«مثل المنافق مثل الشاة بينَ الغنمين»**، فقال عبد الله بن عبيد بن عمير: هي واحدة إذا لم تجعل الحرام حلالاً والحلال حراماً، فلا يضرك إنْ قدّمتَ شيئاً أو أخرته؛ فهو واحد[2].

٥٢٩ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن بن أحمد الحرشي، قال: حدثنا محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا العباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا أبو عاصم النبيل، عن عمر بن أبي زائدة، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن الأسود، عن عائشة: أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا قام من الليل فدخل إلى أهله فألَمَّ بهم، ثم اضطجع، ولم تقل: نام، فإذا جاء المؤذن وثب، ولم تقل: قام، ثم أفاض على نفسه، ولم تقل: اغتسل[3].

= أخرجه: الطيالسي (١٨٠٢)، والحميدي (٦٨٨)، وأحمد ٢/ ٣٢ و٦٨ و٨٢ و٨٨، والدارمي (٣١٨) المقدمة، ومسلم في «التمييز» (٥)، وابن حبان (٢٦٤).
وروي الحديث عن ابن عمر دون قوله.
أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ١٤/ ٢٦٨ وفي ط. الغرب ١٦/ ٣٩٠ ـ ٣٩١.
وأخرجه: أحمد ٢/ ٤٧ و١٠٢ و١٤٣، ومسلم ٨/ ١٢٤ (٧٨٤) (١٧)، والنسائي ٨/ ١٢٤ وفي «الكبرى»، له (١١٧٦٨)، والطبراني في «الصغير» (٥٧٦)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٥١٢ ـ ٥١٣، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٢٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٤٣٧).

(١) في (م): «كذباً».

(٢) انظر: الرقم (٥٢٧).

(٣) صحيح. =

٥٣٠ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: أخبرنا محمد بن جعفر بن الهيثم الأنباري، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن أبي العوام سنة خمس وسبعين ومئتين، قال: حدثنا قريش بن أنس، قال: حدثنا سليمان التيمي، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من جهنَّم، أو مقعده من النار**»(١).

٥٣١ ـ أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، قال: حدثنا أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عيّاش المتوثي، قال: حدثنا علي بن مسلم الطوسي، قال: حدثنا أبو داود(٢)، قال: حدثنا شعبة وهشام، عن قتادة سمع أبا حسّان الأعرج، عن ابن عباس: أنَّ رسول الله ﷺ لما أتى ذا الحليفة، وأشعر بدنته من جانب سنامها الأيمن، قال شعبة: ثم سلت عنها الدم، وقال هشام: ثم أماط عنها الدم، قال شعبة: ثم أهلَّ بالحج، قال هشام: وأهل عند الظهر، وذكر بقية الحديث(٣).

= أخرجه: الطيالسي (١٣٨٦)، وابن الجعد (٢٥٦٣)، وإسحاق بن راهويه (١٥١٣) ـ (١٥١٧)، وأحمد ٦/ ١٠٢ و١٧٦ و٢١٤، والبخاري ٢/ ٦٦ (١١٤٦)، ومسلم ٢/ ١٦٧ (١٢٩)، والترمذي في «الشمائل» (٢٦٤)، والنسائي ٣/ ٢٣٠، وأبو يعلى (٤٧٩٤)، وأبو عوانة ٢/ ٤٢، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٦٢٥ وفي ط. العلمية (٧٣١) ـ (٧٣٦)، وابن حبان (٢٥٩٣) و(٢٦٣٨)، وأبو نعيم في «المسند المستخرج» (١٦٨٠)، والبيهقي ١/ ٢٠١ ـ ٢٠٢، والبغوي (٩٤٥).

وقد جاء في بعض الطرق: «ولا يمس ماء»، وقد بينت وناقشت علة هذا الحديث في كتابي «الجامع في العلل والفوائد» ٣/ ٢٦ ـ ٣٣ بما يغني عن إعادته هنا.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) في «مسنده» (٢٦٩٦).

(٣) أخرجه: ابن الجعد (٩٧٦) و(٩٧٧)، وأحمد ١/ ٢١٦ و٢٥٤ و٢٨٠ و٣٣٩ و٣٤٤ و٣٤٧ و٣٧٢، والدارمي (١٩١٢)، ومسلم ٤/ ٥٧ (١٢٤٣) (٢٠٥)، وأبو داود (١٧٥٢) و(١٧٥٣)، وابن ماجه (٣٠٩٧)، والترمذي (٩٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧٠ و١٧٢ و١٧٤ وفي «الكبرى»، له (٣٧٥٤) و(٣٧٥٥) و(٣٧٧٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٢٤)، وابن خزيمة (٢٥٧٥) و(٢٥٧٦) و(٢٦٠٩) بتحقيقي، وأبو عوانة ٢/ ٤٢٦ (٣٧٠١) و٢/ ٤٢٧ (٣٧٠٢)، وابن حبان (٤٠٠٠) و(٤٠٠١) و(٤٠٠٢)، والطبراني في «الكبير» (١٢٩٠١) و(١٢٩٠٢)، والبيهقي ٥/ ٢٣٢، والبغوي (١٨٩٣)، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٣٥٦) و(١٣٥٧).

ومن الحجة في هذا الفصل خاصة لمن ذهب إلى هذا المذهب **ما**:

٥٣٢ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: أخبرنا حامد بن سَهْل الثغري، قال: حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، قال: حدثنا فطر بن خليفة، عن أبي إسحاق، وسعد بن عبيدة، عن البراء بن عازب أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**يا براء، كيف تقول إذا أخذت مضجعك؟**»، قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «**إذا أويت إلى فراشك طاهراً فتوسد يمينك، ثم قل: اللهم أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبةً ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت**»، فقلت كما علمني غير أنِّي قلت: ورسولك، فقال بيده في صدري: «**وبنبيك، فمن قالها من ليلته ثم مات، مات على الفطرة**»[1].

---

(١) **صحيح**.

أخرجه: الطيالسي (٧٠٨)، والحميدي (٧٢٣)، وأحمد ٤/ ٢٩٠ و٢٩٢ و٣٠٠ و٣٠١، والبخاري ١/ ٧١ (٢٤٧) و٨/ ٨٤ (٦٣١١) و٩/ ١٧٤ (٧٤٨٨)، ومسلم ٨/ ٧٧ (٢٧١٠) (٥٦) و(٥٧) و(٥٨)، وأبو داود (٥٠٤٦) و(٥٠٤٧) و(٥٠٤٨)، والترمذي (٣٣٩٤) و(٣٥٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦١٢) و(١٠٦١٥) و(١٠٦١٧) ـ (١٠٦٢٠) وفي «عمل اليوم والليلة»، له (٧٧٨) و(٧٨٠) ـ (٧٨٥)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٦٠ (٢٠٦٤)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١١٣٦) و(١١٣٧)، وابن حبان (٥٥٣٦)، والطبراني في «الأوسط» (١٥١٧) ط. الحديث و(١٤٩٤) ط. العلمية وفي «الدعاء»، له (٢٤٠) و(٢٤٢) و(٢٤٥) و(٢٤٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٧٠٤) و(٤٧٠٥) وفي «الآداب»، له، والبغوي (١٣١٥) بنفس اللفظ.

أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٩٧٨٤)، وأحمد ٤/ ٢٩٩، والبخاري ٨/ ٨٥ (٦٣١٥) وفي «الأدب المفرد»، له (١٢١١) و(١٢١٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦١٠) و(١٠٦١٤) و(١٠٦٢١) وفي «عمل اليوم والليلة»، له (٧٥٢) و(٧٥٣) و(٧٧٦)، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» ٢/ ٥٢٣ (٢١٨٦)، وابن حبان (٥٥٤٢)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٧٠) و(٦٠٥١) ط. الحديث و(١٤٩٤) و(٦٠٥١) ط. العلمية، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٧٠٦)، والبغوي (١٣١٦) بلفظ: كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نام على شقه الأيمن. ثم ذكر الحديث. . . =

باب

ذكر الرواية عمن لم يجز تقديم كلمة على كلمة

٥٣٣ ـ أخبرنا[(١)] أبو بكر أحمد بن علي بن محمد اليزدي الحافظ، بنيسابور، قال: أخبرنا أبو عمرو محمد بن أحمد بن حمدان، قال: حدثني عبد الله بن أحمد عبدان الجواليقي، بعسكر مكرم، وأنا سألته: وحدثنا سَهْل بن عثمان العسكري، قال: حدثني يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن سعد بن طارق، وهو أبو مالك، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«بُني الإسلام على خمس: على أن تعبد الله وتكفر بما دونه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان[(٢)]»**[(٣)].

= وأخرجه: معمر في «جامعه» (١٩٨٢٩)، وابن الجعد (٤٣٣) و(٤٣٦)، والحميدي (٧٢٣)، وابن أبي شيبة (٢٩٧٨٥)، وأحمد ٤/ ٢٨٥ و٣٠٠، والدارمي (٢٦٨٣)، والبخاري ٨/ ٨٥ (٦٣١٣)، ومسلم ٨/ ٧٧ (٢٧١٠) (٥٧) و(٥٨) و٨/ ٧٨ (٢٧١٠) (٥٨)، وابن ماجه (٣٨٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦١١) و(١٠٦١٣) و(١٠٦١٦) وفي «عمل اليوم والليلة»، له (٧٧٣) و(٧٧٤) و(٧٧٦) و(٧٧٧)، وأبو يعلى (١٦٦٨) و(١٧٢١)، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» ٢/ ٥٠٢ (٢١٣٣)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١١٣٨) و(١١٣٩)، وابن حبان (٥٥٢٧)، والطبراني في «الأوسط» (٢٨٤٨) ط. الحديث و(٢٨٢٧) ط. العلمية وفي «الدعاء»، له (٢٤١) و(٢٤٣) و(٢٤٤) وفي «الصغير»، له (٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧١٠)، والبيهقي في «الآداب» (٨٥٠)، والبغوي (١٣١٧) بلفظ: أوصى النبي ﷺ رجلاً أو (أمر النبي ﷺ رجلاً) إذا أخذ مضجعه أن يقول. . .

(١) جاء قبل هذا في نسخة (ر): «حدثنا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب بسور في ربيع الأول سنة ست وأربعين وأربع مئة»، يؤخذ من هذا أن تأليف الكتاب كان مبكراً، وتصدُّر الخطيب لتحديث الناس به كان مبكراً.

(٢) في (ر): «شهر رمضان».

(٣) **صحيح.**

أخرجه بهذا اللفظ: مسلم ١/ ٣٤ (١٦) (٢٠)، وابن منده في «الإيمان» (٤٢)، وأبو نعيم في «المسند المستخرج» (١٩٩)، والبيهقي ٤/ ١٩٩، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦١/ ٦٥.

والمشهور جاء بلفظ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة. . . .». =

٥٣٤ ـ أخبرناه القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي، قال: حدثنا أبو العبّاس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، قال: حدثني سعد بن طارق، قال: حدثني سعد بن عبيدة السُّلمي، عن ابن عمر، قال: «بني الإسلام على خمس على أنْ تعبد الله وتكفر بما دونه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصيام رمضان»، فقال رجل: تعبد الله وتكفر بما دونه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان؟ قال: «لا، اجعل صيام رمضان آخرهن كما سمعت من فِيِّ رسول الله ﷺ»(١)(٢).

٥٣٥ ـ أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: أخبرنا علي بن محمد بن أحمد المصري، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي مريم(٣)، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا شهاب بن خراش، عن الحجاج بن دينار، عن منصور بن المعتمر، عن يزيد بن بشر السَكْسكي: أنَّ رجلاً أتى عبد الله بن عمر، فقال: يا ابن عمر، ما لي أراك قد أقبلت على الحج والعمرة، ولا أراك تجاهد؟ حتى قالها: ثلاث مرات، قال: فرفع إليه رأسه،

= أخرجه: الحميدي (٧٠٣)، وأحمد ٢/ ١٢٠ و١٤٣، وعبد بن حميد (٨٢٣)، والبخاري ١/ ٩ (٨)، ومسلم ١/ ٣٤ (١٦) (١٩)، والترمذي (٢٦٠٩)، والنسائي ٨/ ١٠٧ ـ ١٠٨، وأبو يعلى (٥٧٨٨)، وابن خزيمة (٣٠٨) و(٣٠٩) و(١٨٨٠) و(١٨٨١) بتحقيقي، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٠٣) و(١٣٥١٨)، والآجري في «الشريعة» ص:١٠٦، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٧ و٥/ ١٥٨ ـ ١٥٩، وابن منده في «الإيمان» (٤١) و(٤٣) و(١٤٨) و(١٤٩) و(١٥٠)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (٧٣٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٦٢ وفي «المسند المستخرج»، له (٩٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٨١، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٧/ ١٦١ و١٥/ ٢١٤ و٥٤/ ٥٣، ٥٤ و٦٣/ ٢٢٨.

(١) انظر الذي قبله.

(٢) جاء في حاشية (غ) بخط الناسخ: «صح أنه قدم شهر رمضان على حج البيت».

(٣) عبد الله بن محمد بن أبي مريم. ترجم له الذهبي، ونقل قول ابن عدي فيه: «حدث عن الفريابي بالبواطيل... إما أن يكون مغفلاً أو يتعمد، فإني رأيت له مناكير». انظر: «ميزان الاعتدال» ٢/ ٤٩١.

وقال: ويحك! إنَّ الإسلام بني على خمس: شهادة أنْ لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصيام رمضان[١]، قال يزيد بن بشر، فقلت له وأنا مستفهم: بني الإسلام على خمس شهادة أنْ لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت؟ فقال: ابن عمر: لا، ولكن حج البيت، وصيام رمضان، هكذا قال رسول الله ﷺ.

٥٣٦ ـ أخبرنا الحسن بن علي بن محمد التميمي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا يحيى، عن التيمي، قال: سمعت أنساً قال: قال رسول الله ﷺ: **«من كَذَبَ عليَّ فليتبوأ مقعدَهُ منَ النارِ»**[٢] قاله مرتين، وقال مرة: **«مَنْ كذب عليّ متعمداً»**[٣].

٥٣٧ ـ أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن محمد بن إبراهيم الأشناني، وأبو نَصْر منصور بن الحسين بن محمد بن أحمد المفسر الحنفي جميعاً، بنيسابور، قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا الحسن بن علي بن عفّان، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن سفيان، عن عمرو بن قيس الملائي، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: **«أهلُ بيتي والأنصارُ عيبتي وكرشي أو كرشي وعيبتي، فاقبلوا عن مُحسنهم، وتجاوزوا عن مُسيئهم»**[٤].

٥٣٨ ـ أخبرنا أبو الحسن محمد بن عبد الواحد، قال: حدثنا إبراهيم بن أحمد بن بشران الصيرفي، قال: أخبرنا سعيد بن محمد أخو زبير الحافظ،

---

(١) انظر الذي قبله.

(٢) زاد بعد هذا محقق (م): «متعمداً».

(٣) تقدم تخريجه في (٥٣٠).

(٤) **إسناده ضعيف**؛ لضعف عطية العوفي.
أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ١٩٣ و١٩٤، وابن أبي شيبة (٣٢٨٩٧)، وابن الجعد (٢٠٣٣)، وأحمد ٣/ ٨٩، والترمذي (٣٩٠٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧١٦) وأبو يعلى (١٣٥٨).
وفي الباب عن أنس.

قال: حدثنا عقبة بن مكرم، قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي، قال: سمعت يحيى بن سعيد، يقول: أخبرني يعقوب بن خالد، عن أبي صالح السَّمان، ولا أعلمه إلا أنه قال: عن زيد بن خالد الجهني: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**قريشٌ والأنصار وأسلمُ وغفارٌ أو غفار وأسلم، ومَنْ كان منْ أشجع وجهينة، وأشجع حلفاء موالي ليس لهم دونَ الله ولا رسوله مولى**»[(١)].

٥٣٩ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر الحيري، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا الحسن بن علي بن عفّان العامري، قال: حدثنا يحيى بن فضيل، قال: حدثنا حسن ـ يعني: ابن صالح ـ، عن عاصم، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: سأل رجل النبيَّ ﷺ: أيصلي الرجل في ثوب واحد؟ فقال: «**أو كلكم يجد ثوبين؟**»، قال: وسأل رجل عمر: نصلي في ثوب واحد؟ فقال: «أوسعوا على أنفسكم، إذا وسع الله عليكم، أو إذا أوسع الله عليكم، فأوسعوا على أنفسكم»[(٢)]، قال عاصم: لا أدري بأيهما بدأ، وذكر بقية الحديث.

---

(١) **صحيح من غير هذا الوجه**، ويعقوب بن خالد لم أجد من جرحه أو عدله إلا أن ابن حبان ذكره في «الثقات» ٧/ ٦٤٢، وقال: «يروي المقاطيع».
أخرجه: أحمد ٥/ ١٩٤، والطبراني في «الكبير» (٥٢٤٧) و(٥٢٤٨).
لكن للحديث شواهد فقد أخرجه: البخاري ٤/ ٢٢٤ (٣٥٢٣)، ومسلم ٧/ ١٧٩ (٢٥٢١) (١٩٢) من حديث أبي هريرة.
وأخرجه: الطيالسي (٨٦١)، وأحمد ٥/ ٤٨، ومسلم ٧/ ١٨٠ (٢٥٢٢) (١٩٣) و(١٩٤) من حديث أبي بكرة.
تنبيه: تحرف في «المعجم الكبير» للطبراني (٥٢٤٧): «يعقوب بن خالد» إلى: «يعقوب بن إبراهيم».

(٢) **صحيح من غير هذا الطريق.**
أخرجه: مالك في «الموطأ» (٣٧٢) برواية الليثي و(٣٥٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٦٠) برواية محمد بن الحسن، والطيالسي (٢٤٩٦)، وعبد الرزاق (١٣٦٤)، والحميدي (٩٣٧)، وأحمد ٢/ ٢٣٠ و٢٦٥ و٢٨٥ و٤٩٥ و٤٩٩ و٥٠١، والدارمي (١٣٧٠)، والبخاري ١/ ١٠٠ (٣٥٨) و١/ ١٠٢(٣٦٥)، ومسلم ٢/ ٦١ (٥١٥) (٢٧٥) و(٢٧٦)، وأبو داود (٦٢٥)، وابن ماجه (١٠٤٧)، والنسائي ٢/ ٦٩ ـ ٧٠ وفي =

باب
ذكر الرواية عمن لم يجز زيادة حرف واحد ولا حذفه وإن كان لا يغير المعنى

٥٤٠ ـ أخبرنا محمد بن عبد الواحد أبو الحسن، قال: أخبرنا إبراهيم بن أحمد بن بِشْران الصيرفي، قال: حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، قال: حدثنا إبراهيم بن عبّاد، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير[1]، قال: أخبرنا أبو جعفر، وهو الرازي[2]، قال: حدثنا عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تَدْخُلُوا عَلى القَوْم المعذبينَ** ـ يعني: حِجْر ثمود ـ **إلا أنْ تَكُونوا باكينَ، فإنْ لم تَكُونوا باكينَ، فَلَا تدخُلوا عَليهم، فيصيبَكُم**، أو قال: **يُصيبكُم مثلُ ما أصابَهم»**[3].

= «الكبرى» (٨٣٩)، له، وأبو يعلى (٥٨٨٣)، وابن خزيمة (٧٥٨) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٧٨ وفي ط. العلمية (٢١٨١) ـ (٢١٨٦)، وابن حبان (٢٢٩٥) و(٢٢٩٦) و(٢٢٩٨) و(٢٣٠٦)، والدارقطني ١/ ٢٨٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٣٠٧، والبيهقي ٢/ ٢٣٦، والبغوي (٥١١) جميع الروايات مقتصرة على حديث أبي هريرة عدا رواية ابن حبان (٢٢٩٨) و(٢٣٠٦)، ورواية الدارقطني، ورواية البيهقي جاءت به وبأثر عمر معاً.

(١) تصحف في (م) إلى: «يحيى بن أبي بكر». انظر: «تاريخ بغداد» ١٦/ ٢٣٢ ط. الغرب.

(٢) أبو جعفر الرازي ضعيف كما سبق عند (٤٤٧)، لكنه توبع كما في المصادر التي أخرجت هذا الحديث.

(٣) **صحيح**.
أخرجه: عبد الرزاق (١٦٢٤) و(١٦٢٥)، والحميدي (٦٥٣)، وأحمد ٢/ ٩ و٥٨ و٦٦ و٧٢ و٧٤ و٩١ و٩٦ و١١٣ و١١٧ و١٣٧، وعبد بن حميد (٧٩٨)، والبخاري ١/ ١١٨ (٤٣٣) و٤/ ١٨١ و(٣٣٨٠) و(٣٣٨١) و٦/ ٩ (٤٤١٩) و(٤٤٢٠) و٦/ ١٠١ (٤٧٠٢)، ومسلم ٨/ ٢٢٠ (٢٩٨٠) (٣٨) و٨/ ٢٢١ (٢٩٨٠) (٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٧٤) وفي «التفسير»، له (٢٩٤)، وأبو يعلى (٥٥٧٥)، والروياني في «مسند الصحابة» (١٤٠٩)، والطبري في «تفسيره» (١٤١١٨) و(١٦٠٨١)، وابن حبان (٦١٩٩) و(٦٢٠٠) و(٦٢٠١) و(٦٢٠٣)، والطبراني في «الكبير» (١٣٦٥٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٠٧ ـ ١٠٨، والبيهقي ٢/ ٤٥١ وفي «الدلائل»، له ٥/ ٢٣٣، والبغوي في «شرح السُّنَّة» (٤١٦٥) و(٤١٦٦).

٥٤١ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا الحميدي[1]، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري: أنَّه سمع أنس بن مالك، يقول: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والمزفت أنْ ينتبذ فيه[2]، فقيل لسفيان: أنْ ينبذ فيه، فقال: لا، هكذا قاله لنا الزهري ينتبذ فيه.

٥٤٢ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عطاء القباب، قال: حدثنا علي بن سعيد العسكري، قال: حدثنا يعقوب بن يوسف، قال: سمعت سهل بن زنجلة، يقول: سمعت وكيعاً يقول: سمعت الأعمش يقول: «كان هذا العلم عند أقوام كان أحدهم لأنْ يخر من السماء أحب إليه من أنْ يزيد فيه واواً، أو ألفاً، أو دالاً، وإنَّ أحدَهم اليوم يحلف على السمكة أنَّها سمينة وإنَّها لمهزولة».

باب
ذكر الرواية عمن لم يجز إبدال حرف بحرف، وإنْ كانت صورتهما واحدة

٥٤٣ ـ أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر الهاشمي، قال: حدثنا

---

(١) في «مسنده» (١١٨٥).

(٢) أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٧/ ١٨٨ وفي ط. الغرب ٨/ ٨٢ من طريق مالك، عن الزهري عن أنس: أنَّ النبي ﷺ نهى عن الدباء والحنتم.

وأخرجه: الشافعي في «مسنده» (١٥٥١) بتحقيقي، وفي «السنن المأثورة»، له (٥٧٠)، وعبد الرزاق (١٦٩٢٤)، وابن أبي شيبة (٢٤١٣٣)، والحميدي (١١٨٥)، وأحمد ٣/ ١١٠ و١٦٥ و١٦٧، والدارمي (٢١١٠)، والبخاري ٧/ ١٣٧ (٥٥٨٧)، ومسلم ٦/ ٩٢ (١٩٩٢) (٣٠) و(٣١)، والنسائي ٨/ ٣٠٥ وفي «الكبرى»، له (٥١٣٩) و(٦٨٢٧)، وأبو يعلى (٣٥٤٥) و(٣٥٨٩) و(٤٣٤٤)، وأبو عوانة ٥/ ١٣٠ (٨١٠٦) ـ (٨١١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٦ وفي ط. العلمية (٦٣٨٠)، وابن حبان كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٣١٣ (١٧٧٩)، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٦)، والبيهقي ٨/ ١٠٩ و٣٠٨ و٣٠٩ وفي «المعرفة»، له (٥٢٣٥).

علي بن إسحاق المادرائي[١]، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن خالد، قال: حدثني عبد الرحمٰن بن يعقوب القلزمي، عن معن بن عيسى، قال: كان مالك بن أنس يتقي في حديث رسول الله ﷺ ما بين التي والذي ونحوهما.

٥٤٤ ـ أخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: أخبرنا عبد الله بن عمر بن عَلَّكَ المروزي، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم البوشَنْجي، قال: حدثنا الأنصاري إسحاق بن موسى، قال: سمعت مَعْناً، يقول: «كان مالك يتحفظ من الباء والتاء والثاء في حديث رسول الله ﷺ»[٢].

٥٤٥ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن بن أحمد الحيري، قال: أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسي، قال: حدثنا محمد بن يحيى ـ يعني: أبا عبد الله الذهلي ـ، قال: حدثنا يزيد ـ هو ابن هارون ـ قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«نُصرتُ بالرعبِ، وأوتيتُ جوامعَ الكلم، وجُعلتْ لي الأرضُ مَسْجداً وطَهوراً، وبينا أنا نائمٌ إذ أُتيت بمفاتح خزائن الأرض، فتُلَّت في يدي»**[٣].

قال محمد بن يحيى[٤]: هكذا قيدنا عن يزيد بن هارون، وإنَّما هي:

---

(١) في (ر): «المادراني» بالنون، خطأ، قال السمعاني في «الأنساب» ٤/ ٢٠٥: «بفتح الميم والدال المهملة بعد الألف وبعدها الراء وهذا نسبة إلى مادرايا، وظني أنها من أعمال البصرة»، وانظر: «اللباب» ٢/ ٢٨٤.

(٢) أخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٣١٨.
وذكره الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ١/ ٢١٢.

(٣) **صحيح**.
أخرجه: معمر في جامعه (٢٠٠٣٣)، والشافعي في «السنن المأثورة» (١٨٥)، والحميدي (٩٤٥)، وأحمد ٢/ ٢٦٤ و٣١٤ و٣٩٦ و٤١١ و٤٤٢ و٤٥٥، والبخاري ٤/ ٦٥ (٢٩٧٧) و٩/ ٤٣ (٦٩٩٨) و٤٧ (٧٠١٣) و١١٣ (٧٢٧٣)، ومسلم ٢/ ٦٤ (٥٢٣) (٦)، وابن ماجه (٥٦٧)، والترمذي (١٥٥٣م)، والنسائي ٦/ ٣ و٤ وفي «الكبرى»، له (٤٢٩٤) ـ (٤٢٩٧)، وأبو يعلى (٦٢٨٧)، وابن الجارود (١٢٣)، وأبو عوانة ١/ ٣٢٩ (١١٦٩) و١/ ٣٣٠ (١١٧٠) (١١٧١) و(١١٧٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٠٢٣)، وابن حبان (٢٣١٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٧٠) و(٥٧١)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٧٠ ـ ٤٧١ وفي «شعب الإيمان»، له (١٣٩)، والبغوي (٣٦١٧) و(٣٦١٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٧/ ١٧٣.

(٤) من طريق محمد بن يحيى أخرجه: ابن الجارود (١٢٣)، وأبو عوانة ١/ ٣٢٩ (١١٦٩) وليس فيه ما ذكره الخطيب.

«فتُلَّت في يدي»(١).

٥٤٦ ـ أخبرنا أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن محمد الأنماطي، قال: أخبرنا محمد بن مظفر الحافظ، قال: أخبرنا علي بن أحمد بن سُليمان البزاز بمصر، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا أبو الأسود، قال: حدثنا نافع بن يزيد، عن ابن الهاد: أنَّ عبد الله بن دينار حدثه، عن عبد الله بن عمر: أنَّ عمر بن الخطاب ﷺ رأى(٢) حلة شيراء، قال أبو الأسود: هكذا قال نافع: شيراء، وغيره يقول: سِيَراء(٣)، قال أبو الأسود: والسِّيراء صنفٌ من الحرير قد أدركت من المشايخ من يلبسه، وهو مريس ليس بمسلسل، لعطارد بن حاجب تباع، فقال: يا رسول الله، ابتع هذه الحلة فتلبسها يوم الجمعة، وإذا جاءك الوفد، فقال رسول الله ﷺ: **«إنَّما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة»**(٤) وذكر بقية الحديث.

---

(١) قال البغوي في «شرح السنة» ١٣/ ١٩٩: وقوله: «تُلَّت في يدي»، أي: «ألقيتْ في يدي».

(٢) في (ر): «أتي» خطأ.

(٣) قال ابن الملقن في «التوضيح» ٧/ ٤١٠: «السِّيَراء: بكسر السين وفتح الياء المثناة تحت والمد».

(٤) **صحيح**.
أخرجه: المصنف في «الفقيه والمتفقه» (٥٧٦).
وأخرجه: معمر في «جامعه» (١٩٩٢٩)، والشافعي في «مسنده» (١٠٦٠) بتحقيقي، والطيالسي (١٨)، والحميدي (٦٧٩)، وابن أبي شيبة (٢٥٠٢٢) و(٢٥٠٣١)، وأحمد ١/ ٤٦ و٤٩ و٢/ ٣٩ و٤٩ و٨٢ و١٠٣ و١١٤ و١١٥ و١٤٦، والبخاري ٢/ ٤ (٨٨٦) و٢/ ٢٠ (٩٤٨) و٣/ ٢١٣ (٢٦١٢) و٣/ ٢١٤ (٢٦١٩) و٤/ ٨٥ (٣٠٥٤) و٧/ ١٩٥ (٥٨٤١) و٨/ ٥ (٥٩٨١) و٢٧ (٦٠٨١) وفي «الأدب المفرد»، له (٢٦) و(٧١) و(٣٤٩)، ومسلم ٦/ ١٣٧ (٢٠٦٨) (٦) و٦/ ١٣٨ (٢٠٦٨) (٧) و(٨) و٦/ ١٣٩ (٢٠٦٨) (٨) و(٩)، وأبو داود (١٠٧٦) و(١٠٧٧) و(٤٠٤٠)، وابن ماجه (٣٥٩١)، والبزار (١٣٦) و(١٤٤)، والنسائي ٣/ ٩٦ و١٨١ وفي «الكبرى»، له (٩٥٦٩) - (٩٥٧٥)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٢٤٤ و٢٤٥ و٢٥٢ و٢٥٣ وفي ط. العلمية (٦٥١٣) و(٦٥١٤) و(٦٥١٥) و(٦٥٧٣) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٤٨٣٠) و(٤٨٣١) و(٤٨٣٢)، وابن حبان (٥٤٣٩)، والبيهقي ٢/ ٤٢٢ و٣/ ٢٤١ وفي «المعرفة»، له (١٨٠١)، والبغوي (٣٠٩٩).

باب
ذكر الرواية
عمن لم يجز تقديم حرف على حرف

٥٤٧ ـ أخبرنا أبو محمد يوسف بن رباح البَصْري، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسماعيل المهندس بمصر، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، قال: حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، قال: حدثنا شريح بن مَسْلمة، قال: حدثنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق، عن عبد الجبار بن العباس الشبامي، عن عمير بن عبد الله، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: إني لآخذٌ بخطام الناقة حتّى استوى رسول الله ﷺ عليها، وقال: «**اللهُمَّ أنْتَ الصَّاحبُ في السَّفرِ، والخليفةُ في الأهْلِ، اللهُمَّ اصحَبْنا بصحبةٍ، واقلبنا**[١] **بذمة، اللهم ازوِ لنا الأرض وسيِّرنا فيها، اللهم إني أعوذ بك من عوثاء السَّفر، وكآبة المنقلب**»[٢]، قال أبو زرعة: وكان أبو هريرة رجلاً عربياً لو شاء أنْ يقول وعثاء السَّفر لقال.

٥٤٨ ـ أخبرنا أبو طاهر عبد الغفار بن محمد بن جعفر المؤدب[٣]، قال: أخبرنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن الصوّاف، قال: حدثنا بِشْر بن موسى، قال: حدثنا الحميدي[٤]، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سليمان

---

(١) في (م): «واقبلنا» محض خطأ، وقد ضبط المباركفوري هذه اللفظة بالحروف في «تحفة الأحوذي» ٩/ ٣٩٨.

(٢) **صحيح**.
أخرجه: أحمد ٢/ ٤٠١ و٤٣٣، وأبو داود (٢٥٩٨)، والترمذي (٣٤٣٨)، والنسائي ٨/ ٢٧٣، ٢٧٤ وفي «الكبرى»، له (١٠٣٣٧) وفي «عمل اليوم والليلة»، له (٥٠٠) و(٥٠٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) الخبر (١٦٠) و(١٦١)، والحربي في «غريب الحديث» ٣/ ٩٥٨، والطبراني في «الدعاء» (٨٠٧) و(٨٠٨)، والكناني في «جزء البطاقة» (٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٩)، والحاكم ٢/ ٩٩، والبيهقي في «الدعوات» (٣٩٩)، وط. غراس (٤٤٩)، والذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٥٠٦، ٥٠٧.

(٣) أبو طاهر عبد الغفار بن محمد بن جعفر فيه ضعف، سبقت ترجمته عند (٣٤٣).

(٤) في «مسنده» (٤٥٤).

الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي مَعْمر، عن أبي مسعود: أنَّ رسول الله ﷺ قال: **«لا تزجي صلاةٌ لا يقيمُ الرجل فيها صلبَهُ في الركوعِ والسجودِ»**[(١)]، قال سفيان: هكذا قال الأعمش: لا تزجي، يريد: لا تجزي.

باب
ذكر الرواية عمن كان لا يرى تخفيف حرف ثقيل، ولا تثقيل حرف خفيف، وإنْ كان المعنى فيهما واحداً

٥٤٩ ـ أخبرنا الحسن بن علي الجوهري، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن يحيى العطشي، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن خلف وكيع القاضي[(٢)] إملاءً، قال: حدثنا سليمان بن توبة أبو داود النَّهْرواني إملاءً من كتابه، قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيق ومعمر، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمٰن، عن أمه أم كلثوم بنت عقبة[(٣)]، قالت: قال رسول الله ﷺ: **«ليسَ الكاذب مَنْ أصلحَ بينَ الناسِ، فقالَ خيراً أو نمى[(٤)]**

---

(١) **صحيح.**
أخرجه: الطيالسي (٦١٣)، وعبد الرزاق (٢٨٥٦) و(٣٧٣٦)، وابن أبي شيبة (٢٩٧٠) و(٣٧٢٩١)، وأحمد ٤/ ١١٩ و١٢٢، والدارمي (١٣٢٧)، وأبو داود (٨٥٥)، وابن ماجه (٨٧٠)، والترمذي (٢٦٥)، والنسائي ٢/ ١٨٣ و٢١٤ وفي «الكبرى»، له (٦٩٩) و(١١٠٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٩٥)، وابن خزيمة (٥٩١) و(٥٩٢) و(٦٦٦) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٥) و(٢٠٦) و(٣٨٩٩)، وابن حبان (١٨٩٢) و(١٨٩٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٥٧٨) و(٥٧٩) و(٥٨٠) و(٥٨١) و(٥٨٣) و(٥٨٤) و(٥٨٥)، والدارقطني١/ ٣٤٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١١٦، والبيهقي ٢/ ٨٨ و١١٧، والبغوي في «شرح السُّنَّة» (٦١٧).

(٢) حتى لا يتوهم متوهم أقول: هو محمد بن خلف بن حيان بن صدقة بن زياد أبو بكر الضبي القاضي المعروف بوكيع، انظر: «تاريخ بغداد» ٣/ ١٢٦.

(٣) في (م): «عن أمه كلثوم» خطأ، قال الذهبي في «الكاشف» (٧١٤٣): «أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الأموية، هاجرت سنة سبع فتزوجها زيد، ثم الزبير، ثم عبد الرحمٰن بن عوف، فعنها ابناه: إبراهيم وحميد، وبسرة بنت صفوان».

(٤) انظر: بلا بد تعليقة الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» عقب (٢٦٩٢) في ضبط هذه اللفظة وقارن بـ«التوضيح لشرح الجامع الصحيح» ١٧/ ١٧ وما بعدها لابن الملقن.

خيراً»(١)، قال حماد: سمعت هذا الحديث من رجلين، فقال أحدهما: نمى خيراً خفيفة، وقال الآخر: نمَّى خيراً مثقلة.

٥٥٠ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا عبد الله بن إسحاق البغوي(٢)، قال: أخبرنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا أبو عبيد القاسم بن سلّام، قال: حدثنا أحمد بن عثمان، عن ابن المبارك، عن ابن لهيعة(٣)، قال: حدثني بكير بن عبد الله بن الأشج: أنَّ سليمان بن يسار حدَّثه: «أنَّ ابن أبي ربيعة أتى بصدقات قد سعى عليها، فلما قدم خرج إليه عمر بن الخطاب ﷺ فقرب إليهم تمراً، فأكلوا وأبى عمر أنْ يأكل، فقال له ابن أبي ربيعة: والله أصلحك الله إنا لنشرب من ألبانها ونصيب منها، فقال: يا ابن أبي ربيعة، إني لستُ كهيئتك، إنَّك تتبع أذنابها وتصيب منها(٤)، فلست كهيئتي»، قال أبو عبيد: لا أدري خفيف تتبع أو شديد.

---

(١) **صحيح.**
أخرجه: معمر في «جامعه» (٢٠١٩٦)، والطيالسي (١٦٥٦)، وأحمد ٦/ ٤٠٣ و٤٠٤، وعبد بن حميد (١٥٩٢)، والبخاري ٣/ ٢٤٠ (٢٦٩٢) وفي «الأدب المفرد»، له (٣٨٥)، ومسلم ٨/ ٢٨ (٢٦٠٥) (١٠١)، وأبو داود (٤٩٢٠)، والترمذي (١٩٣٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٤٢) و(٩١٢٤)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) الخبر (٢١٦) و(٢١٧) و(٢١٨) و(٢١٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١٦) ـ (٢٩٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (١٨٣) ـ (١٩٢) و(١٩٥) ـ (٢٠٣) وفي «الأوسط» (٣٠٤٤) ط. الحديث و(٣٠٢٠) ط. العلمية وفي «الصغير»، له (٢٧٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٠٤) و(١٢٠٦)، والبيهقي ١٠/ ١٩٧ وفي «شعب الإيمان» (١١٠٩٥) و(١١٠٩٦) وفي «الآداب»، له (١١٨)، والبغوي في «شرح السُّنَّة» (٣٥٣٩).

(٢) فيه لين، سبقت ترجمته عند (٢٠٣).

(٣) عبد الله بن لهيعة ضعيف، سبقت ترجمته عند (٤٤).

(٤) في (غ): «معها».

باب
ذكر الرواية عمن كان لا يرى رفع حرف منصوب، ولا نصب حرف مرفوع أو مجرور، وإنْ كان معناهما سواء

٥٥١ ـ أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر الهاشمي، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي، قال: حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث(١)، قال: حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ومجاهد بن موسى ـ وهو أتم ـ قالا: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن صالح، قال: حدثنا نافع: أنَّ عبد الله بن عمر أخبره: أنَّ المسجد كان على عهد رسول الله ﷺ مبنياً باللبن والجريد وعمده، قال مجاهد: وعُمُده خشب النخل، فلم يزد فيه أبو بكر شيئاً، وزاد فيه عمر، وبناه على بنائه في عهد رسول الله ﷺ باللبن والجريد، وأعاد عَمَده، قال مجاهد: عُمُده خشباً، وغَيَّره عثمانُ فزادَ فيه زيادة كثيرة، وساق بقية الحديث(٢).

٥٥٢ ـ أخبرنا محمد بن عمر بن القاسم النَّرسي، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، قال: حدثنا إسحاق بن الحسن الحربي، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا مالك بن مِغْول، عن أبي حَنْظلة(٣)، قال: «سألت ابن عمر كم صلاة السَّفر؟ قال: ركعتين، قال: قلت: فأين قول الله ﷻ: ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ [النساء: ١٠١](٤) ونحن آمنون، فقال: سُنَّةُ

---

(١) في «سننه» (٤٥١).

(٢) **صحيح.**
أخرجه: عبد الرزاق (٥١٢٩)، وأحمد ٢/ ١٣٠، والبخاري ١/ ١٢١ (٤٤٦)، وابن خزيمة (١٣٢٤) بتحقيقي، وابن حبان (١٦٠١)، والبيهقي ٢/ ٤٣٨ وفي «الدلائل»، له ٢/ ٥٤١.

(٣) قال ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ٢/ ٤٤٤ (١٢٦٠): «أبو حنظلة عن ابن عمر في الصلاة في السفر كذا قال الحسيني، وقال ابن شيخنا: لا يعرف. قلت: هو معروف، يقال له: الحذاء بالمهملة ثم معجمة، ولم يسم».

(٤) في (م): «فإن خفتم» خطأ.

رسول الله ﷺ أو سَنَّهُ[١] رسول الله ﷺ»[٢].

٥٥٣ ـ أخبرنا أبو عبد الرحمٰن إسماعيل بن أحمد النَّيْسابوري، وأبو سعيد الحسين بن عثمان الشيرازي، قالا: أخبرنا أبو الهيثم محمد بن المكي الكشميهني، قال: حدثنا محمد بن يوسف الفربري[٣]، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري، قال: حدثنا علي بن عبد الله، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن عمرو، قال: كان على ثقل النَّبيِّ ﷺ رجل يقال له كِرْكِرة فمات، فقال رسول الله ﷺ: **«هو في النار»** فذهبوا ينظرون إليه، فوجدوا عباءة قد غَلها[٤]، قال أبو عبد الله البخاري: قال ابن سلام: كَركَرة.

باب
في اتباع المحدّث على لفظه، وإنْ خالف اللغة الفصيحة

٥٥٤ ـ أخبرني محمد بن أحمد بن يعقوب، قال: أخبرنا محمد بن نُعيم الضبي، قال: سمعت أبا زكريا العَنْبري، يقول: سمعت أبا العباس

(١) ضبطها ناشر (م): «سنة» خطأ.

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (٨٢٣٤)، وأحمد ٢/ ٢٠ و٣١ و٥٧ و٨٤ و١٣٥، والدولابي في «الكنى والأسماء» (١٢٣٦) و(١٢٣٧).

وروي من طريق آخر أخرجه: مالك في «الموطأ» (٣٨٩) برواية الليثي و(٣٧٥) برواية أبي مصعب الزهري و(١١٩) برواية القعنبي، وعبد الرزاق (٤٢٧٦)، وأحمد ٢/ ٦٥ و٩٤ و١٤٨، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٧٢، وابن ماجه (١٠٦٦)، والنسائي ١/ ٢٢٦ و٣/ ١١٧ وفي «الكبرى»، له (١٨٩٢)، وابن خزيمة (٩٤٦)، وابن حبان (١٤٥١) و(٢٧٣٥)، والحاكم ١/ ٢٥٨، والبيهقي ٣/ ١٣٦.

(٣) في (م): «الفريري» خطأ.

(٤) **صحيح**.

أخرجه: عبد الرزاق (٩٥٠٤)، وسعيد بن منصور في «السنن» (٢٧٢٠)، وابن أبي شيبة (٣٤٠٨٧)، وأحمد ٢/ ١٦٠، والبخاري ٤/ ٩١ (٣٠٧٤)، وابن ماجه (٢٨٤٩)، والبيهقي ٩/ ١٠٠.

الأزهري[١]، يقول: سمعت عبد الله بن الحكم بن أبي زياد القَطَواني يقول: سمعت أبا عبيد يقول: لأهل الحديث لغة، ولأهل العربية لغة، ولغة أهل العربية أقيس، ولا نجد بداً من اتباع لغة أهل الحديث من أجل السَّماع.

٥٥٥ ـ أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصَّيْرفي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا يحيى بن أبي طالب، قال: أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء، قال: أخبرنا ابن عون، عن إبراهيم، عن الأسود، قال: قلت لابن عمر: كيف أصنع بيدي إذا سجدت؟ قال: ارم بهما حوث وقعتا، قال أبو نصر: ـ يعني: عبد الوهاب ـ حوث: لغة تميم[٢].

٥٥٦ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر بن شاذان، قال: أخبرنا أحمد بن إسحاق بن نيخاب الطيبي، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن شاكر الزنجاني، قال: حدثنا الحسن بن علي الحلواني، قال: حدثنا عبد الرزاق[٣]، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن صفوان بن عبد الله بن صفوان، عن أم الدرداء، عن كعب بن عاصم الأشعري، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ليسَ منْ امبر امصيام في امسفر[٤]»**[٥].

---

(١) أبو العباس الأزهري، أحمد بن محمد الأزهر. قال ابن عدي: «حدَّث بمناكير». وقال الدارقطني: «الأزهري ضعيف الحديث»، انظر: «لسان الميزان» ١/ ٥٨٨ (٧٣٠).

(٢) أخرجه: عبد الرزاق في «المصنف» (٢٩٥٠)، وابن أبي شيبة (٢٦٨١).

(٣) في «المصنف» (٤٤٦٧)، والذي أثبته المحقق لفظ: «ليس من البر الصيام في السفر» وهذا قصور منه ﵀، فقد أخرجه: أحمد ٥/ ٤٣٤، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٨٧)، والبيهقي ٤/ ٢٤٢، والمصنف كما هنا جميعهم من طريق عبد الرزاق باللفظ المذكور.

(٤) قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/ ٤٤٩: «هذه لغة لبعض أهل اليمن، يجعلون لام التعريف ميماً، ويحتمل أن يكون النبي ﷺ خاطب بها هذا الأشعري كذلك كأنها لغته، ويحتمل أن يكون الأشعري هذا نطق بها على ما ألف من لغته، فحملها عنه الراوي عنه، وأدَّاها باللفظ الذي سمعها به، وهذا الثاني أوجهُ عندي، والله أعلم».
قال سفيان بن عيينة فيما نقله الحميدي عقب (٨٦٤): «وذكر لي أن الزهري كان يقول فيه: ولم أسمعه أنا: ليس من أمبر أمصيام في سفر».

(٥) أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٣٩٩ وفي ط. الغرب ١٤/ ٣٨٦ وفي «الموضح»، له ٢/ ٣٧ و٣٧٥.
=

قلت[(١)]: أراد ليس منَ البر الصيام في السَّفر، وهذا لغة الأشعريين يقلبون اللام ميماً فيقولون: رأينا أولئك أم رجال، يريدون: الرجال، ومررنا بأم قوم، أي بالقوم، وهي لغة مستفيضة إلى الآن باليمن، وفي الحديث إنَّ أبا هريرة، قال يوم الدار: طاب أم ضرب، يريد: طاب الضرب.

٥٥٧ ـ أخبرنا بذلك حسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم البغوي[(٢)]، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا جرير بن حازم، عن سليمان الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: «قلت لعثمان وهو محصور في الدار: طاب أم ضرب يا أمير المؤمنين، قال: عزمت عليك لتخرجن، فأطعت أمير المؤمنين فخرجت»[(٣)].

٥٥٨ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا دعلج بن أحمد، قال: أخبرنا محمد بن علي بن زيد الصائغ: أنَّ سعيد بن منصور حدثهم، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن

= وأخرجه: الشافعي في «مسنده» (٦٢٤) بتحقيقي، وفي «السنن المأثورة»، له (٣١٠)، والطيالسي (١٣٤٣)، وعبد الرزاق (٤٤٦٩)، والحميدي (٨٦٤)، وابن أبي شيبة (٩٠٤٤)، وأحمد ٥/ ٤٣٤، والدارمي (١٧١٠) و(١٧١١)، وابن ماجه (١٦٦٤)، والنسائي ٤/ ١٧٤ ـ ١٧٥، وابن خزيمة (٢٠١٦) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٦٣ وفي ط. العلمية (٣١٣٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٨٥) و(٣٨٦) و(٣٨٨) ـ (٣٩٩) وفي «الأوسط» (٧٦٢٦) و(٩١٩٣) كلتا الطبعتين وفي «مسند الشاميين»، له (١٨١٣)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ١٥٢، والحاكم ١/ ٤٣٣، والبيهقي ٤/ ٢٤٢ وفي «المعرفة»، له (٢٥١٣)، والذهبي في «معجم الشيوخ» ١/ ٦١، وأغلب الروايات بلفظ: «ليس من البر الصيام في السفر». وأما ما يتعلق بقوله: «من» فقد جاء في حاشية السندي على النسائي ٤/ ١٧٦: «وقيل: من في قوله: «من البرّ» زائدة، والمعنى: ليس هو البرّ»، فلعله أن يكون في ليس ضمير الشأن مقدراً هو اسمها والجملة بعدها خبر.

وانظر: «مغني اللبيب» ١/ ٢٥٤ ـ ٢٥٦.

(١) في (م): «قال الخطيب».

(٢) تقدمت ترجمته في رقم (٥٥٠).

(٣) أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٥١ ـ ٥٢، وخليفة بن خياط في «تاريخه» ص: ١٠٢، وابن شبة في «تأريخ المدينة» (٢١٠١) ـ (٢١٠٥).

النَّبيِّ ﷺ قال: «**إذا قلتَ لأخيكَ يومَ الجمعةِ، والإمام يخطبُ أنصت، فقد لغيت**»[١]، قال أبو الزناد[٢]: وهذه لغة أبي هريرة، إنَّما هو: لغوت[٣].

٥٥٩ ـ أخبرنا أبو سعيد الحسن بن محمد بن عبد الله بن حسنويه الكاتب بأصبهان، قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عيسى بن مَزْيد الخشاب، قال: حدثنا عبد العزيز بن معاوية القرشي، قال: حدثنا محرز بن وَزَر، عن أباه وزراً، حدثه عن أباه عمران، حدثه عن أباه شعيثاً، حدثه عن أباه عاصماً، حدثه عن أباه حصين بن مشمت، حدثه: «أنَّه وفد إلى النَّبيِّ ﷺ وبايعه على الإسلام، وصدق إليه ماله، وأقطعه النَّبيُّ ﷺ مياهاً عدة منها: إسناد وجراد، ومنها السديرة، ومنها العتيرة، ومنها الأصيهب، ومنها المروت، ومنها الثمادة، وشرط النبيُّ ﷺ لحصين بن مشمت فيما أقطعه إياه ألا يباع ماؤه ولا يعقر مرعاه، ولا يعضد شجره»[٤]، فقال زهير بن عاصم:

إنَّ بلادي لم تكن أملاسا ... بهن خط القلم الأنقاسا
من النَّبيِّ حين أعطى الناسا ... فلم يدع لبساً ولا التباسا

---

(١) **صحيح**.
أخرجه: الشافعي في «مسنده» (٤٢٩) بتحقيقي، والحميدي (٩٦٦)، وأحمد ٢/ ٢٤٤، ومسلم ٣/ ٥ (٨٥١) (١٢)، وابن خزيمة (١٨٠٦) بتحقيقي، والبيهقي في «المعرفة» (١٧٥٢) و(١٧٥٣).
وأخرجه: ابن أبي شيبة (٥٣٣٥) موقوفاً على أبي هريرة بلفظ: «لغوت».

(٢) وكذلك بيّن سفيان بن عيينة أنها لغة أبي هريرة كما في «مسند الشافعي» (٤٢٩) بتحقيقي.

(٣) وبهذه اللفظة أخرجه: مالك في «الموطأ» (٢٧٣) برواية الليثي و(٤٣٨) برواية أبي مصعب الزهري و(٢٣٠) برواية محمد بن الحسن، والبخاري ٢/ ١٦ (٩٣٤)، ومسلم ٣/ ٤(٨٥١) (١١)، وأبو داود (١١١٢)، وابن ماجه (١١١٠)، والترمذي (٥١٢)، والنسائي ٣/ ١٠٣ و١٠٤ وفي «الكبرى»، له (١٧٢٦) و(١٧٢٨)، وابن الجارود (٢٩٩)، والبيهقي ٣/ ٢١٩.

(٤) أخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير»٣/ ٤ (٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢١٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٥٥)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٥٨٠)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢٢٢٣)، والبيهقي ٦/ ١٤٤.

وقال أبو نخيلة:

أعـوذ بـالله وبـالـسـريِّ وبـالـكـتـابـيـن مـن الـنـبـي
مـن حـادث حـل[١] عـلـى عـادي[٢]

قلت: رواه أحمد بن عبدة الضبي، عن محرز بن وزر، فقال: إنَّ (أنَّ) بدل (عن) في كل المواضع، وعبد العزيز أبدل في روايته من الهمزة عيناً، وهي التي يقال لها: عنعنة قيس على وجه الذم لها، وهم معروفون بها[٣].

٥٦٠ ـ أخبرنا علي بن أحمد بن عمر المقرئ، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، قال: حدثنا معاذ بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن عبّاد، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، قال: «سمعت رجلاً منْ أهل الأرض، يقول: سمعت أبْدَ الله بن إياس يقول: إنَّ الله لما خلق إبليس نخر»[٤].

قلت: أراد هذا الراوي أنْ يقول: عبد الله، فأبدل من العين همزة، وهذا خلاف لغة قيس في العنعنة.

---

(١) في (م): «جل» خطأ.

(٢) أسنده: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٥٧٩).
وحصين بن مشمت من بني حمّان، وهم قوم زهير بن عاصم وأبي نخيلة، فأما زهير؛ فإنه لم يدرك الرسول ﷺ كما رجح ذلك ابن حجر في «الإصابة»، أما أبو نخيلة فإنه أدرك أواخر الخلافة الأموية وأوائل العباسية، والسري هو السري بن عبد الله بن الحارث، أمير مكة في زمن المنصور العباسي، والأملاس في شعر زهير: الأراضي المستوية، والأنقاس: ما يكتب به، والمعنى: إنَّ بلادي لم تكن مقفرة لا نبت فيها، فهي تشمل مواضع للمياه قد أقطعنا إياها النبي ﷺ وكتب ذلك، ومعنى أبيات أبي نخيلة: ألتجئ إلى الله، وإلى السري بن عبد الله وإلى ما أقطعه الرسول ﷺ كتابةً لبني حمّان أمام كل أمر جديد منكر حلَّ على أمر قديم مستقر، والظاهر أن أحد رواة الحديث أورد مقطوعتي زهير بن عاصم وأبي نخيلة للتأكيد على أنَّ النبي ﷺ أقطع بني حمّان المياه المشار إليها، وقد أفدت في بيان معنى هذه الأبيات من مشاركة لبعض الإخوة الأفاضل في موقع الألوكة جزاهم الله خيراً.

(٣) ذكره الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» عقيب (٥٨٠).

(٤) أخرجه: ابن أبي الدنيا في «مكائد الشيطان» (٣٤) من حديث ابن عباس.

ومن الناس من يقلب في كلامه الراء غيناً، والقاف همزة كما فعل المذكور آنفاً في العين، وهكذا من في لسانه عجمة، يقلب القاف كافاً والذال دالاً.

٥٦١ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا حَنْبل بن إسحاق، قال: حدثنا هارون بن معروف، قال: حدثنا ضمرة، عن عثمان بن عطاء[1]، قال: «كان مكحول رجلاً أعجمياً لا يستطيع أنْ يقول: قل، يقول: كل، قال: ومكحول فكل ما قال بالشام قبل منه»[2]. قلت: أراد عثمان أنْ مكحولاً كان عندهم مع عجمة لسانه بمحل الأمانة، وبموضع الإمامة يقبلون قوله، ويعملون بخبره، ولم يرد أنَّهم كانوا يحكون لفظه، والله أعلم.

٥٦٢ ـ أخبرنا الحسن بن علي التميمي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن سليمان بن مَيْسرة، عن طارق بن شهاب، عن سلمان[3]، قال: دخل رجل الجنَّة في ذباب، ودخل رجل النار في ذباب، قالوا: وكيف ذلك؟ قال: مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتّى يقرب له شيئاً، فقالوا لأحدهما: قرّب، قال: ليس عندي شيء، قالوا: قرب ولو ذباباً، فقرب ذباباً، قال: فخلوا سبيله، قال: فدخل النار، وقالوا للآخر: قرب ولو ذباباً، قال: ما كنت لأقرب لأحد شيئاً دون الله، قال: فضربوا عنقه، قال: فدخل الجنَّة[4]، قال عبد الله: قال أبي: قال أبو معاوية: قال الأعمش دباب ـ يعني: «أنَّ سلمان كان في لسانه عجمة»[5].

---

(١) عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، ضعيف. انظر: «التقريب» (٤٥٠٢).

(٢) أخرجه: ابن عساكر في «تأريخه» ٦٣/ ١٥٥ من طريق المصنف، قال: أخبرنا أبو محمد طاهر بن سهل، قال: أخبرنا أبو بكر الخطيب، به.

(٣) هو سلمان الفارسي ﷺ.

(٤) أخرجه: ابن أبي شيبة (٣٣٥٨٣)، وأحمد في «الجامع في العلل» ١/ ٢٩٩ (١٥١٤) وفي «الزهد»، له (٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٠٣.

(٥) «الجامع في العلل» ١/ ٢٢٩ (١٥١٤).

باب
ذكر الرواية عمن كان
لا يرى تغيير اللحن في الحديث

٥٦٣ ـ أخبرنا الحسن بن علي التميمي، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا مَعْمر بن سليمان الرقي أبو عبد الله، قال: حدثنا زياد بن خَيْثمة، عن علي بن النُّعمان بن قُرّاد، عن رجل، عن عبد الله بن عمر، عن النَّبيِّ ﷺ قال: **«خُيِّرتُ بينَ الشَّفاعةِ أو نصفُ أمَّتي في الجنةِ، فاخترتُ الشَّفاعةَ؛ لأنَّها أعم وأكفى، أترونها للمتقين[١]؟ لا، ولكنها للمتلوثين الخطاؤون»**، قال زياد: أما إنَّها لحن، ولكن هكذا حدَّثنا الذي حدثنا[٢].

٥٦٤ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: حدثنا أبو سعيد الأصمعي، قال: سمعت ابن عون يقول: «أدركت ستة: ثلاثة منهم يشددون

---

(١) هكذا في الأصول للكفاية، وكذا هو عند ابن ماجه والبيهقي، وهو المشهور، وهو اسم فاعل من التقوى، والمعنى: أترون تلك الشفاعة ـ التي خيرت بينها وبين دخول نصف الأمة الجنة ـ للمتقين؟ ليس هي للمتقين، وإنَّما هي للمذنبين، ولا يلزم هذا أن المتقين ليس لهم حظ من الشفاعة أصلاً، ولعل المعنى يكون: أترون الشفاعة للمتقين؟ وليس كذلك، وإنَّما هي شاملة للمذنبين. وجاءت هذه اللفظة في مسند الإمام أحمد: «للمنقين» بالنون والقاف المشددة المفتوحة اسم مفعول من التنقية؛ أي: للمطهرين من الذنوب، وقيل: هو الأنسب في مقابلة قوله: للمتلوثين؛ إذ إنَّ التلوث: التلطخ بالأقذار، تشبيهاً للذنوب بها، وجاءت هذه العبارة في كتاب «السُّنَّة» لابن أبي عاصم: «للمتقين المنتقين».

(٢) **إسناده ضعيف**؛ لإبهام راويه عن ابن عمر، ولجهالة علي بن النعمان بن قراد، لكن الجزء الأول من الحديث صحيح له شواهد.
أخرجه: أحمد ٢/ ٧٥، وابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (٧٩١)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص: ١٦١.
وفي الباب عن أبي موسى، وقال الدارقطني فيما نقله ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٥٣٨): «ليس في الأحاديث شيء صحيح».

في الحروف، وثلاثة يرخصون في المعاني، وكان أصحاب الحروف القاسم بن محمد، ورجاء بن حَيْوة، ومحمد بن سيرين، وكان أصحاب المعاني: الحسن، والشعبي، والنخعي»[(١)].

٥٦٥ ـ أخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: قرأت على علي بن الحسين الكراعي: حدثكم محمد بن عمر بن بِسْطام، قال: حدثنا ابن قُهزاذ، وهو أبو عبد الله محمد بن عبد الله، قال: حدثنا العلاء ـ هو ابن عمرو بن أيوب بن مدرك ـ قال: حدثنا حفص بن غياث، عن أشعث[(٢)]، قال: «كنت أحفظ عن الحسن وابن سيرين والشعبي، فأما الحسن والشعبي فكانا يأتيان بالمعنى، وأما ابن سيرين فكان يحكي صاحبه حتّى يلحن كما يلحن»[(٣)].

٥٦٦ ـ أخبرنا عبد الله بن يحيى السُّكري، قال: أخبرنا يحيى بن وصيف الخواص، قال: حدثنا أحمد بن علي الخزاز، قال: حدثنا يحيى الحماني[(٤)]، قال: حدثني أبي، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، قال: كان أبو معمر يحدث الحديث فيه اللحن، فيلحن اقتداء بما سمع[(٥)].

٥٦٧ ـ أخبرنا أبو سعيد الحسن بن محمد بن عبد الله بن حَسْنويه الأصبهاني، قال: أخبرنا شاكر بن جعفر المعدل، قال: حدثنا عمير بن

---

(١) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٠٥٨).
وأخرجه: أحمد في «العلل» ١/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩ (٢١١٧)، والترمذي في «العلل الصغير» ٦/ ٢٣٩، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٩٢)، وابن عبد البر في «الجامع» (٤٧٠).

(٢) أشعث بن سوار الكوفي الكندي. قال أبو زرعة: «لين». وقال النسائي: «ضعيف». وقال القطان: «هو عندي دون ابن إسحاق» انظر: «ميزان الاعتدال» ١/ ٢٦٣.

(٣) أخرجه: ابن عبد البر في «الجامع» (٤٧٣).

(٤) يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمٰن الحماني، حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث. انظر: «التقريب» (٧٥٩١).

(٥) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٠٦٢) و(١٠٦٣).
وأخرجه: الدارمي (٣٢٠)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٧٠٧)، وابن عبد البر في «الجامع» (٤٧٨)، وذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٤/ ١٣٤، وانظر: الباعث الحثيث ص: ١٤٥.

مرداس، قال: حدثنا محمد بن بكير، قال: حدثنا عثّام، قال: حدثنا الأعمش، عن عمارة، عن أبي مَعْمر، قال: إني لأسمع الحديث لحناً، فألحن اتباعاً لما سمعت[١].

٥٦٨ ـ أخبرنا علي بن أحمد بن عمر المقرئ، قال: حدثنا أبو طاهر عبد الواحد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم، قال: حدثنا محمد بن علي بن إسماعيل التوزي، قال: قال أبو زيد عمر بن شبة، قال لي عفّان أو أبو الوليد: كان يزيد بن أبي عمر إذا حدَّث عن الحسن أعرب، وإذا حدّث عن ابن سيرين يلحن[٢].

٥٦٩ ـ أخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: قرئ على عبد الله بن إبراهيم بن أيوب وأنا أسمع: حدثكم أحمد بن عبد الرحمٰن بن مرزوق، قال: حدثنا عمرو[٣] بن محمد، قال: حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، قال: «كنا نريد نافعاً على أنْ لا يلحن فيأبى إلا الذي سمع»[٤].

٥٧٠ ـ حدثني محمد بن علي بن عبد الله ـ يعني: الصوري ـ قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن القاسم بن مرزوق المعدل، قال: أخبرنا الحسن بن رشيق، قال: حدثنا أبو عبد الرحمٰن أحمد بن شعيب النَّسائي، قال: لا يعاب اللحن على المحدِّثين، وقد كان إسماعيل بن أبي خالد يلحن وسفيان ومالك بن أنس وغيرهم منَ المحدِّثين.

٥٧١ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا عبد الله بن إسحاق البغوي[٥]، قال: أخبرنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا أبو عبيد، قال:

---

(١) انظر الذي قبله.
(٢) أخرجه: ابن الجعد في «مسنده» (٣٠٧٤).
(٣) هو عمرو بن محمد الناقد، وقد تحرف في (م) إلى: «عمر»، وانظر: «تهذيب الكمال» ٣/ ٢٢٥ و٥/ ٤٥٧.
(٤) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٠٦٤).
وأخرجه: مسلم في «التمييز» (١٤)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٧٥)، وذكره ابن عبد البر في «الجامع» (٤٧٧).
(٥) انظر ترجمته في رقم (٥٥٠).

حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، قال: قال رجل لعثمان بن أبي العاص: يا أبا عبد الله، بنتمونا بوناً بعيداً، قال: وما ذاك؟ قال: تصدقون وتفعلون وتفعلون، قال: وإنَّكم لتغبطونا بكثرتنا هذه؟ قال: أي والله، فقال عثمان: والذي نفسي بيده لدرهم ينفقه أحدكم يخرجه من جهده، ويضعه[١] في حقه أفضل في نفسي من عشرة آلاف ينفقها أحدنا غيضاً من فيض. قال أبو عبيد: قال إسماعيل: بِنتمونا بالكسر، وإنَّما هو بُنتمونا.

٥٧٢ ـ وأخبرنا أحمد بن محمد بن غالب، قال: قرأت على محمد بن علي بن النَّضْر: حدثكم علي بن عبد الله بن مبشر، قال: حدثنا أبو حاتم الرازي، قال: حدثنا عبد الملك بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران، قال: سألت أحمد بن حَنْبل عن اللحن في الحديث، قال: لا بأس[٢] به[٣].

٥٧٣ ـ حُدِّثت عن عبد العزيز بن جعفر الحَنْبلي، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن هارون الخلال، قال: أخبرنا عبد الله بن أحمد، قال: كان إذا مرَّ بأبي لحن فاحش غيَّره، وإذا كان لحناً سهلاً تركه، وقال: كذا قال الشيخ[٤].

٥٧٤ ـ قرأت على بشرى[٥] بن عبد الله الرومي، عن أبي بكر بن مالك القطيعي، قال: سمعت عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، يقول: ما زال القلم في يد أبي حتّى مات، ويقول: إذا لم ينصرف الشيء في معنى، فلا بأس أنْ يصلح أو كما قال.

قلت: إذا كان اللحن يحيل المعنى فلا بد من تغييره، وكثير من الرواة يحرفون الكلام عن وجهه ويزيلون الخطاب عن موضعه، وليس يلزم من أخذ عمن هذه سبيله أنْ يحكي لفظه إذا عرف وجه الصواب، وخاصة إذا كان الحديث معروفاً، ولفظ العرب به ظاهراً معلوماً، ألا ترى أنَّ المحدث لو

---

(١) في (م): «وبضعه» تصحيف. (٢) أي: لا بأس بتغييره.
(٣) في «المحدّث الفاصل» (٦٦٩) من طريق عبد الملك بن عبد الحميد، قال: «رأيت أحمد بن حنبل يغير اللحن في كتابه».
(٤) ذكره ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٣٢٨ بتحقيقي.
(٥) في (م): «بشري» خطأ.

قال: لا يؤم المسافر المقيم، فنصب المسافر ورفع المقيم؛ كان قد أحال المعنى فلا يلزم اتباع لفظه[١].

٥٧٥ ـ وقد حدثني علي بن أحمد المؤدب، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق النَّهاوندي، قال: أخبرنا الحسن بن عبد الرحمٰن بن خلّاد[٢]، قال: كنَّا عند عبد الله بن أحمد بن موسى عبدان يوماً، وهو يحدثنا وأبو العباس ابن[٣] سُريج حاضر، فقال عبدان: «منْ دعي فلم يجب فقد عصى الله ورسوله، ففتح الياء من قوله: يجب، فقال له ابن سريج: إنْ رأيت أن تقول: يجب بضم الياء، فأبى عبدان أنْ يقول، وعجب من صواب ابن سريج، كما عجب ابن سريج من خطئه».

باب
ذكر الحكاية عمن قال: يجب أداء حديث رسول الله ﷺ على لفظه ويجوز رواية غيره على المعنى

٥٧٦ ـ أخبرنا محمد بن عيسى بن عبد العزيز الهمذاني، قال: حدثنا صالح بن أحمد الحافظ، قال: حدثنا القاسم بن أبي صالح، قال: سمعت أبا حاتم ـ يعني: الرازي ـ يقول: سمعت سعيد بن عفير، يقول: قال مالك بن أنس: كل حديث للنبيِّ ﷺ يؤدى على لفظه، وعلى ما روي، وما كان عن غيره، فلا بأس إذا أصاب المعنى[٤].

٥٧٧ ـ أخبرنا أبو القاسم الأزهري، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد العُكْبري، قال: حدثنا حمزة بن القاسم الخطيب، قال: حدثنا عمر بن مُدْرك،

---

(١) ذكر الرامهرمزي نحو رأي الخطيب هذا، واستشهد ببعض ما استشهد به. انظر: «المحدّث الفاصل» (٦٧٣).

(٢) أخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» عقيب (٦٧٣).

(٣) سقطت من «المحدّث الفاصل».

(٤) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١١١١) و(١١١٢)، والقاضي عياض في «الإلماع» ص: ١٧٩.

قال: حدثنا عبد العزيز بن يحيى المديني[(١)] مولى بني هاشم، قال: سمعت مالك بن أنس يقول: ما كان من حديث رسول الله ﷺ فلا تعد اللفظ، وما كان عن غيره فأصبت المعنى فلا بأس[(٢)].

٥٧٨ ـ أخبرنا أبو بكر محمد بن المؤمل الأنباري، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن محمد[(٣)] بن صالح الأبهري، قال: حدثنا عبيد الله بن الحسن الصابوني، قال: حدثنا مالك بن عبد الله بن سيف التجيبي قال: حدثنا عبد الله بن عبد الحكم، قال: قال أشهب: سألت مالكاً عن الأحاديث يقدم فيها ويؤخر، والمعنى واحد، قال: «أما ما كان منها منْ قول رسول الله ﷺ فإنِّي أكره ذلك، وأكره أنْ يزاد فيها وينقص منها، وما كان من قول غير رسول الله ﷺ فلا أرى بذلك بأساً، إذا كان المعنى واحداً».

٥٧٩ ـ أخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن خميرويه الهروي، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، قال: حدثنا ابن عمار، عن مَعْن، قال: سألت مالكاً عن معنى الحديث، فقال: أما حديث النبي ﷺ فأدِّه كما سمعته، وأما غير ذلك فلا بأس بالمعنى.

باب
ذكر الرواية عمن أجاز النُّقصان من الحديث ولم يجز الزيادة

٥٨٠ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد، قال: حدثنا حَنْبل بن إسحاق، قال: حدثنا محمد بن سعيد ـ يعني: ابن الأصبهاني ـ، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، عن سيف، عن مجاهد[(٤)]،

---

(١) عبد العزيز بن يحيى المدني. متروك، كذبه إبراهيم بن المنذر. انظر: «التقريب» (٤١٣١).

(٢) انظر الذي قبله.

(٣) سقط هذا الاسم من (م) والصواب ما أثبته من النسخ كافة، وانظر: «تاريخ بغداد» ٣/ ٤٩٢.

(٤) لم ترد في (ر).

قال: أنقص من الحديث، ولا تزد فيه[١].

٥٨١ ـ أخبرنا القاضي أبو العلاء محمد بن علي الواسطي، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن محمد المفيد[٢]، ح.

وأخبرنا محمد بن علي الحربي، قال: حدثنا علي بن عمر الحضرمي، قالا: حدثنا خالد بن محمد الصفّار، قال: سمعت يحيى بن معين، يقول: إذا خفتَ أنْ تخطئ في الحديث فانقص منه، ولا تزد.

ومن الحجة لمن ذهب إلى هذا المذهب قول النبيِّ ﷺ: **«نضّر الله مَنْ سمعَ مقالتي فلمْ يزدْ فيها»**[٣].

قالوا: وهذا يدل على أنَّ النُّقصان منها جائز، إذ لو لم يكن كذلك لذكره كما ذكر الزيادة.

٥٨٢ ـ أخبرنا أبو الفرج عبد السلام بن عبد الوهاب القرشي بأصبهان، قال: أخبرنا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني[٤]، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ومحمد بن الليث الجوهري، قالا: حدثنا سويد بن سعيد، قال: حدثنا الوليد بن محمد الموقري[٥]، قال: حدثنا ثور بن يزيد، عن نافع،

---

(١) أخرجه: الترمذي في «العلل الصغير» ٦/ ٢٤٠، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧١٥).
وسيأتي في (٧٧٠).

(٢) محمد بن أحمد بن محمد المفيد: ضعيف، سبقت ترجمته عند (١٥١)، لكنه متابع هنا؛ تابعه علي بن عمر الحضرمي وهو السكري الحربي، حلاه الذهبي بمسند العراق، قال العتيقي: «كان ثقة مأموناً». وقال عبد العزيز الأزجي: «كان صحيح السماع».
قلت ـ ماهر ـ تكلم فيه لذهاب بصره آخر عمره، وكان في نفسه ثقة. انظر: «تاريخ بغداد» ١٣/ ٤٩٤ ط. الغرب، و«سير أعلام النبلاء» ١٦/ ٥٣٨.
وشيخه خالد بن محمد الصفار، قال عنه الدارقطني: «صالح»، انظر: «تاريخ بغداد» ٩/ ٢٦٢ ط. الغرب. ومع هذه المتابعة الصحيحة الواضحة لمحمد بن أحمد المفيد غفل ناشر (م) فقال في حكمه على الأثر: «إسناده ضعيف جداً»، وعلل ذلك بضعف المفيد، ولم يشر أدنى إشارة إلى هذه المتابعة الواقعة في السند نفسه.

(٣) انظر تخريجه فيما يأتي.

(٤) في «مسند الشاميين» (٥٠٨).

(٥) الوليد بن محمد الموقري. متروك. انظر: «التقريب» (٧٤٥٣).

عن ابن عمر: أن النَّبيَّ ﷺ قال في حجة الوداع: «**نضَّرَ اللهُ مَنْ سمعَ مقالتي فلمْ يزدْ فيها، فرُبَّ حاملِ كلمةٍ إلى مَنْ هو أوعى لها منهُ**»(١).

وقد قال كثير ممن منع نقل الحديث على المعنى: إنَّ رواية الحديث على النُّقصان والحذف لبعض متنه غير جائزة؛ لأنَّها تقطع الخبر، وتغيره فيؤدي ذلك إلى إبطال معناه وإحالته، وكان بعضهم لا يستجيز أنْ يحذف منه حرفاً واحداً.

٥٨٣ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا إسماعيل بن علي الخطبي، وأبو علي بن الصّواف، وأحمد بن جعفر بن حمدان، قالوا: حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت عبد الملك بن عمير، يقول: «والله إني لأحدثُ بالحديث فما أدع منه حرفاً»(٢).

وقال بعض من أجاز الرواية على المعنى: إنَّ النقصان من الحديث جائز إذا كان الراوي قد رواه مرة أخرى بتمامه أو علم أنَّ غيره قد رواه على التمام، ولا يجوز له إنْ لم يعلم ذلك، ولم يفعله.

وقال كثير من الناس: يجوز ذلك للراوي على كل حال، ولم يفصلوا.

والذي نختاره في ذلك أنَّه إنْ كان فيما حذف من الخبر معرفة حكم شرط وأمر لا يتم التعبد والمراد بالخبر إلا بروايته على وجهه، فإنَّه يجب نقله على تمامه، ويحرم حذفه؛ لأنَّ القصد بالخبر لا يتم إلا به، فلا فرق بين أنْ يكون ذلك تركاً لنقل العبادة كنقل بعض أفعال الصلاة، أو تركاً لنقل فرض

---

(١) **إسناده ضعيف جداً**؛ فإنَّ الوليد بن محمد الموقري متروك الحديث.
أخرجه: المصنف في «تاريخه» ٨/ ٣٣٢ وفي ط. الغرب ٩/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦، والرافعي في «التدوين في أخبار قزوين» ١/ ٢٢٣.

(٢) أخرجه: ابن الجعد في «مسنده» (٥٢٠)، وأحمد في «الجامع في العلل» ١/ ٨٥ (١٢٠)، والترمذي في «العلل الصغير» ٦/ ٢٤١.
وذكره: ابن سعد في «الطبقات» ٦/ ٣١٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٦٨ (١٣٨٦).

آخر هو الشرط في صحة العبادة، كترك نقل وجوب الطهارة ونحوها، وعلى هذا الوجه يحمل قول من قال: لا يحل اختصار الحديث.

٥٨٤ ـ أخبرنا أبو مسلم جعفر بن باي الجيلي الفقيه[١]، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي المقرئ بأصبهان، قال: حدثنا عبد الله بن محمد الهمذاني، قال: حدثنا زكريا بن يحيى خيّاط السُّنة[٢]، قال: حدثنا إسحاق بن راهويه، قال: سمعت النَّضْر بن شميل، قال: سمعت الخليل بن أحمد يقول: لا يحلُّ اختصارُ حديثِ النبيِّ ﷺ لقوله: **«رحمَ اللهُ امرءاً سمعَ مِنَّا حديثاً فبلغَهُ كما سمعَهُ»**.

٥٨٥ ـ وأخبرنا محمد بن عيسى الهمذاني، قال: حدثنا صالح بن أحمد الحافظ، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن يعقوب، قال: حدثنا زكريا بن يحيى السِّجزي، قال: سمعت إسحاق بن إبراهيم الحَنْظلي، قال: سمعت النَّضْر بن شُميل، يقول: سمعت الخليل بن أحمد، يقول: لا يحلُّ اختصارُ الحديثِ؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«رحمَ اللهُ امرءاً سمعَ مقَالتي فَأداها كَما سمِعَها»**، فمتى اختصر لم يفهم المبلغ معنى الحديث.

٥٨٦ ـ أخبرني أبو الفَضْل عبيد الله بن أحمد بن علي الصيرفي، قال: أخبرنا عبد الرحمٰن بن عمر الخلال، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبة، قال: قال جدي: «كان مالك لا يرى أنْ يختصر الحديث إذا كان عَنْ رسول الله ﷺ».

٥٨٧ ـ قرأت على أحمد بن محمد بن غالب، عن أبي الحسن الدارقطني، قال: حدثنا ابن مخلد، قال: سمعت عباساً الدوري، يقول: «سئل أبو عاصم النبيل: يكره الاختصار في الحديث؟ قال: نعم؛ لأنَّهم يخطئون المعنى».

---

(١) قال عنه الخطيب: «ورد بغداد فدرس بها فقه الشافعي على أبي حامد الإسفراييني، ثم نزل قرية يقال لها: بزيذا، وبنى بها، وكان يقدم في الأوقات إلى بغداد، فسمعنا منه في جامع المدينة، وكان ثقة فاضلاً ديناً عالماً» «تاريخ بغداد» ٧/ ١٣٦، وط. الغرب ٨/ ١٥٨، وانظر: «الإكمال» ١/ ١٦١.

(٢) انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٣/ ٥٠٧ ـ ٥٠٨.

٥٨٨ ـ حدثني محمد بن أبي الحسن، قال: أخبرنا الخصيب بن عبد الله القاضي بمصر، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان الطرسوسي، قال: حدثنا عبد الله بن جابر البزاز[(١)]، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن عيسى بن نوح، قال: حدثنا محمد بن عيسى بن الطبّاع، قال: قال لي عنبسة: قلت لابن المبارك: «علمت أنَّ حماد بن سلمة كان يريد أنْ يختصر الحديث فيقلب معناه؟ قال: فقال لي: أو فطنت له؟».

فإنْ كان المتروك من الخبر متضمناً لعبادة[(٢)] أخرى، وأمراً لا تعلق له بمتضمن البعض الذي رواه، ولا شرطاً فيه، جاز للمحدث رواية الحديث على النقصان، وحذف بعضه، وقام ذلك مقام خبرين متضمنين عبادتين[(٣)] منفصلتين، وسيرتين، وقضيتين لا تعلق لإحداهما بالأخرى، فكما يجوز لسامع الخبرين اللذين هذه حالهما رواية أحدهما دون الآخر وكذلك يجوز لسامع الخبر الواحد القائم فيما تضمنه مقام الخبرين المنفصلين رواية بعضه دون بعض، ولا فرق بين أنْ يكون قد رواه هو بتمامه، أو رواه غيره بتمامه، أو لم يروه غيره ولا هو بتمامه؛ لأنَّه بمثابة خبرين منفصلين في أمرين لا تعلق لأحدهما بالآخر، وكذلك لا يجوز لسامع الخبر الذي يتضمن حكماً متعلقاً بغيره، وأمراً يلزم في حكم الدين لا يتبين المقصد منه إلا باستماع الخبر على تمامه وكماله أنْ يروي بعضه دون بعض؛ لأنَّه يدخله فساد، وإحالة لمعناه، وسد لطريق العلم بالمراد منه، فلا فصل في تحريم ذلك عليه بين أن يكون قد رواه غيره مبيناً، أو هو مرة قبلها، أو لم يكن ذلك؛ لأنه قد يسمعه ثانياً منه إذا رواه ناقصاً غير الذي سمعه تاماً، فلا يصل بنصه إلى معناه، وقد يسمع روايته له ناقصاً من لم يسمع رواية غيره له تاماً، فلا يجوز رواية ما حل هذا المحل من الأخبار إلا على التمام والاستقصاء، اللهم إلا أنْ يروي الخبر

(١) عبد الله بن جابر بن عبد الله الطرسوسي البزاز، قال الحاكم أبو أحمد فيه: «منكر الحديث». انظر: «لسان الميزان» ٤/ ٤٤٥ (٤١٨٠).
(٢) المثبت من (غ) و(ت) وفي (ر) والنسخ المطبوعة: «لعبارة».
(٣) كذلك.

بتمامه غيره، ويغلب على ظن راويه على النقصان أنَّ من يرويه له قد سمعه من الغير تاماً، وإنَّه يحفظه بعينه، ويتذكر بروايته له البعض باقي الخبر، فيجوز له ذلك فإنْ شاركه في السماع غيره لم يجز، وكذلك فإنَّه يجوز أنْ يرويه ناقصاً لمن كان قد رواه له من قبل تاماً إذا غلب على ظنه أنَّه حافظ له بتمامه، ذاكر له، فأما إنْ خاف نسيانه، والتباس الأمر عليه؛ لم يجز أنْ يرويه له إلا كاملاً. وقد كان سفيان الثوري يروي الأحاديث على الاختصار لمن قد رواها له على التمام؛ لأنَّه كان يعلم منهم الحفظ لها والمعرفة بها(١).

٥٨٩ ـ أخبرنا القاضي أبو نصر أحمد بن الحسين الدينوري بها، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق السني الحافظ، قال: أخبرنا الحسين بن محمد مأمون، قال: حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم، قال: سمعت عبد العزيز بن أبان(٢)، يقول: علمنا سفيانُ الثوري اختصار الحديث(٣).

وإنْ خاف من روى حديثاً على التمام إذا أراد روايته مرة أخرى على النقصان لمن رواه له قبل تاماً أنْ يتهمه بأنَّه زاد في أول مرة ما لم يكن سمعه، أو أنَّه نسي في الثاني باقي الحديث لقلة ضبطه، وكثرة غلطه، وجب عليه أنْ ينفيَ هذه الظِّنة عن نفسه؛ لأنَّ في الناس من يعتقد في راوي الحديث كذلك أنَّه ربما زاد في الحديث ما ليس منه، وأنَّه يغفل ويسهو عن ذكر ما هو منه، وأنَّه لا يؤمن أنْ يكون أكثر حديثه ناقصاً مبتوراً، فمتى ظن الراوي اتهام السامع منه بذلك، وجب عليه نفيه عن نفسه، وإنْ كان النُّقصان من الحديث شيئاً لا يتغير به المعنى كحذف بعض الحروف والألفاظ، والراوي عالم واعٍ محصِّلٌ لما يغير المعنى وما لا يغيره من الزيادة والنقصان؛ فإنَّ ذلك سائغ له على قول من أجاز الرواية على المعنى دونَ من لم يجز ذلك.

---

(١) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٣٢٤ بتحقيقي، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٥١٠ بتحقيقي، و«فتح الباقي» ٢/ ٧٧ بتحقيقي.

(٢) عبد العزيز بن أبان الأموي. متروك. انظر: «التقريب» (٤٠٨٣).

(٣) أخرجه: ابن الجعد في «مسنده» (١٨٢٣)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧١٦) عن ابن المبارك.

باب
ما جاء في تقطيع المتن الواحد
وتفريقه في الأبواب

قد تقدم القول منا في الباب الذي قبل هذا بإجازة تفريق المتن الواحد في موضعين إذا[١] كان متضمناً لحكمين، وهكذا إذا كان المتن متضمناً لعبادات وأحكام لا تعلق لبعضها ببعض؛ فإنَّه بمثابة الأحاديث المنفصل بعضها من بعض، ويجوز تقطيعه، وكان غير واحد من الأئمة يفعل ذلك.

٥٩٠ ـ حُدِّثتُ عن عبد العزيز بن جعفر الحَنْبلي، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن هارون الخلال، قال: أخبرني يزيد بن عبد الله الأصبهاني، قال: سمعت إسماعيل الغزال من حملة العلم، قال: سمعت نُعيم بن حماد، يقول: «رأيت النَّبيَّ ﷺ في المنام، فقال: «**أنت الذي تبتر حديثي**»؟ فقلت: يا رسول الله، إنَّ حديثك ربما دخل في أبواب؛ فسكت عني»[٢].

٥٩١ ـ حدثني الحسن بن أبي طالب، قال: حدثنا عبد الله بن عثمان الصفّار، قال: حدثني محمد بن أحمد بن غزال الصفّار، قال: حدثني محمد بن عبد الله الرازي، قال: حدثنا أحمد بن بشير بن غرقدة[٣]، قال: حدثني أبو علي الصغدي[٤]، قال: حدثني نُعيم بن حماد، قال: «رأيتُ النَّبيَّ ﷺ في المنام، فقال لي: **أنت الذي تقطع حديثي** ؟ قال: قلت: يا

---

(١) في (م): «إذ» خطأ.

(٢) أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٨/ ٢٥٢، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٥/ ١٢٨ وعلى النقيض من هذا فإنَّ بعض أصحاب الحديث رُئي في المنام وكأنه مر من شفتيه ولسانه شيء، فقيل له في ذلك فقال: «لفظة من حديث رسول الله ﷺ غيرتها ففعل بي هذا».
انظر: «النكت الوفية» ٢/ ٢٣٢ بتحقيقي، وقارن في الكتاب نفسه ٢/ ١٥٤.

(٣) في «تأريخ دمشق»: «عرقدة» خطأ.

(٤) في النسخ المطبوعة: (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «الصفدي» بالفاء بعد الصاد، والمثبت من النسخ الخطية، وهو الصواب.

رسول الله، إنَّه يبلغنا عنك الحديث فيه ذكر الصلاة، وذكر الصيام، وذكر الزكاة، فنجعل ذا في ذا، وذا في ذا، قال: **فنعم إذاً**»[١].

٥٩٢ ـ حُدِّثتُ عن عبد العزيز بن جعفر، قال: حدثنا أبو بكر الخلال، قال: أخبرني محمد بن هارون: أنَّ أبا الحارث حدثهم، قال: «رأيت أبا عبد الله ـ يعني: أحمد بن حَنْبل ـ قد أخرج أحاديث، فأخرج حاجته من الحديث، وترك الباقي يخرج من أول الحديث شيئاً، ومن آخره شيئاً، ويدع الباقي».

وقال الخلال: أخبرني محمد بن أبي هارون[٢] أنَّ إسحاق بن إبراهيم حدثهم، قال: سألت أبا عبد الله عن الرجل يسمع الحديث، وهو إسناد واحد فيجعله ثلاثة أحاديث؟ قال: لا يلزمه كذب، وينبغي أنْ يحدث بالحديث كما سمع ولا يغيره.

باب
ذكر الرواية عمن قال: يجب تأدية الحديث على الصواب، وإنْ كان المحدّث قد لحن فيه، وترك موجب الإعراب

٥٩٣ ـ أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله الحافظ، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق الثقفي، قال: حدثنا إسحاق ـ يعني: ابن راهويه ـ قال: أخبرنا عيسى بن يونس، قال: قال رجل للأعمش: إنْ كان ابن سيرين ليسمع الحديث فيه اللحن، فيحدث به على لحنه، فقال الأعمش: إنْ كان ابن سيرين يلحن فإنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يلحن، يقول: قوِّمه[٣].

٥٩٤ ـ أخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: حدثني أبو سوّار عبد الله بن محمد بن أحمد الشابرنجي، قال: حدثنا أبو يزيد محمد بن يحيى بن خالد، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحَنْظلي، قال: حدثنا عيسى بن يونس، قال: شهدت الأعمش، قال له رجل: إنَّ ابن سيرين يسمع الحديث فيه اللحن،

(١) أخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٥/١٢٨.

(٢) في (م): «محمد بن هارون» خطأ.

(٣) انظر: «رسوم التحديث» ص:١٣٢.

فيحدث به على لحنه، فقال الأعمش: إنْ كان ابن سيرين يلحن؛ فإنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يلحن، فقوِّموه.

٥٩٥ ـ أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن القاسم النَّرْسي، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، قال: حدثنا الحسن بن علي بن الوليد الفارسي الخطيب[١]، قال: حدثنا محمد بن الصبّاح البزاز، قال: حدثنا شريك، عن جابر[٢]، عن أبي جعفر، قال: «لا بأس بالحديث إذا كان فيه اللحن أنْ تُعْربه»[٣].

٥٩٦ ـ أخبرنا علي بن أبي علي البصري، قال: أخبرنا محمد بن العباس الخزاز، وإسماعيل بن سعيد المعدل، قالا: حدثنا أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا عبد الله الوراق[٤]، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شريك، عن جابر، عن الشعبي، قال: قلت: فإني أسمع الحديث ليس بإعراب أفأعربه[٥]؟ قال: نعم[٦].

٥٩٧ ـ أخبرني الحسين بن علي الطناجيري، قال: حدثنا أبو القاسم منصور بن جعفر الصيرفي، قال: حدثني المظفر بن يحيى الشرابي، عن الحسين بن الفَهْم، عن محمد بن أبان، عن شريك، عن جابر، قال: قلت

(١) في (م): «الحصيب» خطأ، وانظر: «تاريخ بغداد» ٨/ ٣٦٣ ط. الغرب.
(٢) جابر الجعفي ضعيف، سبقت ترجمته عند (٣١٥).
(٣) أخرجه: ابن أبي خيثمة في «تاريخه» (٥٧٥)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٦٢)، وابن عبد البر في «الجامع» (٤٧٤)، والقاضي عياض في «الإلماع» ١٨٤.
(٤) في (ر) و(م): «أبو عبيد الله»، وجاء في (ج) و(ش) و(هـ): «أبو عبد الله»، هكذا جاء الاسم محرفاً في عامة النسخ صوابه: «عبد الله الوراق»، هو عبد الله بن عمرو بن عبد الرحمن بن بشر أبو محمد الوراق ترجمه المصنف في «تأريخه» ١١/ ٢٠٤ بـ «عبد الله ابن أبي سعد»، ثم زد على ذلك أنَّ عبد الله الوراق يروي عن أبي داود الطيالسي كما في تاريخ المصنف الموضع السابق، وهذا الاسم كما في النسخ: «أبو عبد الله الوراق» لم يرد في «الكفاية» إلا في هذا الموضع، مما يدل على أن ذكر «أبو» محض خطأ.
(٥) في (م): «فأعربه».
(٦) انظر الذي قبله.

للشعبي: أسمع الحديث ملحوناً أفأعربه[١]؟ قال: نعم[٢].

٥٩٨ ـ أخبرنا القاضي أبو زُرْعة رَوْح بن محمد بن أحمد الرازي، قال: أخبرنا أبو يعقوب إسحاق بن سعد النَّسوي، قال: حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا صفوان ـ يعني: ابن صالح ـ قال: حدثنا الوليد ـ يعني: ابن مسلم ـ قال: سمعت الأوزاعي، يقول: أعربوا الحديث؛ فإنَّ القوم كانوا عرباً[٣].

٥٩٩ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا أحمد بن إسحاق بن نيخاب الطيبي، قال: حدثنا الحسن بن علي بن زياد، قال: حدثنا أبو نعيم ضِرار بن صُرد، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: سمعت الأوزاعيَّ، يقول: كانوا يعربون، وإنَّما اللحنُ منْ حملةِ الحديث، فأعربوا الحديث[٤].

٦٠٠ ـ أخبرنا علي بن أحمد بن عمر المقرئ، قال: حدثنا أبو طاهر بن أبي هاشم، قال: حدثنا محمد بن علي بن إسماعيل التوزي، قال: قال لنا أبو زيد عمر بن شبة، قال لي عفّان: قال لي حماد بن سلمة: من لحن في حديثي فليس يحدث عني[٥].

٦٠١ ـ أخبرني محمد بن الحسين القطان، قال: أخبرنا دعلج بن أحمد، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا الحسن بن علي، قال: حدثنا عفّان، قال: قال لنا همّام: إذا حدثتكم عن قتادة فكان في حديثه لحن؛ فقوِّموه فإنَّه كان لا يلحن[٦].

٦٠٢ ـ أخبرني علي بن أحمد المؤدب، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق

---

(١) في (م): «فأعربه» خطأ. (٢) انظر الذي قبله.
(٣) أخرجه: أبو زرعة في «تأريخه» (٣٧٦)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٦٣)، وابن عبد البر في «الجامع» (٤٥٣) و(٤٥٤)، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٣٧/ ١٣١، والقاضي عياض في «الإلماع» ص: ١٨٥.
(٤) انظر الذي قبله.
(٥) أخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» عقيب (٦٦٤).
(٦) أخرجه: ابن الجعد في «مسنده» (١٠٤١) و(٣١١٤) و(٣١١٦)، وابن سعد في «الطبقات» ٧/ ١٧٢، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٦٤)، وابن عدي في «الكامل» ٨/ ٤٤٣.

النهاوندي، قال: حدثنا الحسن بن عبد الرحمٰن بن خلّاد[١]، قال: حدثني شيخ من أهل خراسان مرَّ بنا حاجاً، عن الحسن بن علي الحلواني، قال: ما وجدتم في كتابي عن عفّان لحناً فعرّبوه فإنَّ عفان كان لا يلحن، وقال لنا عفّان: ما وجدتم في كتابي عن حماد بن سلمة لحناً فعرّبوه، فإنَّ حماداً كان لا[٢] يلحن، وقال حماد: ما وجدتم في كتابي عن قتادة لحناً فعربوه، فإنَّ قتادة كان لا يلحَنُ.

٦٠٣ ـ أخبرنا أبو القاسم الأزهري، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم بن شاذان، قال: حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمٰن السُّكري، قال: حدثنا زكريا الساجي، قال: حدثنا الأصمعي، قال: سمعت حماد بن زيد، يقول: منْ لحن في حديثي فليسَ يحدث عني.

٦٠٤ ـ قرأت على أبي بكر البرقاني، عن إبراهيم بن محمد بن يحيى، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق الثقفي، قال: حدثنا ابن أبي رزمة، قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، قال: قلت لعبد الله ـ يعني: ابن المبارك ـ: الرجل يسمع الحديث فيه اللحن يقيمه؟ قال: نعم، كان القوم لا يلحنون[٣].

٦٠٥ ـ أخبرنا أبو علي عبد الرحمٰن بن محمد بن أحمد بن محمد بن فضالة الحافظ النَّيْسابوري بالري، قال: سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن محمد المحفوظي، يقول: سمعت أبا العباس محمد بن إسحاق الثقفي، يقول: سمعت إسحاق بن إبراهيم، يقول: سمعت النَّضْر بن شميل، يقول: كان عوف بن أبي جميلة رجلاً لحاناً، قد كسوت لكم حديثه كسوة حسنة.

٦٠٦ ـ قرأت على أبي بكر البرقاني، عن أبي إسحاق المزكي، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق الثقفي، قال: سمعت أبا قدامة، قال: سمعت أبا عبيد، يقول: ما كتبت اللحن في كتابي وإنْ لحن المحدِّث، فربَّما رأيت في كتابي اللحن فأتوهَّم أني أنا الذي أخطأت.

---

(١) في «المحدّث الفاصل» (٦٦٥). (٢) لم ترد في (ع).
(٣) أخرجه: ابن عبد البر في «الجامع» (٤٧٦).

٦٠٧ ـ أخبرنا محمد بن عبد الواحد الأكبر، قال: حدثنا محمد بن العباس الخزاز، قال: أخبرنا أحمد بن سعيد بن مرابا، قال: حدثنا عبّاس بن محمد(١)، قال: قيل ليحيى ـ وهو ابن معين ـ: ما تقول في الرجل يقوِّم للرجل حديثه يعني: ينزع منه اللحن، قال: لا بأس به.

٦٠٨ ـ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر، قال: أخبرنا محمد بن عدي البصري في كتابه، قال: حدثنا أبو عبيد محمد بن علي الآجري، قال: سمعت أبا داود سليمان بن الأشعث(٢)، يقول: كان أحمد بن صالح يقوِّم كل لحن في الحديث(٣).

٦٠٩ ـ أخبرني علي بن أحمد المؤدِّب، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق، قال: أخبرنا ابن خلاد، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد الغزاء، قال: حدثنا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني من ولد ميمون بن مهران، قال: رأيت أحمد بن حَنْبل يغير اللحن في كتابه(٤)، وقال ابن خلاد: حدثنا أبو جعفر أحمد بن إسحاق بن بهلول، قال: سألت الحسن بن محمد الزعفراني عن الرجل يسمع الحديث ملحوناً، أيعربه؟ قال: نعم(٥).

٦١٠ ـ أخبرنا أبو القاسم الأزهري، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن عمر الخلال، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبة، قال: حدثنا جدي، قال: سمعت علي بن المديني، وذكر وكيعاً واللحن، فقال: كان وكيع يلحن، ولو حدثت عنه بألفاظه لكانت عجباً، كان يقول حدثنا مِسْعر عن عيشة(٦).

---

(١) في روايته لتاريخ ابن معين (٤١٩٥). (٢) في «سؤالات الآجري» (١٤٩٨).
(٣) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١٠٧١)، وذكره الذهبي في «السير» ١٢/ ١٦٤، وابن حجر في «التهذيب» ١/ ٣٨.
(٤) أخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٦٩).
(٥) أخرجه: المصنف في «جامعه» (١٠٧٢)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٧٠).
(٦) أخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٦/ ٧٢.

٦١١ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان[١]، قال: حدثنا الحميدي[٢]، قال: قال سفيان: كان ابن أبي خالد، يقول: سمعت المستورد أخي بني فهر يلحن فيه، فقلت أنا: أخا بني فهر[٣].

٦١٢ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن الصوّاف، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: حدثني أبي[٤]، قال: حدثنا هشيم، قال: كان إسماعيل بن أبي خالد وقد لقي أصحاب رسول الله ﷺ فاحش اللحن، كان يقول: حدثني فلان، عن أبوه.

٦١٣ ـ أخبرنا محمد بن عبد الواحد الأكبر، قال: أخبرنا محمد بن العبّاس، قال: أخبرنا ابن مرابا، قال: حدثنا العباس بن محمد، قال: سمعت يحيى[٥]، يقول: كان إسماعيل بن أبي خالد إذا حدَّث عن قيس، يقول: حدثني قيس بن أبو حازم، قلت ليحيى: كان إسماعيل من العرب؟ قال: كان مولى بجيلة.

قلت: لا أعلم أحداً حدَّث عن ابن أبي خالد، عن قيس، فنسبه إلا قال: ابن أبي حازم: وهذا إجماع منهم: إنَّ إصلاح اللحن جائز، والله أعلم، قاله الخطيب.

باب
ذكر الحجة في إجازة رواية الحديث على المعنى

قال كثير منَ السَّلف وأهل التحرِّي في الحديث: لا تجوز الرواية على المعنى، بل يجب مثل تأدية اللفظ بعينه من غير تقديم ولا تأخير، ولا زيادة

---

(١) في «المعرفة والتأريخ» ٣/ ٥٤.   (٢) في «مسنده» (٨٥٥).
(٣) أخرجه: الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٥٤.
(٤) في «العلل ومعرفة الرجال» ١/ ١٣٧ (٦٣٣).
(٥) في «تأريخه» (٢١٧٧) برواية الدوري.

ولا حذف، وقد ذكرنا بعض الروايات عمن ذهب إلى ذلك، ولم يفصلوا بين العالم بمعنى الكلام وموضوعه، وما ينوب منه مناب بعض، وما لا ينوب منابه، وبين غير العالم بذلك، وقد ذُكر عن بعض السَّلف أنَّه كان يروي الحديث على المعنى إذا علم المعنى[١]، وتحققه وعرف القائم من اللفظ مقام غيره، وقال جمهور الفقهاء: يجوز للعالم بمواقع الخطاب ومعاني الألفاظ رواية الحديث على المعنى، وليس بينَ أهل العلم خلاف في أنَّ ذلك لا يجوز للجاهل بمعنى الكلام وموقع الخطاب، والمحتمل منه وغير المحتمل، وقال قوم من أهل العلم: الواجب على المحدِّث أنْ يروي الحديث على اللفظ إذا كان لفظ ينوب مناب[٢] معناه غامضاً محتملاً، فأما إذا لم يكن كذلك، بل كان معناه ظاهراً معلوماً، وللراوي لفظ ينوب مناب لفظ الرسول ﷺ غير زائد عليه، ولا ناقص منه، ولا محتمل لأكثر من معنى لفظه ﷺ جاز للراوي روايته على المعنى، وذلك نحو أن يبدل قوله: قام بنهض، وقال بتكلم، وجلس بقعد، وعرف بعلم، واستطاع بقدر، وأراد بقصد، وأوجب بفرض، وحظر بحرم، ومثل هذا مما يطول تتبعه، وهذا القول هو الذي نختاره مع شرط آخر، وهو أنْ يكون سامع لفظ النبي ﷺ عالماً بموضوع ذلك اللفظ في اللسان، وبأنَّ رسول الله ﷺ يريد[٣] به ما هو موضوع له، فإنْ علم تجوزه به واستعارته له لم يسغ له أنْ يروي اللفظ مجرداً دون ذكره ما عرفه من قصده ﷺ ضرورة غير مستدل عليه؛ فإنَّه إنِ استدل على أنَّه قصد به معنى من المعاني، جاز عليه الغلط والتقصير في الاستدلال، ووجب نقله له بلفظ الرسول ﷺ، لينظر هو وغيره من العلماء فيه.

فأما الدليل على أنَّه ليس ذلك للجاهل بمواقع الخطاب، وبالمتفق معناه، والمختلف من الألفاظ، فهو أنَّه لا يؤمن عليه إبدال اللفظ بخلافه، بل هو الغالب من أمره.

---

(١) عبارة: «إذا علم المعنى» سقطت من (م).
(٢) عبارة: «لفظ ينوب مناب» من (هـ) فقط.
(٣) في (م): «مريد».

وأما الدليل على أنَّه لا يجوز للعالم أيضاً رواية المحتمل من اللفظ على المعنى فهو أنَّه إنما يرويه على معنى يستخرجه ويستدل عليه، وقد يتوهم ويغلط، وقد يصيب، ونحن غير مأمورين بتقليده، وإنْ أصاب فيجب لذلك روايته إياه على اللفظ، ليجتهد العلماء في القول بمعناه، اللهم إلا أنْ يقول الناقل العدل إني قد علمت ضرورة قصد النَّبيِّ ﷺ بالمحتمل من كلامه إلى كذا وكذا، وأنَّه أراد ذلك بعينه دون غيره، فيقبل قوله ويزول حكم الاجتهاد في معنى اللفظ.

وأما الدليل على جواز ذلك للعالم بمعناه **فهو ما**:

٦١٤ ـ أخبرني أبو محمد عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان الصيرفي، قال: أخبرنا أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن الجهم الكاتب، قال: أخبرنا محمد بن جرير الطبري، قال: حدثني سعيد بن عمرو السَّكوني، قال: حدثنا الوليد بن سلمة الفلسطيني، قال: أخبرني يعقوب بن عبد الله بن سليمان بن أكيمة الليثي، عن أبيه، عن جده، قال: قلنا لرسول الله ﷺ: بأبينا أنت وأمنا يا رسول الله، إنا لنسمع الحديث فلا نقدر على تأديته كما سمعناه، قال: «**إذا لمْ تُحلوا حَراماً ولا تُحرّموا حَلالاً فلا بأسَ**»(١).

٦١٥ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن غالب الفقيه، قال: حدثنا أبو بكر

---

(١) هذا حديث باطل لا يصح، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٥٤: «لم أر من ذكر يعقوب ولا أباه»، وقال الجوزقاني: «هذا حديث باطل، وفي إسناده اضطراب».
أقول: الوليد بن سلمة، قال فيه أبو حاتم: «ذاهب الحديث» وكذّبه دحيم وغيره، وقال ابن حبان: «يضع الحديث على الثقات». «الميزان» ٤/ ٣٣٩ (٩٣٧٢).
أخرجه: الطبراني في «الكبير» (٦٤٩١) من طريق المغيرة بن سلمة، به.
وأخرجه: ابن قانع في «معجم الصحابة» (١٥١٨)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٢٢٧)، والجوزقاني في «الأباطيل» (٩٠) من طريق عمر بن إبراهيم، عن محمد بن سليم بن أكيمة، عن أبيه، عن جده، قال: قلت: يا رسول الله به. . . . وهذا طريق شبه الريح، فيه عمر بن إبراهيم، قال عنه الحافظ في «الإصابة» ٥/ ٢٨٠: «وعمر مذكور بوضع الحديث»، ولعمر فيه طريق آخر.
وأخرجه: الجوزقاني في «الأباطيل» (٩١) من طريق عمر بن إبراهيم، عن محمد بن إسحاق بن عبيد الله بن سليم بن أكيمة الليثي، به.

الإسماعيلي إملاءً، قال: أخبرني إبراهيم بن موسى البزاز، قال: حدثنا صالح بن قَطَن بن عبد الله، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن مساور، قال: حدثنا الوليد بن سلمة، قال: حدثني يعقوب بن إسحاق بن عبد الله بن أكيمة الليثي، عن أبيه، عن جده، قال: قلنا: يا رسول الله، إنا نسمع منك الحديث ولا نقدر على تأديته كما سمعنا، قال: «**إذا لمْ تُحرموا حَلالاً ولا تُحلوا حَراماً وأصبتُم المعنى فلا بأسَ**»[1].

٦١٦ ـ أخبرني الحسن بن أبي طالب، قال: حدثنا إسماعيل بن محمد بن زنجي أبو القاسم الكاتب، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن نصر[2] الضبعي، قال: حدثني أحمد بن محمد بن غالب أبو عبد الله، قال: حدثنا الحسن بن قَزعة، قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الرحمٰن، عن حبيب بن أبي مرزوق، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن مسعود، قال: سأل رجل النَّبيَّ ﷺ فقال: يا رسول الله، إنَّك تحدثنا حديثاً لا نقدر أنْ نسوقه كما نسمعه، فقال: «**إذا أصابَ أحدُكم المعنى فلْيحدثْ**»[3].

٦١٧ ـ أخبرني عبيد الله[4] بن أبي الفتح الفارسي، وأحمد بن أبي جعفر القطيعي، قالا: حدثنا الحسن بن القاسم الخلال، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله الوكيل، قال: حدثنا علي بن مسلم الطوسي، قال: حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن أصبغ بن زيد، عن خالد بن كثير، عن خالد بن دريك، عن رجل من أصحاب النَّبيِّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ تقوَّلَ عليَّ ما لم أقلْ فليتبوأْ بينَ عَيني جهنَّمَ مقعداً**»، قيل: يا رسول الله، وهل لها من عينين؟ قال: ألم تسمع إلى قول الله ﷻ: ﴿إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا۟ لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا ﴿١٢﴾﴾ [الفرقان: ١٢]، فأمسك القوم أنْ يسألوه فأنكر ذلك من شأنهم، وقال: «**ما لكم لا تسألوني؟**» قالوا: يا رسول الله، سمعناك تقول:

---

(١) انظر الذي قبله.

(٢) في (ج) و(ش) و(هـ): «نصير» خطأ. انظر: «تاريخ بغداد» ٦/ ٢٩٠.

(٣) **إسناده ضعيف جداً**؛ لشدة ضعف إسماعيل بن محمد وعبد العزيز بن عبد الرحمٰن.

(٤) في (م): «عبد الله» خطأ.

«مَنْ تقوَّلَ عليَّ ما لم أقلْ فليتبوأ بينَ عَيْني جهنَّم مقعداً» ونحن لا نحفظ الحديث كما سمعناه، نقدم حرفاً ونؤخر حرفاً ونزيد حرفاً وننقص حرفاً، قال: **«ليسَ ذلكَ أردتُ، إنَّما قلتُ: مَنْ تقوَّلَ عليَّ ما لم أقلْ؛ يريدُ عَيْبي وشينَ الإسلام أو شيني وعيبَ الإسلام»**(١).

ويدل على ذلك أيضاً اتفاق الأمة على أنَّ للعالم بمعنى خبر النَّبيِّ ﷺ وللسامع بقوله أنْ ينقل معنى خبره بغير لفظه، وغير اللغة العربية، وأنَّ الواجب على رسله وسفرائه إلى أهل اللغات المختلفة من العجم وغيرهم أنْ يرووا عنه ما سمعوه وحملوه مما أمرهم به، وتعبدهم بفعله على ألسنة رسله سيما إذا كان السفير يعرف اللغتين، فإنَّه لا يجوز أنْ يكل ما يرويه إلى ترجمان، وهو يعرف الخطاب بذلك اللسان؛ لأنَّه لا يأمن الغلط(٢) وقصد التحريف على الترجمان، فيجب أنْ يرويه بنفسه، وإذا ثبت ذلك صح أنَّ القصد برواية خبره وأمره ونهيه إصابة معناه، وامتثال موجبه، دون إيراد نفس لفظه وصورته. وعلى هذا الوجه لزم العجم وغيرهم من سائر الأمم دعوة الرسول إلى دينه والعلم بأحكامه، ويدل على ذلك أنَّه إنما ينكر الكذب والتحريف على رسول الله ﷺ وتغيير معنى اللفظ، فإذا سلم(٣) راوي الحديث على المعنى من ذلك كان مخبراً بالمعنى المقصود من اللفظ، وصادقاً على الرسول ﷺ وبمثابة من أخبر عن كلام زيد، وأمره ونهيه وألفاظه، بما يقوم مقام كلامه وينوب منابه من غير زيادة ولا نقصان ولا

---

(١) في إسناده مقال من أجل أصبغ بن زيد، فهو وإن وثقه بعض الأئمة، فقد قال فيه أبو زرعة: «شنيع»، وقال فيه ابن سعد: «كان ضعيفاً في الحديث»، وقال ابن حبان في «المجروحين»: «يخطئ كثيراً، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد»، وساق له ابن عدي بعض المنكرات، ووصفه ابن حجر في «التقريب» (٥٣٥) بقوله: «صدوق يغرب»، وهذا الحديث مما تفرد به، وقد أغرب فيه.
أخرجه: الطبري في «تفسيره» (١٩٩٣٤)، وعبد بن حميد وابن المنذر كما في «الدر المنثور» ٥/ ١١٦، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٨/ ٢٦٦٧ (١٤٩٩٩)، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٩١ ـ ٩٢ ط. الفكر و(٢٠٤) ط. أضواء السلف.

(٢) في (ت) و(م): «من الغلط».

(٣) في (م): «أسلم» محض خطأ.

تغيير[١] في أنَّ راوي ذلك قد أتى بالمعنى المقصود، وليس بكاذب ولا محرف، وقد ورد القرآن بمثل ذلك؛ فإنَّ الله تعالى قص من أنباء من سبق قصصاً كرر ذكر بعضها في مواضع بألفاظ مختلفة، والمعنى واحد ونقلها من ألسنتهم إلى اللسان العربي، وهو مخالف لها في التقديم والتأخير والزيادة والنقصان ونحو ذلك.

وقد استدل المنكرون للرواية[٢] على المعنى بحصول الاتفاق على أنَّ الشرع قد ورد بأشياء كثيرة قصد فيها الإتيان باللفظ والمعنى جميعاً، نحو التكبير والتشهد والأذان والشهادة، وإذا كان كذلك لم ينكر أنْ يكون المطلوب بالحديث لفظه بعينه ومعناه جميعاً، فيقال لهم: وبأي وجه وجب إلحاق رواية حديث الرسول ﷺ بلفظه بالأذان والتشهد وغير ذلك مما يجري مجراهما؟ فلا تجدون متعلقاً في ذلك.

ويقال أيضاً: لو أخذ علينا في رواية حديثه إيراد لفظه ومعناه؛ لوجب أنْ يوقف عليه توقيفاً يوجب العلم ويقطع العذر، كالتوقيف لنا على الأذان والتشهد، وفي عدم توقيف يحج مثله دلالة على فساد ما قلتم، ثم يقال لهم: ما الفصل بينكم وبين من قال لما حصل الاتفاق على إباحة الترجمة في حديث رسول الله ﷺ وأوامره ونواهيه والإخبار عن جملة دينه وتفصيله، وجب كذلك جواز روايته على المعنى باللفظ العربي الذي هو أقرب إلى لفظ النَّبيِّ ﷺ من الأعجمي؛ فلا يجدون لذلك مدفعاً، واحتجوا أيضاً بقول النَّبيِّ ﷺ: «**نضّرَ اللهُ امرءاً سمعَ مِنّا حَديثاً فأداه كما سمعَه**»[٣]، وبقوله للذي علمه إذا أخذ مضجعه أن يقول: «**آمنتُ بكتابكَ الذي أنزلتَ وبنبيكَ الذي أرسلت**» في الكلمات المشهورة، فقال الرجل: وبرسولك الذي أرسلت، فقال له النَّبيُّ ﷺ: «**وبنبيك الذي أرسلت**»[٤]، قالوا: فلم يسوِّغ لمن علمه الدعاء مخالفة اللفظ، فيقال لهم: أما الحديث الأول فهو حجة عليكم؛ لأنَّه قد علل فيه ونبه على ما يقول

(١) في (م): «فلا يعتبر» خطأ.
(٢) في (م): «الرواية» خطأ.
(٣) تقدم تخريجه.
(٤) سبق في (٥٣٢).

بقوله ﷺ: **«فرُبَّ مبلغ أوعى مِنْ سامعٍ، ورُبَّ حاملِ فقهٍ ليسَ بفقيهٍ، وإلى مَنْ هو أفقه منه»**[(١)]، وكأنَّه قال: إذا كانَ المبلَّغ أوعى من السامع، وأفقه وكان السامع غير فقيه، ولا ممن يعرف المعنى؛ وجب عليه تأدية اللفظ، ليستنبط معناه العالم الفقيه وإلا فلا وجه لهذا التعليل إنْ كان حال المبلِّغ والمبلَّغ سواء على أنَّ رواة هذا الخبر نفسه قد رووه على المعنى، فقال: بعضهم: «رحم الله» مكان «نضر الله»، و«من سمع» بدل «امرءاً سمع» و«روى مقالتي» بدل «منا حديثاً» و«بلغه» مكان «أداه»، وروى «فرب مبلَّغ أفقه من مُبلِّغٍ» مكان «فرب مبلغ أوعى من سامع» و«رب حامل فقه لا فقه له» مكان «ليس بفقيه» وألفاظ سوى هذه متغايرة تضمنها هذا الخبر، وقد ذكرنا طرقه على الاستقصاء باختلاف ألفاظها في كتاب أفردناه لها، والظاهر يدل أنَّ هذا الخبر نقل على المعنى؛ فلذلك اختلفت ألفاظه وإنْ كان معناها واحداً، والله أعلم.

وأما رد النَّبيِّ ﷺ على الرجل في الحديث الثاني قوله: **«وبرسولك»** إلى **«وبنبيك الذي أرسلت»** فإنَّ النَّبيَّ أمدح من الرسول، ولكل واحد من هذين النعتين موضع، ألا ترى أنَّ اسم الرسول يقع على الكافة، واسم النَّبيِّ لا يتناول إلا الأنبياء خاصة، وإنَّما فُضِّلَ المرسلون من الأنبياء؛ لأنَّهم جمعوا النبوة والرسالة معاً فلما قال: **«وبنبيك الذي أرسلت»** جاء بأمدح النعت وهو النبوة، ثم قيده بالرسالة حين قال الذي أرسلت، وبيان آخر وهو أنَّ قوله: **«وبرسولك الذي أرسلت»** غير مستحسن؛ لأنَّه يجتزأ بالقول أنَّ هذا رسول فلان عن أنْ يقال[(٢)] الذي أرسله إذ كان لا يفيد القول الثاني إلا المعنى الأول، وكان قوله **«وبنبيك الذي أرسلت»** يفيد الجمع بين النبوة والرسالة، فلذلك أمره النَّبيُّ ﷺ به ورده إليه[(٣)]، والله أعلم[(٤)].

---

(١) سبق تخريجه. (٢) في (م): «يقول».

(٣) انظر في هذا «المحدّث الفاصل» (٦٨٤)، و«منحة الباري» ١/ ٥٥٥، و«فتح الباري» عقب (٢٤٧)، و«شرح الكرماني» ٣/ ١٠٣، و«إرشاد الساري» ١/ ٤٨٣، و«شرح ابن بطال» ١/ ٣٦٥ ـ ٣٦٦.

(٤) إلى هنا انتهت نسخة (غ) رحم الله ناسخها وقارئها ومن قابلها.

باب
ذكر من كان يذهب إلى إجازة الرواية على المعنى من السَّلف، وسياق بعض أخبارهم في ذلك

٦١٨ ـ أخبرنا أبو الفرج عبد السلام بن عبد الوهاب القرشي بأصبهان، قال: أخبرنا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني[١]، قال: حدثنا مطلب بن شعيب الأزدي، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني معاوية بن صالح، ح.

وأخبرنا أبو طاهر محمد بن الحسن بن عيسى الناقد واللفظ له، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا جعفر بن محمد الفريابي[٢]، قال: حدثني أحمد بن خالد، قال: حدثنا معن، قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، قال: دخلنا على واثلة بن الأسقع، فقلنا: يا أبا الأسقع، حَدِّثْنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ ليس فيه وهم[٣] ولا نسيان، فقال: هل قرأ أحد منكم الليلة منَ القرآن شيئاً، قالوا له[٤]: نعم، قال: فهل زدتم ألفاً أو واواً أو شيئاً؟ فقلنا: إنّا لنزيد وننقص،

---

(١) في «المعجم الكبير» ٢٢/(١٢٨) و(١٥٨) وفي «مسند الشاميين»، له (١٥١٠) و(١٩٨٣) و(٣٤٠٧).

(٢) في (م): «الفيريابي» خطأ، وهو جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض، أبو بكر الفريابي، نسبة إلى فرياب. قال ياقوت الحموي: «بكسر أوله وسكون ثانيه، ثم ياء مثناة من تحت، وآخره باء موحدة، بلدة من نواحي بلخ، وهي مخففة من فارياب». له مصنفات عدة منها: «أحكام العيدين» و«الصيام» و«القدر» و«الرؤيا» و«البكاء» و«النكاح» وغيرها. توفي سنة (٣٠١هـ). انظر: «معجم البلدان» ٣/ ٤٣٢، و«سير أعلام النبلاء» ١٤/ ٩٦.

(٣) قال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في تعليقه على «لسان الميزان» ١/ ٢١٤: الوهَمُ بفتح الهاء بوزن الغلط وبمعناه، ويختارون التعبير به بدل الغلط، لغموض معناه بعض الشيء فهو آدَبُ، أما الوَهمُ بسكون الهاء فهو أن يسبق الخاطر أو اللسان أو القلم إلى شيء وأنت تريد غيره وتعلمهُ على وجهه، وقد شرحت الفرق بين الوَهَم والوَهْم لغة ومعنى بتفصيل وتمثيل في آخر «الرفع والتكميل» «من الطبعة الثالثة».

(٤) من (ر).

وما نحن بأولئك في الحفظ، فقال: فهذا القرآن بين أظهركم، وأنتم تدرسونه بالليل والنهار فكيف ونحن نحدث بحديث سمعناه من[1] رسول الله ﷺ مرة أو مرتين، إذا حدثتكم على معناه فحسبكم[2].

٦١٩ ـ أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، ح.

وأخبرنا محمد بن الحسن الناقد، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر، قال: حدثنا جعفر الفريابي[3]، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا معن، ح.

وأخبرنا محمد بن علي بن الفتح، قال: أخبرنا عمر بن إبراهيم المقرئ، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، قال: حدثنا أبو خيثمة[4]، قال: حدثنا معن بن عيسى، عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن واثلة بن الأسقع، قال: إذا حدثناكم، وقال قتيبة: إذا جئناكم بالحديث على معناه فحسبكم[5].

٦٢٠ ـ أخبرنا محمد بن علي الحربي، قال: حدثنا علي بن عمر الحافظ، قال: حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن النُّعمان، قال: حدثنا كثير بن يحيى بن كثير، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا سعيد الجريري، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد، قال: كنا نجلس إلى النَّبيِّ ﷺ عسى أنْ نكون عشرة نفر نسمع الحديث، فما منا اثنان يؤدِّيانه

---

(١) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «عن».
(٢) **إسناده جيد**، ولا يضيره بعض الكلام في معاوية بن صالح والعلاء بن الحارث.
أخرجه: المصنف في «الجامع» (١١٠٠).
وأخرجه: أحمد في «الجامع في العلل» ١/ ٨٠ (٧١)، والدارمي (٣١٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢٩١ (٣١٦١)، والترمذي في «العلل الصغير» ٦/ ٢٣٩، (١٠٤)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٨٥)، والحاكم ٣/ ٥٦٩، وابن عبد البر في «الجامع» (٤٧١)، وابن عساكر في «تاريخه» ٦٥/ ٢٧٤ ـ ٢٧٥.
(٣) في (م): «الفيريابي» خطأ.
(٤) في كتاب «العلم» (١٠٤).
(٥) انظر السابق.

على حرف غير أنَّ المعنى واحد[١].

٦٢١ ـ أخبرني أبو القاسم الأزهري، قال: حدثنا علي بن عمر الحافظ، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سَلْم، قال: حدثنا الزبير بن بكّار، قال: حدثني محمد بن المنذر، عن جده هشام بن عروة، عن أبيه، قال: قالت لي عائشة رضي الله عنها: يا بني، إنَّه يبلغني أنَّك تكتب عني الحديث، ثم تعود فتكتبه، فقلت لها: أسمعه منك على شيء، ثم أعود فأسمعه على غيره، فقالت: هل تسمع في المعنى خلافاً؟ قلت: لا، قالت: لا بأس بذلك[٢].

٦٢٢ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا العباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا مالك بن إسماعيل هو أبو غسّان، قال: حدثنا إسرائيل، ح.

---

(١) **إسناده ضعيف**، ومتنه منكر؛ كثير بن يحيى بن كثير، صاحب البصري. شيعيٌّ نهى عباس العنبري الناس عن الأخذ عنه، وقال الأزدي: عنده مناكير، ثم ساق له عن أبي عوانة، عن خالد الحذاء، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، عن أبيه: سمعت علياً يقول: ولِيَ أبو بكر رضي الله عنه وكنت أحق الناس بالخلافة. قلت ـ القائل هو الذهبي ـ: «هذا موضوع على أبي عوانة، ولم أعرف من حدث به عن كثير». انظر: «ميزان الاعتدال» ٣/ ٤١٠ (٦٩٥٢). ووالده يحيى بن كثير ضعيف جداً، وقد ضعفه يحيى بن معين. وقال الفلاس: لا يتعمد الكذب، ويكثر الغلط والوهم. وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث. وقال العقيلي: منكر الحديث. وقال ابن حبان: يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، لا يجوز الاحتجاج به فيما انفرد به. انظر: «تهذيب الكمال» ٨/ ٧٩ ـ ٨٠ (٧٥٠١).

وقال الساجي: «معروف في التشيع، ضعيف الحديث جداً، متروك الحديث عن الثقات [حدّث] عن الثقات بأحاديث بواطيل». انظر: «تهذيب التهذيب» ١١/ ٢٣٣ ـ ٢٣٤.

وقال الدارقطني في العلل ١/ ١٩٣ س (١٥): «متروك الحديث».

وقال الذهبي في «السير» ٩/ ٥٣٩: «واهٍ».

قال ماهر: ومثل هذا الحديث لا يوجد إلا بمثل هذا الإسناد في كتاب من كتب المتأخرين دليل على بطلانه.

(٢) فيه محمد بن المنذر، قال عنه ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٥٧: «كان ممن يروي عن الأثبات الأشياء الموضوعات، لا يحل كتبة حديثه إلا على سبيل الاعتبار»، وقال أبو نعيم في «الضعفاء» (٢١٣): «أحاديثه منكرة».

وأخبرنا عبيد الله بن عمر بن أحمد الواعظ، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن كوثر البربهاري، قال: حدثنا محمد بن سليمان بن الحارث، قال: حدثنا أبو غسّان، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي حصين، عن عامر، عن مسروق، عن عبد الله، قال: حدث حديثاً، فقال: سمعت رسول الله ﷺ ثُمَّ أُرْعِدَ، وأرعدتْ ثيابه، فقال: أو شبيه[1] ذا أو نحو ذا[2]، واللفظ لحديث الحيري.

٦٢٣ ـ أخبرنا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي البزاز، قال: حدثنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي إملاءً، قال: حدثنا علي بن شعيب، قال: حدثنا معن، قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي الدرداء: أنَّه كان إذا حدَّث الحديث عن رسول الله ﷺ ثُمَّ فرغ منه، قال: اللهم إلا هكذا[3] أو كشكله[4].

٦٢٤ ـ أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن محمد بن أحمد بن بشّار السابوري بالبصرة، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن محمويه العَسْكري، قال:

---

(١) في (م): «شبه».

(٢) **صحيح**.
أخرجه: الطيالسي (٣٢٦)، وابن سعد في «الطبقات» ٣/ ١١٦، وابن أبي شيبة (٢٦٦٢٥)، وأحمد ١/ ٣٨٧ و٤٢٣ و٤٥٢ و٤٥٣، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣١٨، والدارمي (٢٧٠) و(٢٧١)، وابن ماجه (٢٣)، والشاشي (٦٦٧) و(٦٦٨)، والطبراني (٨٦١٢) ـ (٨٦٢٧)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧٣٤)، والحاكم ١/ ١١٠ ـ ١١١ و٣/ ٣١٤، وابن عبد البر في «الجامع» (٤٦٢)، وابن عساكر في «تاريخه» ٣٥/ ١١٠ و١١١.

(٣) في (م): «اللهم لا هكذا فكشكله».

(٤) **صحيح**.
أخرجه: المصنف في «الجامع» (١١١٤) و(١١١٥).
وأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٢٧٥، والدارمي (٢٦٨) و(٢٦٩)، وأبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (١٤٧٤)، وأبو خيثمة في «العلم» (١٠٥)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧٣٥)، وابن عبد البر في «الجامع» (٤٥٩) و(٤٦٠)، وابن عساكر في «تاريخه» ٥٠/ ٩٩ ـ ١٠٠.

حدثنا أحمد بن عثمان بن أبي منصور السَّكوني، قال: حدثنا محمد بن الوزير، وعمرو بن عثمان، قالا: حدثنا الوليد بن مسلم، عن عبد الله بن العلاء، عن بُسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس: أنَّ أبا الدرداء كان يحدث بالحديث عن رسول الله ﷺ فإذا فرغ منه قال: هذا أو نحو هذا أو شكله[1].

٦٢٥ ـ أخبرنا الحسن بن علي التميمي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا أبو قطن، قال: حدثنا ابن عون، عن محمد، قال: «كان أنس إذا حدث حديثاً عن رسول الله ﷺ ففرغَ منه قال: أو كما قال رسول الله ﷺ»[2].

٦٢٦ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقّاق، قال: حدثنا حَنْبل بن إسحاق، قال: حدثني أبو عبد الله ـ يعني: أحمد بن حَنْبل ـ ح.

وأخبرنا ابن رزق أيضاً، قال: أخبرنا إسماعيل بن علي الخطبي وأبو علي ابن الصوّاف وأحمد بن جعفر بن حمدان، قالوا: حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، قال: «كنت أسمع الحديث من عشرة، المعنى واحد واللفظ مختلف»[3].

٦٢٧ ـ أخبرنا محمد بن الحسين بن الفَضْل القطّان، قال: أخبرنا

---

(١) في إسناده مقال من أجل الوليد بن مسلم، فهو يدلس تدليس التسوية، وقد عنعن الإسناد. وانظر السابق.

(٢) **صحيح.**
أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٦٦٢٦)، وابن ماجه (٢٤)، والدارمي (٢٧٦)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧٣٦)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٩٣، وابن عبد البر في «الجامع» (٤٦١).

(٣) **صحيح.**
أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ١٤٤، والترمذي في «العلل الصغير» ٦/ ٢٣٩، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٩٠)، وابن عبد البر في «الجامع» (٤٦٤)، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٥٦/ ١٤٣.

عبد الله بن جعفر بن درستويه الفارسي، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: حدثنا أبو بكر الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: «كان عمرو بن دينار يحدث بالحديث على المعنى، وكان إبراهيم بن مَيْسرة لا يحدثه إلا على ما سمع»[(١)].

٦٢٨ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن خميرويه الهروي، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، قال: حدثنا ابن عمّار، قال: حدثنا معاذ بن معاذ العَنْبري القاضي، عن ابن عون، قال: «كان الحسن والشعبي وإبراهيم يحدثون بالمعاني، وكان القاسم بن محمد ورجاء بن حيوة وابن سيرين يحدثون كما سمعوا»[(٢)].

٦٢٩ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق الثقفي، قال: حدثنا إسحاق ـ يعني: ابن راهويه ـ قال: أخبرنا إسماعيل بن علية، عن ابن عون، قال: «كان الحسن والنَّخعي والشعبي يحدثون بالحديث مرة هكذا ومرة هكذا، فذكر ذلك لابن سيرين، فقال: أما إنَّهم لو حدثوا كما سمعوا كان أفضل»[(٣)].

٦٣٠ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: قرأت على عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي: حدثكم أحمد بن عبد الرحمٰن بن مرزوق، قال: حدثنا أبو مَعْمر، عن سفيان، قال: «كان عمرو بن دينار وابن أبي نجيح يحدثان

---

(١) أخرجه: أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» ٢/ ١١ (٤١)، وابن أبي خيثمة في «أخبار المكيين» ص: ٣٤٠، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ١١ ـ ١٢، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٧/ ١٦٦.

(٢) **صحيح.**

أخرجه: الترمذي في «العلل الصغير» ٦/ ٢٣٩، وبنحوه الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٩١)، وابن عبد البر في «الجامع» (٤٧٠).

(٣) **صحيح.**

أخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٨٩)، وابن عبد البر في «الجامع» (٤٧٢) نحوه.

بالمعاني، وكان إبراهيم بن مَيْسرة وابن طاووس يحدثان كما سمعا»[١].

٦٣١ ـ أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا محمد بن علي الوراق، قال: حدثنا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا جرير بن حازم، قال: «سمعت الحسن يحدث بالأحاديث، الأصل واحد والكلام مختلفٌ»[٢].

٦٣٢ ـ أخبرني الحسن بن أبي طالب، قال: حدثنا عمر بن محمد بن علي الناقد، قال: حدثنا عمر بن محمد بن نصر الكاغذِي[٣]، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثنا حرب بن ميمون[٤]، قال: حدثنا هشام، قال: قيل للحسن: يا أبا سعيد، إنَّك تحدثنا بالحديث اليوم، وتحدث من الغد بكلام آخر؟ فقال: «لا بأس بالحديث إذا أصبت المعنى»[٥].

٦٣٣ ـ أخبرني عبد الله بن يحيى السُّكري، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الأزهر، قال: حدثنا المفضل بن غَسّان الغلابي، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي، قال: حدثنا مخلد بن حسين، عن هشام بن حسّان، عن الحسن، قال: «لا بأس بتقديم الحديث وتأخيره، إذا أصبت المعنى»[٦].

---

(١) أخرجه: ابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٧/ ١٦٦.

(٢) أخرجه: المصنف في «جامعه» (١١٠١).

(٣) الكاغذِي: بفتح الغين وكسر الذال المعجمتين، هذه النسبة إلى الكاغَذ، الذي يكتب عليه وبَيْعِه، وهو لا يعمل في المشرق إلا بسمرقند. «الأنساب» ٤/ ١١٦، وقد تصحف في «تأريخ الإسلام» وفيات (٣٠٥) ص: ١٦٥ وط. الغرب ٧/ ١٩١، وكذا في «تاريخ بغداد» ١١/ ٢٢٠ وفي ط. الغرب ١٣/ ٦٧.

(٤) حرب بن ميمون العبدي الأصغر. قال عمرو بن علي: «حرب بن ميمون الأصغر ضعيف الحديث». انظر: «تهذيب التهذيب» ٢/ ٢٠٩.

(٥) أخرج نحوه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٨٦).

(٦) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١١٠٣)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٩٨).

وأخرجه: ابن الجعد (٣٢٢٠).

٦٣٤ ـ أخبرنا أبو منصور محمد بن أحمد بن شعيب الروياني، قال: أخبرنا محمد بن إسماعيل الورّاق، قال: أخبرنا عبد الله بن محمد البغوي، قال: حدثنا علي بن الجعد[1]، قال: أخبرنا المبارك بن فضالة، عن الحسن: «أنَّه كان لا يرى بأساً أنْ يقدم أو يؤخر إذا أصاب المعنى»[2].

٦٣٥ ـ أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد المتوثي والحسن بن أبي بكر الأشعري، قالا: حدثنا علي بن محمد بن الزبير الكوفي، قال: حدثنا الحسن بن علي بن عفّان، قال: حدثنا زيد بن الحباب، عن الربيع بن صَبيح[3]، عن الحسن، قال: «لا بأس إذا أصبت معنى الحديث»[4].

٦٣٦ ـ أخبرنا أبو الخير فرج بن الخضر بن جامع الجوهري، قال: حدثنا أحمد بن علي بن يحيى بن حسّان بن سهيل الحرشي بالكوفة، قال: حدثنا أبي[5]، قال: حدثنا وكيع، عن مهدي بن ميمون، عن غَيْلان بن جرير، قال: قلت للحسن: الرجل يسمع الحديث فيحدث به لا يألو يكون الزيادة والنُّقصان؟ قال: فقال الحسن: لا بأس به[6].

٦٣٧ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن خميرويه، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، قال: حدثنا ابن عمار، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، قال: حدثنا مهدي، عن غَيْلان، قال: قلت للحسن: الرجل يحدث بالحديث لا يألو، فتكون فيه الزيادة والنقصان؟ قال:

---

(١) في «مسنده» (٣٢٢٠).
(٢) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١١٠١) و(١١٠٢) بمعناه.
وأخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧٠٨).
(٣) الربيع بن صبيح. صدوق سيئ الحفظ. انظر: «التقريب» (١٨٩٥).
(٤) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١١٠٤).
وأخرجه: الترمذي في «العلل» ٦/ ٢٤٠، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٨٦)، وابن عبد البر في «الجامع» ١/ ٨٠.
(٥) في (ت) مكررة مجودة، وفي (ر) كلمة مطموسة بسبب التصوير.
(٦) أخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧١٣).

ومن يطيق ذلك[(١)].

٦٣٨ ـ أخبرنا أبو الحسين بن الفضل[(٢)] والحسن بن أبي بكر، قالا: أخبرنا علي بن محمد بن الزبير، قال: حدثنا الحسن بن علي بن عفّان، قال: حدثنا زيد بن الحباب، عن مهدي بن ميمون، عن غيلان المعولي، قال: سألت الحسن: أسمع الحديث فلا آلو أنْ أحدث[(٣)] به كما سمعت؛ فأزيد فيه أو أنقص؟ قال: سبحان الله، ومن يطيق ذلك؟![(٤)].

٦٣٩ ـ أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا أبو الحسن عبد الملك بن عبد الحميد الرقي، قال: حدثنا رَوْح بن عبادة، قال: حدثنا هشام بن أبي عبد الله، عن شعيب بن الحبحاب، قال: انطلقت أنا وغيلان بن جرير إلى الحسن، فقال له غيلان: يا أبا سعيد، الرجل يحدث بالحديث فلا يحدثه كما سمعه، يزيد فيه وينقص؟ فقال الحسن: إنما الكذب على مَنْ تعمده[(٥)].

٦٤٠ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا محمد بن علي الورّاق، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا هشام الدستوائي، عن شعيب بن الحبحاب، قال: دخلت على الحسن أنا وغَيْلان، فقال: يا أبا سعيد، الرجل يحدث بالحديث فيزيد فيه، وينقص منه، فقال: إنَّما الكذب على من تعمده[(٦)].

٦٤١ ـ أخبرنا البرقاني، قال: أخبرنا ابن خميرويه الهروي، قال:

---

(١) انظر الذي قبله.
(٢) وهو أبو الحسين محمد بن الفضل القطان، وقد تحرف في (ر) إلى: «أبو الحسن» وهذا الصنيع وأضرابه من المصنف جعل البعض يصفه بالتدليس.
(٣) في (م): «أتحدث» وليس بشيء.
(٤) انظر الذي قبله.
(٥) أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ١/ ١٣١.
(٦) انظر الذي قبله.

أخبرنا الحسين بن إدريس، قال: حدثنا ابن عمّار، قال: حدثنا المعافى، عن مِسْعر، عن عمرو بن مرة، قال: إنّا لا نستطيع أنْ نحدثكم الحديث كما سمعناه، ولكن عموده ونحوه.

٦٤٢ ـ أخبرنا محمد بن جعفر بن علان الوراق، قال: أخبرنا أبو الفتح محمد بن الحسين الموصلي، قال: حدثنا أبو يعلى أحمد بن علي، قال: حدثنا بِشْر بن الوليد، قال: حدثنا الحسن بن عيّاش أخو أبي بكر بن عيّاش، عن جعفر بن محمد، قال: إنَّ رجلين يأتيان من أهل الكوفة فيشددان(١) عليَّ في الحديث، فما أجيء به كما سمعته إلا أني أجيء بالمعنى.

٦٤٣ ـ أخبرني الحسين بن علي الطناجيري، قال: أخبرنا عمر بن أحمد بن عثمان الواعظ، قال: حدثنا الحسين بن أحمد بن بِسْطام الزعفراني، قال: حدثنا سلمة بن شبيب، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: قلت لسفيان الثوري: حدِّثنا بحديث أبي الزعراء كما سمعت، قال: يا سبحان الله!! ومن يطيق ذلك، إنَّما نجيئكم بالمعنى(٢).

٦٤٤ ـ أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان الغزال، وأبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفّار، قالا: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفّار، قال: قال أبو محمد العباس بن عبد الله الترقفي: سمعت الفريابي(٣)، يقول: سمعت سفيان يقول: لو أردنا أنْ نحدثكم بالحديث كما سمعناه، وقال ابن برهان: كما سمعنا ما حدثناكم بحديث واحد(٤).

٦٤٥ ـ أخبرنا أبو الحسين بن الفَضْل والحسن بن أبي بكر، قالا: أخبرنا علي بن محمد بن الزبير، قال: حدثنا الحسن بن علي بن عفّان، قال: حدثنا زيد بن الحباب، عن رجل، عن سيف المكي، عن مجاهد، قال:

---

(١) في (ر): «فيشتدان».

(٢) أخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٩٤).

(٣) في (ت) و(م): «الفيريابي».

(٤) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١١٠٦).

أنقصُ الحديثَ أحبُ إليَّ من أنْ أزيدَ فيه[(١)].

قال الحسن، قال زيد، وقال سفيان: إذا ذهبت أحدثكم كما سمعت؛ فلا تصدقوني[(٢)].

٦٤٦ ـ أخبرني أبو نصر أحمد بن الحسين القاضي بالدينور، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق الحافظ، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، قال: حدثنا الحسن بن علي بن عفّان، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: سمعت سفيان الثوري، يقول: إنْ قلت لكم: إني أحدثكم كما سمعت فلا تصدقوني[(٣)]، قال زيد: يعني: أنَّه يحدث على المعاني.

٦٤٧ ـ أخبرنا الحسن بن الحسين بن العباس النَّعالي، قال: أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن رميح النَّسوي، قال: حدثنا محمد بن يوسف بن عاصم، ببخارى، قال: حدثنا المهنأ بن يحيى، قال: سمعت عبد الرزاق، يقول: قال صاحب لنا لسفيان الثوري: حدثنا كما سمعت، فقال: لا والله ما إليه سبيل، وما[(٤)] هو إلا المعنى.

٦٤٨ ـ أخبرنا أبو حازم الأعرج عمر بن أحمد بن إبراهيم الحافظ بنَيْسابور قراءةً عليه، قال: أخبرنا أبو محمد القاسم بن غانم بن حمويه المهلبي، قال: أخبرنا محمد بن إبراهيم بن سعيد البوشنجي، قال: سمعت ابن بكير، يقول: ربما سمعت مالكاً يحدثنا بالحديث فيكون لفظه مختلفاً بالغداة وبالعشي[(٥)].

٦٤٩ ـ وحدثنا أبو حازم إملاءً، قال: أخبرنا علي بن عيسى الماليني، قال: حدثنا محمد بن محمود بن خالد النَّسوي، قال: سمعت علي بن

---

(١) أخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧١٤).

(٢) أخرجه: الترمذي في «العلل الصغير» ٦/ ٢٤٠، وجاء بعد هذا في (م): «قال زيد: يعني أنه يحدث على المعاني»، وهي زيادة مقحمة لا أصل لها، انتقلت إليه مما سيأتي.

(٣) انظر الذي قبله.

(٤) في (ت) و(ر) و(م): «ولا».

(٥) في (ت) و(م): «والعشي».

خَشْرم، يقول: كان ابن عيينة يحدثنا فإذا سئل عنه بعد ذلك حدثنا بغير لفظ الأول، والمعنى واحد.

٦٥٠ ـ قرأت على أبي بكر البرقاني، عن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق الثقفي، قال: أخبرنا قتيبة، قال: كانوا يقولون: الحفاظ أربعة: إسماعيل بن علية وعبد الوارث ويزيد بن زريع ووهيب، كان هؤلاء يؤدون اللفظ[(١)]، قال أبو رجاء قتيبة: وكان حمّاد بن زيد يحدث على المعنى، يسأل[(٢)] عن حديث في النهار كذا وكذا يغير اللفظ[(٣)].

٦٥١ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني، قال: حدثنا محمد بن إسحاق السّراج، قال: سمعت عبيد الله بن سعيد، يقول: سمعت يحيى بن سعيد، يقول: أخاف أنْ يضيق على الناس تتبع الألفاظ؛ لأنَّ القرآن أعظم حرمة، ووسع أنْ يقرأ على وجوه إذا كان المعنى واحداً[(٤)].

٦٥٢ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي، قال: قرئ على أبي إسحاق المزكي وأنا أسمع: سمعت أبا العباس، ح.

وأخبرنا أبو حازم العَبْدويُّ[(٥)] واللفظ له، قال: سمعت أبا إسحاق

---

(١) أخرجه: المصنف في «الجامع» (١١٠٩) وفي «تاريخ بغداد»، له ٦/ ٢٣٢ وفي ط. الغرب ٧/ ٢٠١. وذكره المزي في «تهذيب الكمال» ١/ ٢١٨ بدون: «كان هؤلاء يؤدون اللفظ».

(٢) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «سئل».

(٣) ذكره: المصنف في «الجامع» (١١٠٩).

(٤) أخرجه: أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٨/ ٣٨٠.

(٥) في (هـ): «العبدي»، وفي (م): «العبدوي» وكلاهما خطأ، وهو عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عَبدُويه بن سدوس بن علي بن عبد الله بن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة بن مسعود، أبو حازم الهُذَلي العبدويُّ الأعرج، من أهل نيسابور.

انظر: ترجمته في «تاريخ بغداد» ١١/ ٢٧٢ وط. الغرب ١٣/ ١٤٣، و«الأنساب» ٣/ ٣٠٥، و«تبيين كذب المفتري» ص: ٢٤١، و«المنتظم» ٨/ ٢٧، و«تأريخ الإسلام» وفيات (٤١٧)، و«سير أعلام النبلاء» ١٧/ ٣٣٣، و«طبقات الشافعية» للسبكي ٥/ ٣٠٠، =

إبراهيم بن محمد بن يحيى، يقول: سمعت أبا العباس أحمد بن محمد بن الأزهر، يقول: سمعت أزهر بن جميل، يقول: كنَّا عند يحيى بن سعيد ومعنا رجل يتشكك، فقال له يحيى: يا هذا إلى كم هذا؟ ليس في يد الناس أشرف، ولا أجل من كتاب الله تعالى، وقد رخص فيه على سبعة أحرف(١).

٦٥٣ ـ أخبرني علي بن أحمد بن علي المؤدب، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق النَّهاوندي، قال: أخبرنا الحسن بن عبد الرحمٰن، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن معدان، قال: حدثنا سعيد بن رحمة الأصبحي، قال: كان محمد بن مصعب القرقساني، يقول: أيش تشددون على أنفسكم؟ إذا أصبتم المعنى فحسبكم(٢).

٦٥٤ ـ أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: حدثنا يعقوب بن موسى الأردبيلي، قال: حدثنا أحمد بن طاهر بن النجم الميانجي، قال: حدثنا سعيد بن عمرو البرذعي، قال: قلت لأبي زرعة: إذا سمعتك تذاكر بالشيء عن بعض المشيخة قد سمعته من غيرك، فأقول: حدثنا أبو زرعة وفلان، وإنمَّا ذاكرتني أنت بالمعنى والإسناد؟ قال: أرجو، قلت: فإنْ كان حديثاً طويلاً؟، قال: فهذا أضيق، قلت: فإنْ قلت: حدثنا فلان وأبو زرعة نحوه؟ فسكت(٣).

= والنحاةُ ينسبونهُ عبدوي، أما المحدثون فينسبونه: عبدويي، نسبة إلى عبدويه، قال السمعاني في «الأنساب»: «العبدوي: بفتح العين المهملة، وسكون الباء الموحدة، وفتح الدال المهملة، وقيل في هذه النسبة: عبدويي، وهذه النسبة إلى «عبدويه»، فإن قيل كما يقول النحويون: «عبدويه» فالنسبة إليه «عَبْدَوي» بفتح الدال، وإن قيل كما يقول المحدثون «عبدُويه» بضم الدال: فالنسبة إليه «عبدويي»». أما عن حاله فقد قال الخطيب في «تاريخه»: «كان ثقة صادقاً عارفاً حافظاً، يسمع الناس بإفادته ويكتبون بانتخابه».

(١) ذكره: الزركشي في «النكت» ٣/٦٠٨، والسخاوي في «فتح المغيث» ٣/١٢٧، والقاسمي في «قواعد التحديث» ص: ٢٣٠.

(٢) أخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٩٦).

(٣) أسنده: البرذعي في «الضعفاء» من تأريخ أبي زرعة ٢/ ٧٧٠.

باب
ما جاء في إرسال الراوي للحديث، وإذا سئل بعد ذلك عن إسناده فذكره هل يجوز لمن سمعه أن يلفقه ويقدم الإسناد على المتن؟[1]

٦٥٥ ـ أخبرنا أبو القاسم علي بن محمد بن علي بن يعقوب الإيادي، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، قال: حدثنا

(١) ومما يذكر في هذا المقام أني وجدت ابن خزيمة في بعض الأحاديث من كتابه «مختصر المختصر» يقدم المتن على السند، ثم يسوق الإسناد. وهذا منه إشارة إلى ضعف الحديث أو أنه ليس على شرطه، وقد وجدتُ ابن خزيمة قد التزم بهذا في الأعم الأغلب، انظر الأحاديث التالية ٢١٠ وهو صحيح، ٤٢٩ وهو حسن، ٤٣٣ وهو صحيح، ٤٤١ وهو ضعيف، ٤٤٢ وهو ضعيف، ٤٤٣ وهو ضعيف، ٤٤٤ وهو ضعيف، ٤٤٥ وهو ضعيف، ٤٦٨ وهو ضعيف وأشار إلى علته، ٤٦٩ وهو ضعيف وأشار إلى علته، ٤٧٠ وهو ضعيف وأشار إلى علته، ٥٦٠ وهو ضعيف، ٨٣٥ وهو صحيح، ٨٣٦ وهو صحيح، ٨٣٧ وهو صحيح، ٨٣٨ وهو ضعيف، ١١٣٨ وهو ضعيف، ١٢١٢ وهو ضعيف، ١٢١٣ وهو ضعيف، ١٢١٤ وهو ضعيف، ١٢١٥ وهو ضعيف، ١٢٥٤ وهو ضعيف، ١٣٤٢ وهو صحيح، ١٦٩٢ وهو ضعيف، ١٩٧٢ وهو ضعيف، ١٩٧٣ وهو ضعيف، ٢٠٠٧ وهو ضعيف، ٢٣١٧ وهو ضعيف، ٢٣٢٨ وهو حسن، ٢٤٦٢ وهو صحيح، ٢٦٤٢ فيه لفظتان شاذتان ضعفها المصنف، ٢٦٩١ وهو ضعيف، ٢٦٩٧ وهو ضعيف، ٢٧٧٣ وهو ضعيف، ٢٨٣٣ وهو ضعيف، ٢٨٤٠ وهو ضعيف، ٢٨٤١ وهو ضعيف، ٢٨٨٦ وهو صحيح، ٢٩٠٨ وهو حسن، ٣٠٦٨ وهو ضعيف.

ومنهج ابن خزيمة هذا نقلهُ عنه أهل العلم، قال الحافظ ابن حجر: «وقاعدة ابن خزيمة إذا علق الخبر لا يكون على شرطه في الصحة، ولو أسنده بعد أن يعلقه» «إتحاف المهرة» ٢/ ٣٦٥ (١٩٠٥).

وقال الحافظ ابن حجر أيضاً: «هذا اصطلاح ابن خزيمة في الأحاديث الضعيفة، والمعللة يقطع أسانيدها، ويعلقها، ثم يوصلها، وقد بين ذلك غير مرة» «إتحاف المهرة» ٦/ ٤٧٧ (٦٨٤٩).

وقد قال الحافظ ابن حجر أيضاً: «تقديم الحديث على السند يقع لابن خزيمة إذا كان في السند من فيه مقال فيبتدئ به، ثم بعد الفراغ يذكر السند، وقد صرح ابن خزيمة بأن من رواه على غير ذلك الوجه لا يكون في حل منه» «تدريب الراوي» ٢/ ١١٩.

محمد بن الجهم، قال: حدثنا يعلى[1] بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر، عن الربيع بن خُثَيْم[2]، قال: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشراً كان عدل أربع رقاب»[3]، قيل: من حدَّثك؟ قال: عمرو بن ميمون، فلقيت عمراً، فقلت: من حدَّثك؟ فقال: عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، فلقيت عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، فقلت: من حدثك؟ فقال: أبو أيوب صاحب رسول الله ﷺ[4].

٦٥٦ ـ أخبرنا الحسن بن علي التميمي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: قال أبي: سمعت سفيان، يقول: «إذا كفى الخادم أحدكم طعامه، فليجلسه فليأكل معه، فإنْ لم يفعل فليأخذ لقمة فليروغها فيه فليناوله[5]»[6]، وقرىء عليه إسناده: سمعت أبا الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عنِ النَّبيِّ ﷺ.

---

(١) في (م): «يعلي». (٢) في (م): «خيثم» خطأ.

(٣) **صحيح مرفوعاً.**

أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٩٩٤٥) و(٣٦٠٣٧)، وأحمد ٥/ ٤٢٢، والحسين المروزي في «زوائده» على «الزهد» لابن المبارك (١١١٨)، وعبد بن حميد (٢٢١)، والبخاري ٨/ ١٠٦ (٦٤٠٤)، ومسلم ٨/ ٦٩ ـ ٧٠ (٢٦٩٣) (٣٠)، والترمذي (٣٥٥٣)، والنسائي (٩٩٤٠) و(٩٩٤١) و(٩٩٤٨) و(٩٩٤٩) وفي «عمل اليوم والليلة»، له و(١١٣) و(١٢٠) و(١٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٠٦)، والشاشي (١٠٩٧) ـ (١١٠٤) و(١١٤٩)، والطبراني (٤٠١٥) و(٤٠٢١) ـ (٤٠٢٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٩٤) و(٥٩٥)، والبغوي (١٢٧٥) عن أبي أيوب، به، وذكره البخاري معلقاً ٨/ ١٠٧ عقب (٦٤٠٤) في موقع آخر.

(٤) أخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٩٣) مع القصة، ولم يذكر عبد الرحمٰن بن أبي ليلى فيها.

(٥) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «فيناوله».

(٦) **صحيح.**

أخرجه: معمر في «جامعه» (١٩٥٦٥)، والشافعي في «المسند» (١١٠٢) بتحقيقي، والحميدي (١٠٧٠) و(١٠٧١) و(١٠٧٢)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٩١)، وابن الجعد (١١٣١) و(٣٣١٢)، وأحمد ٢/ ٢٥٩ و٢٧٧ و٢٨٣ و٢٩٩ و٣١٦ و٤٠٦ و٤٣٠ و٤٦٤ و٤٦٩ و٤٧٣ و٤٨٣ و٥٠٥، والدارمي (٢٠٧٣) و(٢٠٧٤)، والبخاري =

٦٥٧ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا حَنْبل بن إسحاق، قال: حدثني أبو عبد الله ـ يعني: أحمد بن حنبل ـ، قال: حدثنا شعيب بن حرب، قال: قال مالك: كنا نجلس إلى الزهري وإلى محمد بن المنكدر، فيقول الزهري: قال ابن عمر: كذا وكذا، فإذا كان بعد ذلك جلسنا إليه، فقلت: الذي ذكرت عن ابن عمر من أخبرك به؟ قال: ابنه سالم[(١)].

٦٥٨ ـ أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى[(٢)] بن الفضل بن شاذان الصيرفي، قال: سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب الأصم، يقول: سمعت أبا بكر الصغاني، يقول: سئل سعيد بن عامر، عن الرجل يسمع الحديث فيسمع الكلام قبل الإسناد[(٣)]؟ فقال: لا بأس أنْ يصير الإسناد قبل الكلام.

٦٥٩ ـ حُدثت عن عبد العزيز بن جعفر، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن هارون الخلال، قال: أخبرنا أبو داود السجستاني، قال: سمعت أبا عبد الله يسأل عن المحدث يذكر الحديث ـ يعني: فيقال من دون فلان ـ فيقول[(٤)] فلان: جائز، قال: نعم، قلت: يؤلفها؟ أعني الذي يسمعه هكذا، قال: نعم يؤلفه[(٥)]، وهل كان شريك يحدث إلا هكذا!؟ كان يذكر الحديث، فيقول: فلان، فيقال: عمن؟ فيقول: عن فلان.

= ٣/ ١٩٧ (٢٥٥٧) و٧/ ١٠٦ (٥٤٦٠) وفي «الأدب المفرد»، له (٢٠٠)، ومسلم ٥/ ٩٤ (١٦٦٣) (٤٢)، وابن ماجه (٣٢٨٩) و(٣٢٩٠)، وأبو داود (٣٨٤٦)، والترمذي (١٨٥٣)، وأبو يعلى (٦٣٢٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٣٥٧ وفي ط. العلمية (٧١٧٢)، والبيهقي ٨/ ٨ وفي «شعب الإيمان»، له (٨٥٦٥) و(٨٥٦٦) و(٨٥٦٧)، والبغوي (٢٤٠٥) و(٢٤٠٦).

والخبر أخرجه: أحمد في «مسنده» ٢/ ٢٤٥.

(١) أخرجه: أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» ١/ ١٢٢ (٤٦٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٥٨.

(٢) في (م): «موسي» خطأ.

(٣) في (م): «من قبل الإسناد».

(٤) في (م): «فنقول».

(٥) في (م): «يؤلفها».

باب
ما جاء في المحدث يروي حديثاً
ثُمَّ يتبعه بإسناد آخر

ويقول عند منتهى الإسناد: مثله؛ يعني: مثل الحديث المتقدم.

هل يجوز أنْ يروي عنه الحديث الثاني مفرداً، ويساق فيه لفظ الحديث الأول أم لا؟

كان شعبة بن الحجاج لا يجيز ذلك[1]، وقال بعض أهل العلم: يجوز ذلك إذا عرف أنَّ المحدث ضابط متحفظ يذهب إلى تمييز الألفاظ وعد الحروف، فإنْ لم يعرف منه ذلك لم يجز إفراد الإسناد الثاني، وسياق المتن فيه، وكان غير واحد من أهل العلم إذا روى مثل هذا يورد الإسناد، ويقول مثل حديث قبله: متنه كذا وكذا، ثم يسوقه، وكذلك إذا كان المحدث قد قال نحوه، وهذا هو الذي أختاره.

٦٦٠ ـ أخبرنا أحمد بن عبد الواحد بن محمد الدمشقي، قال: أخبرنا جدي، قال: أخبرنا محمد بن يوسف الهروي، قال: حدثنا محمد بن حمّاد الطهراني، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: قال الثوري: إذا كان مثله؛ يعني: حديثاً قد تقدم، فقال: مثل هذا الحديث الذي قد تقدم فإنْ شئتَ فحدث بالمثل على لفظ الأول، قال عبد الرزاق: وكان شعبة لا يرى ذلك.

٦٦١ ـ أخبرنا القاضي أبو العلاء محمد بن علي الواسطي، قال: أخبرنا أبو مسلم عبد الرحمٰن بن محمد بن عبد الله بن مهران، قال: أخبرنا عبد المؤمن بن خلف النَّسفي، قال: حدثنا صالح بن محمد البغدادي، قال: حدثنا أبو بكر الأعين، عن قُراد، عن شعبة، قال: فلان عن فلان مثله، ليس بحديث.

٦٦٢ ـ أخبرني أبو القاسم الأزهري، قال: أخبرنا عمر بن أحمد

(١) انظر: «محاسن الاصطلاح» ص: ٣٥٢، و«نكت الزركشي» ٣/ ٦٣١.

الواعظ، قال: حدثنا عبد الله بن محمد البغوي[١]، قال: حدثنا محمود بن غيلان[٢]، قال: سمعت وكيعاً، يقول: قال شعبة: مثله ليس بحديث، وقال سفيان: مثله حديث، وقال شعبة: نحوه شك.

٦٦٣ ـ أخبرنا أبو بكر أحمد بن عمر الدلال، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدي، قال: حدثنا الحسن بن علي بن شبيب أبو علي المعمري، قال: حدثنا محمود بن غَيْلان، قال: سمعت وكيعاً، يقول: قال سفيان[٣]: إذا قال: نحوه فهو حديث، وقال شعبة: نحوه شك[٤].

٦٦٤ ـ ذكر أبو الفتح محمد بن أحمد بن أبي الفوارس: أنَّ محمد بن حميد بن سُهيل المخرمي أخبرهم، قال: حدثنا علي بن الحسين بن حبان، قال: وجدت في كتاب أبي: قيل لأبي زكريا ـ يعني: يحيى بن معين ـ يحدث المحدث بحديث ثُمَّ يحدث آخر في إثره، فيقول: مثله يجوز لي أنا أن أقص الكلام الأول في هذا الأخير الذي قال فيه المحدث مثله؟ قال: نعم، قلت له: إنما قال المحدث مثله وكيف[٥] أقص أنا الكلام فيه؟ قال: هذا جائز إذا قال مثله فقصصت أنت الكلام الأول في مثل[٦] هذا الأخير لا بأس به[٧].

٦٦٥ ـ أخبرنا محمد بن عبد الواحد الأكبر، قال: أخبرنا محمد بن

---

(١) كما في «مسند ابن الجعد» (٣٢) وأسند نحوه الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٨٤٠).

(٢) هكذا في الأصول، وقد يكون وهماً، فإن البغوي أخرجه: عن عمرو بن محمد الناقد. وأخرجه: ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٣٣٩ بتحقيقي عن البغوي عن عمرو.

(٣) أخرجه: ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٣٤٠ بتحقيقي.

(٤) وقد روي عن شعبة لفظ آخر فأخرجه: أبو القاسم البغوي كما في «مسند ابن الجعد» (٣٠)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٦٤٩)، وابن عدي في «الكامل» (المقدمة) ١/١٠٧، والسمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص:١٣ من طريق قراد، عن شعبة أنه قال: «كل حديث ليس فيه حدثنا أو أخبرنا فهو خلٌ وبقل».

(٥) في (م): «فكيف».

(٦) عبارة: «مثل» من (ر) فقط.

(٧) نقله السخاوي في «فتح المغيث» ٢/٢٦١ ط. العلمية، و١/١٩٤ ط. الخضير.

العبّاس الخزاز، قال: أخبرنا أحمد بن سعيد بن مرابا[(١)]، قال: حدثنا العباس بن محمد، قال: سمعت يحيى بن معين[(٢)]، يقول: إذا كان حديث عن رجل، وحديث آخر عن رجل مثله فلا بأس أنْ يرويه إذا كان مثله إلا أنْ يقول نحوه.

قلت[(٣)]: وهذا القول على مذهب من لم يجز الرواية على المعنى، فأما على مذهب من أجازها فلا فرق بين مثله ونحوه، والله أعلم.

باب
ما جاء في تفريق النُّسخة المدرجة
وتجديد[(٤)] الإسناد المذكور في أولها لمتونها

لأصحاب الحديث نسخ مشهورة، كل نسخة منها تشتمل على أحاديث كثيرة يذكر الراوي إسناد النسخة في المتن الأول منها، ثم يقول فيما بعده: وبإسناده إلى آخرها، فمنها: نسخة يرويها أبو اليمان الحكم بن نافع، عن شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، ونسخة أخرى عند أبي اليمان، عن شعيب أيضاً عن نافع، عن ابن عمر، ونسخة عند يزيد بن زُرَيع، عن رَوْح بن القاسم، عن العلاء بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة، ونسخة عند عبد الرزاق بن همّام، عن مَعْمر بن راشد، عن همام بن مُنبه، عن أبي هريرة. وسوى هذا نسخ يطول ذكرها، فيجوز لسامعها أنْ يفرد ما شاء منها، بالإسناد المذكور في أول النُّسخة؛ لأنَّ ذلك بمنزلة الحديث الواحد المتضمن لحكمين، لا تعلق لأحدهما بالآخر، فالإسناد هو لكل واحد من الحكمين، ولهذا جاز تقطيع المتن في البابين والأكثر على ما تقدم ذكرنا له[(٥)].

---

(١) هو أحمد بن سعيد بن مرابا السوسي. انظر: «تهذيب الكمال» ٥/ ٣٨٧.

(٢) أسنده: الدوري في «تاريخه» (٢٢٦٤).

(٣) في (م): «قال الخطيب».

(٤) في (م): «وتحديد» وهو خطأ.

(٥) قال العراقي في «شرح التبصرة والتذكرة» ٢/ ٨ بتحقيقي: «ذهب الأكثرون إلى الجواز، منهم وكيع وابن معين والإسماعيلي؛ لأن المعطوف له حكم المعطوف عليه =

٦٦٦ ـ أخبرنا محمد بن عبد الواحد الأكبر، قال: أخبرنا محمد بن العبّاس الخزاز، قال: أخبرنا أحمد بن سعيد، قال: حدثنا عبّاس بن محمد، قال: قال يحيى بن معين: أحاديث همام بن منبه لا بأس أنْ يقطعها[(١)].

٦٦٧ ـ قرأت في أصل كتاب هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الذي سمعه من أبي علي أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني، عن أبي الحسين أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله المنادي، قال: حدثنا أبو موسى الزرقي، قال: حدثنا أبو هبيرة الدمشقي، قال: حدثنا أحمد بن شبويه، قال: قلت لوكيع: المحدث يحدثني، فيقول في أول الكتاب: حدثنا سفيان، عن منصور، ثم يقول: فيما سوى ذلك، وعن منصور أقول في كل حديث: حدثنا فلان، عن سفيان، عن منصور؟ قال: نعم لا بأس به[(٢)].

٦٦٨ ـ أخبرني أحمد بن محمد بن أحمد الروياني، قال: أخبرنا عثمان بن محمد المخرمي، قال: أخبرني محمد بن يعقوب الأصم: أنَّ العباس بن محمد الدوري حدثهم، قال: سألت يحيى بن معين[(٣)]، عن حديث ورقاء بن عمر: أنَّه كان يقول في أولها: عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، فقيل له: ترى بأساً أنْ يخرجها إنسان فيكتب في كل حديث ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد؟ قال: ليس به بأس.

٦٦٩ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن غالب الفقيه، قال: سألت أبا بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي عن الإسناد المدرج؟ فقال: يجوز إذا جعل إسناد

= وهو بمثابة تقطيع المتن الواحد في أبواب بإسناده المذكور في أوله. وذهب أبو إسحاق الإسفراييني وبعض أهل الحديث إلى المنع، إلا مع بيان كيفية التحمل. وعلى القول بالجواز، فالأحسن البيان كما يفعل كثير من المؤلفين».

وانظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٣٣٧ بتحقيقي، و«المقنع» ١/٣٨٦، و«محاسن الاصطلاح» ص:١٩٧، و«نكت الزركشي» ٣/٦٢٩.

(١) رواية الدوري (٥٣٣).

(٢) نقله السخاوي في «فتح المغيث» ٢/٢٥٢ ط. العلمية و٢/١٨١ ـ ١٨٢ ط. الخضير.

(٣) في «تاريخه» (٥٠٢٢) رواية الدوري.

واحد لعدة من المتون أنْ يجدد لكل متن إسناداً جديداً[(١)].

باب في المحدّث يروي حديثاً عن شيخ ينسبه فيه، ثُمَّ يروي بعده عن ذلك الشيخ أحاديث يسميه فيها فلا[(٢)] ينسبه. هل يجوز للطالب أنّ يذكر نسب الشيخ في الأحاديث كلها إذا رواها متفرقة؟

قد أجاز أكثر أهل العلم ذلك، ومنهم من قال: الأولى أنْ يقول إذا أراد أنْ ينسبَ الشيخ: يعني ابن فلان، وممنْ ذهب إلى هذا أحمد بن حَنْبل.

٦٧٠ ـ حدثت عن عبد العزيز بن جعفر، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن هارون الخلال، قال: أخبرني عصمة بن عصام، قال: حدثنا حَنْبل، قال: كان أبو عبد الله إذا جاء اسم الرجل غير منسوب، قال: يعني ابن فلان[(٣)].

٦٧١ ـ أخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: قرأت على بِشْر بن أحمد الإسفرائيني: حدثكم عبد الله بن محمد بن سيّار، قال: سمعتهم يذكرون بالبصرة، عن علي بن المديني، قال: إذا حدثك الرجل، فقال: حدثنا فلان ولم ينسبه، فقل: حدثنا فلان أنَّ فلان بن فلان حدثه[(٤)]. وهكذا رأيت أبا بكر أحمد بن علي بن محمد الأصبهاني[(٥)] نزيل نَيْسابور يفعل، وكان أحد الحفاظ المجودين، ومن أهل الورع والدين، وسألته عن أحاديث كثيرة رواها لنا، قال فيها: أخبرنا أبو عمرو بن حمدان: أنَّ أبا يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي أخبرهم، وأخبرنا أبو بكر بن المقرئ أنَّ إسحاق بن أحمد بن نافع حدثهم، وأخبرنا أبو أحمد الحافظ أنَّ أبا يوسف محمد بن سفيان الصفّار

---

(١) نقله السخاوي في «فتح المغيث» ٢/٢٥٢ ط. العلمية و٢/١٨١ ط. الخضير.
(٢) في (م): «ولا».
(٣) نقله ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٣٣٥ بتحقيقي.
(٤) نقله ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٣٣٤ بتحقيقي.
(٥) هو الحافظ الإمام المجود أبو بكر أحمد بن علي بن محمد بن منجويه اليزدي الأصبهاني توفي سنة (٤٢٨هـ). انظر: «السير» ١٧/٤٣٨.

أخبرهم فذكر لي أنَّ هذه الأحاديث سمعها قراءةً على شيوخه في جملة نسخ، نسبوا الذين حدثوهم بها في أولها واقتصروا في بقيتها على ذكر أسمائهم.

وكان غيره يقول في مثل هذا: أخبرنا فلان، قال: أخبرنا فلان وهو ابن فلان ثُمَّ يسوق[1] نسبه إلى منتهاه، وهذا الذي أستحسنه؛ لأنَّ قوماً من الرواة كانوا يقولون فيما أجيز لهم: أخبرنا فلان أنَّ فلاناً حدثهم، فاستعمال ما ذكرت أنفى للظنة، وإنْ كان المعنى في العبارتين واحداً.

باب في جواز استثبات الحافظ ما شك فيه من كتاب غيره أو حفظه

٦٧٢ ـ أخبرنا محمد بن عمر بن القاسم النَّرسي[2]، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي، قال: حدثنا أحمد بن بشر المرثدي، قال: حدثنا أبو مسلم ـ يعني: عبد الرحمٰن بن يونس ـ قال: حدثنا سفيان، قال: رأيت عاصماً يأتي ابن أبي خالد يستثبته في حديث الشعبي[3].

٦٧٣ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق ومحمد بن الحسين بن الفضل، قالا: أخبرنا دعلج بن أحمد، قال: أخبرنا وفي حديث ابن رزق، قال: حدثنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا أبو قدامة، قال: سمعت بهز بن أسد، يقول: سمعت أبا عوانة، يقول: كنت أكتب عن قتادة، فقال[4]: لا تكتب فإنَّه أحفظ لك فتركت، فإذا شككت الآن نظرت في كتاب سعيد بن أبي عروبة[5].

---

(١) في (ج) و(ش) و(هـ): «يسرد».
(٢) هو محمد بن عمر بن القاسم بن بشر بن عصام بن أحمد، أبو بكر النرسي يعرف بابن عديسة.
انظر: «تاريخ بغداد» للمصنف ٤/ ٢٩٤ وفي ط. الغرب ٤/ ٦٠.
(٣) أخرجه: أحمد كما في مسائل ابنه عبد الله (٣٠١٧).
(٤) في (م): «قال».
(٥) أخرجه: المصنف في «تأريخه» ١٣/ ٤٩٤ وفي ط. الغرب ١٥/ ٦٤٣ عن علي بن المديني بنحوه.

قال الخطيب: وينبغي لمن أراد استثبات غيره في شيء عرض له الشك فيه أنْ لا يذكر العارض خوفاً من أنْ يكون خطأ فيلقنه المسئول، ولكن يقول له: كيف حدثت كذا كذا؟ ويذكر طرف الحديث حسب.

٦٧٤ ـ أخبرنا عبد الرحمٰن بن عبيد الله الحربي، قال: أخبرنا حمزة بن محمد بن العباس، قال: حدثنا محمد بن الفَضْل القسطاني، قال: حدثنا شيبان الأبلي، قال: حدثنا أبو هلال[1]، عن قتادة، قال: إذا أردت أنْ تغلط صاحبك فلقنه[2].

٦٧٥ ـ أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن بكير المقرئ، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد بن سمعان الرزاز، قال: حدثنا هيثم بن خلف الدوري، قال: حدثنا محمود بن غَيْلان، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: كان شعبة يجيء إلى أبي وهو على حمار، فيقول: كيف سمعت الأعمش يحدث بحديث كذا وكذا؟ فيقول أبي: كذا وكذا، فيقول شعبة: هكذا والله سمعت الأعمش يحدث به قال: فيسأله عن أحاديث من أحاديث الأعمش، فإذا حدثه أبي، يقول: هكذا سمعت الأعمش يحدث به، ثم يضرب حماره ويذهب[3].

٦٧٦ ـ أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: سمعت العباس بن محمد الدوري، يقول: رأيت أحمد بن حنبل في مجلس رَوْح بن عبادة سنة خمس ومئتين يسأل يحيى بن معين عن أشياء، يقول له: يا أبا زكريا، كيف حديث كذا؟ وكيف حديث كذا؟ يريد أحمد أنْ يستثبته في أحاديث قد سمعوها؛ فكل ما قال يحيى: كتبه أحمد[4].

---

(١) جاء في حاشية (ت): «أبو هلال هذا محمد بن سليم الراسبي، وفيه مقال»، قلت: قال فيه الحافظ ابن حجر: «صدوق فيه لين». انظر: «التقريب» (٥٩٢٣).

(٢) أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ١/ ١٠٥، وعنده: «إذا سرك أن يكذبك الرجل فلقنه».

(٣) أخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ١٣٩، وانظر: «مسند ابن الجعد» (٧٩٥).

(٤) أخرجه: المصنف في «تأريخه» ١٤/ ١٨٠ وفي ط. الغرب ١٦/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨، وابن عساكر في «تأريخه» ٦٨/ ١٦٢ من طريق المصنف.

قلت: وكان بعض السلف يبين ما ثبته فيه غيره، فيقول: حدثني فلان وثبتني فلان.

باب
ذكر بعض الروايات عمن قال:
حدثنا فلان وثبتني فلان

٦٧٧ ـ أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفّار، قال: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفّار، قال: حدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا عاصم، وثبتني شعبة، عن عبد الله بن سرجس، قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر، قال: «**اللهمَّ إني أعوذُ بكَ مِنْ وعْثاءِ السَّفرِ، وكآبةِ المنقلبِ، والحَور بعدَ الكور**[١]**، ودعوة المظلوم، وسوء المنظر في الأهل والمال**»[٢].

قال الدقيقي: سمعت يزيد مرة أخرى، يقول: سمعت عاصماً وثبتني شعبة، عن عبد الله بن سرجس، ثم ذكر الحديث.

٦٧٨ ـ أخبرنا علي بن أبي علي البصري، قال: أخبرنا أبو نصر أحمد بن محمد بن إبراهيم الحازمي البخاري، قال: حدثنا إسحاق بن أحمد بن خلف الأزدي الحافظ، قال: سمعت صالح بن مسمار، يقول:

---

(١) في (ت) و(م): «الكون» قال الترمذي في جامعه: «ومعنى قوله: الحور بعد الكون أو الكور وكلاهما له وجهٌ، ويقال: إنما هو الرجوع من الإيمان إلى الكفر، أو من الطاعة إلى المعصية، إنما يعني الرجوع من شيء إلى شيء من الشر». وانظر: «النهاية في غريب الحديث» ١/ ٤٥٨.

(٢) **صحيح**.
أخرجه: معمر في «الجامع» (٢٠٩٢٧)، والطيالسي (١١٨٠)، وعبد الرزاق (٩٢٣١)، وابن أبي شيبة (٣٠١٠١)، وأحمد ٥/ ٨٢ و٨٣، وعبد بن حميد (٥١٠) و(٥١١)، والدارمي (٢٦٧٢)، ومسلم ٤/ ١٠٤ ـ ١٠٥ (١٣٤٣) (٤٢٦) و(٤٢٧)، وابن ماجه (٣٨٨٨)، والترمذي (٣٤٣٩)، والنسائي ٨/ ٢٧٢ و٢٧٣ وفي «الكبرى» (٧٩٣٥) و(٧٩٣٦) و(٧٩٣٧) و(٨٨٠١) و(١٠٣٣٣) وفي «عمل اليوم والليلة»، له (٤٩٩)، وابن خزيمة (٢٥٣٣) بتحقيقي، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٢٢.

حدثنا شعيب بن حرب المدائني، قال إسحاق: وثبتني أبي، عن صالح، عن سعيد بن السائب، عن ابن يامين[(١)]، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال لرجل: **«خذْ حَقكَ في عَفافٍ وافياً، وغيرَ وافٍ»**[(٢)].

٦٧٩ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق الثاني وعلي بن أحمد بن هارون النَّهرواني، قالا: حدثنا محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب الطائي، قال: حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، وثبته معمر، عن ابن أبي الصعير، قال: أشرف النبيُّ ﷺ على قتلى أحد، فقال: **«إني قَدْ شهدتُ على هؤلاء فَزَمِّلوهم[(٣)] بكلومِهم ودمائِهم»**[(٤)].

٦٨٠ ـ أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل، قال: أخبرنا أبو سَهْل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطّان، قال: حدثنا أبو إسماعيل الترمذي، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم والمِسْور بن مخرمة، قالا: «خرج رسول الله ﷺ عام الحديبية في بضع عشرة مئة، فلما كان بذي الحليفة؛ قلّد الهدي وأشعره، وأحرم منها بعمرة»، قال سفيان: انتهى حفظي من الزهري إلى هنا[(٥)]، وكان طويلاً فثبتني معمر، قال: «فخرج رسول الله ﷺ وبعث عيناً له من خُزاعة، فلما كان بعين الأشطاظ أتاه عيْنهُ الخزاعي، فقال: إنَّ قريشاً جمعوا لك جموعاً»[(٦)]،

---

(١) عبد الله بن يامين: «مجهول الحال». انظر: «التقريب» (٣٦٩٧).

(٢) أخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١٣١ (٧٧٣)، وابن ماجه (٢٤٢٢)، والحاكم ٢/ ٣٢ ـ ٣٣، والمزي في «تهذيب الكمال» ٤/ ٣٢٠ ـ ٣٢١ (٣٦٣٧).
وأخرجه: ابن أبي شيبة (٢٣٣٥٧) مرسلاً، عن مكحول، به.

(٣) أي: لفوهم.

(٤) أخرجه: الشافعي في «المسند» (٥٧٠) بتحقيقي، وعبد الرزاق (٦٦٣٣)، وسعيد بن منصور (٢٥٨٣)، وأحمد ٥/ ٤٣١، والبيهقي ٤/ ١١ وفي «المعرفة»، له (٢٠٩٦).

(٥) في (م): «هذا».

(٦) **صحيح**.
أخرجه: عبد الرزاق (٩٧٢٠)، وابن أبي شيبة (٣٦٠٧٨) و(٣٦٨٥٠)، وأحمد ٤/ ٣٢٣ و٣٢٨ ـ ٣٣١، والبخاري ٥/ ١٦١ (٤١٧٨) و(٤١٧٩)، وأبو داود (٢٧٦٥)، =

وساق الحديث بطوله[١].

٦٨١ ـ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي، قال: أخبرنا محمد بن عدي بن زَحْر البصري في كتابه إلينا، قال: حدثنا أبو عبيد محمد بن علي الآجري[٢]، قال: حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث، قال: حدثنا حامد ـ يعني: ابن يحيى ـ قال: حدثنا سفيان، قال: شويب من أهل البصرة كان يجالسنا عند الزهري، يقال له: درست، قال أبو داود: فرأيت في أصل عبد الوارث في غير موضع، قال: حدثنا أيوب وثبتنا درست.

باب في من وجد
في كتابه خلاف ما حفظ عن المحدث

٦٨٢ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا أبو سَهْل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطّان، قال: حدثنا إسحاق الحربي، قال: حدثنا عفّان، قال: حدثنا همام، قال: حدثنا قتادة، عن علي بن زيد، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، عن عبد الله بن الحارث، عن النبيِّ ﷺ: أنَّه اشترى، قال همام في كتابي: ثوباً، وفي حفظي: حلة بسبع وعشرين ناقة[٣].

٦٨٣ ـ أخبرنا حمزة بن محمد بن طاهر الدقاق، قال: أخبرنا أحمد بن

= ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتأريخ» ٣/ ٦٢، والنسائي ٥/ ١٦٩ ـ ١٧٠ وفي «الكبرى»، له (٣٧٥٢)، وابن الجارود (٥٠٥)، وابن خزيمة (٢٩٠٧)، وابن حبان (٤٨٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٣)، والبيهقي ٥/ ٢١٥ و٩/ ٢١٨.

(١) بعد هذا في (م): «إلى آخره» خطأ.

(٢) في سؤالاته لأبي داود ٢/ ٧١ (١١٦٣).

(٣) هكذا جاء الإسناد عند المصنف موصولاً: إسحاق بن عبد الله، عن عبد الله بن الحارث. وبعد البحث وجدت أبا داود خرجه (٤٠٣٥) من طريق حماد بن سلمة، عن علي، عن إسحاق، أنَّ النبي ﷺ. . . . فإما أن يكون علي اضطرب في روايته ـ وهذا الذي نرجحه ـ وإما أن يكون أحد الرواة وهم بزيادة: «عبد الله بن الحارث». وعلى العموم فإن متن الحديث مضطرب، فقارن بين المتن المذكور وبين ما أخرجه: أبو داود (٤٠٣٤).

إبراهيم بن الحسن، قال: حدثنا عبد الله بن محمد البغوي، قال: حدثنا علي بن الجعد(١)، قال: أخبرنا شعبة، عن الحكم، عن يحيى بن الجزار(٢)، عن صهيب رجل من أهل البصرة، عن ابن عباس: «أنَّ جاريتين من بني عبد المطلب جاءتا تسعيان ورسول الله ﷺ يصلي(٣) حتّى أخذتا بركبتيه»، قال شعبة: وأنا أحفظ من فيه ففرع(٤) بينهما، وفي كتابي: ففرق بينهما ولم يقطع صلاته(٥).

٦٨٤ ـ أخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن خميرويه الهروي، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، قال: حدثنا ابن عمار، قال: حدثنا عبد الرحمٰن، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبيدة، قال: كان عبد الله، يقول: يبدأ أحدكم فيتشهد، ثم يحمد الله ويمجده، ويثني عليه بما هو له أهل، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يسأل لنفسه، قال: قد أسقطت من كتابي: ثم يصلي على النبي ﷺ(٦)، ولكن حفظي هكذا، شعبة الذي يشك(٧).

٦٨٥ ـ أخبرني علي بن أحمد بن علي المؤدِّب، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق النَّهاوندي، قال: أخبرنا الحسن بن عبد الرحمٰن، قال: حدثنا الحسن بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن خلاد الباهلي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: أنّه كان يجمع بين المغرب

---

(١) في «مسنده» (١٥٩).
(٢) في (م): «الجرار» برائين خطأ.
(٣) سقطت من (م) فتلف المعنى.
(٤) في (ت): «فقرع».
(٥) **صحيح**.
أخرجه: الطيالسي (٢٧٦٢)، وأحمد ١/ ٢٣٥ و٣٤١، وأبو داود (٧١٧)، والنسائي ٢/ ٦٥ وفي «الكبرى»، له (٨٣٠)، وأبو يعلى (٢٥٤٨)، وابن خزيمة (٨٣٥) و(٨٨٢)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٤٥٩ وفي ط. العلمية (٢٥٧٧)، وابن حبان (٢٣٥٦)، والطبراني في الكبير (١٢٨٩١) و(١٢٨٩٢)، والبيهقي ٢/ ٢٧٧.
(٦) من قوله: «ثم يسأل لنفسه» إلى هنا لم يرد في (ر).
(٧) أخرجه: الحاكم ١/ ٢٦٨ ـ ٢٦٩ من طريق عون بن سلام بن سليم، عن أبي الأحوص وأبي عبيدة، به. مختصراً. فانجبر إرسال أبي عبيدة برواية أبي الأحوص.

والعشاء إذا جد له[١] السَّير بعد ما يغيب الشفق، ويزعم أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يجمع بينهما[٢]، قال يحيى: حَدثت بهذا الحديث ست عشرة سنة بمكة، فكنت أقول: قبل أنْ يغيب الشفق، ثم نظرت في كتابي فإذا هو: بعد ما يغيب الشفق.

٦٨٦ ـ أخبرنا أبو العلاء محمد بن الحسن بن محمد الوراق، قال: أخبرنا أحمد بن كامل القاضي، قال: أخبرنا أبو قلابة الرقاشي، قال: حدثنا عبد الصمد ـ يعني: ابن عبد الوارث ـ، قال: حدثنا هاشم الكوفي، قال: حدثنا زيد الخثعمي، عن أسماء بنت عميس، قالت: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: **«بئسَ العبدُ عبدٌ تجبَّر واعتدى، ونسي الجبَّار الأعلى، بئسَ العبدُ عبدٌ تخيَّلَ واختالَ، ونسي الكبيرَ المتعالَ، بئسَ العبدُ عبدٌ بَغى وعَتا ونسيَ المبدأ والمنتهى[٣]، بئسَ العبدُ عبدٌ يختلُ الدنيا بالدين، بئسَ العبدُ عبدٌ يختل الدنيا بالشُّبهاتِ، بئسَ العبدُ عبدٌ طمعٌ يقودهُ، بئسَ العبدُ عبدٌ هوى يُضلُّهُ»**[٤]، قال أبو

---

(١) لم ترد في (ت) و(ج) و(ش) و(م) و(هـ).

(٢) **صحيح.**
أخرجه: مالك في «الموطأ» (٣٨٤) برواية الليثي و(٣٦٦) برواية أبي مصعب الزهري، وعبد الرزاق (٤٣٩٢) و(٤٣٩٣)، والحميدي (٦١٦)، وابن أبي شيبة (٨٣٠٢)، وأحمد ٢/ ٤ و٨ و٥٤ و٦٣ و٧٧ و٨٠ و١٠٢ و١٠٦ و١٥٠، وعبد بن حميد (٧٤٨)، والبخاري ٢/ ٥٥ (١٠٩١) و٥٧ (١١٠٦) و٥٨ (١١٠٩)، ومسلم ٢/ ١٥٠ (٧٠٣) (٤٢) و(٤٣)، وأبو داود (١٢٠٧) و(١٢١٣)، والترمذي (٥٥٥)، والنسائي ١/ ٢٨٧ و٢٨٨ و٢٨٩ وفي «الكبرى»، له (١٥٦٧) و(١٥٧٢)، وأبو يعلى (٥٤٢٢)، وابن خزيمة (٩٧٠) بتحقيقي، وأبو عوانة ٢/ ٧٨ (٢٣٨٥) ـ (٢٣٨٩) و٢/ ٧٩ (٢٣٩٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٦١ وفي ط. العلمية (٩٤٣)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٩٠ و٣٩١، والبيهقي ٣/ ١٥٩، ١٦٠.
وأخرج الحديث مع قول يحيى بن سعيد الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٣٨٧).

(٣) في (م): «أو» خطأ.

(٤) **إسناده ضعيف**؛ لضعف هاشم بن سعيد الكوفي، ولجهالة شيخه زيد الخثعمي، وهذا الحديث ضعّفه الإمام الترمذي بقوله: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوي».
أخرجه: الترمذي (٢٤٤٨)، وابن أبي الدنيا في «التواضع والخمول» (٢٠٤)، =

قلابة: وجدت في كتابي بخطي، ولم أحفظه من المجلس: «بئسَ العبدُ عبدٌ تزيلُهُ الرغبةُ عنِ الحقِ».

باب
في أنَّ الحافظ إذا نسيَ[1] حديثاً سمعه[2] من شيخ[3] لم يجز له أنْ يرويه عنه لكنه يرويه نازلاً عمن ضبطه عن ذلك الشيخ

٦٨٧ ـ أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا حامد بن محمد بن عبد الله الهروي، قال: أخبرنا معاذ بن المثنى، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبي، عن شعبة، عن منصور، عن مجاهد سمع حسّان بن أبي وجزة سمع عقار بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ قال: **«لم يتوكلْ منِ اكتوى أو اسْترقى»**[4]، قالَ: وقد كانَ سمعه مجاهد منْ عقّار فلم يحكم حفظه.

٦٨٨ ـ أخبرنا أبو الحسن[5] أحمد بن عبد الله الأنماطي، قال: حدثنا محمد بن المظفر، قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الهيثم الدلال الدوري، قال: حدثنا أحمد بن عبدة الضبي، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن

= وابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (١٠)، والطبراني ٢٤/(٤٠١)، والحاكم ٤/٣١٦، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨١٨١).

(١) في: (م): «نسى». (٢) في (م): «سمع».

(٣) بعد هذا في (م): «أو لم يتيقن حفظه في حال سماعه».

(٤) **صحيح**.

أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٧/ ١٩٤ وفي ط. الغرب ٨/ ٩١ ـ ٩٢.

وأخرجه: الطيالسي (٦٩٧)، والحميدي (٧٦٣)، وابن أبي شيبة (٢٣٩٧١)، وأحمد ٤/ ٢٤٩ و٢٥١ و٢٥٣، وعبد بن حميد (٣٩٣)، وابن ماجه (٣٤٨٩)، والترمذي (٢٠٥٥)، والنسائي (٧٦٠٥)، وابن حبان (٦٠٨٧)، والطبراني ٢٠/(٨٩٠) و(٨٩١) و(٨٩٢)، والدارقطني في «العلل» ٧/ ١١٦ و١١٧ (١٢٤٣)، والحاكم ٤/ ٤١٥، والبيهقي ٩/ ٣٤١ وفي «شعب الإيمان»، له (١١٦٦)، والبغوي (٣٢٤١).

(٥) في (م): «ابن أحمد» خطأ. انظر: «تاريخ بغداد» ٥/ ٣٩٣.

أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث، قال: سمعته يحدث، وحدثني عنه صاحب لي، قال: وأنا لحديث صاحبي أحفظ، قال: تزوجت أم يحيى بنت أبي إهاب فدخلتْ علينا امرأةٌ سوداء، فزعمت أنَّها أرضعتنا جميعاً فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ فذكرت له ذلك[1] فأعرض عني، فتحولت، وقلت[2]: يا رسول الله، إنَّها كاذبة، قال: «**كيف بها، وقد قالت: دعها عنك**»[3].

٦٨٩ ـ أخبرنا بشرى بن عبد الله الرومي، قال: أخبرنا عبد العزيز بن جعفر بن أحمد الفقيه، قال: حدثنا محمد بن سليمان، قال: حدثنا علي بن عبد الله، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا أيوب، عن عبد الله بن أبي مليكة، قال: حدثني عبيد بن أبي مريم، عن عقبة بن الحارث، قال: وقد سمعته من عقبة، ولكني لحديث عبيد أحفظ، ثم[4] ساق نحو ما تقدم[5].

٦٩٠ ـ أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل[6]، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن حيّان، عن سويد بن غفلة، عن علي: «أنَّه سئل عن امرأة تركت زوجها وأمها، فجعل لزوجها النصف ولأمها الثلث، ثم رد ما بقي على أمها»، قال

---

(١) في (م): «ذلك له». (٢) في (م): «فقلت».

(٣) **صحيح**.

أخرجه: عبد الرزاق (١٣٩٦٧) و(١٣٩٦٨) و(١٥٤٣٥) و(١٥٤٣٦)، والحميدي (٥٧٩)، وابن أبي شيبة (٣٧١٣٤)، وأحمد ٤/ ٧ و٨ و٣٨٣ و٣٨٤، والدارمي (٢٢٥٥)، والبخاري ١/ ٣٣ (٨٨) و٣/ ٧٠ (٢٠٥٢) و٣/ ٢٢١ (٢٦٤٠) و٣/ ٢٢٦ (٢٦٥٩) و(٢٦٦٠) و٧/ ١٣ (٥١٠٤)، وأبو داود (٣٦٠٣) و(٣٦٠٤)، والترمذي (١١٥١)، والنسائي ٦/ ١٠٩ وفي «الكبرى»، له (٥٤٨٤) و(٥٨٤٥) و(٦٠٢٦) و(٦٠٢٧) و(٦٠٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٦٩) و(٤٥٧٠) و(٤٥٧١) و(٤٥٧٢) و(٤٥٧٣) و(٤٥٧٤) و(٤٥٧٥)، وابن حبان (٤٢١٦) و(٤٢١٧)، والطبراني ١٧/ (٩٧٠) ـ (٩٧٦)، والدارقطني ٤/ ١٧٤ ـ ١٧٦، والحاكم ٣/ ٤٣٢، والبيهقي ٧/ ٤٦٣، والبغوي (٢٢٨٦).

(٤) في (ر): «و». (٥) بعد هذا في (ر): «في المعنى».

(٦) في «العلل ومعرفة الرجال» ٢/ ١٨٩ (١٧٦٣).

شعبة: وقد سمعته من حيّان، فحدثت به سفيان، فذهب سفيان إلى منصور فحدثه به[١] فنسيته، فسألت عنه منصوراً فأخبرني به، فحفظته من منصور، وما أرى منصوراً سمعه من حيّان، قال أبي: يقال له: حيّان صاحب الأنماط.

٦٩١ ـ أخبرنا علي بن محمد بن الحسن الحربي، قال: أخبرنا إبراهيم بن أحمد بن جعفر الخرقي، قال: أخبرنا عمر بن أحمد بن علي القطّان، قال: حدثنا محمد بن الوليد البسري، قال: حدثنا[٢] محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن صدقة، قال: سمعت ابن عمر، وسأله رجل، فقال: إني أهللت بهما جميعاً، قال: لو كنت اعتمرت كان أحب إليَّ، ثم أمره فطاف بالبيت وبالصفا والمروة، وقال: لا يحل لك[٣] شيء دون يوم النَّحر[٤]، ثم إنَّ شعبةَ نسي هذا الحديث، فقلت له: إنَّك حدثتني به، قال: إنْ كنت حدثتك به فهو كما حدثتك.

٦٩٢ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن[٥] الحيري، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: أخبرنا الشافعي[٦]، قال: أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قضى باليمين مع الشاهد، قال عبد العزيز: فذكرت ذلك لسهيل، فقال: أخبرني ربيعة، وهو عندي ثقة، أني حدثته إياه ولا أحفظه، قال عبد العزيز: وقد كان أصاب سهيلاً علة أذهبت بعض عقله، ونسي بعض حديثه، فكان[٧] سهيل بعد يحدثه، عن ربيعة عنه، عن أبيه[٨].

---

(١) من (ر) فقط.
(٢) في (م): «وحدثنا» خطأ.
(٣) من (ر) وفي جميع النسخ المخطوطة والمطبوعة: «منك».
(٤) أخرجه: الدارقطني ٢/٢٦٥، والبيهقي ٥/١٠٨ من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، بنحوه.
(٥) في (ر): «الحسين» خطأ.
(٦) في «مسنده» (١٧١٤) بتحقيقي.
(٧) في (م): «وكان».
(٨) **صحيح**.
أخرجه: أبو داود (٣٦١٠) و(٣٦١١)، وابن ماجه (٢٣٦٨)، والترمذي (١٣٤٣)، =

باب في أنَّ السيئ[(١)] الحفظ لا يعتد من حديثه إلا بما رواه من أصل كتابه[(٢)]

٦٩٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن غالب، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن حسنويه الغوزمي، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، قال: حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث[(٣)]، قال: سمعت أحمد بن حَنْبل، قال: قال عفّان: حدثنا همام يوماً بحديث، فقيل له فيه فدخل فنظر في كتابه، فقال: ألا أراني أخطىء، وأنا لا أرى[(٤)] فكان بعد يتعاهد كتابه[(٥)].

٦٩٤ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق ومحمد بن الحسين بن الفَضْل،

= والنسائي في «الكبرى» (٦٠١٤)، وأبو يعلى (٦٦٨٣)، وابن الجارود (١٠٠٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ١٤٤ وفي ط. العلمية (٥٩٦٤)، وابن حبان (٥٠٧٣)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٦٤٨)، والدارقطني ٤/ ٢١٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ١٥٧، والبيهقي ١٠/ ١٦٨ و١٦٩ وفي «المعرفة»، له (٥٩١٤)، والبغوي (٢٥٠٣) مرفوعاً بعض الروايات مختصرة على الحديث دون القصة.

(١) في (م): «المسيء».

(٢) وذلك أن الحفظ على نوعين حفظ صدر وحفظ كتاب، والتحديث من الكتاب أصون من التحديث من الحفظ، لذا نجد ابن المديني يمتدح الإمام أحمد لأنه يحدث من أصوله فيقول: «ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب، ولنا فيه أسوة». «الجامع لأخلاق الراوي» (١٠٤٠)، وعلى هذا فإن الحافظ ابن حجر يرى نسبة الخطأ الواقع في مرويات من يحدث من أصوله أقل منها في مرويات من يحدث من حفظه. «النكت على كتاب ابن الصلاح» ١/ ٢٦٩.

ولذلك فقد كان ابن خزيمة دقيقاً لما كان يميز في روايات من روى من أصل كتابه وفي روايات من روى من أصل حفظه. انظر كتابه: «مختصر المختصر» (٩١١)، و(٩١٣)، و(١١٢٧) و(١٣٦٢)، و(١٣٩٩)، و(١٤٠٧)، و(١٤٦٨)، و(٢١٠٦).

(٣) انظر سؤالات أبي داود للإمام أحمد (٤٩١).

(٤) في (ت) و(ر) و(م): «أدري»، والمثبت من (هـ).

(٥) أخرجه: المصنف في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٠٣٧)، وانظر: «العلل ومعرفة الرجال» ١/ ١٤١ (٦٦٧)، و«الضعفاء» للعقيلي ٤/ ٣٦٨.

قالا: أخبرنا دعلج بن أحمد، قال: أخبرنا ـ وفي حديث ابن رزق: حدثنا ـ أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا محمد بن المنهال الضرير، قال: سمعت سفيان الرآس[(١)] يسأل يزيد بن زريع: ما تقول في همام؟ فقال: كتابه صالح، وحفظه لا يسوى شيئاً[(٢)].

٦٩٥ ـ أخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن خميرويه الهروي، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، قال: قال ابن عمّار: شريك كتبه صحاح، فمن سمع منه[(٣)] من كتبه فهو صحيح، قال: ولم يسمعْ من شريك من كتابه إلا إسحاق الأزرق[(٤)].

٦٩٦ ـ أخبرني ابن الفَضْل، قال: أخبرنا دعلج، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا مجاهد بن موسى، قال: سمعت يحيى بن سعيد، يقول: إذا حدثكم المعتمر بن سليمان بشيء فاعرضوه فإنَّه سيئ الحفظ[(٥)].

٦٩٧ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن يحيى، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق السراج، قال: سمعت عبيد الله بن جرير بن جبلة، يقول: قال أبو سلمة: قال وهيب: حفظ إسماعيل بن علية وكتاب عبد الوهاب[(٦)].

---

(١) الرآس: بفتح الراء المهملة وتشديد الألف، وفي آخرها السين المهملة، هذه النسبة إلى بيع الرؤوس المشوية، ويقال بالواو الروَّاس، والمشهور بها سفيان بن أبي زياد الرآس من أهل البصرة. «الأنساب» ٢/ ٢٨١ وانظر ترجمته في: «الجرح والتعديل» ٤/ ٢١٦ (٦١٠٧)، و«لسان الميزان» ٤/ ٩٠.

(٢) أخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٣٦٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ١٣٣ ـ ١٣٤ (٤٥٧).

(٣) لم ترد في (ر).

(٤) أخرجه: أبو داود في «سؤالاته» (٤٣٩)، عن الإمام أحمد قوله وزاد مع إسحاق: عباد بن العوام ويزيد ـ يعني: ابن هارون ـ.

(٥) ذكره: الباجي في «التجريح والتعديل» ٢/ ٧٦٤.

(٦) أخرجه: المصنف في «تأريخه» ٦/ ٢٣٢ وفي ط. الغرب ٧/ ٢٠١.

باب فيمن خالفه آخر[1] أحفظ منه، فحكى خلافه له في روايته

٦٩٨ ـ أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بِشْران، قال: أخبرنا دعلج بن أحمد، قال: حدثنا يوسف القاضي، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن عبد الحميد، عن مِقْسم، عن ابن عباس: في الذي يأتي امرأته وهي حائضٌ، قال: يتصدق بدينار أو نصف دينار[2].

٦٩٩ ـ وأخبرنا ابن بشران أيضاً، قال: أخبرنا دعلج، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: حدثنا عقبة بن مُكرم العمِّي، قال: حدثنا سعيد بن

---

(١) لم ترد في (ج) و(ش) و(م) و(هـ).

(٢) هذا الحديث اختلف في إسناده رفعاً ووقفاً ووصلاً وإرسالاً، وقد اختلف أهل العلم في الحكم على الحديث بموجب ذلك، فصحَّحه جماعة وضعفه آخرون.

أخرجه: عبد الرزاق (١٢٦٤) و(١٢٦٥) و(١٢٦٦)، وابن الجعد (٢٩٧٦)، وابن أبي شيبة (١٢٤٩٥) و(١٢٤٩٦) و(١٢٤٩٧)، وأحمد ١/ ٢٣٠ و٢٣٧ و٢٤٥ و٢٧٢ و٢٨٦ و٣٠٦ و٣١٢ و٣٣٩ و٣٦٣، والدارمي (١١٠٥) و(١١٠٩) و(١١١١)، وأبو داود (٢٦٤) و(٢١٦٨)، والترمذي (١٣٦)، والنسائي ١/ ١٥٣ و١٨٨ وفي «الكبرى»، له (٢٨٢) و(٩٠٩٨) و(٩١٠٠) و(٩١٠٤) و(٩١٠٥) و(٩١٠٨) و(٩١٠٩) و(٩١١٣)، وابن الجارود (١٠٨) و(١١١)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٢٢٦) و(٤٢٢٧) و(٤٢٢٨) و(٤٢٢٩) و(٤٢٣٠) و(٤٢٣١) و(٤٢٣٢) وغيرها، والطبراني في «الكبير» (١٢٠٦٦) و(١٢١٢٩) ـ (١١٣٥)، والحاكم ١/ ١٧١، والبيهقي ١/ ٣١٤ و٣١٥ و٣١٦ مرفوعاً.

أخرجه: عبد الرزاق (١٢٦١)، وابن أبي شيبة (١٢٤٩٩)، والدارمي (١١٠٦) و(١١٠٧) و(١١٠٨) و(١١١٢) و(١١١٣) و(١١١٥) و(١١١٨)، وأبو داود (٢٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٩٩) و(٩١٠١) و(٩١٠٢) و(٩١٠٦) و(٩١١٢) و(٩١١٥)، وابن الجارود (١١٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» عقب (٤٢٢٦) وعقب (٤٢٣٠)، والبيهقي ١/ ٣١٥ موقوفاً.

أما الروايات المرسلة فهي ما أخرجه: النسائي في «الكبرى» (٩١١٠) و(٩١١١) من طريق خصيف، عن مقسم يرفعه.

عامر، عن شعبة، عن الحكم، عن عبد الحميد، عن مِقْسم، عن ابن عباس، مثله موقوفاً، قال شعبة: أما حفظي فمرفوع وزعم فلان وفلان أنَّ الحكم لم يرفعه، فقلنا: يا أبا بسطام حدثنا بحفظك، ودعنا من فلان وفلان، فقال: ما أحب أنَّ عمري في الدنيا عمر نوح، وأني حدثتُ بهذا وسكتُّ عن هذا(١).

٧٠٠ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن غالب، قال: قرأت على أبي حاتم بن أبي الفَضْل الهروي بها: أخبركم محمد بن عبد الرحمٰن السامي، قال: حدثنا علي بن الجعد(٢)، ح.

وأخبرنا حمزة بن محمد بن طاهر الدقاق، قال: أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن شاذان، ح.

وأخبرنا علي بن أبي علي البَصْري، قال: أخبرنا جعفر بن محمد بن أحمد بن إسحاق بن البهلول، وعبيد الله بن محمد بن إسحاق البزاز، قالوا: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، قال: حدثنا علي بن الجعد، قال: أخبرنا شعبة، عن قتادة، عن داود السَّراج، عن أبي سعيد الخدري، قال شعبة: وقال لي هشام، وكان أحفظ عن قتادة، وأكثر مجالسة له مني: هو عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «**مَنْ لبسَ الحريرَ في الدنيا لَم يلبسْهُ في الآخرةِ، وإنْ دخلَ الجنَّةَ لبسه أهلُ الجنَّةِ ولم يلبسْهُ هو**(٣)»(٤).

---

(١) انظر الذي قبله.
(٢) في «مسنده» (٩٧٥) وقد تحرف في (م) إلى: «علي بن أبي الجعد».
(٣) ولا منافاة بين هذا، وبين قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِىٓ أَنفُسُكُمْ﴾ [فصلت: ٣١] لاحتمال أن ينزع الله منه لذة ذلك.
(٤) **إسناده ضعيف**؛ لجهالة داود السراج، فقد تفرد بالرواية عنه قتادة، لكن للحديث شواهد يصح بها.
أخرجه: الطيالسي (٢٢١٧)، وأحمد ٣/ ٢٣، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٠٧) ـ (٩٦١١)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٢٤٦ وفي ط. العلمية (٦٥٣٣)، وابن حبان (٥٤٣٧)، والحاكم ٤/ ١٩١، والبغوي (٣١٠١)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢/ ٤٣٢ (١٧٧٧).
ومن شواهد هذا الحديث ما أخرجه: البخاري ٧/ ١٩٤ (٥٨٣٤)، ومسلم ٦/ ١٣٩ (٢٠٦٩) (١٠)، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

=

٧٠١ ـ أخبرنا محمد بن عبد الواحد الأكبر، قال: أخبرنا محمد بن العباس الخزاز، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عيسى بن أبي حَيّة، قال: حدثنا يعقوب بن شيبة، قال: حدثنا علي بن المديني، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم بن كليب، عن أبي بكر بن أبي موسى، قال: أرسل عليٌّ إلى أبي موسى، وهو جالس في رحبة[1] أبي موسى فدعاه، فقال: نهاني رسول الله ﷺ أنْ أجعلَ الخاتم في هذه أو في هذه[2]، وأشار سفيان إلى السبابة والوسطى، قال سفيان: أنا أقول عن أبي بكر بن أبي موسى، وغيري يقول: عن أبي بردة بن أبي موسى.

قلت[3]: رواه سفيان الثوري، وشعبة، وأبو عوانة، وأبو الأحوص، وعمار بن رزيق، والمسعودي، وخالد بن عبد الله، وبِشْر بن المفضل، وعبد الله بن إدريس كلهم، عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة بن أبي موسى، وهو الصواب، والله أعلم.

٧٠٢ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا عبد الله بن

= وأخرجه: البخاري ٧/ ١٩٣ (٥٨٣٢)، ومسلم ٦/ ١٤٢ (٢٠٧٣) (٢١)، من حديث أنس بن مالك ﷺ.
وأخرجه: البخاري ٧/ ١٩٣ ـ ١٩٤ (٥٨٣٣)، من حديث عبد الله بن الزبير ﷺ.
وأخرجه: أحمد ٢/ ١٦٦ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ.
وأخرجه: أحمد ٤/ ١٥٦، وابن حبان (٥٤٣٦)، وأبو يعلى (١٧٥١)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٢٤٧، والطبراني ١٧/ (٩٠٤) من حديث عقبة بن عامر ﷺ.

(١) رحبة المكان كالمسجد والدار بالتحريك وتسكن: ساحته ومتسعه، ويقال للصحراء بين أفنية القوم والمسجد رَحَبَةٌ وَرَحْبَةٌ، وسميت الرحبة رحبة لسعتها بما رحبت. انظر: «تاج العروس» ٢/ ٤٨٩.

(٢) أخرجه: الطيالسي (١٦٧)، والحميدي (٥٢)، وابن أبي شيبة (٢٥٦٧١)، وأحمد ١/ ٧٨ و١٠٩ و١٢٤ و١٣٤ و١٣٨ و١٥٠ و١٥٤، ومسلم ٦/ ١٥٢ (٢٠٧٨) (٦٤) و١٥٣ (٢٠٧٨) (٦٤) و(٦٥)، وأبو داود (٤٢٢٥)، وابن ماجه (٣٦٤٨)، والترمذي (١٧٨٦)، والنسائي ٨/ ١٧٧ و١٩٤ وفي «الكبرى»، له (٩٥٣٦) و(٩٥٣٧) و(٩٥٣٨) و(٩٥٣٩) و(٩٥٤٠) و(٩٥٤١)، وأبو يعلى (٢٨١) و(٤١٨) و(٤١٩) و(٦٠٦)، وابن حبان (٩٩٨) و(٥٥٠٢)، والبيهقي ٣/ ٢٧٦، والبغوي (٣١٤٩).

(٣) في (م): «قال الخطيب».

جعفر بن درستويه، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: قال أبو بكر - يعني: الحميدي[١]: قال سفيان: حدثنا الزهري، عن عمرة، عن عائشة: أنَّ حبيبة بنت جحش استحيضت[٢]. . . وذكر الحديث، قال سفيان: الذي حفظت أنا حبيبة بنت جحش والناس يقولون: أم حبيبة.

٧٠٣ - أخبرنا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي البزاز وأبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار، قالا: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفّار، قال: حدثنا عباس بن محمد، قال: حدثنا أبو مَعْمر، قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثني حسين المعلم، قال: حدثني عبد الله بن بريدة، قال: حدثني أبو عمران، قال أبو مَعْمر: وعبد الصمد بن عبد الوارث، يقول في هذا: حدثني أبو عمر، وأنا أقول في هذا: حدثني أبو عمران أنَّه قال: كان رسول الله ﷺ يقول إذا تبوأ مضجعه: «**الحمدُ للهِ الذي كَفَاني وآواني وأطعَمني وسَقاني، ومنَّ عليَّ فأفضلَ**[٣]**، وأعطاني فأجزلَ، الحمدُ للهِ**

(١) في «مسنده» (١٦٠).

(٢) **صحيح.**
أخرجه: الشافعي (١١٢) بتحقيقي، وعبد الرزاق (١١٦٤)، وإسحاق بن راهويه (٢٢)، وأحمد ٦/ ١٢٨ و١٨٧، والدارمي (٧٦٨)، ومسلم ١/ ١٨٠ (٣٣٤) (٦٣)، والنسائي ١/ ١٢٠ و١٢١ و١٨٣ وفي «الكبرى»، له (٢١١)، وأبو يعلى (٤٤٠٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٦٦ (٩٢٧) و(٩٢٨) و(٩٢٩) و(٩٣٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٩ وفي ط. العلمية (٥٩٦)، وابن حبان (١٣٥١)، والبيهقي ١/ ٣٤٩ وفي «المعرفة»، له (٤٨٠) من طريق عمرة، عن عائشة، به.
وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٢٠٧) و(٢٠٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٨ و٩٩ وفي ط. العلمية (٦٠٠)، والبيهقي ١/ ٣٥٠ من طريق عروة عن عائشة، به.
وأخرجه: أحمد ٦/ ١٤١، والدارمي (٧٧٤)، والبخاري ١/ ٨٩ (٣٢٧)، ومسلم ١/ ١٨١ (٣٣٤) (٦٤)، وأبو داود (٢٨٥) و(٢٨٨) و(٢٩١)، والنسائي ١/ ١١٧ و١١٨ و١١٩ وفي «الكبرى»، له (٢١١) و(٢١٢) و(٢١٣)، وأبو عوانة ١/ ٢٦٨ و(٩٣٥)، وابن حبان (١٣٥٢)، والبيهقي ١/ ٣٤٨ من طريق عروة وعمرة، عن عائشة، به.
والخبر أخرجه الفسوي في «المعرفة والتأريخ» ٣/ ٧٠.

(٣) في (م): «وأفضل».

على كُلِّ حالٍ، اللهمَّ ربَّ كلِّ شيءٍ، ومليكَ كلِّ شيءٍ، ولكَ كلُّ شيءٍ، أعُوذُ بِكَ منَ النَّار»[١].

٧٠٤ ـ أخبرنا أبو طالب محمد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله بن بكير، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا الفَضْل بن الحباب، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن حفص، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن حماد الطَّلحي، عن طلحة بن يحيى، عن أبيه، عن طلحة بن عبيد الله، قال: سألت رسول الله ﷺ عن تفسير سبحان الله، قال: **«هو تنزيهُ اللهِ منَ السوءِ»**[٢]، قال الفَضْل: أخبرني بعض من خالفني أنَّ إسناده غير هذا، ولم يحلني على حجة قاطعة، وحفظته من فيه كما حدثت به.

قلت[٣]: قد رواه علي بن عبد العزيز البغوي ومحمد بن شاذان الجوهري، عن عبيد الله بن محمد بن حفص، فزاد في إسناده رجلاً.

٧٠٥ ـ أخبرنيه أبو القاسم عبد الرحمٰن بن أحمد بن إبراهيم القزويني، قال: أخبرنا أبو[٤] الحسين محمد بن هارون الثقفي، ح.

وأخبرناه محمد بن الحسين بن محمد المتوثي، قال: أخبرنا حامد بن محمد بن عبد الله الهروي، قالا: أخبرنا علي بن عبد العزيز، ح.

---

(١) أخرجه: الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٥٣٦) عن أبي عمران، به.

وأخرجه: أحمد ٢/ ١١٧، وأبو داود (٥٠٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٩٤) و(١٠٦٣٤) وفي «عمل اليوم والليلة»، له (٧٩٨)، وأبو يعلى (٥٧٥٨)، وابن حبان (٥٥٣٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٢٥)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٤٧) وط. غراس (٣٩٨)، والبغوي (١٣١٩) من حديث ابن عمر، به.

(٢) **إسناده ضعيف جداً**؛ لشدة ضعف عبد الرحمٰن بن حماد الطلحي، وقد تفرد به قال البزار: «هذا الحديث لا نعلمه يروى عن طلحة بن عبيد الله إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد».

أخرجه: البزار (٩٥٠)، والطبري في «تفسيره» (١٣٦٢٤)، وابن حبان في «المجروحين» ٢/ ٦٢، والطبراني في «الدعاء» (١٧٥١)، والحاكم ١/ ٥٠٢، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص: ٥٥.

(٣) في (م): «قال الخطيب».

(٤) سقطت من (م).

وأخبرناه الحسن بن أبي بكر، قال: حدثنا أبو سَهْل أحمد بن محمد بن عبد الله القطّان، قال: حدثنا محمد بن شاذان، قالا: حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن حماد، قال: حدثنا حفص بن سليمان، قال: حدثنا طلحة بن يحيى بن طلحة، عن أبيه، عن طلحة بن عبيد الله، قال: سألت رسول الله ﷺ عن تفسير سبحان الله، فقال: **«هو تنزيه الله عن كل سوء»**[(١)].

لفظ حديث القزويني: وعند عبيد الله بن محمد بن حفص عن عبد الرحمٰن بن حماد عدة أحاديث بهذا الإسناد، ولم يذكر[(٢)] فيها حفصاً، والله أعلم.

باب
القول فيمن كان معوله على الرواية
من كتُبه لسوءِ حفظِهِ وذكر الشرائط التي تلزمه

اختلف أهل العلم أولاً في الاحتجاج برواية من كان لا يحفظ حديثه، غير أنَّ معوله على كتابه فمنهم من لم يصحح ذلك، ومنهم من صححه.

٧٠٦ ـ أخبرني محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا دعلج بن أحمد، ح.

وأخبرنا محمد بن عمر بن جعفر الخرقي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن محمد بن سَلْم الختلي، قال دعلج: أخبرنا ـ وقال ابن سلم: حدثنا ـ أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا أشهب، قال: قلت لمالك: الرجل يخرج كتابه، وهو ثقة فيقول: هذا سماعي إلا أنَّه لا يحفظ، قال: لا يسمع منه، قال يونس: لأنَّه إن أدخل عليه لا يعرف[(٣)].

(١) سبق تخريجه في الذي قبله. (٢) في (م): «نذكر» خطأ.
(٣) قال الحافظ ابن حجر في كتاب «النكت على كتاب ابن الصلاح» ١/٢٦٨ ـ ٢٦٩ و٨٦ و٨٧ بتحقيقي: «هذا وإن كان صريحاً في أنه لا يؤخذ عمن لا يحفظ؛ =

٧٠٧ ـ أخبرنا محمد بن المؤمل الأنباري، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح الأبهري، قال: أخبرنا عبيد الله بن الحسين الصابوني، قال: حدثنا مالك بن عبد الله التجيبي، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الحكم[1]، قال: قال أشهب: وسئل مالك: أيؤخذ ممن لا يحفظ، وهو ثقة صحيح، أتؤخذ عنه الأحاديث؟ فقال: لا يؤخذ عنه أخاف أنْ يزاد في كتبه بالليل[2].

٧٠٨ ـ حُدِّثت عن عبد العزيز بن جعفر، قال: حدثنا أبو بكر الخلال، قال: أخبرنا المروذي[3]، قال: قال أبو عبد الله: لا ينبغي للرجل إذا لم

= فإن العمل في الحديث والقديم على خلافه، لا سيما منذ دوِّنت الكتب، وقد ذكر المؤلف (يعني: ابن الصلاح) في النوع السادس والعشرين أن ذلك من مذاهب أهل التشديد»، ثم قال: «إن من اعتمد في روايته على ما في كتابه لا يعاب، بل هو وصف أكثر رواة الصحيح من بعد الصحابة وكبار التابعين؛ لأن الرواة الذين للصحيح على قسمين:

ـ قسم كانوا يعتمدون على حفظ حديثهم، فكان الواحد منهم يتعاهد حديثه ويكرر عليه فلا يزال مبيناً له، وسهّل ذلك عليهم قرب الإسناد، وقلة ما عند الواحد منهم من المتون حتى كان من يحفظ منهم ألف حديث يشار إليه بالأصابع، ومن هنا دخل الوهم والغلط على بعضهم لما جبل عليه الإنسان من السهو والنسيان.

ـ وقسم كانوا يكتبون ما يسمعونه ويحافظون عليه ولا يخرجونه من أيديهم ويحدثون منه.

وكان الوهم والغلط في حديثهم أقل من أهل القسم الأول إلا من تساهل منهم. كمن حدث من غير كتابه، أو أخرج كتابه من يده إلى غيره فزاد فيه ونقص وخفي عليه. فتكلم الأئمة فيمن وقع له ذلك منهم.

وإذا تقرر هذا، فمن كان عدلاً، لكنه لا يحفظ حديثه عن ظهر قلب واعتمد على ما في كتابه فحدث منه، فقد فعل اللازم له وحديثه على هذه الصورة صحيح بلا خلاف». انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٧٩ بتحقيقي.

(١) في (م): «الحكيم» مصحف، ومثل هذا العَلَم لا ينبغي أن يتوهم فيه ناسخ فضلاً عن محقق، انظر ترجمته الحافلة في «سير أعلام النبلاء» ١٠/ ٢٢٠ ـ ٢٢٣.

(٢) أخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ٣١٧، وذكره أبو الوليد الباجي في «التعديل والتجريح» ١/ ٢٨٨.

(٣) في (م): «المروزي» بزاي وهو خطأ، وانظر في هذا كتابي: «الجامع في العلل والفوائد» ١/ ٥١٩.

يعرفْ الحديث أنْ يحدث، ثم قال: صار الحديث يحدث به من لا يعرفه[(١)]، ثم استرجع.

٧٠٩ ـ أخبرنا عبد الله بن علي بن حمويه الهمذاني بها، قال: أخبرنا أحمد بن عبد الرحمٰن الشيرازي، قال: أخبرنا عبيد الله بن العباس الشطوي، قال: أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن الوليد الواسطي، قال: حدثنا أبو الأصبغ محمد بن عبد الرحمٰن، قال: سمعت النُّفيليَّ يقول: سمعت هشيماً، يقول: مَنْ لم يحفظ الحديثَ فليس هو من أصحاب الحديث، يجيء أحدهم بكتاب كأنَّه سجل مكاتب[(٢)].

قلت[(٣)]: والسماع من البصير الأمي والضرير اللذين لم يحفظا من المحدث ما سمعاه منه، لكنَّه كتب لهما بمثابة واحدة، قد منع منه غير واحد من العلماء، ورخص فيه بعضهم.

٧١٠ ـ أخبرنا علي بن أحمد بن عمر المقرىء، قال: أخبرنا إسماعيل بن علي الخطبي، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: سألت أبي، قلت: ما تقول في سماع الضرير البصر، قال: إذا كان يحفظ من المحدث فلا بأس، وإذا لم يكن يحفظ فلا، قال أبي: قد كان أبو معاوية الضرير إذا حدثنا بالشيء الذي يرى[(٤)] أنَّه لم يحفظه يقول في كتابنا، أو في كتابي: عن أبي إسحاق الشيباني، فلا يقول: حدثنا، ولا سمعت، قلت لأبي: والأمي[(٥)]؟ قال: هو كذلك بهذه المثابة إلا ما حفظ من المحدث[(٦)].

---

(١) نقله ابن عبد الهادي في «بحر الدم» ص: ٣٤.

(٢) أخرجه: ابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ١٨١، والخليلي في «الإرشاد» ٢/ ٥٨١.

(٣) في (م): «قال الخطيب».

(٤) في (م): «نرى» وهو محض خطأ.

(٥) من (ر).

(٦) أخرجه: أحمد في «مسائله» رواية ابنه عبد الله (١٦٣٤)، وآل تيمية في «المسودة» ص: ٢٠٢.

٧١١ ـ أنبأنا[١] محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا أبو عليٍّ بن الصَوّاف، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: سألت يحيى بن معين، قلت: رجل ضرير البصر وسميت رجلاً، وهو يحفظ أحاديث وأحاديث لا يحفظها؟ قال: لا تكتب إلا ما يحفظ؛ يعني: الذي يحفظ ليس بشيء فعاودته، فقال: ليس بشيء، فقلت: إن أخذته من رجل ثقة ثم أسأله، فقال: ليس بشيء[٢].

٧١٢ ـ أخبرنا محمد بن عبد الواحد الأكبر، قال: أخبرنا محمد بن العباس الخزاز، قال: أخبرنا أحمد بن سعيد السُّوسي، قال: حدثنا عبّاس بن محمد، قال: سمعت يحيى بن معين، وقيل له: الرجل الضرير يكتب له، ويلقن بعد ويحفظ؟ قال: لا إلا أنْ يكون قد حفظ من فيه، يعني: من فيِّ المحدث، وقال العباس في موضع آخر: قيل ليحيى بن معين، الرجل يلقن حديثه؟ قال: إذا كان يعرف إنْ أدخل عليه فليس بحديثه بأس، وإنْ لم يكن يعرف إذا أدخل عليه!!! وكأن[٣] يحيى كرهه، قال يحيى: هذا الكلام أو معنى هذا الكلام[٤]. ونرى العلة التي لأجلها منعوا صحة السّماع من الضرير والبصير الأمي هي جواز الإدخال عليهما[٥] ما ليس من سماعهما، وهي العلة التي ذكرها مالك فيمن له كتب، وسماعه فيها صحيح غير أنَّه لا يحفظ ما تضمَّنت، فمن احتاط في حفظ كتابه، ولم يقرأ إلا منه، وسَلم منْ أنْ يدخل عليه غير سماعه؛ جازت روايته، وسنذكر الحكاية عمن أجاز ذلك من السَّلف إنْ شاء الله تعالى.

---

(١) في (ج) و(ش) و(م) و(هـ): «أخبرنا» وجاءت مجودة في (ت) و(ر).

(٢) أخرجه: عبد الله بن أحمد في «العلل ومعرفة الرجال عن ابن معين» (٢٢٨).

(٣) في (م): «فكأن».

(٤) أخرجه: ابن معين في «تاريخه» (٣٦٥٤) و(٣٦٥٥) برواية الدوري.

(٥) في (ر): «عليه» وليس بشيء.

باب
ذكر من روي عنه من السَّلف إجازة الرواية من الكتاب الصحيح وإنْ لم يحفظ الراوي ما فيه

٧١٣ ـ أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفَضْل الصيرفي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل[١]، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا مطلب بن زياد، قال: حدثنا محمد بن أبان[٢]، قال: قال الحسن بن علي لبنيه وبني أخيه: تعلموا تعلموا فإنَّكم صغار قوم اليوم، تكونوا[٣] كبارهم غداً، فمن لم يحفظ منكم فليكتب[٤].

٧١٤ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق السَّراج، قال: سمعت مؤمل بن هشام، يقول: سمعت إسماعيل بن علية، يقول: سمعت من يزيد الرِّشك أربعة أحاديث، وكان يحدث من كتابه، فقلت: هذا لا يحفظ فلم أرغب فيه، وجاء شعبة فتكتب كتبه عن معاذة العدوية.

٧١٥ ـ حدثنا أبو طالب يحيى بن علي بن الطيب الدسكري لفظاً بحلوان، قال: أخبرنا أبو بكر بن المقرئ بأصبهان، قال: حدثنا ابن طلاب ـ يعني: أبا الجهم ـ أحمد بن الحسين المشغراني، قال: حدثنا أحمد بن أبي الحواري، قال: سمعت مروان بن محمد، يقول: لا غنى لصاحب حديث عن ثلاث: صدق وحفظ وصحة كتب، فإنْ كانت فيه ثنتان وأخطأته واحدة لم

---

(١) في «العلل» ١/ ٣٥٢.
(٢) محمد بن أبان بن صالح القرشي، ويقال له: الجعفي الكوفي، ضعّفه أبو داود وابن معين، وقال البخاري: ليس بالقوي. انظر: «ميزان الاعتدال» ٣/ ٤٥٣.
(٣) في (ت) و(م): «تكونون» خطأ.
(٤) أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٦/ ٣٩٩ وفي ط. الغرب ٧/ ٤٤١ وفي «تقييد العلم»، له ص: ٩١.
وأخرجه: الدارمي (٥١١) ط. دار الكتاب العربي و١/ ١٣٠ ط. الفكر، والبيهقي في «المدخل إلى السنن» ٢/ ١٥٤ (٦٣٢)، وابن عبد البر في «الجامع» ١/ ٨٢، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ١٤/ ٨٦.

يضره، إنْ كان صدق وصحة كتب، ولم يحفظ ورجع إلى كتب صحيحة لم يضره[١].

٧١٦ ـ أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي الحافظ[٢]، قال: أخبرنا جعفر بن أحمد بن عاصم الدمشقي، قال: حدثنا أحمد بن أبي الحواري، قال: سمعت مروان، يقول: ثلاثة ليس لصاحب الحديث عنها غنى: الحفظ والصدق وصحة الكتب، فإنْ أخطأت واحدة وكانت[٣] فيه ثنتان لم يضره إن أخطأ الحفظ، ورجع إلى صدق وصحة كتب لم يضره، قال: وقال مروان: طال الإسناد وسيرجع الناس إلى الكتب.

٧١٧ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: قال الحميدي: فأما منِ اقتصر على ما في[٤] كتابه فحدث به ولم يزد ولم ينقص منه ما يغير معناه، ورجع عما يخالف فيه بوقوف منه عن ذلك الحديث، أو عن الاسم الذي خولف فيه من الإسناد، ولم يغيره، فلا يطرح حديثه، ولا يكون ذلك ضاراً في حديثه إذا لم يرزق من الحفظ والمعرفة بالحديث ما رزق غيره إذا اقتصر على ما في كتابه، ولم يقبل التلقين؛ لأنَّني وجدت الشهود يختلفون في المعرفة بحد الشهادة، ويتفاضلون فيها كتفاضل المحدثين، ثم لا أجد بداً من إجازة شهاداتهم جميعاً، ولا يلزمني أنْ أرد شهادة من كان هكذا حتى يكون له من المعرفة ما لهذا، فهكذا المحدثون على ما وصفت لك[٥].

٧١٨ ـ أخبرنا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي، قال: أخبرنا محمد بن مَخْلد العطّار، قال: سمعت جعفر الطيالسي، يقول:

---

(١) أخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ٣٢٣، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٤٢١)، وابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٦٠/ ٢٦٦.

(٢) في «الكامل» ١/ ٢٦٣.

(٣) في (م): «فكانت».

(٤) في (م): «فيه».

(٥) أخرجه: ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ٣١٧ مختصراً.

ينبغي للرجل أنْ يتزرَ بالصدق ويرتدي بالكَتْبِ[(١)]، هكذا كان في كتاب ابن مهدي ولم يجاوز جعفراً.

٧١٩ ـ وقد أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا علي بن عمر الدارقطني، قال: سمعت ابن مخلد، قال: سمعت جعفر الطيالسي، يقول: سمعت يحيى بن معين، يقول: ينبغي للمحدث أنْ يتزر بالصدق، ويرتدي بالكتب.

٧٢٠ ـ أخبرنا القاضي أبو العلاء محمد بن علي الواسطي[(٢)]، قال: حدثنا عبد الله بن محمد المزني الحافظ بواسط، قال: حدثنا عبد الله بن أبي سفيان الموصلي، قال: سمعت عبد الله بن خبيق الأنطاكي، يقول: لكل تاجر رأس مال، ورأس مال المحدث الصدق.

٧٢١ ـ أخبرنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن عبد الله الكاتب فيما أذن لنا أن نرويه عنه[(٣)]، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن حميد بن سَهْل المخرمي[(٤)]، قال: حدثنا علي بن الحسين بن حبّان، قال: وجدت في كتاب أبي بخط يده، قال أبو زكريا ـ يعني: يحيى بن معين ـ، وسئل عن الرجل يجد الحديث بخطه لا بحفظه، فقال أبو زكريا: كان أبو حنيفة يقول: لا يحدث إلا بما يعرف ويحفظ[(٥)]، قال أبو زكريا: وأما نحن فنقول: إنَّه يحدث بكل شيء يجده في كتابه بخطه عرفه أو لم يعرفه.

---

(١) أخرجه: السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص:٥٨.

(٢) أبو العلاء الواسطي ضعيف، سبقت ترجمته عند (٢٩).

(٣) عبارة: «فيما أذن لنا أن نرويه عنه» من (ر) فقط.

(٤) أبو بكر محمد بن حميد بن سهيل المخرمي. قال عنه أبو نعيم: «ثقة»، وقال أبو الحسن بن الفرات: «كان عنده أحاديث غرائب، كتب مع الحفاظ القدماء إلا أنه كان منه تخليط في أشياء قبل أن يموت، ولا أحسبه تعمد ذلك لأنه كان جميل الأمر، إلا أن الإنسان تلحقه الغفلة»، وقال البرقاني: «ضعيف». انظر: «تاريخ بغداد» ٣/ ٦٨ ط. الغرب.

تنبيه: في النسخ الخطية (بن سَهْل المخرمي) وكذا في «الأنساب» ٤/ ٢٤٩، و«تأريخ الإسلام» ٨/ ١٩٧ ط. الغرب (وفيات سنة ٣٦١هـ)، وفي «تاريخ بغداد»: «سُهَيل».

(٥) أخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ١٥/ ٥٨٠ ط. الغرب.

قلت[١]: قوله: أو لم يعرفه، يعني به أَوَ لم يحفظه بعينه؛ ولأنَّه إذا صح عنده سماع ما تضمن كتابه في الجملة جاز له التحديث منه، ولا يحتاج إلى أنْ يعتبر سماعه لكل حديث بانفراده على التفصيل والتعيين، والله أعلم.

٧٢٢ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو، عن أبي الشعثاء، قال: الرجل أحق أنْ يغسل المرأة من أخيها، قال سفيان: كنت قد نسيت هذا حتّى وجدته مكتوباً عندي بخطي[٢].

٧٢٣ ـ أخبرنا محمد بن أبي علي الأصبهاني[٣]، قال: حدثنا محمد بن الطيب البلوطي، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن أبي الثلج، قال: حدثنا القاسم بن محمد المروزي، قال: أخبرنا عبدان، قال: حدثنا أبي، عن شعبة، عن عبد الله بن بِشْر الكاتب بحديث ذكره، قال[٤] شعبة: وجدته مكتوباً ولا أحفظه من فيه.

٧٢٤ ـ أخبرنا عبيد الله بن أبي الفتح الفارسي، قال: أخبرنا محمد بن العباس الخزاز، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الكندي، قال: حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى العنزي، قال[٥]: قال لي عبد الله بن داود: لا تقل لشيء تسأله إني لم أسمعه فإني ابتليت به سألني رجل مرة، قال: سمعت من فلان، قلت: لا وذكر أحاديث، فقال: أسمعت هذه منه؟ قلت: لا فبينما أنا أقلب كتبي ذات يوم إذ ذكرت ما قال لي، فجعلت أتمنى أن لا أراه عندي، فإذا الشيخ عندي، ووجدت تلك الأحاديث عندي، فقلت[٦]: يا أبا

---

(١) في (م): «قال أبو بكر».
(٢) أخرجه: الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ١٢٥.
(٣) محمد بن أبي علي الأصبهاني، هو: محمد بن الحسن بن أحمد الأهوازي، ضعيف. انظر: «تاريخ بغداد» ٢/ ٦٢٦ ط. الغرب.
(٤) لم ترد في (م).
(٥) لم ترد في (م).
(٦) في (ر): «فقال».

عبد الرحمٰن: تحدث عنه؟ فقال: لو حدثت عنه ما كان عليَّ شيء فيما بيني وبين الله تعالى؛ لأنَّ كتبنا أحفظ منا، وما أحب أنْ أحدث عنه بشيء.

٧٢٥ ـ أخبرنا علي بن طلحة المقرئ، قال: أخبرنا أبو الفتح محمد بن إبراهيم الطرسوسي، قال: أخبرنا محمد بن محمد بن داود الكرخي، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن يوسف بن خراش، قال: حدثنا أبو موسى الزمن، قال: قال لي عبد الله بن داود: إذا ألقي عليك حديث لا تحفظه، فلا تقل: ليس عندي، فإنَّه ألقي عليَّ حديث فقلت: ليس عندي، ثم وجدته فضربت عليه من كتابي.

٧٢٦ ـ أخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: قرأت على بِشْر بن أحمد الإسفرائيني: حدثكم عبد الله بن محمد بن سَيّار، قال: حدثنا محمود بن غَيْلان، عن عبد الرزاق، قال: قال لي وكيع: أنت رجل عندك حديث، وحفظك ليس بذاك فإذا سئلت عن حديث فلا تقل: ليس هو عندي، ولكن قل: لا أحفظه[١].

٧٢٧ ـ وأخبرنا البَرْقاني، قال: قرأت على أبي القاسم ابن النخاس: حدثكم علي بن سليم، قال: سمعت أبا موسى الزمن، يقول: سمعت عبد الرحمٰن بن مهدي، يقول: ونحن عنده نفير، قال: إنَّ الرقعة لتقع في يدي كأني لم أسمعها، ولولا أنَّها بخطي من حديثي ما حدثت بها، ثم أقبل علينا، فقال: أليس يصيبكم هذا؟ فقلت له: يا أبا سعيد إذا أصابك هذا لا يصيبنا؟.

٧٢٨ ـ أخبرنا أبو القاسم الأزهري، قال: أخبرنا محمد بن العباس الخزاز، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد الكندي، قال: حدثنا أبو موسى، قال: أقبل علينا عبد الرحمٰن ـ يعني: ابن مهدي ـ ونحن عنده نفير، فقال: إنَّ الرقعة تقع في يدي من حديثي، ولولا أنَّها بخطي لم أحدث منها بشيء، ثُمَّ قال: أليس يصيبكم هذا؟ فقلت: يصيبك هذا لا يصيبنا، فقال: نعم، لولا أنَّها بخطي ما حدثت بها، قال: ومن شرط صحة الرواية من الكتاب أنْ يكون سماع الراوي ثابتاً وكتابه متقناً.

---

(١) أخرجه: ابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٣٨/ ١٢٣ من طريق المصنف.

باب
القول فيمن وجد في كتابه بخطه حديثاً فشكَّ: هل سمعه أم لا؟

٧٢٩ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا دعلج بن أحمد، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا الحسين بن الحسن ـ يعني: المروزي ـ، عن عبد الرحمٰن بن مهدي، قال: وجدت في كتبي بخط يدي: عن شعبة ما لم[١] أعرفه وطرحته[٢].

٧٣٠ ـ أخبرني عبيد الله بن أبي الفتح والحسن بن أبي طالب، قالا: حدثنا أحمد بن إبراهيم بن الحسن البزاز، قال: حدثنا الحسين بن محمد بن عفير، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: سمعت عبد الرحمٰن، يقول: خصلتان لا يستقيم فيهما حسن الظن: الحكم والحديث[٣].

٧٣١ ـ أخبرنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن علي الصيمري، قال: حدثنا علي بن الحسن الرازي[٤]، قال: حدثنا محمد بن الحسين الزعفراني[٥]، قال: حدثنا أحمد بن زهير[٦]، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حجاج بن محمد، قال: حدثنا شعبة، قال: «وجدت مذ ثلاثة أيام في كتاب عندي، عن منصور، عن مجاهد، قال: «لم يحتجم النبيُّ ﷺ وهو محرم» ما أدري كيف كتبته، ولا أذكر أني سمعته»[٧].

---

(١) في (ر): «فلم».
(٢) أخرجه: ابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ٢٠٠.
(٣) أخرجه: العقيلي في مقدمة «الضعفاء» ١/ ٩، وذكره الباجي في «التعديل والتجريح» ١/ ٢٩٢.
(٤) علي بن الحسن بن علي، أبو الحسن ابن الرازي، تكلم فيه الأزهري وابن أبي الفوارس، وأثنى عليه العتيقي وأبو عبد الله الصيمري. انظر: «تاريخ بغداد» ١٣/ ٣٢٣ ط. الغرب.
(٥) عبارة: «محمد بن الحسين الزعفراني» لم ترد في (ر).
(٦) في «تأريخه» (١٠٦٨).
(٧) أخرجه: أحمد في «العلل» (١٧٩٩) و(٥٢٠٩) دار الخاني.

٧٣٢ ـ أخبرنا أبو سعد الماليني، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي[١]، قال: حدثنا محمد بن ثابت، قال: حدثنا موسى بن حمدون، قال: سمعت أحمد بن عقبة، يقول: سمعت يحيى بن معين، يقول: «مَنْ لم يكن سمحاً في الحديث كان كذاباً، قيل له: وكيف يكون سمحاً؟ قال: إذا شك في الحديث تركه».

٧٣٣ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي، قال: سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب الأصم، يقول: سمعت الربيع بن سليمان، يقول: سمعت الشافعي، يقول: «كان مالك إذا شك في شيء من الحديث تركه كله»[٢].

٧٣٤ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق ومحمد بن الحسين بن الفَضْل، قالا: أخبرنا دعلج بن أحمد، قال: أخبرنا، وفي حديث ابن رزق: حدثنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا الحسن بن علي، قال: حدثنا سعيد بن سلام العطّار[٣]، قال: سمعت أبي، يقول: إني لأشك في الحرف الواحد من الحديث فأدعه رأساً.

قلت[٤]: إذا شك في حديث واحد بعينه أنَّه سمعه وجب عليه اطراحه، وجاز له رواية ما في الكتاب سواه، وإنْ[٥] كان الحديث الذي شك فيه لا يعرفه بعينه لم يجز له التحديث بشيء مما في ذلك الكتاب.

٧٣٥ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق البزاز ومحمد بن الحسين القطان، قالا: أخبرنا دعلج، قال: أخبرنا، وفي حديث ابن رزق: حدثنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا أبو عمّار ـ يعني: الحسين بن حريث

---

(١) في مقدمة «الكامل» ١/٢١٧، وابن عساكر في «تأريخه» ٦٨/١٦٥ ـ ١٦٦.
(٢) أخرجه: ابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» ١/٥٩، والبيهقي في «مناقب الشافعي» ١/٥٠٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/٦٣ وفي ط. إحياء التراث العربي ١/٧٢ ـ ٧٣.
(٣) سعيد بن سلام العطار، ضعيف جداً. انظر: «ميزان الاعتدال» ٢/١٤١.
(٤) في (م): «قال أبو بكر».
(٥) في (م): «فإن».

المروزي ـ، قال: سألت علي بن الحسن الشقيقي: هل سمعت كتاب الصلاة من أبي حمزة؟ قال: الكتاب كله إلا أنَّه نهق حمار يوماً فخفي عليّ حديث أو بعض حديث، ثم نسيت أي حديث كان من الكتاب فتركت الكتاب كله[١].

٧٣٦ ـ أنبأنا أحمد بن محمد الكاتب، قال: أخبرنا محمد بن حميد المخرمي[٢]، قال: حدثنا علي بن الحسين بن حبان، قال: وجدت في كتاب أبي بخط يده، قال أبو زكريا ـ يعني[٣] يحيى بن معين ـ: أتينا حاتم بن إسماعيل بشيء من حديث عبيد الله بن عمر، فلما قرأ علينا حديثاً[٤]، قال: أستغفر الله، كتبت عن عبيد الله كتاباً فشككت في حديث منها، فلست أحدث عنه قليلاً ولا كثيراً.

٧٣٧ ـ أخبرني أبو يعلى أحمد بن عبد الواحد الوكيل، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد بن الفتح المصيصي، قال: سمعت ابن أبي الخصيب وهو أبو بكر محمد بن أحمد، يقول: سمعت يوسف بن مسلم، يقول: سمعت هيثم بن جميل، يقول: سمعت من شعبة سبعمئة حديث، شككت في واحد منها، تركتها كلها.

ويجب على صاحب الكتاب أنْ يحتفظ بكتابه الذي سمع فيه، فإنْ خرج عن يده، وعاد إليه فقد توقف بعض العلماء عن جواز الحديث[٥] منه.

٧٣٨ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطان، قال: أخبرنا دعلج، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن المبارك، يقول: سمعت مع عبد الرحمٰن بن مهدي من حماد بن زيد، فقلت: يا أبا سعيد أعطني النُّسخة، فقال: يا صبي[٦] أنا أدفع إليك كتابي؟ قال: فاستشفعت عليه بإمام الحي فجاء فجلس حتى نسخته وأخذه.

---

(١) ذكره: المزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٢٣٥ (٤٦٣١).
(٢) ضعيف، سبقت ترجمته عند (٧٢١).
(٣) في (ت) و(ج) و(ش) و(م) و(هـ): «وهو» والمثبت من (ر).
(٤) في (م): «حدثنا».
(٥) في (م): «التحديث».
(٦) في (ر): «يا أخي».

٧٣٩ ـ أخبرنا أبو القاسم إبراهيم بن محمد بن سليمان المؤدب بأصبهان، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن المقرئ، قال: حدثنا سلامة بن محمود بن عيسى القَيْسي بعسقلان، قال: حدثنا محمد بن خلف، قال: حدثنا علي بن الحسن، عن ابن المبارك، قال: سمعت أنا وغُنْدر حديثاً من شعبة، فباتت الرقعة عند غُنْدر فحدثت به عن غُنْدر، عن شعبة.

٧٤٠ ـ أخبرنا محمد بن الحسين القطّان، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان[١]، قال: سمعت الأنصاري يقول: سمعت من داود بن أبي هند أحاديث ذكر كثيرة[٢]، وسمع معي إنسان فأخذه لينسخ، وطالت[٣] غيبته عني فتركته ولم أروه.

٧٤١ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن غالب الفقيه، قال: أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، قال: أريت جدي إسماعيل بن العباس من كتبه كتاباً بخطه فيه أمالي[٤]، فقلت له: أليس هذا خطك؟ قال: بلى، فقال لي[٥]: اقرأه عليّ، فذهبت أقول: حدثك فلان لشيخه الذي حدثه، فقال: لا تقرأ هكذا، اقرأ ما في الكتاب، قال: حدثنا، فقلت لوالدي: ما يضره أنْ أقرأ عليه وأسمِّي[٦] شيخه فيكون لي فائدة، فقال: كتب غابت عني أين كانت هذه الكتب؟ فقرأت عليه بلا تسمية شيخه[٧].

قلت: والذي عندي في هذا أنَّه متى غاب كتابه عنه ثم عاد إليه، ولم ير فيه أثر تغيير حادث من زيادة أو نقصان أو تبديل، وسكنت نفسه إلى سلامته جاز له أنْ يروي منه، وعلى هذا الوجه يحمل كلام يحيى بن سعيد القطّان في مثل هذه المسألة.

---

(١) في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ١٤٤.
(٢) في مطبوع «المعرفة والتاريخ»: «كثرة».
(٣) في (م): «وطال».
(٤) ضبطها في (م): «آمالي» فاختل المعنى.
(٥) من (ت). (٦) في (م): «فأسمي».
(٧) أخرجه: السهمي في «تأريخ جرجان» ص: ١٤٤.

٧٤٢ ـ أنبأنا أبو سعد الماليني، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي[١]، قال: حدثنا زكريا الساجي، قال: حدثنا عمرو بن علي، قال: قلت ليحيى بن سعيد: قال لي سالم بن نوح: ضاع مني كتاب يونس والجريري فوجدتهما بعد أربعين سنة أحدث بهما؟ قال يحيى: وما بأس بذلك.

٧٤٣ ـ أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة[٢]، قال: حدثنا علي بن المديني، قال: وسمعته ـ يعني: يحيى بن سعيد ـ يقول: قلت لفضيل بن مَيْسرة: أحاديث أبي حَريز[٣]، فقال: سمعتها فذهب كتابي، ثم أخذته بعد ذلك من إنسان[٤].

٧٤٤ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا حَنْبل بن إسحاق، قال: حدثني أبو عبد الله[٥] قال: قال يحيى بن أبي بكير، حدثنا حماد، عن حميد: أنَّه أخذ كتب الحسن فنسخها ثم ردها عليه[٦].

قلت: وهكذا الحكم في الرجل يجد سماعه في كتاب غيره.

٧٤٥ ـ أخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: سمعت ابن عبد الوهاب الثقفي صاحب الرأي، قال:

---

(١) في «الكامل» ٤/ ٣٧٨.

(٢) محمد بن عثمان بن أبي شيبة، متكلم فيه. انظر (٤٣٢) فيما سبق.

(٣) عبد الله بن حسين الأزدي، أبو حريز، بفتح المهملة وكسر الراء وآخره زاي، البصري، قاضي سجستان، صدوق يخطئ. «التقريب» (٣٢٧٦).

(٤) أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٥/ ٢٦١.

(٥) جاء في حاشية (هـ) في تعليقات المعلمي اليماني: «الظاهر أنَّ أبا عبد الله هو الإمام أحمد، ويحيى بن أبي بكير، هو أبو زكريا الكرماني، وحماداً هو ابن سلمة، وحميد هو ابن أبي حميد الطويل» هكذا قال شاكاً، وقد صدق ظنه. وقد جاء النص مشوهاً في (م).

(٦) أخرجه: ابن سعد في «طبقاته» ٧/ ١٨٧، ويحيى بن معين في «تاريخه» (٤٧٢٧) برواية الدوري، وأحمد في «العلل» ١/ ٧٩ (٦٢).

كان أبو حذيفة تابعاً لأبي، وسمع من سفيان مع أبي، وأخذ سماعه مني بعد موت أبي[(١)].

٧٤٦ ـ وحدثت عن عبد العزيز بن جعفر، قال: حدثنا أبو بكر الخلال، قال: أخبرني أحمد بن الحسين بن حسّان: أن أبا عبد الله، وهو أحمد بن حَنْبل سئل عن الرجل يكون له السماع مع الرجل، أله أنْ يأخذه بعد سنين؟ قال: لا بأس إذا عرف الخط.

٧٤٧ ـ سألت القاضي أبا الطيب طاهر بن عبد الله الطبري عن رجل وجد سماعه في كتاب من شيخ قد سُمِّي ونسب في الكتاب، غير أنَّه لا يعرفه؟ فقال: لا يجوز له رواية ذلك الكتاب، ويجب أنْ يكون الكتاب الذي يحدث منه قد قوبل بأصل الشيخ الذي يرويه عنه[(٢)].

باب
في المقابلة وتصحيح الكتاب

٧٤٨ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد، قال: حدثنا حَنْبل، قال: حدثنا الهيثم بن خارجة، قال: حدثنا إسماعيل بن عيّاش[(٣)]، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أنَّه كان يقول: كَتبْتَ؟ فأقول: نعم. قال: عرضتَ كتابَك؟ قلت: لا، قال: لم تكتب[(٤)].

٧٤٩ ـ أخبرنا أبو العلاء محمد بن الحسن بن محمد الوراق، قال:

---

(١) أخرجه: الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٥٣.
(٢) انظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح» للزركشي ٣/ ٦٠٤.
(٣) إسماعيل بن عياش. صدوق في روايته عن أهل بلده ـ وهم الشاميون ـ مخلط في غيرهم. انظر: «التقريب» (٤٧٣).
(٤) أخرجه: المصنف في «الجامع» (٥٧٦).
وأخرجه: ابن أبي شيبة (٢٧٠١٧)، وأحمد في «العلل» ٢/ ١٩ (١٢٩)، وبحشل في «تأريخ واسط» ١/ ١٨١، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧١٨) و(٧١٩)، والبيهقي في «المدخل إلى السنن» ١/ ٤٢٣، وابن عبد البر في «الجامع» (٤٤٨)، والقاضي عياض في «الإلماع» ص: ١٦٠، والسمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص: ٩٤.

حدثنا أحمد بن كامل القاضي[١]، قال: حدثنا محمد بن هشام بن أبي الدميك، قال: حدثنا أبو بكر الأعين، قال: حدثنا عفّان، عن أبان، عن يحيى بن أبي كثير، قال: «من كتب ولم يعارض، كمن دخل الخلاء ولم يستنجِ»[٢].

٧٥٠ ـ أخبرنا أبو الوليد الحسن بن محمد البلخي، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان الحافظ ببخارى، قال: حدثنا خلف بن محمد[٣]، قال: حدثنا محمد بن صخاب بن خزيمة، قال: سمعت أبا محمد أفلح بن بَسّام، يقول: كنت عند القَعْنبي فكتبت[٤] عنه، فقال لي: كتبت؟ قلت: نعم، قال: عارضت؟ قلت: لا، قال: لم تصنع شيئاً.

٧٥١ ـ أخبرنا أبو بكر عبد الله بن علي بن حمويه بن أبرك الهمذاني بها.

قال أخبرنا أحمد بن عبد الرحمٰن الشيرازي، قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد البزناني[٥] الفقيه، قال: حدثنا أبو القاسم حماد بن أحمد السلمي[٦]، قال: حدثنا مكي بن محمد النَّيْسابوري، قال: حدثنا

---

(١) أحمد بن كامل القاضي، لينه الدارقطني، سبقت ترجمته عند (٨٧).

(٢) أخرجه: الدينوري في «المجالسة» (٢٢٧٥)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧٢٠)، وابن عبد البر في «الجامع» (٤٥٠)، والسمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص:٩٣.

(٣) خلف بن محمد الخيام البخاري. قال عنه أبو يعلى الخليلي: «خلط، وهو ضعيف جداً». انظر: «ميزان الاعتدال» ١/ ٦٦٢.

(٤) في (م): «وكتبت».

(٥) في (م): «البزناتي» خطأ، قال السمعاني في «الأنساب» ١/ ٢٤٣: «البُزناني: بضم الباء المنقوطة بواحدة وسكون الزاي، وبعدها النون المفتوحة، وفي آخرها نون أخرى، هذه النسبة إلى بزنان، قال ابن ماكولا: فلان من محلة بزنان. قلت: وهي قرية بمرو قريبة من البلد حتى صارت محلة منها خربت الساعة».

(٦) في (ج) و(ش) و(هـ): «حدثنا أبو القاسم قال: أخبرنا حماد بن أحمد السلمي» وهو محض خطأ، وأبو القاسم هو حماد بن أحمد قاضي جرجان. انظر: «تأريخ جرجان» ص:٢٠٢ (٢٩٣).

عبد الله بن محمد بن هانئ، عن الأخفش، قال: إذا نسخ الكتاب ولم يعارض، ثم نسخَ ولم يعارضْ خرج أعجمياً[(١)].

ويستحب نظر جماعة السامعين في النُّسخة وقت قراءة المحدث لها، وخاصة لمن أراد النقل منها، **فإنَّ**:

٧٥٢ ـ إبراهيم بن عمر البرمكي حدثني، عن عبد العزيز بن جعفر الحنبلي، قال: حدثنا أبو بكر الخلال، قال: أخبرنا علي بن محمد بن عبد الصمد المكي، قال: قلت لأحمد بن حَنْبل: ونحن في مجلس نسمع فيه الحديث، وأنا لا أنظر في النسخة: يا أبا عبد الله يجزيني أنْ لا أنظر في النُّسخة فأقول: حدثنا مثل الصك إذا لم ينظر فيه فيشهدون؟ فقال لي: لو نظرت في الكتاب كان أطيب لنفسك[(٢)].

٧٥٣ ـ ذكر محمد بن أبي الفوارس أنَّ محمد بن حميد المخرمي[(٣)] أخبرهم، قال: حدثنا علي بن الحسين بن حبان، قال: وجدت في كتاب أبي بخط يده، قيل لأبي زكريا ـ وهو يحيى بن معين ـ: أرأيت إنِ اجتمعَ قومٌ عند محدث فقرأ عليهم، فنظر بعضهم في الكتاب وبعضهم لم ينظر، هل يجوز لهؤلاء الذين لم[(٤)] ينظروا أنْ يحدثوا بها؟ قال: أما عندي فلا يجوز، ولكن عامة الشيوخ هكذا كان سماعهم[(٥)].

٧٥٤ ـ أخبرني الحسن بن علي الجوهري، قال: أخبرنا محمد بن عمران الكاتب فيما أذن أن نرويه عنه، قال[(٦)]: حدثنا محمد بن مَخْلد، قال: سمعت أبا عبد الله محمد بن مسلم بن واره، يقول: أنتم أهل بلد ينظر إليكم، يجيء رجل يسألني في أحاديث وأنتم لا تنظرون فيها، ثم تكتبونها، لا أحل

---

(١) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٣٠١ بتحقيقي.
(٢) أخرجه: ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» ١/ ٨٩.
(٣) ضعيف، سبقت ترجمته عند (٧٢١). (٤) في (م): «لمن» خطأ.
(٥) انظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح» للزركشي ٣/ ٥٨٤، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٤٧٩ بتحقيقي، و«فتح الباقي» ٢/ ٤٧ بتحقيقي.
(٦) في (م): «فقال».

لمن لم ينظر في الكتاب أنْ ينسخ منه شيئاً، أو نحو هذا الكلام حفظته عن ابن واره.

٧٥٥ ـ أخبرنا ابن الفضل، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر، قال: أخبرنا يعقوب بن سفيان، قال: أخبرنا الفَضْل بن زياد، قال: وسمعت أبا عبد الله، يقول: قال عبد الرزاق: لما قدم علينا سفيان، قال لنا: ائتوني برجل يكتب خفيف الكتاب، قال: فأتيناه بهشام بن يوسف، فكان هو يكتب ونحن نظر في الكتاب، فإذا فرغ ختمنا الكتاب حتّى تنسخه.

قلت[١]: وإذا كان صاحب النُّسخة مأموناً في نفسه موثوقاً بضبطه جاز لمن حضر المجلس أنْ يترك النظر معه اعتماداً عليه في ذلك.

٧٥٦ ـ قرأت على الجوهري، عن أبي عبيد الله المرزباني، قال: حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا العباس بن محمد الدوري، قال: سمعت يحيى بن معين، يقول: كان ابن أبي ذئب يحدث فيقرأ عليهم كتابه، ويلقيه إليهم فيكتبونه، ولم ينظروا في الكتاب[٢].

ويجوز أيضاً ترك النَّظر في النُّسخة رأساً حال القراءة إذا كان قد تقدم مقابلتها بأصل الراوي، فأما إذا لم يكن عورض بها فلا تجوز الرواية منها إلا أن تكون نقلت من الأصل[٣]، ويلزمه أيضاً بيان ذلك.

٧٥٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن غالب الفقيه، قال: سألت أبا بكر الإسماعيلي[٤]: هل للرجل أنْ يحدث بما كتب عن الشيخ، ولم يعارض بأصله؟ فقال: نعم، ولكن لا بد أنْ يبين أنَّه لم يعارض لما عسى يقع من زلة أو سقوط[٥].

قلت: وهذا مذهب أبي بكر البَرْقاني، فإنَّه روى لنا أحاديث كثيرة، وقال فيها: أخبرنا فلان ولم أعارض بالأصل.

---

(١) في (م): «قال الخطيب».

(٢) أخرجه: يحيى بن معين في «تاريخه» (٤٩٠٢) برواية الدوري.

(٣) في (م): «بأصل الراوي».

(٤) في (م): «إسماعيل» خطأ.

(٥) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٣٠٣ بتحقيقي، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٤٨٠ بتحقيقي.

فصل

ومن سمع من الراوي ولم يكن له في الحال نسخة، ثم نسخ من الأصل بعد ذلك استحب له عرض ما نسخه على الراوي للتصحيح، وإنْ كان قد قابل به؛ لأنَّه يحتمل أنْ يكون في الأصل خطأ ونقصان حروف، وغير ذلك مما يعرفه الراوي، ولعله أنْ يكون أقره في أصله؛ لأنَّ الذي حدثه به كذلك رواه، فكره تغيير روايته وعوّل فيه على حفظه له ومعرفته به.

٧٥٨ ـ أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: أخبرنا محمد[١] بن عمرو بن البَخْتري الرزاز، قال: حدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي، قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني، قال: حدثنا هشام بن سعد، وسمعته وقرأته عليه وقوَّمه.

٧٥٩ ـ أخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبو بِشْر ـ يعني: بكر بن خلف ـ قال: حدثنا معاذ، قال: حدثني هشام بن حسّان، قال: رأيت أيوب يقوِّم لهم كتبهم بيده[٢].

٧٦٠ ـ أخبرنا علي بن محمد المعدل[٣]، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا جرير بن حازم، عن أيوب، قال: قلت له: كنت تكره أنْ تكتب الأحاديثُ عنك، ثم أراهم اليوم يعرضون الكتب عليك فتقوِّمها لهم، فقال: إني على رأيي الأول، ولكن لما[٤] كتبوا عني كان أن يعرضوها عليَّ فأقوِّمها لهم أحب إليَّ من أن أدعها في أيديهم؛ يعني يقول: لا يكتبوا عني الخطأ[٥].

٧٦١ ـ أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي

---

(١) في (ج) و(ش) و(هـ): «عبد الرحمٰن» وهو خطأ، انظر: «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٢٢.
(٢) أخرجه: الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ١٣٩.
(٣) في (م): «العدل» خطأ. (٤) في (م): «ما».
(٥) أخرجه: أحمد في «العلل» ١/ ٨٥ (١١٥).

الطاهر الدقاق[(١)]، قال: أخبرنا أحمد بن سلمان النَّجاد، قال: حدثنا محمد بن يونس[(٢)]، قال: حدثنا علي بن عبد الله، قال: أتيت يحيى بن سعيد القطّان فذكرت له عن شيخ ولم يعرفه، فقلت له: يا أبا سعيد، إنَّه في أصل كتابه، قال: فلا يلتفت إلى أصل غير متقن إلا إلى شعبة وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وحماد بن زيد.

الحكم لحفظ الحافظ المتقن على كتابه وكتاب غيره

٧٦٢ ـ حدثني أبو القاسم الأزهري، قال: حدثنا عبيد الله بن عثمان بن يحيى، قال: حدثنا إسماعيل بن علي، قال: حدثنا الكديمي، قال: سمعت أحمد بن حَنْبل، يقول: قال لي يحيى بن سعيد القطّان: اكتب عن أبي الوليد حديث شعبة، وعن سليمان بن حرب حديث حماد بن زيد، فجئت أنا وعلي بن المديني إلى سليمان، فقلنا له: يا أبا أيوب، تحدثنا[(٣)] بحديث حماد بن زيد من الكتاب؟

قال: ليس إلى الكتاب سبيل، إنَّما كتبت كتابي من حفظي، وحفظي أصح من كتابي[(٤)].

٧٦٣ ـ أخبرني أبو الفتح عبد الملك بن عمر بن خلف الرزاز، قال: أخبرنا علي بن عمر الحافظ، قال: حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا صالح بن أحمد، قال: حدثنا علي بن المديني، قال: سمعت سفيان، يقول: جاءني أبو خَيْثمة ـ يعني: زهير بن معاوية ـ منذ أكثر من خمسين سنة، فقال: أخرج إلينا كتابك، فقلت: أنا أحفظ من كتابي! إنما كتبت هذا منْ حفظي.

٧٦٤ ـ أخبرنا محمد بن جعفر بن علان الوراق، قال: أخبرنا أبو الفتح

(١) في (م): «أبو عبد الله بن محمد» وهو خطأ. انظر: «تاريخ بغداد» ٢/ ٢١٥.
(٢) محمد بن يونس الكديمي، ضعيف. انظر: «التقريب» (٦٤١٩).
(٣) في (ت) و(ر) و(م): «حدثنا».
(٤) ذكره: برهان الدين في «المقصد الأرشد» في ذكر أصحاب الإمام أحمد ٢/ ٥٣٤ (١٠٩٦).

محمد بن الحسين الأزدي[(١)]، قال: حدثنا أبو بكر المكي، قال: حدثنا محمد بن يونس، قال: حدثنا الربيع بن يحيى، عن الثوري، عن ابن المنكدر، عن جابر: أنَّ النَّبيَّ ﷺ صلى الظهر والعصر في غير خوف للرخصة[(٢)]، قال محمد بن يونس ذكرته لابن المديني فأنْكره، وقال: إنْ كان حفظه قلت: هو في أصله، فقال: أخر[(٣)] يا أخي اللعب، لا تعبأ بأصل رجل غير متقن، فإنَّ رجلاً كان يسمع معي فزاد في كتابه رجلاً، فرأيته في أصله بعد عشرين سنة والزيادة فيه: حافظ متقن أحبُّ إليَّ من أصل غير متقن.

باب
ذكر ما يجب ضبطه واحتذاء الأصل فيه
وما لا يجب من ذلك

الواجب على مذهب من منع من الرواية على المعنى أنْ يُقيد الكتاب، ويضبطه، ويتبع فيه ألفاظ الراوي، وما في أصله إلا اللحن المحيل للمعنى وما كان بسبيله.

٧٦٥ ـ أخبرنا أبو منصور محمد بن عيسى الهمذاني، قال: حدثنا صالح بن أحمد التميمي الحافظ، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد هو ابن يعقوب، قال: حدثنا أبو زرعة ـ يعني: الدمشقي[(٤)] ـ قال: سمعت عفّان، يقول: سمعت حماد بن سلمة يقول لأصحاب الحديث: ويحكم غيِّروا ـ يعني: قيدوا واضبطوا ـ ورأيت عفّان يحض أصحاب الحديث على الضبط والتغيير؛ ليصححوا ما أخذوا عنه من الحديث.

٧٦٦ ـ أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن عبد العزيز بن جعفر البرذعي، قال: أخبرنا محمد بن عبيد الله بن الشِّخير الصيرفي، قال: حدثنا أبو بكر

---

(١) أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي، حافظ ضعيف، سبقت ترجمته عند (٨٥).
(٢) أخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٦١ وفي ط. العلمية (٩٤٥)، وابن أبي حاتم في «العلل» (٣١٣)، وتمام في فوائده كما في «الروض البسام» (٤٣٣).
(٣) في (م): «فقال آخر» ولا يستقيم بها سياق الكلام.
(٤) في تاريخه (١٢٢١).

النخاس، قال: قال أبو السائب: ذكر لأبي نعيم رجل، فقال: ذلك[١] ليس في كتابه شجاج؛ يعني: النقط[٢].

٧٦٧ ـ حدثنا أحمد بن علي البادا لفظاً، قال: أخبرنا أبو بكر بن شاذان، قال: حدثنا محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع، قال: حدثنا محمد بن خلف التيمي، قال: حدثني محمد بن كرامة العجلي، قال: سمعت أبا نعيم، يقول: إذا رأيت كتاب صاحب الحديث مشججاً ـ يعني: كثير التغيير ـ فأقرب به من الصحة[٣].

٧٦٨ ـ أخبرنا محمد بن عبد العزيز بن جعفر البَرْذعي[٤]، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن عمران[٥]، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا أحمد بن عبد الرحمٰن بن وهب، قال: قال الشافعي: إذا رأيت الكتاب فيه إلحاق وإصلاح فاشهد له بالصحة[٦].

ومما لا يتبع فيه الأصل أنْ يكون قد وقع فيه زيادة ألفاظ الوهم فيها ظاهر؛ فيجب حذفها، وإنْ كانت أصول الأحاديث صحاحاً، ورواتها عدولاً، ومن الصواب حمل كلام مجاهد في إجازة النقصان من الحديث على هذا الوجه.

٧٦٩ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا محمد بن علي الوراق، قال: حدثنا قبيصة، قال: حدثنا سفيان، عن سيف، عن مجاهد، قال: انقص من الحديث ولا تزد فيه.

---

(١) في (م): «ذاك».
(٢) أخرجه: المصنف في: «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٥٨١).
(٣) أخرجه: المصنف في: «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٥٩٢).
(٤) قال عنه المصنف في: «تاريخه» ٣/ ٦١٤ ط. الغرب: «كان فيه نظر، مع أنه لم يُخرَّج عنه من الحديث كبير شيء».
(٥) أحمد بن محمد بن عمران المعروف بابن الجندي. قال الخطيب فيه: «كان يضعَّف في روايته، ويطعن عليه في مذهبه». انظر: «تاريخ بغداد» ٦/ ٢٤٥ ط. الغرب.
(٦) أخرجه: المصنف في «الجامع» (٥٩١).
وأخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ١٤٤، والبيهقي في «مناقب الشافعي» ٢/ ٣٦.

٧٧٠ ـ وأخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: قرأت على بِشْر بن أحمد الإسفرائيني: حدثكم عبد الله بن محمد بن سيار، قال: حدثنا علي بن حُجْر، عن ابن المبارك، عن سيف، عن مجاهد، قال: انقص من الحديثِ إنْ شئتَ، ولا تزدْ فيه[١].

فمن[٢] الأحاديث التي يجب حذف الألفاظ المزيدة **فيها ما**:

٧٧١ ـ أخبرنا يوسف بن رباح البصري، قال: حدثنا[٣] أبو بكر أحمد بن محمد بن إسماعيل المهندس بمصر، قال: حدثنا أبو يعلى حمزة بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو حفص الفلاس البصري سنة تسع وأربعين بسرَّ منْ رأى[٤]، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطّان، قال: أخبرنا عبد الملك بن جريج، عن عطاء، قال: أرسل ابن الزبير إلى عبد الله بن العباس، وكان الذي بينهما حسناً، فقال: إنَّ هذا العيد قد حضر، فكيف أصنع، قال: فأرسل إليه عبد الله بن العباس ابدأ بالصلاة قبل الخطبة، ولا تؤذن، ولا تقم، قال: فساء الذي بينهما فأذن وأقام وخطب قبل الصلاة، هكذا كان في أصل سماع شيخنا[٥] يوسف بن رباح، عن المهندس بخط الوراق وكان الذي بينهما حسناً عليه السلام، ونرى أنَّ الوراق ظنه حسن بن علي فزاد من عنده عليه السلام، وإنَّما أخبر عطاء أنَّ الحال كانت بين ابن عباس وبين ابن الزبير جميلة. ولما قرأناه على ابن رباح وقفته على هذا الخطأ، فأمر بالضرب على عليه السلام[٦].

---

(١) أخرجه: الترمذي في «العلل الصغير» ٦/ ٢٤٠.

(٢) قبل هذا في (م): «قال الخطيب». (٣) سقطت من (م) فاختل الكلام.

(٤) قال ياقوت الحموي في «معجم البلدان» ٥/ ٤٢: «قال الزجاجي: قالوا: كان اسمها قديماً ساميراً، سميت بسامير بن نوح كان ينزلها؛ لأنَّ أباه أقطعه إياها، فلما استحدثها المعتصم سماها سرَّ من رأى، وقد بسط القول فيها بسامراء فأغنى».

قلت: نعم ذكرها ياقوت في (سامراء) من كتابه المذكور ٥/ ١٠ ـ ١٤ فأطال وأطاب في ذكره هذه البلدة العراقية العريقة.

(٥) من (ر).

(٦) أخرجه: عبد الرزاق (٥٦٢٨)، وابن أبي شيبة (٥٧٠٧) و(٥٦٧٩)، والبخاري ٢/ ٢٢ (٩٥٩)، ومسلم ٣/ ١٩ (٨٨٦) (٦)، والبيهقي ٣/ ٢٨٤ بدون قصة الوراق.

٧٧٢ ـ أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب البرقاني وأبو الحسن بشرى[١] بن عبد الله الرومي، قالا: أخبرنا محمد بن جعفر بن الهيثم الأنباري، قال: أخبرنا[٢] أحمد بن الخليل، قال: حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ضرسُ الكافرِ مثلُ أحدٍ، وفخذُهُ مثلُ البيضاءِ، ومقعدُهُ منَ النارِ كما بين قديد ومكةَ، وكثافة جلدِهِ اثنان وأربعون ذراعاً بذراع الجبار**»[٣]، كان في أصل سماع البَرْقاني: «بذراع الجبار ﷻ» وعليه تصحيح، وهذا يدل على أنَّه كان في الأصل الذي نقل منه هكذا، ونرى أنَّ الكاتب سبق إلى وهمه أنَّ الجبار في هذا الموضع هو الله تعالى فكتب ﷻ ولم يعلم أنَّ المراد أحد الجبارين الذين عظم خلقهم وأوتوا بسطة[٤] في الجسم كما قال تعالى: ﴿إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾ [المائدة: ٢٢].

باب
القول في تغيير (عنِ النَّبيِّ ﷺ) إلى (عن رسول الله ﷺ)، هل يلزم ذلك؟

٧٧٣ ـ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي، قال: سمعت علي بن عمر بن أحمد الحافظ، يقول: سمعت محمد بن مَخْلد، يقول: سمعت عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، يقول: رأيت أبي إذا قرأ عليه المحدث، فكان في الكتاب النبي، فقال المحدث: عن رسول الله ﷺ ضرب، وكتب عن رسول الله ﷺ.

---

(١) في (م): «بشري» خطأ.
(٢) في (م): «حدثنا».
(٣) حديث صحيح من غير هذا الوجه من غير قوله: «ﷻ».
أخرجه: نعيم بن حماد في «زياداته» على كتاب «الزهد» لابن المبارك (٣٠٣) و(٣٠٤)، وأحمد ٢/٣٢٨ و٣٣٤ و٥٣٧، ومسلم ٨/١٥٣ (٢٨٥١) (٤٤)، والترمذي (٢٥٧٧) و(٢٥٧٨) و(٢٥٧٩)، وابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (٦١٠) و(٦١١)، وابن حبان (٧٤٨٦) و(٧٤٨٧) و(٧٥٨٨)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٤٦٥، والحاكم ٤/ ٥٩٥ ـ ٥٩٦، والبيهقي في «الشعب» (٣٩٣)، والبغوي (٤٤١٣) الروايات مطولة ومختصرة.
(٤) في (ج) و(ش) و(هـ): «بسطاً».

قلت[١]: وهذا غير لازم[٢]، وإنَّما استحب أحمد اتباع المحدث في لفظه، وإلا فمذهبه الترخص في ذلك.

٧٧٤ ـ أخبرنا أبو بكر أحمد بن فارس بن علي الحصري، وأخبرني الحسن ابن أبي طالب، قال أحمد: أخبرنا، وقال الحسن: حدثنا عبد الله بن عثمان بن محمد أبو محمد الصفار[٣]، قال: حدثنا علي بن محمد بن الجهم، قال: حدثنا صالح بن أحمد بن حَنْبل، قال: قلت لأبي: يكون في الحديث: قال رسول الله ﷺ فيجعل الإنسان، قال النبيُّ ﷺ، قال: أرجو أنْ لا يكون به بأس[٤].

٧٧٥ ـ أخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: قرئ على أبي القاسم عمر بن نوح البجلي وأنا أسمع: حدثكم عبد الله بن سليمان، قال: حدثنا أبي، عن شيخ ذكره، قال: كان حماد بن سلمة يحدث وبين يديه عفّان وبهز فجعلا يغيران النَّبيَّ من رسول الله ﷺ، فقال لهما حماد: أما أنتما فلا تفقهان أبداً[٥].

باب
في حمل الكلمة والاسم على الخطأ والتصحيف عن الراوي: أنَّ الواجب روايتهما على ما حملا عنه ثُمَّ يبين صوابهما

٧٧٦ ـ أخبرنا أبو الحسين[٦] علي بن محمد بن عبد الله بن بِشْران

---

(١) في (م): «قال أبو بكر».
(٢) قال ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٣٤١ بتحقيقي: «الظاهر أنه لا يجوز تغيير «عن النبي» إلى «عن رسول الله ﷺ» وكذا بالعكس، وإن جازت الرواية بالمعنى، فإن شرط ذلك ألا يختلف المعنى، والمعنى في هذا مختلف»، وقد خالفه النووي فجوزه بناءً على أن المعنى واحد، وجنح إليه الزركشي في «نكته على كتاب ابن الصلاح». انظر: «نكت الزركشي» ٣/ ٦٣٣ ـ ٦٣٤، و«التقييد والإيضاح» ص: ٢٣٩.
(٣) في (ر): «أبو أحمد» خطأ، وانظر ترجمته في: «تاريخ المصنف» ١١/ ٢٢٥.
(٤) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٣٤١ بتحقيقي.
(٥) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص: ٣٤٢ بتحقيقي، و«شرح التبصرة والتذكرة» ٢/ ١٣ بتحقيقي.
(٦) في (ج) و(ش) و(هـ): «الحسن».

المعدل، قال: أخبرنا دعلج بن أحمد، قال: أخبرنا موسى بن هارون، قال: حدثنا أبو همام بن أبي بدر، قال: حدثني يحيى بن سعيد العطّار الحمصي(١)، قال: حدثنا الحسن بن أيوب الحمصي، قال: رأيت عبد الله بن بسر فوق رأسه شامة، قال: فقال: قال لي النبيُّ ﷺ: **«لتدركنَّ قَرْناً»**(٢)، قال موسى: هكذا في كتابي: «فوق رأسه» وإنما هو «في قرن رأسه» ولست أدري ممن الوهم.

٧٧٧ ـ (٣)أخبرنا ابنا بشران علي وعبد الملك، قالا: أخبرنا حمزة بن محمد بن العباس، قال: حدثنا محمد بن غالب هو التمتام، قال: حدثنا خالد بن أبي يزيد، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر، عن واقد بن سلامة، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، عن النبيِّ ﷺ مثل حديث قبله(٤) أنَّه كان يقول: **«إياكم والحَسدَ، فإنَّ الحسدَ يأكلُ الحسناتِ كما تأكلُ النار الحطبَ»**(٥).

---

(١) يحيى بن سعيد العطار. ضعيف. انظر: «التقريب» (٧٥٥٨).

(٢) أخرجه: أحمد ٤/ ١٨٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٤٣)، والبزار في «مسنده» (٣٥٠١) و(٣٥٠٢)، والدولابي في «الكنى» ٢/ ٨٩ (٢٠٦٤)، والحاكم ٢/ ٥٤٩ و٤/ ٥٠٠، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٥٠٣، وابن عساكر في «تأريخه» ٢٩/ ١٠٧، والضياء في «المختارة» ٩/ ٥٦ (٣٧) و(٣٨) و٥٧ (٣٩).

(٣) هذا الحديث سقط برمته من (م).

(٤) لعل الخطيب يقصد أن فيه خطأً مثل حديث قبله، وهو أسلوب ركيك.

(٥) **إسناده ضعيف** لضعف يزيد بن أبان الرقاشي.

أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٨/ ٣٨١ مطولاً من هذا الوجه.

وأخرجه: ابن ماجه (٤٢١٠)، وأبو يعلى (٣٦٥٦)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٤٣٣، والمصنف في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ١٤٦، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٠/ ٣٥ من طريق عيسى بن أبي عيسى الحناط، عن أبي الزناد، عن أنس، به. وهذا إسناد ضعيف جداً من أجل عيسى بن أبي عيسى الحناط فهو متروك، والذي تصحف إلى «الخياط» في «تأريخ دمشق».

وأخرجه: المصنف في «تاريخ بغداد» ٢/ ٢٢٧ و٣/ ١٣ ط. الغرب من طريق عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم البغوي، عن محمد بن الحسين، عن الحسن بن محمد، عن أبي هلال، عن قتادة، عن أنس، به. وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم، ولضعف أبي هلال الراسبي.

قال التمتام: إنما هو وافد[١]، وأخطأ فيه خالد.

٧٧٨ ـ أخبرني أبو محمد الحسن بن علي بن أحمد بن بشّار السَّابوري بالبصرة، قال: أخبرنا محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق التمّار، قال: حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث[٢]، قال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبد الرحمٰن وعبد الله بن كعب بن مالك[٣]، قال أحمد: كذا قال ابن وهب، والصواب: عبد الرحمٰن بن عبد الله.

٧٧٩ ـ وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السُّكري، قال: أخبرنا جعفر بن محمد بن الحكم الواسطي، قال: أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: قلت لهشام بن عمّار: يا أبا الوليد، حدثكم صدقة، عن عمر بن قيس، عن عطاء، عن أبي الدنيا، قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ جَاءَ إلى الجمعة فلْيغتسلْ»**[٤]، فقال: نعم، قال أبو العباس الأبار: ورأيت في حديث

---

(١) في حاشية (هـ) من تعليق المعلمي اليماني: «يعني: وافد بن سلامة لا واقد كما وقع في السند».

(٢) في «سننه» (٢٥٣٨).
وحديث أبي داود بدون التصويب أخرجه: أحمد ٤/ ٤٦، والبخاري ٥/ ١٦٦ (٤١٩٦) و٨/ ٤٣ (٦١٤٨)، ومسلم ٥/ ١٨٥ (١٨٠٢) (١٢٣) و١٨٦ (١٨٠٢) (١٢٤)، والنسائي ٦/ ٣٠ ـ ٣٢ وفي «الكبرى»، له (٤٣٥٨) و(١٠٣٦٨) و(١٠٣٦٩)، وابن حبان (٣١٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٢٥) ـ (٦٢٣٠) و(٦٢٩٤)، والبيهقي ٨/ ١١٠ و١٠/ ٢٢٧.

(٣) بعد هذا في سنن أبي داود: «قال أبو داود».

(٤) **إسناده ضعيف جداً**؛ فإن عمر بن قيس متروك الحديث، وقد صح المتن من غير هذا الوجه.
أخرجه: ابن عدي ٦/ ١١، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٨١٦) و(٦٨١٧) و(٦٨١٨).
وقد صح الحديث من حديث عمر بن الخطاب أخرجه ابن أبي شيبة (٥٠٣٥)، وأحمد ١/ ١٥ و٤٦، والبخاري ٢/ ٤ (٨٨٢)، ومسلم ٣/ ٣ (٨٤٥) (٤)، وأبو داود (٣٤٠)، وأبو يعلى (٢٥٨)، وابن خزيمة (١٧٤٨)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١٢/ ٤١٥. وصح من حديث عبد الله بن عمر، أخرجه: الشافعي في «مسنده» =

أهل حمص: عن عمر بن قيس، عن أبي الدرداء، وأظنه التزق في كتابه فصار عن أبي الدنيا.

٧٨٠ ـ أخبرنا محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيْلان البزاز، قال: أخبرنا أبو بكر الشافعي، قال: حدثنا موسى بن هارون، قال: حدثنا عمران بن بكار الحمصي، قال: حدثنا علي بن عيّاش، قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة: أنَّ نافعاً أخبره عن القاسم بن محمد، عن عائشة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ أصحابَ هذهِ الصورِ يُدعونَ يومَ القيامةِ، يقالُ لهم: أحْيُوا ما خَلَقْتُم**»[(١)]، قال موسى: هكذا قال فيه هذا يدعون، وإنَّما هو يعذبون.

٧٨١ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن غالب، قال: أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، قال: حدثنا محمد بن حنيفة بن ماهان أبو حنيفة إملاءً، قال: حدثنا أبو الربيع خالد بن يوسف السمتي، قال: حدثنا عبد العزيز الدراوردي، عن موسى بن متاح، قال الإسماعيلي: قاله أبو حنيفة بالتاء، وإنَّما هو مياح بالياء[(٢)].

قلت[(٣)]: قول الإسماعيلي: موسى بن مياح خطأ أيضاً، وإنَّما هو موسى

= (٤١٠)، والحميدي، وأحمد ١/ ٣٣٠ و٢/ ٩ و٣٥ و١٤٩، والبخاري ٢/ ٦ (٨٩٤) و٢/ ١٢ (٩١٩)، ومسلم ٣/ ٢ (٨٤٤) (٢)، والترمذي (٤٩٢)، والنسائي ٣/ ١٠٥، وفي «الكبرى»، له(١٦٧١) و(١٦٧٣) و(١٧١٣)، وابن خزيمة (١٧٤٩) بتحقيقي، والطحاوي ١/ ١١٩ وفي ط. العلمية (٦٦٤) ـ (٦٧١)، وابن حبان (١٢٣٤)، والبيهقي ١/ ٢٩٧.

(١) **صحيح**.
أخرجه: مالك في «الموطأ» (٢٧٧٣) رواية الليثي و(٢٠٣٥) برواية أبي مصعب الزهري، وأحمد ٦/ ٧٠ و٨٠ و٢٢٣ و٢٤٦، والبخاري ٣/ ٨٣ (٢١٠٥) و٤/ ١٣٨ (٣٢٢٤) و٧/ ٣٣ (٥١٨١) و٢١٦ (٥٩٥٧) و٢١٧ (٥٩٦١) و٩/ ١٩٧ (٧٥٥٧)، ومسلم ٦/ ١٦٠ (٢١٠٧) (٩٦)، وابن ماجه (٢١٥١)، والنسائي ٨/ ٢١٥ وفي «الكبرى»، له (٩٧٨٩)، وأبو عوانة ١/ ٤٠٧ (١٤٩٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٢٨٢ و٢٨٤ وفي ط. العلمية (٦٧٧٩) و(٦٧٨٠)، والبيهقي ٧/ ٢٦٦ ـ ٢٦٧.

(٢) أخرجه: الاسماعيلي في «معجم شيوخه» (٦٧).

(٣) في (م): «قال الخطيب».

ابن مناح بالنُّون، وهو من أهل المدينة، يروي عن أبان بن عثمان، وعن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وحدَّث عنه إسماعيل بن أمية وعبد الواحد بن أبي عون.

٧٨٢ ـ أخبرنا أبو القاسم الأزهري، قال: أخبرنا محمد بن العباس الخزاز، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد الكندي، قال: حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن جعفر بن ميمون، عن أبي تميمة السَّلولي، قال أبو موسى: هكذا، قال ابن أبي عدي: وإنَّما هو السِّلِّي عن أبي عثمان النَّهدي، قال أبو موسى: هكذا قال: وإنَّما هو عمرو البكالي(١).

قلت: وقد أجاز بعض العلماء أنْ لا يذكر الخطأ الحاصل في الكتاب إذا كان متيقناً، بل يروى على الصواب(٢).

٧٨٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن غالب، قال: قرأت على أبي يعلى الطوسي: قرئ على إبراهيم بن عبد الله الزبيبي، وأنت تسمع: حدثكم محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد بن الحارث، قال: حدثنا شعبة، عن أبي سلمة(٣)، قال: سألت أنساً: أكان رسول الله ﷺ يصلي في النَّعلين؟ قال: نعم(٤)، قال ابن غالب في كتاب أبي يعلى: سألت الحسن وقرأته أنا عليه أنساً.

قلت: وهذا الحديث محفوظ عن أبي سلمة، عن أنس، رواه عن شعبة:

---

(١) هذا السند خرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٤٨ (٢١٩١) وبيّن الاختلاف فيه، رحم الله الجميع.

(٢) قال العراقي في «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٥١٣ بتحقيقي: «وقيل: يصلح ويقرأ على الصواب، وإليه ذهب الأوزاعي وابن المبارك والمحصلون من العلماء والمحدثين، لا سيما في اللحن الذي لا يختلف المعنى به». وانظر: «المحدّث الفاصل» ص: ٥٢٤، و«جامع بيان العلم» ١/ ٨١.

(٣) في رواية الإمام أحمد ١/ ١٦٦ ورواية الترمذي: «مسلمة».

(٤) **الجزء المرفوع من الحديث صحيح.**

أخرجه: الطيالسي (٢١٢٣)، وأحمد ٣/ ١٠٠ و١٦٦ و١٨٩، والدارمي (١٣٧٧)، والبخاري ١/ ١٠٨ (٣٨٦) و٧/ ١٩٨ (٥٨٥٠)، ومسلم ٢/ ٧٧ (٥٥٥) (٦٠)، =

معاذ بن معاذ العَنْبري، والنَّضْر بن شميل، وعبد الرحمٰن بن مهدي، ومحمد بن بِشْر العبدي، وغيرهم فلم يختلفوا فيه، وكذلك رواه القاسم بن زكريا المطرز، عن محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، عن خالد بن الحارث، وهذا كله يدل على أنَّ ما كان حصل في كتاب أبي يعلى الطوسي من ذكر الحسن وهم متيقن مقطوع عليه، فلا يعتبر به ولا يلتفت إليه، والله أعلم.

باب
ما جاء في تغيير نقط الحروف
لما في ذلك من الإحالة والتصحيف

إذا كان قد حصل في الكتاب بعض الحروف مضبوطاً على الخطأ كالباء بنقطة[1] من فوقها وتجعل نوناً، وكالسين المهملة بنقط[2]، وما أشبه ذلك، فقد اختلف أهل العلم فيه، فمنهم مَنْ قال: لا يجوز تغييره، ومنهم من قال: ذلك جائز.

٧٨٤ ـ أخبرنا محمد بن عيسى الهمذاني، قال: حدثنا صالح بن أحمد الحافظ، قال: سمعت القاسم بن أبي صالح، يقول: سمعت إبراهيم بن الحسين، يقول: سمعت مسدداً، يقول: سمعت عبد الله بن داود، يقول: إذا كان كتابي مقيداً لم ألتفتْ إلى ما يقول أصحاب الحديث، وإذا لم يكن مقيداً، واتفقوا على شيء انتهيت إلى قولهم.

٧٨٥ ـ أخبرني محمد بن أحمد بن يعقوب[3]، قال: أخبرنا محمد بن نُعيم الضبي، قال: حدثنا إبراهيم بن إسماعيل القارىء، قال: حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن يحيى، قال: سمعت أبي يقول: إذا وجدت في كتابك شيئاً

= والترمذي (٤٠٠)، والنسائي ٢/ ٧٤ وفي «الكبرى»، له (٨٥١)، وأبو يعلى (٢٩١٢) و(٣٦٦٧) و(٤٣٤٢)، وابن الجارود (١٧٤)، وابن خزيمة (١٠١٠) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥١١ وفي ط. العلمية (٢٨٤٠)، والدارقطني ١/ ٣١٦، والبيهقي ٢/ ٤٣١، والبغوي (٥٣٢).

(١) في (م): «تنقط».

(٢) في (م): «تنقط».

(٣) محمد بن أحمد بن يعقوب: متكلم فيه سبقت ترجمته عند (٢٩).

غير مقيد فلك أنْ تقوله على الصحيح، وإذا وجدته مقيداً، ولم يكن على الصواب، فليس لك أنْ تقول غير ما في كتابك من التقييد إلا بالشك.

٧٨٦ ـ أخبرنا أبو القاسم الأزهري، قال: أخبرنا محمد بن العبّاس، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد الكندي، قال: حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى العنزي، قال: وسألت أبا الوليد عن رجل يصيب في كتابه الحرف معجماً على غير تعجيمه، نحو التاء ثاء[1] ونحو الخنساء خيساء، وخنيس حبيش[2]، والناس يقولون الصواب، وهو تصحيف، قال: يرجع إلى قول الناس؛ فإنَّ الأصل على الصحة وصاحبه، قال: الصواب، وهو يحكي عنه الخطأ، هو الجاني عليه[3].

٧٨٧ ـ أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: حدثنا عبد الصمد بن علي الطستي، قال: حدثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك البزار[4]، قال: حدثنا هشام بن عمّار بن نصير السُّلمي في سنة أربع وعشرين ومئتين، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: سمعت الأوزاعي، يقول: لا بأس بإصلاح الخطأ واللحن والتحريف في الحديث[5].

باب
ما جاء في إبدال حرف بحرف

٧٨٨ ـ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي، قال: حدثنا أبو العبّاس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا محمد بن عيسى بن جعفر العطّار، قال: حدثنا نصر بن حمّاد[6]، قال: حدثنا الربيع بن بدر، عن عُنْبُوانة، عن الحسن، عن أنس، قال: قلت: يا رسول الله، أين أضع بصري

---

(١) في (ت) و(م): «الباء تاء».
(٢) في (ت) و(م): «وحبيش» خطأ.
(٣) أخرجه: ابن عبد البر في «الجامع» ١/ ٨٠.
(٤) في (ت) و(ر): «البزاز» وهو خطأ. انظر: «تاريخ المصنف» ١٢/ ٣٩٢.
(٥) أخرجه: ابن عبد البر في «الجامع» (٤٥٧).
(٦) نصر بن حماد: قال فيه النسائي: «ليس بثقة». وقال البخاري: «يتكلمون فيه». انظر: «ميزان الاعتدال» ٤/ ٢٥٠.

في الصلاة؟ فقال: «**عندَ موضعِ سجودكَ يا أنسُ**»، قال: قلت: يا رسول الله، هذا شديد لا أستطيع هذا، قال: «**فَفي المكتوبةِ إذاً**»[١]، قال أبو العباس الأصم: بلغني أنَّه يحتاج أنْ يكون عنطوانة[٢]، ولكن كذا في كتابي.

٧٨٩ ـ أخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن خميرويه الهروي، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، قال: سمعت ابن عمّار، يقول: قال عبد الرحمٰن ـ يعني: ابن مهدي ـ لقد رأيت في كتابي حرفاً غلطاً في الكتابة ابن حمير، وجدته ابن حُميل، فكلما رأيته أخذني الضحك حتّى ضربت عليه.

قلت[٣]: أراد أنه ضرب على اللام وصيَّر بدلها راء، والله أعلم.

باب
ما جاء في إصلاح المحدث كتابه
بزيادة الحرف الواحد فيه أو بنقصانه

٧٩٠ ـ أخبرنا علي بن أبي علي البَصْري، قال: أخبرنا علي بن عمر الحربي، قال: حدثنا محمد بن صالح بن ذُريح، قال: حدثنا هنّاد بن السَّري[٤]، قال: حدثنا عثمان بن زفر، قال: حدثنا زهير بن معاوية، عن رجل سمّاه، قال هناد: في كتابي سعيد الطائي، ولا أدري الخطأ مني أو منه، وإنما هو سعد، عن أبي المدلة[٥]، عن أبي هريرة، قال: قلنا: يا رسول الله،

---

(١) أخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٢٧، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ٣٥، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص: ١٨٢ وط. السلوم (٤٥٥)، والبيهقي ٢/ ٢٨٤.
وانظر: «أطراف الغرائب والأفراد» ٢/ ٦٣ (٧٦٥).

(٢) هكذا في كل مصادر التخريج وتحرف عند ابن عدي: «عنظوانة». قال الحاكم: «وعنطوانة لا أعرف في الرواة غير هذا».

(٣) في (م): «قال الخطيب».

(٤) في الزهد (١٣٠).

(٥) جاء في حاشية (هـ) من تعليقات المعلمي اليماني: «ذكره في القاموس مادة: (د ل هـ) وضبطه كمحدث: أي: بضم ففتح فكسر بتشديد، وكذلك ضبطه في «الخلاصة» فالهاء أصلية كما لا يخفى. أما في «التقريب» فضبطه بضم فكسر ففتح بتشديد، وعليه =

أخبرنا عن الجنَّةِ ما هو بناؤها؟ قال: «**لبنةٌ منْ ذهب، ولبنةٌ منْ فضةٍ، ملاطُها المسكُ الأذفرُ، وحصباؤُها اللؤلؤ والياقوتُ، مَنْ يدخلُها ينعمُ ولا يبؤسُ، ويخلدُ لا يموتُ، لا يَفنى شبابُهُ ولا تَبلى ثيابُهُ**»(١).

٧٩١ ـ حدثنا أبو الفَرَج محمد بن عبيد الله الخرجوشي لفظاً، قال: سمعت الحسن بن إبراهيم بن يزيد القطّان، يقول: سمعت جعفر بن درستويه، يقول: سمعت علي بن المديني، يقول: مر بي حديث فاحتاج بعض الحروف إلى حرف؛ فجعلت أتفكر أزيد فيه(٢) الحرف أم لا؟ فسمعت هاتفاً يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾ [التوبة: ١١٩]، فتركت الحرف.

٧٩٢ ـ أخبرنا محمد بن المؤمل الأنباري، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الأبهري، قال: حدثنا عبيد الله بن الحسين الصابوني،

= تكون الهاء للتأنيث، فيكتب هكذا ـ المدلة ـ وكذا وقع في بعض الكتب القلمية القديمة كتاريخ البخاري، وعليه فهو من مادة: (د ل ل»).
انظر: «معرفة أنواع علم الحديث» ص:٤٣٣ مع تعليقنا عليه، و«الكاشف» مع حاشية سبط ابن العجمي ٥/ ١٧ (٦٨٢١).

(١) **إسناده حسن**؛ فإنَّ أبا مدلة، وإن جهّله بعضهم فقد وثقه ابن ماجه، عند سياقه هذا الحديث، وابن حبان في «صحيحه» ٨/ ٢١٦ قال: «ثقة»، فحديثه لا ينزل عن رتبة الحسن؛ لذا حسّنه الترمذي، وصححه ابن خزيمة وابن حبان، وحسّنه ابن حجر في «أمالي الأذكار» فيما نقله ابن علان في «شرح الأذكار» ٤/ ٣٣٨.
أخرجه: معمر في «الجامع» (٢٠٨٧٥)، وابن المبارك في «الزهد» (١٠٧٥) و(١٤٥٦)، والطيالسي (٢٥٨٣)، وإسحاق بن راهويه (٣٠٠) و(٣٠٢)، وأحمد ٢/ ٣٠٤ و٣٦٢ و٤٤٥، وعبد بن حميد (١٤٢٠)، والدارمي (٢٨٢١)، ومسلم ٨/ ١٤٨ (٢٨٣٦) (٢١)، والترمذي (٢٥٢٦)، والحارث في «مسنده» (١٠٧١)، وابن حبان (٧٣٨٧)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٥٣) ط. دار الحديث و(٢٥٣٢) ط. العلمية وفي «الدعاء»، له (١٣١٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٦٠٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩ وفي «صفة الجنة» (٩٧) و(١٠٠) و(١٣٦) و(١٣٧) و(١٣٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٥٦) و(٢٥٧) و(٢٥٨) و(٢٦١) وفي «شعب الإيمان»، له (٧١٠١).

(٢) في (م): «في» خطأ.

قال: حدثنا مالك بن عبد الله التجيبي، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الحكم، قال: قال أشهب: قيل له ـ يعني: مالكاً ـ: أرأيت حديث النَّبيِّ ﷺ يزاد فيه الواو والألف، والمعنى واحد؟ قال: أرجو أنْ يكون خفيفاً[١].

٧٩٣ ـ قرأت في أصل كتاب هبة الله بن الحسن الطبري الذي سمعه من أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني، عن أبي الحسين ابن المنادي، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: سألت أبي عن الرجل يسمع الحديث، فيسقط من كتابه الحرف مثل الألف اللام ونحو ذلك أيصلحه؟ فقال: لا بأس به أنْ يصلحه.

قال ابن المنادي: وكان جدي لا يرى بإصلاح الغلط ـ الذي لا يشك فيه أنَّه غلط ـ بأساً، فإذا كان غلط يتشكك فيه، ضرب عليه ولم يذكره اسماً كان أو كنية أو كلاماً في متن الحديث، وكان يميل إلى الانتقاص ويتجافى[٢] الزيادة، ألفيته يفعل ذلك مع موسى بن هارون بن عبد الله البزاز، ومع أبي القاسم بن الجَبُّليِّ[٣] وإبراهيم بن أورمة[٤] الأصبهاني وغيرهم من حفاظ الحديث.

---

(١) أخرجه: ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٤٧٥).

(٢) في (م): «ويتحامى».

(٣) وهو الحافظ أبو القاسم إسحاق بن إبراهيم بن الجبُّلي، وجَبُّل: بليدة من سواد العراق. انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٣/ ٣٤٣، و«تأريخ الإسلام» ٦/ ٧١٤.

(٤) المثبت في «تاريخ بغداد» ٦/ ٥٤٠: «أُرمة» وهكذا جاء في نسخة (ت) من «الكفاية»، وقال الدكتور بشار في تعليقه: «في م: «أُورمة»، وما أثبتناه من النسخ كافة، والخطيب هكذا يكتبه، وكذلك أهل العراق، أما أهل أصبهان فيكتبونه بزيادة واو منهم: أبو نعيم الأصبهاني، ولذلك سيأتي في هذه الترجمة بالصيغتين حيث حافظ المصنف على نقوله»، هكذا قال مع أنَّ المثبت في «تأريخ أصبهان» ١/ ٢٥٥: «أُورمة» وإنَّ أغلب نسخ «الكفاية» على: «أُورمة» فلعل الدكتور بشاراً وهم فيما ذهب إليه، والله أعلم.

باب
إصلاح سقوط الكلمة التي لا بد منها
كابن في النسب وأبي في الكنية ونحو ذلك

٧٩٤ ـ أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن محمد بن إبراهيم الأشناني، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة[(١)]، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا عبد السلام، عن أبي خالد، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ثوبان، عن بحينة، قال أبو نعيم: «إنَّما هو ابن بحينة»، ولكنَّه قال: بحينة، قال: مر بي رسول الله ﷺ وأنا منتصبٌ أصلي بعد طلوع الفجر، فقال: **«لا تَجعلوا هذهِ الصلاةَ كالصلاةِ قَبلَ الظهْرِ وبعدَها، واجْعلوا بينَهما فَصْلاً»**[(٢)].

٧٩٥ ـ أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بِشْران، قال: أخبرنا محمد بن عمرو بن البَخْتري الرزاز، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن عبد الملك بن الدقيقي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا شعبة، عن قزعة، قال أبو جعفر: في كتابي: قزعة، والصواب[(٣)]: عن أبي قزعة، ولكن لم أجد في كتابي: أبي، عن حكيم بن معاوية، عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه سأله رجل: ما حق المرأة على زوجها؟ قال: **«أنْ يَطْعمها إذا طعمَ، ويَكْسوها إذا اكتَسى، ولا يَضْربْ الوجهَ، ولا يقبحْ[(٤)]، ولا يهجُر إلا في**

(١) أحمد بن حازم بن أبي غرزة، وجاء في (ر): «ابن أبي عرزة» وهو خطأ. انظر: «الثقات» لابن حبان ٨/ ٤٤.

(٢) أخرجه: أحمد ٥/ ٣٤٥ ـ ٣٤٦، والبخاري ١/ ١٦٨ (٦٦٣) وفي «التاريخ الكبير» ١/ ١٤٦ (٤٣٤)، ومسلم ٢/ ١٥٤ (٧١١) (٦٥) و(٦٦)، وابن ماجه (١١٥٣)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢١٣ ـ ٢١٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٣٩)، وأبو يعلى (٩١٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٣٧٢، والحاكم ٣/ ٤٣٠.

(٣) في (م): «والصحيح».

(٤) أي: لا يقبح صورتها بضرب وجهها، أو لا ينسب شيئاً من أفعالها وأقوالها إلى =

البيتِ[(١)]»[(٢)].

٧٩٦ ـ قرأت على إبراهيم بن عمر البرمكي، عن عبد العزيز بن جعفر، قال: حدثنا أبو بكر الخلال، قال: أخبرني أبو داود[(٣)]، قال: قلت لأبي عبد الله ـ يعني: أحمد بن حَنْبل ـ: وجدت في كتابي: حجاج، عن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، يجوز لي أن أصلحه ابن جريج؟ قال: أرجو أنْ يكون هذا لا بأس به.

٧٩٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الروياني، قال: حدثنا محمد بن العباس الخزاز، قال: أخبرنا سليمان بن إسحاق الجلاب، قال: سمعت إبراهيم الحربي، يقول: لزمت أحمد بن حَنْبل سنتين، فكان إذا خرج يحدثنا يخرج معه محبرة مجلدة بجلد أحمر وقلماً، فإذا مر به السقط في كتابه أصلحه تورعاً أنْ يأخذ من محبرة أحد شيئاً[(٤)].

٧٩٨ ـ أخبرني الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا أبو سَهْل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطّان، قال: حدثنا إسحاق ـ يعني: ابن الحسن ـ قال: قال عفّان بن مسلم لأحمد بن حَنْبل: كنَّا يوماً عند عمران القطّان فغلط في شيء، فرددناه عليه فرمى بكتابه إلى رجل، فقال: أصلح يا هذا، فرأيت أبا عبد الله بعد ذلك يصف الكلام للناس عن عفّان.

= القبح، أو لا يقل لها: قبح الله وجهك، أو قبحك، وربما تشمل اللفظة جميع المعاني المذكورة.

(١) أي: لا تهجرها إلا في المضجع، ولا تتحول عنها، ولا تحولها إلى دار أخرى.

(٢) **إسناده حسن**؛ فإنَّ حكيماً صدوق حسن الحديث.
أخرجه: أحمد ٤/ ٤٤٦ و٤٤٧ و٥/ ٣ و٥، وأبو داود (٢١٤٢) و(٢١٤٣) و(٢١٤٤)، وابن ماجه (١٨٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٦٠) و(٩١٧١) و(٩١٨٠) و(١١١٠٤) و(١١٤٣١) وفي «التفسير»، له (١٢٤) و(٤٥١)، والطبري في «تفسيره» (٧٤٣٠) و(٧٤٣١)، وابن حبان (٤١٧٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٩٩٩) ـ (١٠٠٢) و(١٠٣٤) و(١٠٣٧) ـ (١٠٣٩)، والبيهقي ٧/ ٢٩٥، والبغوي (٢٣٣٠).

(٣) في «مسائله» (١٨٢٣).

(٤) في هذا المقام انظر: «تجريد التوحيد المفيد» للعلامة أحمد بن علي المقريزي المتوفى (٨٤٥هـ) ص: ٣٨ ـ ٣٩، ومقدمة تحقيقي لـ «رياض الصالحين» ص: د.

٧٩٩ ـ أخبرنا أبو علي الحسن بن نصر بن الحسن الحَنْبلي[١]، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن الحسين الدقاق، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن نُصير، قال: سمعت أبا العباس أحمد بن مَسْروق[٢]، يقول: سمعت إبراهيم الحربي، يقول: سمعت خلف بن هشام البزاز، يقول: قلمي على كتابي من أربعين سنة أصلح فيه.

٨٠٠ ـ أخبرني أبو الحسين علي بن حمزة بن أحمد المؤذن بالبصرة، قال: سمعت أبا الحسين محمد بن أحمد بن إسحاق الدقاق، يقول: سمعت الحسن بن عثمان، يقول: سمعت أبا زرعة الرازي، يقول: أنا أصلح كتابي من أصحاب الحديث إلى اليوم.

٨٠١ ـ أنشدني أبو سعيد مسعود بن ناصر بن أبي زيد السِّجْزي، قال: أنشدني يعقوب بن أحمد الأديب بنيسابور لنفسه:

كَمْ مِنْ كتابٍ قد تصفَّحتُه وقلتُ في نَفسي صحَّحتُه
ثُمَّ إذا طالعتُه ثانياً رأيتُ تصحيفاً فأصلحتُه

باب
إلحاق الاسم المتيقن سقوطه في الإسناد

إذا كان في الأصل حديث محفوظ معروف وقد سقط من إسناده رجل جاز أنْ يلحق بمكانه ويكتب في موضعه، **مثال ذلك ما:**

٨٠٢ ـ أخبرنا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي، قال: حدثنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي املاءً، قال: حدثنا أحمد بن إسماعيل، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عَمْرة بنت عبد الرحمٰن ـ يعني: عن عائشة ـ أنَّها قالت:

---

(١) انظر: «تاريخ بغداد» ٤/٣٠٩.

(٢) أبو العباس أحمد بن محمد بن مسروق. قال فيه الدارقطني: «أبو العباس أحمد بن محمد بن مسروق ليس بالقوي، يأتي بالمعضلات». انظر: «سؤالات السهمي» (١٦٥).

كان رسول الله ﷺ يدني إليَّ رأسه فأرجِّله؛ وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان[1].

كان هذا الحديث في أصل ابن مهدي: عن عمرة بنت عبد الرحمٰن أنَّها قالت: كان رسول الله ﷺ يُدني إليَّ رأسَهُ، وقد سقط ذكر عائشة، والحديث محفوظ لا يختلف على مالك فيه أنَّه عن عمرة، عن عائشة مع استحالة كون عمرة مدركة للنَّبيِّ ﷺ فألحقنا فيه ذكر عائشة إذ لم يكن منه بد، وعلمنا أنَّ المحامليَّ كذلك رواه، وإنما سقط من كتاب شيخنا أبي عُمَر.

وقلنا فيه ـ يعني: عن عائشة ـ لأجل أنَّ ابن مهدي لم يقل لنا ذلك، وهكذا رأيت غير واحد من شيوخنا يفعل في مثل هذا، **وقد:**

٨٠٣ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا إسماعيل بن علي الخطبي، قال: سمعت عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، يقول: سمعت أبي، يقول: سمعت وكيعاً، يقول: أنا أستعين في الحديث بـ «يعني».

باب
في من درس من كتابه بعض الإسناد أو المتن
هل يجوز له استدراكه من كتاب غيره؟

٨٠٤ ـ أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن القاسم المخزومي، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البَخْتري الرزاز، قال:

---

(١) **صحيح من حديث عروة عن عمرة عن عائشة.**
أخرجه: مالك في «الموطأ» (٨٦٦) برواية الليثي و(٨٦٠) برواية أبي مصعب الزهري، وعبد الرزاق (١٢٤٧)، والحميدي (١٨٤)، وابن أبي شيبة (٢١١٢)، وأحمد ٦/ ٣٢ و٥٠ و٨٦ و١٨١ و٢٠٤ و٢٣٠ و٢٣١ و٢٣٤ و٢٣٥ و٢٤٧ و٢٦٤ و٢٧٢، والدارمي (١٠٥٨) و(١٠٥٩) و(١٠٦٨)، والبخاري ٣/ ٦٢ (٢٠٢٨) و٣/ ٦٣ (٢٠٢٩)، ومسلم ١/ ١٦٧ (٢٩٧) (٦) و(٧)، وأبو داود (٢٤٦٧) و(٢٤٦٨)، وابن ماجه (٦٣٣) و(١٧٧٦) و(١٧٧٨)، والترمذي (٨٠٤) و(٨٠٥)، والنسائي ١/ ١٤٨ و١٩٣ وفي «الكبرى»، له (٣٣٧٠) و(٣٣٧٢) ـ (٣٣٨٠)، وابن الجارود (١٠٤)، وابن خزيمة (٢٢٣٠) و(٢٢٣١)، والبيهقي ١/ ٣٠٨ و٤/ ٣١٥ و٣٢٠، والبغوي (١٨٣٦).

حدثنا محمد بن عبيد بن أبي الأسد[١]، قال: حدثني أبو جعفر محمد بن منصور الطوسي، قال: سمعت شعيب بن حرب، يقول: ربما[٢] درس بعض الإسناد فأكاد أحم.

٨٠٥ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن عبد الله الكاتب، قال: أخبرنا محمد بن حميد المخرمي[٣]، قال: حدثنا علي بن الحسين بن حبان، قال: وجدت في كتاب أبي، قال أبو زكريا: قلت لنُعيم بن حماد ـ وكان لي أخاً وصديقاً ـ: كنَّا جميعاً بالبصرة فلما قدمت مصر بلغني أنَّ نعيماً يأخذ كتب ابن المبارك من غلام يكون بعَسْقلان، قال أبو زكريا: وقد رأيت هذا الغلام، وكان خاله سمع هذه الكتب من ابن المبارك فجاءني نعيم يوماً بمصر، فقلت له: بلغني أنَّك تأخذ كتب ابن المبارك من غلام سمعها خاله من ابن المبارك فتحدث بها؟ فقال: يا أبا زكريا: من كنت أظن أنَّه يتوهم عليَّ شيئاً من ذلك، ما كنت أحسب أنَّك أنت تتوهم عليَّ شيئاً من هذا، إنما كتابي أصابه ماء فدرس بعضه، فأنا أنظر في بيان[٤] هذا، فإذا أشكل عليَّ حرف نظرت في كتابه، ثم أنظر في كتابي فأعرفها، فإما أنْ أكتب منه شيئاً لا أعرفه أو أصلح منه كتابي، فمعاذ الله[٥].

قلت: وفي المحدثين من لا يستجيز أنْ يلحق في كتابه ما درس منه، وإنْ كان معروفاً محفوظاً[٦]، وممن سُمي لنا أنَّه كان يسلك هذه الطريقة أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي البزاز، فإنَّ بعض كتبه احترق، وأكلت النار من حواشيه بعض الكتابة، ووجد نسخاً مما احترق، فلم يرَ أنْ

---

(١) في (ت) و(ر): «الأسود» وهو مخالف لما في «تاريخ بغداد» ٣/ ٦٤٤ و«تأريخ الإسلام» ٦/ ٦١٣.
(٢) في (ج) و(ش) و(هـ) و(م): «كلما» خطأ.
(٣) محمد بن حميد المخرمي فيه ضعف. انظر (٧٢١) مما سبق.
(٤) في (ر): «كتابي».
(٥) أخرجه: ابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٦٥/ ١٢٧ من طريق المصنف، وقارن في ذلك «تاريخ المصنف» ١٣/ ٣١٣ وط. الغرب ١٥/ ٤٢٨.
(٦) في (م): «محظوظاً».

يستدرك المحترق من تلك النُّسخ، واستدراك مثل هذا عندي جائز إذا وجد نسخة يوثق بصحتها، وتسكن النفس إليها، ولو بيَّن ذلك في حال الرواية كان أولى، وهو بمثابة استثبات الحافظ ما شك فيه من كتاب غيره أو حفظه، وقد تقدمت منا الروايات عن غير واحد من أهل العلم في إجازة ذلك.

٨٠٦ ـ أخبرنا أبو القاسم الأزهري، قال: أخبرنا محمد بن العبّاس الخزاز، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد الكِندي، قال: حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى، قال: سألت عبد الله بن داود عن الرجل يسمع الحديث فيذهب من عنده، أو يذهب منه الشيء فيذكره صاحب له يصير[1] إليه؟ قال: نعم، قال الله تعالى: ﴿فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

باب
القول في المحدّث يجد في أصل كتابه كلمة من غريب العربية غير مقيدة

هل يجوز له أنْ يسأل عنها أهل العلم بها، ويرويها على ما يخبرونه به؟

٨٠٧ ـ أخبرنا أبو الحسن محمد بن إسماعيل بن عمر بن محمد البجلي، قال: أخبرنا عمر بن أحمد بن عثمان الواعظ، قال: حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي، قال: حدثني أبو حاتم سَهْل بن محمد، قال: كان عفّان بن مسلم يجيء إلى الأخفش وإلى أصحاب النحو فيعرض عليهم الحديث يعربه، فقال له الأخفش: عليك بهذا يعنيني، وكان بعد ذلك يجيء إليَّ حتّى عرض علي حديثاً كثيراً[2].

٨٠٨ ـ حدثنا أبو حازم الأعرج بنيسابور املاءً، قال: أخبرنا علي بن محمد بن مفلح القزويني، قال: حدثنا أبو القاسم علي بن يعقوب بدمشق، قال: حدثنا يزيد بن أحمد، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن يحيى، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: كان الأوزاعي يعطي كتبه إذا كان فيها لحن لمن يصلحها[3].

---

(١) في (م): «بصير».
(٢) في (م): «كبيراً» خطأ.
(٣) أخرجه: ابن عساكر في «تأريخ دمشق» ٤٦/١٢٧ ـ ١٢٨.

٨٠٩ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن يعقوب[١]، قال: أخبرنا محمد بن نُعيم الضبي، قال: سمعت يحيى بن محمد العَنْبري، يقول: سمعت محمد بن أحمد بن منصور المروزي، يقول: سمعت إبراهيم بن عبد الله الخلال، يقول: سمعت عبد الله بن المبارك، يقول: إذا سمعتم مني الحديث فاعرضوه على أصحاب العربية، ثم أحكموه.

٨١٠ ـ أخبرنا أبو علي عبد الرحمٰن بن محمد بن أحمد بن فَضَالة النَّيْسابوري الحافظ بالري، قال: سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن محمد المحفوظي، يقول: سمعت أبا العباس محمد بن إسحاق الثقفي، يقول: سمعت إسحاق بن إبراهيم ـ يعني: ابن راهويه ـ غير مرة، يقول إذا شك في الكلمة هاهنا: فلان، كيف هذه الكلمة؟

٨١١ ـ حُدِّثت عن عبد العزيز بن جعفر، قال: حدثنا أبو بكر الخلال، قال: أخبرنا يحيى بن المختار النَّيْسابوري، قال: سمعت أحمد بن حَنْبل، يقول: وسأله رجل، فقال: يا أبا عبد الله، الرجل يكتب الحرف من الحديث لا يدري أي شيء هو إلا أنَّه قد كتبه صحيحاً يريه إنساناً فيخبره؟ قال: لا بأس به.

٨١٢ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا حَنْبل بن إسحاق، قال: حدثنا الحميدي، قال: قال سفيان: كان سعيد ـ يعني: ابن شيبان ـ عالماً بالعربية سمعني، وأنا أقول: تَعْلَق من ثمر الجنة، فقال: تَعْلُقُ، فقلت: تَعْلُقُ[٢].

٨١٣ ـ أخبرنا محمد بن الحسن بن أحمد الأهوازي[٣]، قال: أخبرنا أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العَسْكري، قال: أخبرنا أبو بكر بن دريد، قال: أخبرنا الرياشي، عن الأصمعي، قال: كنت في مجلس شعبة،

---

(١) متكلم فيه، سبقت ترجمته عند (٢٩).

(٢) أصل الحديث المشار إليه أخرجه: أحمد ٦/ ٣٨٦ عن سفيان، عن عمرو، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه يبلغ به النبي ﷺ.

(٣) ضعيف، سبقت ترجمته عند (٧٢٣).

فقال: فيسمعونَ جرش طير الجنة، فقلت: جرس، فنظر إليَّ فقال: خذوها عنه، فإِنَّهُ أعلم بهذا منا[(١)].

قال أبو بكر: يقال: سمعت جرس الطير إذا سمعت صوت منقاره على شيء يأكله، وسُميت النحل جوارس[(٢)] من هذا؛ لأنَّها تجرس الشجر، أي: تأكل منه. والجرْس: الصوت الخفي، واشتقاق الجرس من الصوت والحس[(٣)].

٨١٤ ـ حدثني القاضي أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري، قال: حدثنا علي بن عمر الحربي، قال: حدثنا أبو عبيد الله محمد بن عبدة القاضي، قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج، قال: حدثنا عبد العزيز بن المختار، قال: حدثنا صالح بن أبي الأخضر، قال: حدثني الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أرفت الحدودُ فلا شفعةَ**»[(٤)]، قال لي الطبري: سمعت أبا محمد الباقي، يقول لنا: ذكر لنا الداركي هذا الحديث في تدريسه في كتاب الشفعة، فقال: إذا أزفت الحدود، فسألت ابن جني النَّحوي عن هذه الكلمة، فلم يعرفها ولا وقف على صحتها، فسألت المعافى بن زكريا عن الحديث، وذكرت له طرفه فلم أستتم المسألة حتّى قال: إذا أرفت الحدود،

---

(١) أخرجه: العسكري في «تصحيفات المحدثين» ص:١٠، وفي «أخبار المصحفين»، له ص:٤٥ ط. عالم الكتب.

(٢) في (ر): «جواس».

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» ١/ ٢٦٠.

(٤) أخرجه: الشافعي (١٤٩٠) بتحقيقي، والطيالسي (١٦٩١)، وعبد الرزاق (١٤٣٩١)، وأحمد ٣/ ٢٩٦ و٣٧٢ و٣٩٩، وعبد بن حميد (١٠٨٠)، والبخاري ٣/ ١٠٤ (٢٢١٣) و(٢٢١٤) و٣/ ١٨٣ (٢٤٩٥) و(٢٤٩٦) و٩/ ٣٥ (٦٩٧٦)، وأبو داود (٣٥١٤)، وابن ماجه (٢٤٩٩)، والترمذي (١٣٧٠)، وابن الجارود (٦٤٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٢٢ وفي ط. العلمية (٥٨٥٩)، وابن حبان (٥١٨٤) و(٥١٨٦) و(٥١٨٧)، والدارقطني ٤/ ٢٣٢، والبيهقي ٦/ ١٠٢ و١٠٣ وفي «المعرفة»، له (٣٦٨٧)، والبغوي (٢١٧١).

والأرف المعالم[١] يريد: إذا بينت الحدود وعُيِّنت المعالم ومُيزت فلا شفعة.

(١) جاء في «الفائق» للزمخشري ١/٣٦: «أرف: إذا وقعت الأرفُ فلا شفعة. هي الحدود». وفي «مختار الصحاح» ١/٦: «الأرفة بوزن الغرفة الحد والجمع: أُرَف». وجاء في «القاموس» وشرحه «التاج» ٢٣/١١: «(الأرفة، بالضم: الحد بين الأرضين) وفصل ما بين الدور والضياع، وزعم يعقوب أن فاء أرفة بدل من ثاء أرثة، (ج): أرف (كغرف)، وفي حديث عثمان رضي الله عنه: الأرف تقطع الشفعة. وهي المعالم والحدود، هذا كلام أهل الحجاز، وكانوا لا يرون الشفعة للجار، وقال اللحياني: الأرف والأرث: الحدود بين الأرضين، وفي الصحاح: معالم الحدود بين الأرضين».

فهرس الموضوعات

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

دار ابن الجوزي 8428146
193892